الأنظمة
السياسية والدستورية المقارنة

تأليف
د. حسان محمد شفيق العاني
استاذ النظم السياسية المساعد

الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة

تأليف

د. حسان محمد شفيق العاني
استاذ النظم السياسية المساعد

طبعة منقحة

١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

الانظمة السياسية والدستورية

المقـــارنة

تمهيـــد

منذ انشـــاء قسم السياســة كانت مادتى النظـم السياسية والدستور منفصلة الواحدة عن الاخرى • فالاولى تدرس في السنة الاولى والثانية في السنة التى تعقبها واستمر الحال على ذلك الى ان تم الاخذ بنظام المقررات (الكورسات) ، فتقرر تدريس النظـم السياسية في الفصـل الدراسى الاول سـنة اولى ومادة الدستور حـدد لها لتدرس في الفصل الثاني سنة اولى سياسة • الا ان الرجوع عن نظام المقررات في كلية القانون والسياسة ادى الى دمج المادتين تحت عنوان واحد •

وبالرغم من صعوبة الدمج للوهلة الاولى منهجيا الا ان ضرورة التوفيق بين الموضوعين في كتاب واحد لابد ان تأخذ طريقها حتى يصار الى وحدة موضوع لتيسر العملية التدريسية واكمالها لمصلحة الدارسين • فمادة الدسـتور اخـذت تتقلص كثيرا في مناهج الدراسة القانونية البحتة لتحل محلها الدراسات والابحاث السياسية • الدراسة الدستورية ازدهرت في عهد ظهور الدساتير واستقر امر تدريس نصـوص الوثيقة الدستورية لفترة لم تعرف فيها الدول الا اعداد قليلة من الدساتير المتشابهة والتى تختلف فيما بينها بكيفية توزيـع السلطات • فـكان هناك الدستور العرفي البريطاني والدستور الامريكى المكتوب وتبع ذلك اعلانات دستورية لبعض الدول كالسويد وبلجيكا وفرنسا والدولة العثمانية •

وبالتحديد فان الدراسة الدستورية اقتصرت على دراسة النصوص الدستورية التى وردت في دساتير تلك الدول • فبينما كان لزيادة عدد الدول اثر على زيادة مشاكل الحكم نرى ان الدراسة الدستورية لوحدها لم تكن كافية لتوضيح ابعاد الاختلافات ومن ثم تحليل حقيقة عمل النظام السياسى والقوى التى تسير النظام السياسى • لهذا لوحظ اتجاه دراسى لمعرفة الواقع بمساعدة الابحاث المقدمة من قبل علم السياسة •

ففرنسا المعروفة بدراساتها القانونية تأثرت بدورها بهذا الاتجاه عندما قررت ان دراسة الدستور يجب ان تكون مقرونة بدراسة المؤسسات السياسية والتى تعتمد على معرفة دور علم السياسة في كشف واقع وحقيقة المؤسسات السياسية للقيام بوظيفتها في المجتمع ٠

ولم يكتفى بهذا وانما كان لدراسة المؤسسات السياسية للانظمة الاخـــرى حصة واسعة في المنهج المقرر لدراسة الدستور والمؤسسات السياسية ٠ واعتمد كثيرا في بيان اثر العوامل ٠ اقتصادية اجتماعية ثقافية في رسم وتصوير النظام السياسى للنظام قيد الدرس ٠ فلم تهمل العوامل المؤثرة الاخرى وانما بالعكس فصل لها مكانا مهم في الدراسة الدستورية للنظام ٠

وعليه فأن مساعينا المتواضعة ستكون باتجاه المحافظة على مااستقر من مفردات في دراسة كل من الدستور والنظم السياسية ابتداء مع العمل على دمج المادتين بصورة تحفظ بيـان التقنيات الاعتيادية للدستور وتحليل نظـم الحكم المختلفة على ضـوء الممارسات الدستورية والقوى التى تؤثر على مسير وعمل النظام السياسى في كل نظام من الانظمة السياسية المختلفة قيد الدرس ٠ بالتركيز على دراسة النظم السياسية الكبرى المعروفة : الولايات المتحدة الامريـكية ، الاتحـاد السوفيتى ، بريطانيا ، فرنسا ، سويسرا مع التعرض لسمات انظمة اخرى عرفت بخصوصياتها في عالم يشهد التنوع والاختلاف وصولا الى انماط من الانظمـة التى تتـلائم مع محيطها الثقافي والاقتصادى والاجتماعى ٠ وعليه فان خطة بحث الموضوع ستكون على الشكل الذى يضمن التوافق والانسجام بين موضوعين سبق لهما ان افترقا ٠

والله ولى التوفيق

النظم السياسية المعاصرة

المقـــدمة :

تمتاز المواضيع المتعلقة بدراسة ظاهرة السياسة كونها مواضيع قديمة وحديثة. قديمة لان موضوع السياسة سبق وان كتب عنه قبـل اكثر من اربعـة قرون قبل الميلاد ، وحديثة لان الكتب التى تطرقت وتتطرق الى موضوع السياسة لا تزال تصدر بين حين وآخر ولكن بلا انقطاع . فقد كتب ارسطو ARISTOTE «ارسطو» وهو كتاب جامع شمل دراسة نماذج لمئة وثمانية وخمسين دستور (٣٨٢ ـ ٣٢٢ ق.م) وقد ظهر بعده مونتسيكو Montesquieu (١٦٨٥ ـ ١٧٥٥) ليغنى علم السياسة بكتابه الموسوم روح القوانين (٢) Lésprit deslois بذلك كانا بحق رائدا علم السياسة ، لانه ما من مؤلفات كتب حول السياسة بصورة علمية تستطيع ان تتجاهل هذين العالمين سلبا او ايجابا . فقد استعمل ارسطو الطريقة المقارنة ، ولجأ مونتسيكو الى تحليل الظواهر السياسية معتمدا على خطة في بحثه تستند في اظهار تاثير المتغيرات على الظاهرة السياسية (جو ، محيط جغـرافي ، سكان ، طريقـة العيش ، الاعراف والتقاليد) .

قبل استقلال علم السياسة كان الكتاب قد تناولوه تارة بانه علم الدولة وتارة اخرى بانه علم السلطة ولهذا فدراسته كانت تندرج وتنضوى تحت نظريات القانون العام او الدراسات الاجتماعية العامة .

زد على ذلك ان مواضيعه ولفترة قريبة كانت مكرسة لدراسة مقارنة لمؤسسات الدول العظمى الغربية فقط وهذه الدول لم تكن تختلف كثيرا فيما بينها الا فيما يخص بتوزيع السلطات من ناحية الكيفية .

الا ان زيادة المعرفة بالمجتمعات الاخرى الحضارية منها او البدائية وضرورة فهم العالم المعاصر.ومشاكله وخصوصا بما يتعلق بظهور المجتمعات الحديثة والتطورات

---

١ ـ الترجمة العربية لاحمد لطفى السيد ـ القاهرة ١٩٤٧ .
٢ ـ الترجمة العربية روح الشرائع ـ عادل زعيتر بجزئين ١٩٥٣ ـ بيروت .

الحاصلة ضمن المجتمعات الغربية ايضا ، حتمت وبصورة ملحة ايجاد صيغ جديدة ومفاهيم حديثة تضع في موضع الشك المفاهيم التقليدية المستعملة فيما يتعلق بوصف وتحليل المجتمعات والانظمة السياسية في العالم اجمع ٠

فالمفاهيم والمصطلحات الموروثة من القانون الروماني ومن الفلسفة السياسية الانكليزية ومن تاريخ الدساتير الفرنسية والامريكية قد فقدت لحد ما مكانتها للظهور على شكل نماذج للمفاهيم والقيم العقلانية ذات الصفة العالمية الشاملة وذلك لان هذه المفاهيم والقيم اظهرت صعوبتها في التطبيق والاخذ بها بصورة حقائق سياسية خارج المحيط الغربي ٠

وقد كتب ديفيد DAVID EASTON في دائرة المعارف الدولية في العلوم الاجتماعية بحثا عام ١٩٦٥ بخصوص العلوم السياسية ذاكرا اهمية المبادرات التى انصبت ومنذ نهاية الحرب العالمية الثانية لاخراج التحليل المقارن للحكومات من نطاق دراسة الانظمة الاوربية الى دراسة موسعة حاوية للانظمة السياسية في العالم الاخر المختلف ثقافيا مع العالم الغربي ٠ وكانت اولى المبادرات الحديثة للاخذ بدراسة النظم السياسية بوجهة نظر جديدة هي في كتابة روى مكريدس ROY MACRIDIS لكتابه دراسة الحكومات المقارنة (١) وقد تعززت هذه النظرة الحديثة لدراسة الحكومات المقارنة بظهور الكتاب التقليدى في هذا المضمار لغابريل الموندو وجيمس كولمن ٠٠ سياسات المناطق النامية (٢) ٠ حيث نحى هذا الكتاب في منحى جديد في بحثه السياسى لانظمة الشرق الاوسط وفي اسيا الجنوبية والشرقية وبدراسة اوضاع واحوال جنوبى الصحراء الافريقية ومتضمنا دراسة انظمة امريكا اللاتينية وهذه الدول تميز قسم كبير منها بوجود حضارات قديمة واصول للحكم ذات جذور عميقة في التاريخ : بابل، الانكا الاستيك

---

(3). C.F. Roy Macridis The study of comparative govern- Bahavioral scientist. Chicago. 1968. P. 81.

(4) C. F. Gabrial Almond The politics of the developing Area. New York, 1960.

وظهرت الطبعة السابقة لهذا الكتاب عام ١٩٧٠ بدون اى اضافة لمحتوى الكتاب اذ طالما ان الاساس الذى اعتمده الكتاب هو الناحية المنهجية .

وقد ذكر الموند وكولمن بان ما قيل حول الاختلافات بين الانظمة السياسية في العالم الغربى وبين الانظمة السياسية الاخرى قد بولغ فيه . فالاختلاف ما بين هذه الانظمة وتلك الانظمة متعلق بوجود التخصص وفي تقسيم الوظائف ولكن وظيفة كل الانظمة في العالم هى : للتكامل والبقاء والمحافظة على امن المجتمع داخليا وخارجيا (٥) .

فالمنهج الذى اتخذه الموند للتوصل الى هذه الافكار المتعلقة بالانظمة السياسية قاطبة هو المسلك الوظيفى .

وذلك كوسيلة من وسائل البحث في العلوم الاجتماعية وعلم الانسان بالذات ، للتوصل لمعرفة نظام الحكم في المجتمعات النامية المختلفة والمجتمعات الصناعية في العالم .

فالتجديد في دراسة الظاهرة السياسية والنظم السياسية جاء متاثرا بالظروف المتغيرة في العالم من جهة ومن علاقات اساليب البحث العلمى المتطورة في دراسة الظواهر الاجتماعية والسياسية الهادفة الى توحيد المنهج العلمى في تفسير الظواهر الطبيعية والاجتماعية معا . فالمبادرة في الحقيقة ذات ابعاد واسعة ومطلقة في الطموح العقلى .

يذكر الموند في كتابه الثانى (٦) ان الحقائق السياسية قد تجلت وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية بوجود عدة مؤشرات ملموسة برزت في المحيط العالمى :

١ ـ ظهور دول مستقلة عديدة في الشرق الاوسط وافريقيا واسيا اتبعت نظما سياسية مغايرة للانظمة الغربية (٧) .

(5) Op. cit. pp. 17 - 18.

areas princeton University Press 1960.

(6) ALMOND and Powel Comparative politics: developmental approach 1966. Little, Brown. Bosto. P. 5

٧ ـ ان عدد الدول المستقلة حاليا يناهز المئة وستون دولة عضوة في الامم المتحدة . ثلث هذا العدد فقط كان ممن حضر في سان فرنسيسكو ابان التحضير لقيام الامم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية .

٢ ـ تضاؤل نفوذ دول الأطلسي في العالم وافول نفوذ الامبراطورية الفرنسية والبريطانية والهولندية من مناطق عديدة في العالم .

٣ ـ ظهور النظام الاشتراكي كقوة على المسرح العالمي في تقرير ورسم السياسات القومية والدولية .

فعليه يصبح لزاما للمتتبع مواكبة هذه المؤشرات المتغيرة من حيث صياغة المصطلحات والمفاهيم كوسيلة منهجية للتأطير والسيطرة ، وفهم مدلولات هذه التغيرات الحاصلة في عالم تتزاحم فيه الاحداث وتتسارع فيه التبدلات والتي يصعب ملاحقتها بدون تلك المواكبة المنهجية (٨) .

وقد ارتأينا عرض بعض النقاط الاولية فيما يتعلق بمعرفة النظام ومكانته في دراستنا والتعرف على اهم المدارس الفكرية الحديثة للتحليل السياسي والتطرق الى اسلوب بحثنا الذي سوف يتضمن الاحاطة المقارنة باهم النظم السياسية وذلك حسب ما يسمح به الوقت المحدد لدراسة النظم السياسية المقارنة خلال سنة دراسية واحدة .

نظريا يمكن القول بأن عالمنا محكوم ومدار بواسطة تعايش وتواجد عدة انظمة مجتمعة ، وان لكل من هذه الانظمة ذاتية محددة بحيث يعمل كل نظام من هذه الانظمة على حده ... ولكن هو النظام ؟

انبرى عديد من الكتاب في وضع تعريف للنظام ، ونذكر مثالا على ذلك وليس حصرا . تعريف اورده لابيير حين ذكر بانه «مجموعة عناصر لاى شيء ، وحيث كل عنصر يمكن ان يوجد بشكل او بحالة مختلفة ، واذا كانت التبدلات في الحالات الموجودة تبدو على شكل يمكن قياسها فان ، المبادىء او العناصر الاساسية يمكن اعتبارها ظواهر متبدلة » (٩) ، وفي تعريف اخر للنظام كتب موريس دوفرجيه بان

(8) Jean William; Lapierre. L'analyse des systemes Policques P. U. F. 1973. P. 22.

(9) Almond and Powell. op. cit. 6 -

١ ـ المواكبة المنهجية كما ذكرها الموند وباول تفيد :

١ ـ المعرفة الاوسع .
٢ ـ البحث عن الواقع (الحقيقة) .
٣ ـ البحث عن الادلة الكافية .
٤ ـ البحث عن نظام نظري .

النظام : « هو نموذج معين لتنظيم ما » (١٠) • ويلاحظ في هذا التعريف عموميته بدون التركيز على نظام طبيعي او اجتماعي معين كما الحال مع التعريف الاول •

ويندرج تعريف كل من هول وفاكن للنظـام بصـورته العامة التجـريدية في قولهما بأن النظام هو مجموعة مواضيع وعلاقة هذه المواضيع مع معطياتها(١١) ومن هنا يمكن القول بان التعريف الاكثر شمولا للنظـام هو ذلك التعريف الذى يقـرر احتواء النظام على عناصر من ناحية واعتماد هذه العناصر بعضها على البعض من ناحية اخرى بحيث اذا تحول احد هذه العناصر في النظام فان العناصر الاخرى وبالنتيجة سوف تتحول وتتبدل •

بهذا المعنى يمكننا ان نعرف النظام الفلسفى بانه «مجموعة فكر او افكار «والنظام المترى» مجموعة وحدات قياس «كما يمكننا ايضا تعريف النظام الشمسى ـ بانه «مجموعة النجـوم والكواكب» • ونؤكد قولنا بأن النظـام مع الاقرار بذاتيته فان ـ اى النظام ـ ذا علاقة بالانظمة الاخرى ويتعايش معها ويتأثر ويؤثر فيها •

ونـرى بعد هذا العرض لقسم تعاريف النظام بصـورتها العامة وبمكنونها النظرى وجوب التطرق الى ما هو اقرب اختصـاصا الى موضـوعنا • ولهذا سنذكر التعاريف المعطاة للنظام الاجتماعى كجزء من النظام العام •

ما هو النظام الاجتماعى ؟ :

لاحظنا من التعاريف السابقة ان تعاريف النظام التى تندرج ضمن النظرية العامة للانظمة مع فائدتها التجريدية فانها لا تكفى للتعرف على خصائص الانظمة الاجتماعية وخاصة فيما يتعلق بالنظام السياسى •

كون الدراسة مقارنة فانها سوف تحاول الالمام بالنظم المختلفة لدول العالم فالمقارنة تسمح بتوسع المعرفة •

(10)Maurice Duverger. Systemes et Regimes Politiques. Lafont. GT. 1976. P. 21.

(11)Walter Buckaly - Modern systems approach for the

فلو فرضنا بأن النظام الاجتماعي يحتوى على كل اجماعات والافراد الذين يشـاركون بالفعاليات العامة ضمن حـدود مجمـوعة بشرية وبأن هذه الفعاليات والنشاطات كمثال وليس للحصر هي : الاعتناء ، البناء ، الانتاج ، التعليم • وهذه الفعاليات هي التي يتشكل منها النظام وهي تبين نشاطات عناصره • وبذلك نكون قدالتزمنا بتعريف Haroun Jamous في كتابه (Sociologiede dedecision سوسيولوجية القرارات) للنظام الاجتماعي لان عناصر الانظمة الاجتماعية بالنسبة له هم الاشخاص والجماعات ، ولذلك فالعلاقات الاجتماعية • كظاهرة تقوم بتفاعل الاشخاص والجماعات في محيطهم الاجتماعي •

ومثل ما اشار اليه العالم الاجتماعي الفرنسي مارسيل Marcel Mauss فان كل ظاهرة اجتماعية هي الاساس والتي تبنى عليها كل انواع العلاقات وما دور المحلل الاجتماعي الا ليظهر من خلال هذه العلاقات وبواسطة التحليل بصورة تجريدية الاصناف والحلقات والاصول ، لهذه العلاقات • وبهذا اراد مارسيل موس القول بان حقيقة الظاهرة لديه تتضمن ظهورها باشكالها المختلفة قانونية ، اقتصادية ، دينية وحتى جمالية •

وقد لوحظ في احتفال ديني لعشيرة هندية (Kwakiutl) في احد اعياد Potlatch ـ بأن تفسير هذه الاعياد هو تعبير عن فكرة العقد والسيادة لهذه الاقوا مالبدائية • اى ان فـكرة العقد والسيادة والولاء هي « تعبير سياسي» لظاهرة متداخلة ومتعايشة مع انظمة اجتماعية اخرى •

اما الباحث السياسي الامريكي روبرت دال Robert Dahl فقد ذكر في كتابه ـ التحليل السياسي الحديث ـ بان الاصل العام في النظم الاجتماعية هو النظام الاجتماعي والتي تنبثق عنه النظم الفرعية الاخرى كالاقتصاد والسياسة • وهي أى هذه النظم مرتبطة ومتشابكة البعض مع البعض وقد دلل في هذا الرسم الايضاحي شكل ترابط هذه النظم الاجتماعية (١٢) •

(12)Robert Dahl. Modren Political analysis New Jersey. 1964. P. 11.

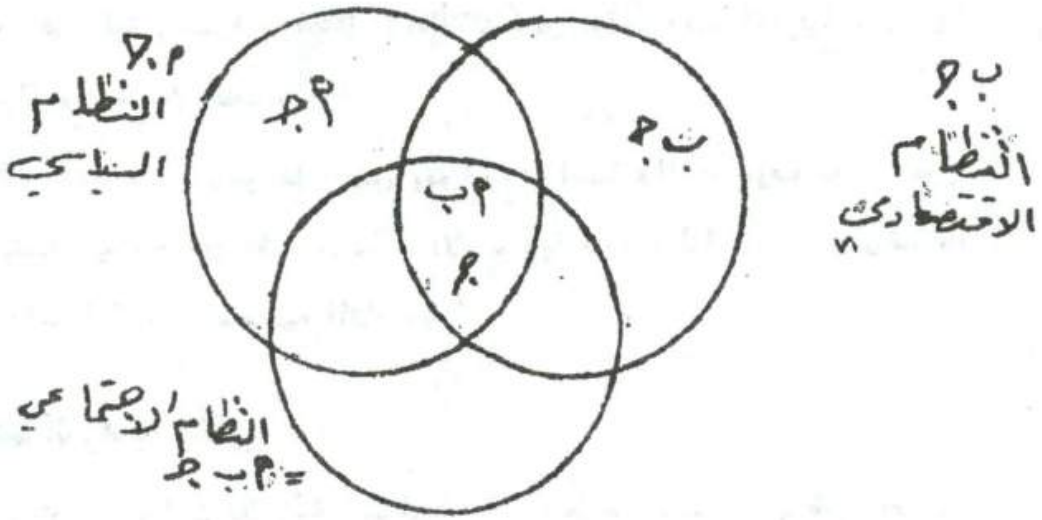

الا ان التحليل الاجتماعى الحديث يذكر بأن تقسيم المجتمع يمكن ان يتم على ضوء وجود خمسة انظمة رئيسية متمايشة تتفرع منها انظمة ثانوية ، وهذه الانظمة الاجتماعية الرئيسية الخمسة التى يتكون منها المجتمع بكامله هى (١٣) :

١ ـ النظـام التكاثرى : وهو كل ما يتعلق بدراســة الاجيـال وشروط تكاثرها ونموها •

٢ ـ النظام الاجتماعى الجغرافي (البيئة المحيطة) : وهو يتعلق بعلاقة السكان بما يحيطهم من ظروف جغرافية ، ومعيشية من موارد طبيعية وكيفية تواجد الجماعات بالصورةالمتفرقة او المجتمعة •

٣ ـ النظـام الاقتصادى : وهو كل ما يتعلق بنشاطات السكان في الانتـاج

---

(13) Jean-William Lapierre - I' analyse des systemes Politiques. P. U. F. 1973 PP. 32 - 33.

كتاب لابير بمجمله نظرى في مجال الكتب ذات المنهج النظرى بدون التركيز على نظام سياسى معين • ويتخذ في منهجه الاسلوب الوظيفى ـ النظامى •

٤ ـ النظام الثقافي : وهو يتعلق بتوزيع وتداول التقنيات المتعارف عليها في المجتمع والتبادل وتوفير الحاجات والخدمات داخل المجتمع •

حسب قول ليفي شتراوس Levistrauss من لغة ، وقيم اخلاقية ، ودين ، ومعرفة بين سكان المجتمع •

٥ ـ النظام السياسي : وهو ما يتعلق بموضوعنا اصلا والذى سوف نقدم تعريفا له يشمل مكانته بين بقية الانظمة الاجتماعية ويحدد لنا حدوده وموضوعاته في دراستنا للنظم السياسية المقارنة •

ماهية النظم السياسية المقارنة :

لاجل تحليل مقارن للانظمة السياسية فأن التعريف يجب ان يرضى شرطين :

١ ـ يجب على التعريف أن ينطبق على كل المجتمعات مهما كانت مختلفة •

٢ ـ أن التعريف يجب أن يرصد داخل كل مجتمع على حدة عناصر النظام السياسى ويفرقها عن بقية عناصر الانظمة الاجتماعية الاخرى •

ان اول هذين الشرطين يجعل التعاريف محدودة حيث تولى اهتمام خاص بمؤسسة فقط ، كمثال : ان السياسة هى مجال نشاط الدولة •

والشرط الثانى يبعد كل تعريف استثنائى والذى يرفض ذاتية وخصوصيات السياسة مثال : السياسة هى صراع بين القوى الاقتصادية •

وبالتالى فأن النظام السياسى يمكن أن يعرف بأنه : مجموعة القضايا الخاصة بالقرارات والتى تتعلق بالمجتمع كليا •• وعند الرجوع للتعريف الحديث المقدم من موريس دوفرجيه ، يلاحظ انه أعطى تعريفا للنظام السياسى بعد ان الحقه بمفهوم الحكومة حيث عرف النظام السياسى بأنه « حكم وتنسيق » (١٤) •

وقد أغفل هذان التعريفان ذكر عامل القوة كعنصر من العناصر المكونة للنظام السياسى ، أن وجود فكرتين متلازمتين في خصائص كل نظام تبين لنا وجود الامر

(14) Maurice Duverger. Op. Cit.

والطاعة كجزء متمم في عمل كل نظام سياسي ، فهنالك سيطرة واذعان لان هنالك قوة وعقاب ٠

اما تعريف Almond - Colmen فهو : النظام الذى يتضمن التفاعلات المتواجـدة في المجتمع المستقل والتى يقـدم (المجتمع) من خـلالها الوظائف المتعلقة بالتكامل والتكيف (داخله وخارجه) بواسطة استخدام القوة الشرعية او التهديد باستخدامها (١٥) ٠

اما Max Weber العالم الاجتماعى الالمانى فقد ذكر عامل القوة في النظام السياسى حين عرف النظام : بأنه ذلك النظام الذى يضمن تنفيذ الاوامر في المنطقة المعينة الحدود وبصـورة مستمرة بواسـطة السلطة الفعلية عن طريق هيئـة ادارية دائمة ٠

ومن الامكان ملاحظـة التأكيد على الناحيـة الشكلية للتعاريف المقـدمة من الدستوريين للنظام السياسى حيث نرى النظام السياسى لبلد ما يقصد به نظام الحكم فيه وهو الذىيتناولشرحه القانون الدستورى(١٦) او كما عرف النظام السياسىعلى انه «مجموعة القواعد المكتوبة او العملية التى تحكم الجماعة في وقت معين وفي بلد معين (١٧) ٠

ويرى الدكتور شمران حمادى في أن تعريف دوفرجيه لا يخصص ذاتية موضوع النظام سياسيا عند القول بان النظام السياسى «هو مجموع الحلول اللازمة لمواجهة

---

(15) Almond - Colman Op. cit. P. 7.

(١٦) الدكتور ابراهيم درويش ـ النظام السياسى ـ ١٩٦٥/ص ١٥ ٠ التعريف الاول للدكتور عبد الحميد متولى والثانى للدكتور طعيمة الجرف ٠

(١٧) نفس المصدر السابق ٠ الا ان الاكتفاء بالقواعد الدستورية لمعرفة النظـام نهج غير كافي ولا يفي غرض الاحاطة الفعلية لفهم ومعرفة النظام السياسى ٠ اذ غالبا ما تقتصر الدساتير في بيان عمل المؤسسات الرسمية (السلطات) بدون ان تولى القواعد الدستورية بيان اهمية ومكانة المؤسسات غير الرسمية او القوى المحركة لها ٠

المشاكل التى يثيرها قيام الهيئات الحاكمة وتنظيمها في هيئة اجتماعية معنية • ولهذا فقد قدم التعريف الاتى : «النظـام السياسى هو مجمـوعة الحلول اللازمة لمواجهـة المشـاكل السياسية التى يثيرها قيـام الهيئات الحاكمة وتنظيمها في هيئة اجتماعية معينة » (١٨) •

وفي الامكان وعلى ضوء ما تقدم ان يعرف النظام السياسى على الشكل التالى :

« النظام السياسى هو محصلة الظروف والمبادىء السياسية التى تفرض اتخاذ سلوك وظيفى تعقيبى في اتخاذ القرارات الملزمةبالمجتمع كليا ، واعتمادا على نموذج ديفيد استن يمكننا توضيح عمل النظام السياسى وتفاعله في محيطه وذلك لاجل اصدار قرارات تعقيبية وبصورة مستمرة بالنسبة للمجتمع السياسى الحى :

المحيط الخارجى

قرارات	الوظائف	طلب
١ ـ التنفيذ ٢ ـ التفسير ٣ ـ التشريع	النظام السياسى	١ ـ تهيئة سياسية وتوظيف ٢ ـ التعبير عن مصالح ٣ ـ الاتصالات السياسية
	انجازات	مساندة

اعمـال

المحيط الخارجى

ومن المعتقد ان هذا النموذج النظرى لعمل النظام السياسى ممكن تطبيقه على كافة المجتمعات السياسية وذلك لبيان مدى عـلاقة وتفـاعل الطلب بالانتاج ومدى الاستجابة بينهما •

---

(١٨) الدكتور شمران حمادى ـ النظم السياسية • طبعة ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ ص ٩ •
وايضا في الطبعة الرابعة النظم السياسية مطبعة الارشاد ـ ١٩٧٥ ص ٩ •

ويمكن تلخيص اهم النقاط التى وردت في انتقاد هذه النظرية :

١ ـ ان علميتها التجريدية وعموميته بالنتيجة لتبدو غامضة لحد ما بحيث انها تهمل او تتناسى حقيقة بناء المجتمع وصراعاته الداخلية وعلاقاته الانتاجية ٠

٢ ـ ان صفة الديموية التى اقترنت في عمل النظام السياسى حسب منهوم ديفيد David Easten تجعل نظريته في عداد النظريات الاجتماعية المحافظة ، خلال القرن التاسع عشر والتى تمثلت في افكار سبنسر ودور كهايم وحتى اوكست كونت الذين يقرون بوجود عالم الاستقرار والتغيير في آن واحد ٠

اما انه يفترض بان الانتاج هو مفروض بوجود الطلب المستمر فكيف يمكن للنظام ان يعمل بصورة متوازنة في حالة وجود طلب لا يوازى في الكمية انتاج النظام السياسى ، وما هى النتائج لذلك ؟

في الواقع ان ديفيد استن لم يهتم بالقرارات والانجازات بمثل ما اهتم بالطلب ـ وهذا النهج بحد ذاته شكل ضعفا في تقديراته النظرية لعمل النظام السياسى ـ وخاصة عند الكلام عن ديموية فعالية النظام السياسى في ظروف يستفاد منها القول بعدم استمرار عمل النظام وخاصة عند حدوث الازمات والثغرات فيالمجتمع السياسى(١٩)٠

اما وقد انتهينا من استعراض اهم التعاريف المتعلقة بالنظام السياسى وموضحين النموذج الاستينى (ديفيد استن) في عمل النظام فيجدر بنا ان نشير بكلمة اخيرة حول نهج دراستنا المقارن الذى نطمح اليه وباحثين في استعراض اهم المدارس التحليلية الحديثة كنماذج في دراسة وتصور عمل الانظمة السياسية ٠

فاستعمال نهج النظم المقارنة تحدد بالنتيجة الطبيعة الحديثة في النظر للمؤسسات الحكومية وعلى اساس انها ليست فقط واجبات رسمية وانما وظائف ذات طبيعة

(١٩)* ـ هذه اسباب معطلة لعمل النظام السياسى بصورته الاعتيادية ٠ وليس موقفة له ٠ وقوف النظام تعنى انتهائه عن العمل ، اما حصول التلكؤ والبطىء فان النظام يستطيع الاستمرار حسب حيويته ٠

اجتماعية وهذه الوظائف الاجتماعية للمؤسسات لا تعلن فقط بواسطة المؤسسات الرسمية ... وذلك لان الحكومة ما هى الا عامل من بين عدة عوامل متداخلة ومتفاعلة مع عوامل أخرى في تكوين الظاهرة السياسية . كما أن النهج المقارن يدعو ويؤكد في فهم كيفية عمل الانظمة السياسية في الواقع وليس ما يجب أن تكون عليه هذه الانظمة ذلك ما رأينا بالنسبة للطريقة أو النهج التقليدى (الدستورية منها في دراسة النظم السياسية التى تصف لنا المؤسسات الرسمية بصورة تتسم بالجمود ، حيث أنها لا تعنى بالعوامل أو المؤثرات المحركة Dynamiques والتى هى وراء التقدم والتغيرات الحاصلة في الانظمة السياسية (٢٠) . وهذه التغيرات الحاصلة في عمل النظام السياسى يمكن التوصل لمعرفتها بواسطة ثلاث معايير تسمح بمتابعة وتحليل عمل النظام السياسى وهى :

١ ـ علاقة النظام بمحيطه .

٢ ـ علاقة النظام باجزائه المختلفة .

٣ ـ وظيفة النظام في ادامته وتكيفه ذاتيا .

فبهذه المعايير لدراسة تحليل الانظمة السياسية نكون قد حولنا نهجنا في دراستنا من تصور ثابت للمؤسسات التى تصور حركى للمؤسسات السياسية في النظام السياسى والذى يدلنا على تطور وتقدم النظام السياسى . ويعنى تطور أو تقدم النظام السياسى :

المراحل أو الطريق أو المسار الذى يتبعه النظام ليبلغ التقدم سياسيا . ورغم الفروق والاختلافات التى اوردها الكتاب في بسطهم وعرضهم لمعانى هذا المصطلح

(20) Roy macridis-The study of comparative Goverment. New York 1955. The introduction.

يعتبر مكريوس من اوائل المجددين في دراسة الانظمة السياسية المقارنة للدول الغربية والنامية معا .

الاهتمام الذى اعطى لدراسة النظم غير الغربية طغى احيانا على الاهتمام بدراسة الانظمة الغربية نفسها . الا ان طابع (الوصفة) لم يخلو غالبا عن كتابات الكثير من الكتاب الغربيين خاصة عندما عرضوا نماذج انظمتهم كحلول او بدائل للانظمة القائمة في العديد من دول العالم الثالث .

«التقدم السياسي» فان مفهوم Lucian - Pye يبدو متضمنا ثلاثة عوامل رئيسية وهي :

١ ـ توفر القابلية في التجديد ، والتعبئة ، وفي مواصلة الحياة ٠

٢ ـ توفر المؤسسات المتعددة الاختصاص في المجتمع السياسي ٠

٣ ـ رغبة النظام السياسي في اشاعة المساواة كهدف يرمي النظام للوصول اليها وذلك بانتقال الثقافة السائدة في المجتمع من ثقافة اذعان او تابعين Subject Culture الى ثقافة مشاركة او مساهمة Participation Culture

فاذا للتوفيق بين الدراسة الثابتة والمتحركة للنظم السياسية فسوف يعمد الى دراسة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية من جهة ودراسة المؤثرات (المحيطة) على عمل هذه المؤسسات من جهة اخرى ، لتكون بالتالي صورة اوضح لعمل ووظيفة الانظمة السياسية في محيطها الاجتماعي ٠

قلنا في معرض الكلام عن نهج دراستنا السياسية من هناك عدة اتجاهات حديثة للتحليل والبحث ، ولهذا فسنفرد بعض الصفحات للاشارة الى اصل هذه النهضة المنهجية متطرقين الى اهم هذه المدارس او المناهج الحديثة في دراسة الظاهرة السياسية ومن ثم اثار هذه المناهج على دراسة النظم السياسية المقارنة (٢١) ٠

منذ بداية القرن الحالي تقريبا ظهرت ونشطت خصوصا في الولايات المتحدة الامريكية نهضة منهجية لدراسة العلوم السياسية ٠ وقد تجلت في استحداث اقسام لدراسة علم السياسة في عدة جامعات ٠ وفي عام ١٩٠٣ برزت الى الوجود الجمعية الامريكية لعلم السياسة ٠

---

(٢١) وفي فرنسا نلاحظ تأسيس المدرسة الحرة للعلوم السياسية في باريس ، وذلك لوضع مناهج علمية في تهيئة اناس تضع نصب عينهم أسباب خسارة فرنسا في حربها مع المانيا في حرب السبعين (١٨٧٠) ومن ثمة اصلاح أوضاع فرنسا ٠ كما ان تأسيس مدرسة الادارة الوطنية بعد الحرب العالمية الثانية كان لغرض اعداد متخصصين ENA لادارة شؤون الجمهورية على اسس علمية ٠

American Political science Association

ومن اهم منظرى ذلك المهد في علم السياسة كان هنالك شارل بيرد A. Beard Charel . ودرو ولسن (٢٢) Wodrow Wilson وكان اعتمادها النظرى في تدريسهما ينصب على الملاحظة التجريبية للواقع •

Emperical observation for the reality

وبهذا فقد ابتعد المنظرون من الاتجاه السابق للنظرية او الفلسفة السياسية السائدة حينذاك والتى اعتمدت كنهج على طرح دراسة ما يجب ان تكون عليه الوقائع السياسية بدل ان تصفها كما هى • لذلك يلاحظ في هذا الاتجاه الجديد لتلك الحقبة تأكيد على دراسة الوقائع فقط فلم يعيروا اهتماما بدراسة ووضع قواعد نظرية تجريدية وانما انصب اهتمامهم بدراسة الوقائع ومن ثم الوقائع ليس الا • ان دراسة الوقائع كما هى فرزت وطورت اتجاه منهجى قائم بذاته يتم في التأكيد على اكتشاف السلوك Behavioral

فالباحث على هذا النهج يتتبع ويرصد كل مابامكانه ملاحظته • فدراسة السلوك السياسى مثلا رصدت بمنظور هذا الاتجاه بتطبيق المنهج السلوكى لاستخلاص الظواهر السياسية • ومن هذا لوحظ ان المنهج السلوكى يتلخص في استعمال الوسيلة الكمية المعتمدة على الحساب الرياضى •• فهنالك المقابلات واستفتاء الرأى العام والاحصاء • وانتقدت لذلك هذه المدرسة السلوكية على اعتبار ان وسيلة بحثها هى التى تقرر بالنتيجة موضوع بحث الظاهرة السياسية ، الا الحاصل هو مدى امكانية حساب هذه الظواهر وليس معرفة كنهه الظاهرة السياسية بحد ذاتها •• ان التأكيد ـ حصرا ـ على دراسة مثل دراسة الاحزاب السياسية ، جماعات الضغط ، المصالح ، كيفية انجاز

---

(٢٢) الذي أصبح رئيسا للولايات المتحدة الامريكية وعرف بمشروع النقاط الاربع عشر لوضع اسس العالم الجديدة بعد الحرب العالمية الاولى •• ويعود الفضل له لحد ما لايجاد عصبة الامم ، اذ تضمنت احد نقاطه الاشارة اليها •

القرارات ، وفق منهج كمى حسابى ، سوف يبعدنا بالضرورة عن معرفة المشاكل السياسية الرئيسية • اذ ان هذا المنهج باعتماده على الارقام في تغطية الظواهر السياسية ستدفع الباحث في متاهات تبعده عن التحليل وبالتالى التوصل لادراك المشاكل السياسية في المجتمع •

ومع انتقادات المحدثيين الذين ركزوا على عدم كفاية نهج ونتائج المنهج السلوكى فان عهد نظرى جديد في دراسة العلوم السياسية قد تشكل واضاف انطلاقة علمية نشطة في مضمار التحليل السياسى سمى مجازا بثورة موازية لمنهج ارسطو التجريبى للكشف عن الحقائق •

وفي بداية الخمسينات لوحظ التطور المشهود في اقامة النظريات والنماذج التحليلية الداعية الى اكتساب نظرة جديدة في ميادين دراسة وتحليل العلوم الاجتماعية والسياسية • واهم هذه النماذج : L'approche systemiques

١ ـ النهج السيستماتى او السيستمى The Political system

في ثلاث مؤلفات الاول منها «النظام السياسى» الذى ظهر عام ١٩٥٣ قدم دافيد استن مجمل مفاهيمه ونهجه التجريدى في دراسة علم السياسة وخاصة باضفائه طابع التجريد لحد الاطلاق في تطرقه وبحثه لظاهرة السياسة كعلم (٢٣) وذلك باستعماله لمفهوم السيستم والذى يمكن ان يعرف بالشكل التالى : السيستم هو مجموعة العوامل المتداخلة بنائيا •

مفهوم الاسس والبناء بالمعنى المستعمل لديه عبارة عن «وجود علاقات متشابكة وثابتة ومجتمعة بصورة دائمية » (٢٤) فالاساس او البناء Structure بحد ذاته هو ظاهرة يبرز من خلالها تجسيد عمل معين بصورة ثابتة •

---

(23) David Easton: The Political system. 1958.

(24) David Easton: Aframwork for Political Anal sis. 1955. and Asystems analysis of political life 1965. The Political system 1953.

اما بالنسبة لتعريف النظام السياسي فيمكن تعريفه على اساس انه مجموعة التداخلات او التفاعلات السياسية المستمرة في مجموعة سياسية معينة «فالنظام هو جزء من كل اجتماعي يدخل في علاقات معقدة مع البناء الاجتماعي الكامل • في الواقع ان فكرة التداخل والتفاعل بين الجزء والكل التي اوردها استن في النظرية السياسية سبق وان استعملت نظريا في مجال الاقتصاد عندما كتب Wassili Leontiff (اساس الاقتصاد الامريكي بين عام ١٩١٤ ـ ١٩٢٩ دراسة تطبيقية واقعية في التحليل المتوازن ـ هارفرد ١٩٤١) وقد بين ليونتيف العلاقة بين الصناعات وبالاخص دورة ـ البضائع من قسم الى اخر (صلب خام ـ صلب خالص ـ صناعة معدنية) وذلك بواسطة دخول هذه الصناعة (Inputs) وخروج هذه الصناعات من قسم الى اخر (Outputs) فالنظام الاقتصادي قائم على استلام دخول الانتاج وخروجها على شكل منتجات كاملة ومهيئة لاغراض الاستعمال المختلفة • استطيع هذه المنتجات أيضا حسب رأى استن بان تؤثر على الدخل بواسطة عكسية في بعض الحالات وذلك عند استعماله لمفهوم التغذية العكسية او الاسترجاعية Feed back الاستعمال النظرى لهذا المصطلح يشبه لحد الانطباق نموذج «ادارة الدفة» • Cyberntique

في استعمالات كارل دوتش ، في كتابة (٢٥) عندما اعتبر النظام السياسي كشبكة من قنوات المعلومات التي تعتمد على تسابق واصلاح ورود المعلومات بواسطة (النظام) ورد فعل المعلومات المتراكمة في النظام السياسي (٢٦) •

٢ ـ النهج الوظيفي في التحليل النظرى L'approche fonctionnelle اعتبر كل من ـ مالينوفسكي Malinowski وراد كليف ـ براون Rodcliffe - Brown من الاوائل الذين استعملوا اصطلاح الوظيفة في علم الانثروبولوجي ـ بشكل يفيد

---

(25) Karl W. Deutscr. The Nerves of Government. models of political communication and Contrd. New York 1963.

(٢٦) ان دور نوربيرفانير Norberst wieners هو اساس في عرضه للسبيرنتيك في جمل الاتصالات بالنسبة للاحياء والمكائن •

التخصيص والدقة التي عرف بها هذا الاصطلاح حاليا • وقد استعمل هذا الاصطلاح من قبل عالم الاجتماع تالكوت بارسون •• والمفهوم المستعمل هنا مأخوذ من دراسة علم الحياة والمعنى فيه : الطريقة أو الاسلوب الذى يفيد ادامة الكائن الحى •• وحسب تقييم بارسون ان هذا المفهوم يعتمد على فكرة التداخل والتعاون الموجود بين كل الاجزاء والعناصر المكونة للنظام الاجتماعى • فكل عنصر له دور يقوم بوظيفة أو عدة وظائف مساعدة فيما بينها في سبيل المحافظة على حيوية وادامة حياة النظام •• وقد طور كل من الموند وباول مفهوم الوظيفة واستعماله ـ نظريا ـ في دراسة الانظمة السياسية وذلك بعد ابتعادهما عن الاطلاق والتطرف في الدور الوظيفى كما صور من قبل مالينوفسكى • فبالنسبة الى الموند وباول ان الانظمة السياسية لها دور وظيفى في المجتمع السياسى من خلال التحديات الاربعة حيث أن لكل نظام سياسى أربعة أدوار تفسر وتحلل مراحل كل نظام سياسى •

وهذه التحديات هى :

١ ـ بناء الدولة •

٢ ـ بناء الامة •

٣ ـ المشـــاركة •

٤ ـ التوزيع (أو مرحلة الرفاهية) •

واستهداف كل نظام سياسى لهذه التحديات واجتياز مراحلها بنجاح سيجعله في عداد الدولة ـ القومية المتقدمة في المعنى الحديث للنظام السياسى (٢٧) •

---

(1) Le probleme de construction de L'Etat. بناء الدولة

(2) Le probleme de Construction de La Nation. بناء الامة

(3) Le probleme de La participation المشاركة

(4) Le probleme de La distrubution. التوزيع

(27) Cf. Cabriel Almond. Political Development Essays in Heuristic Treory. Boston 1970.

٣ ـ منهج التقدم في نظرية التحليل السياسى L'approche Developental

ويرجع الفضل في تكوين هذه النظرة اصلا الى مفاهيم النظرية الوظيفية في السياسة ويعتبر لوسيان بأى من الوظيفين الذين اعتمدوا في تحليلاتهم على الدراسة العملية لاقطار الدول النامية وذلك باستعماله لمفاهيم الوظيفيين واظافته مفاهيم ومعايير وحلول للتنقدم السياسى ٠

٤ ـ منهج الوحدات المنظمة في التحليل النظرى (٢٨) :
L'approcha Organisationneile

اصحاب هذا المنهج لا يؤكدون على عمل الدولة فقط وانما يحاولون تصوير المؤسسات الاجتماعية والسياسية على اساس ان كلا منها تشكل وحدة قائمة بذاتها لها قوانينها وسياستها واختصاصاتها وسلطتها ، من ناحية وكمنظمة موجودة في الدولة من جهة اخرى ٠

وبعد ان عرضنا اهم الاتجاهات الفكرية الحديثة في تحليل الظاهرة الاجتماعية والسياسية فان اتجاه دراستنا للانظمة السياسية المقارنة سيتبع بالنتيجة قدر الامكان اسلوب البحث المعتمد على استعمال هذه النماذج لاعطائنا فكرة عن عمل النظام السياسي في محيطه الاجتماعي فالنظام السياسي جزء من كل تندرج معه دراسة البناء الاقتصادى والاجتماعى ، والتقاليد التاريخية والاعتبار التاريخي والايديولوجيات السائدة وقيم المجتمع ٠

كما يشرف الموند على ادارة وتوجيه سلسلة من الكتب التى تصدر على نهج وظيفى في تحليل ودراسة النظم السياسية والظواهر السياسية ٠

(٢٨) يعتبر ميشيل كروزبية في كتابيه ظاهرة البيروقراطية ومجتمع الطريق المسدود احد المهتمين في بيان سلطة الوحدات المنظمة ٠

الباب الاول

نماذج من النظم السياسية حسب النظرة التقليدية

كنا قد اشرنا ما للفكر الاغريقى القديم وخاصة على يد ارسطو Aristotle بن اهمية في مجال السياسة فكتابه السياسة اعتبر بحق أول مرجع مهم وسائر في التعريف على انواع الحكومات وما يمكن أن تكون عليه ذلك من دراسة ارسطو لمئة وثمانية وخمسين دستورا للمدن القديمة (١) • وقد بحث ارسطو في شكل الحكومات حيث قسمها الى ثلاثة وعلى أساس اقرارها للمصلحة العامة :

١ ـ الحكومة الملكية حكومة الفرد •

٢ ـ الحكومة الارستقراطية حكومة القلة •

٣ ـ الحكومة الجمهورية ـ الديمقراطية ـ كثرة •

وهناك ايضا ثلاثة اشكال للحكومات والتى يقوم تقسيمها على اساس الاخذ بمصلحة الحكام وهذه الحكومات هى :

١ ـ الحكومة او الطغيان ـ ولفائد الملك ـ حكومة الفرد •

٢ ـ الحكومة الاوليغارشية ـ ولمصلحة الاغنياء ـ حكومة القلة •

٣ ـ الحكومة الديمقراطية ـ ولمصلحة الفقراء ـ وهى حكومة الغالبية •

ويلاحظ ـ رغم بساطة التقسيم وعمق التقدير ـ ان الانتقادات حول تقسيمات ارسطو قد حافظت من جهة على الاخذ بتقسيمه الثلاثى للحكومات وتركزت في تفضيل آخر للتقسيمات حسب ما ارتى كل كاتب من وجهة نظره • وهذا مما يمكن ملاحظته عند تقسيم بوليبوس للحكومات في كتابه التواريخ The histories بان احسن الدساتير هو الذى يتضمن الاشكال الثلاثة في حكومة واحدة (ملكى ـ ارستقراطى ـ

---

(١) السياسة لارسطو طاليس ـ مقدمة بارتلمى سانتهلير ـ نقله الى العربية احمد لطفى السيد • القاهرة . مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٤٧ ـ الباب الخامس ـ الكتاب الثالث •

دستورى) . وهذا ما كان معمول به اصلا في روما حيث كان نظامها يقوم على وجود السلطة مقسمة بين القناصلة ، والشيوخ والشعب (وهنا مضمون اجتماعى اكثر مما هو شكلى لتقسيم الحكم) وقد درج شيشرون وتأثر بفكرة بوليبوس من الدستور Amixed Constitution في كتابه الجمهورية والقوانين عندما ذكر ان احسن الدساتير هو ما يتضمن الاشكال الثلاثة مجتمعة ومتوازنة : من ملكية ومن أرستقراطية ومن ديمقراطية . أما مونتسكيو والذى اعتبر حلقة وصل ما بين الفكر السياسى القديم والحديث .

فقد اعتبر « اخر الفلاسفة التقليديين واول الفلاسفة المحدثين» (٢) وقد اقام تقسيمه للحكومات على اساس طبيعة ومبادىء الانظمة ، وهناك ثلاث اصناف :

١ ـ الحكومة الجمهورية :

أ ـ الجمهورية الديمقراطية ، ذات الوصول الى احسن ـ الفضيلة ـ ونتائجها .

ب ـ الجمهورية الارستقراطية ـ الهادفة الى الاعتدال .

٢ ـ الحكومة الملكية :

أ ـ والتى تقوم فكرتها على الشرف .

٣ ـ الحكومة الاستبدادية :

أ ـ والتى ترتكز على فكرة الخوف (٣) .

---

(2) Cf. Gerard Bergeron. Fonctionnement de i' Etat. Arman Colin 1965. P. 168. Passage du Raymond Aron.

(3) Cf. Montesquieu. De I'esprit des lois - les lesgrarde fh-emes. idees - 1970. Livrelll. chap. lx. P. 70.

الفصل الأول

تقسيم الانظمة السياسية انطلاقا من فكرة

الفصل بين السلطات

لو اخذنا بمفهوم روبسبير للسلطات لاعتبرنا بانها ، اى السلطات «هى الاقسام او الاجزاء الاساسية المكونة للسيادة» • واعتبرنا ان السلطات هى وظائف فنعنى في هذه الحالة بانها مجموعة الاجراءات والاوامر والقواعد الملزمة التى تفرضها الدولة على المجتمع لضمان سيره • اما اذا تصورنا السلطة على اساس انها اجهزة فهى في هذه الحالة (L. Duguit) دكون : الافراد أو مجموعة الافراد الذين يشاركون بصورة او بأخرى بمظاهر الفعاليات الارادية للدولة »(٤) •

لم يكن هنالك من جدوى في القديم من ذكر توزيع السلطات أو الاخذ بفكرة الفصل بين السلطات طالما ان المجتمع السياسى كان صغيرا وحاجاته محدودة ، بحيث ان رئيس العشيرة أو المدينة الصغيرة يستطيع ان يحل ويفصل في كل الامور المتعلقة بشؤون رعيته وذلك بمساعدة البعض من اقربائه او اعوانه • ولكن توسع المجتمع السياسى عددا وتعقد الحياة الاجتماعية ادت بطبيعة الامور ان تتولى عدة هيئات ممارسة واجبات ووظائف يستفاد منها تمشية الامور المتعلقة بالمجتمع السياسى • فالسلطة هى واحدة ولكن ممارساتها تعددت بوجود عدة هيئات تفصل وتحدد نوعية العلاقات والواجبات بين افراد المجتمع الواحد • وقد لاحظ بعض المفكرين ان تحديد عمل السلطة من خلال واجباتها يمكن ان يتم وذلك من خلال تجزئة عمل السلطة نفسها •

(4) L' Etat et les institutions. Encyclopoche. Larousse 1976. PP. 66 - 70 .

فالسلطة والسيادة استعمالها مرادف الواحد للاخر طالما الكلام يدور حول سلطة او سيادة الدولة •

اعمال ووظائف السلطة :

هنالك ثلاث وظائف للسلطة السياسية في المجتمع تزاول من قبل عدة هيئات أو من قبل هيئة واحدة وذلك حسب ما وصل اليه المجتمع من تنظيم وتقسيم للعمل ·

١ ـ الوظيفة التنفيذية :

وهي الجهة التي تتولى تنفيذ ومراقبة مدى تطبيق الاوامر والقواعد والقوانين المتعلقة بالمجتمع السياسي · وذلك بفضل توفر الاداة المادية التي تحت تصرفها من جهاز اداري ومن اجهزة امنية «قوات مسلحة» ·وتبدو اهميتها للافراد وذلك نتيجة احتكاك الاخرين بها اكثر من احتكاكهم بالسلطات او الوظائف الاخرى (٥) ·

٢ ـ الوظيفة التشريعية :

يتاح للسلطة بهذه الوظيفة تكوين وايجاد قواعد الحق الموضوعي اذ ان قواعد القانون هي حكم قاعدة لمتابعة سلوك الافراد في المجتمع لضمان المصلحة العامة التي يتوخاها النظام السياسي عن طريق استقرار التعامل والمعاملات بين افراد المجتمع ضمن الدولة ·

٣ ـ الوظيفة القضائية :

رغم العلاقة الوطيدة بين الوظيفة التنفذية والقضائية (كلزن) فان عمل القضاء ينصب في تفسير روح القانون وتطبيق النصوص القانونية في حالات المنازعات الحاصلة بين الافراد والهيئات الرسمية في المجتمع السياسي ·

---

٥ ـ فالافراد قد لا يواجهون مطلقا السلطة القضائية الا ما ندر في حياتهم ولكنهم يحتكون في حياتهم اليومية مع كل ما يرمز الى الجهاز التنفيذي · الموظفون شرطة المرور يستمعون الى اجهزة الاعلام ··· راديو ويشاهدون التلفزيون ·

المبحث الاول

ـ الاسس الفكرية لمبدأ الفصل بين السلطات ـ

ان ظهور المبادىء الديمقراطية الليبرالية الداعية الى الحد من السلطة الفردية للملوك وذلك لتأمين حقوق وحريات الافراد دعت بعض المفكرين الى صياغة النظريات الفكرية الداعية الى ضرورة تقسيم السلطات الى اقسام بحيث تحد وتوقف كل سلطة السلطات الاخرى (٦) • وبذلك يمكن ضمان عدم تعسف السلطة على حساب حريات وحقوق الافراد • ولكن كيف يمكن منع تعسف كل سلطة على حدة ؟

ليس هنالك من مجال واسع لتعسف سلطة مشتملة على ركن واحد من اركان السلطات الثلاثة ، لان مصلحتها تكون اقل مالو كانت بيدها السلطة بكاملها تزاولها للوصول الى غرض لديها • فالفرد او الهيئة الواحدة عندما تملك جميع اجزاء السلطة تستطيع عندها ان تضع القوانين بنفسها ومن ثم تنفيذ ما تراه لها وحتى تفسير ما يمت في مصالحها وبدون ان يكون هناك من رقيب او مانع من توقيفها • وهكذا كانت الحالة في عهد الملوك الاوربيين ذوى الحكم المطلق اثناء القرن السابع والثامن عشر ، مما دعى المفكرين من امثال لوك ومنتسكيو وروسو الى الدعوة لاقامة نظام تقوم دعائمه على فكرة الفصل بين السلطات •

فاذا تم توزيع السلطات بين هيئات متعددة كان القصد منه نظريا الحد من غلواء استعمال السلطة تعسفيا وتحقيق الحرية للافراد وذلك بمنع استبداد السلطة • حتى ذهب رجال الثورة الفرنسية الى القول ان الدولة التى لا تقوم على مبدأ الفصل بين السلطات تفقد اساسها الدستورى ، وجاء اول دستور بعد الثورة الفرنسية في٣كانون الاول عام١٩٧٢ مكرسا بصورة مطلقة وجود ثلاث سلطات منفصلة ومستقلة الواحدة عن الاخرى•ونص دستور ولاية ماسوشوسيت Massachusette

---

(٦) ـ بعد ان كان المفكرون يدعون الى السلطة القومية للملوك للحد أو لالغاء سلطة الامراء والاقطاعيين ورجال الدين لغرض وجود سلطة واحدة في الدولة القومية ، فانهم وبعد ان تحقق ما يتطلعون اليه لجؤ الى وجوب حماية الحقوق الفردية من السلطة • اما المبدأ الاساسى للحرية فكان يتضمن حرية العمل وحرية المرور بدون مضايقات •

١٧٨٠ على انه في حكومة هذه الولاية لن تمارس الهيئة التشريعية مطلقا سلطات الهيئتين التنفذية والقضائية أو احداها ٠٠٠٠ «واكد منشور الفدراليين الذين كانوا وراء النظام الفدرالى في الولايات المتحدة على اقامة نظام الفصل بين السلطات لمنع التعسف المطلق والذى ادى الى الاساءة في إستعمال كل سلطة على حدة ٠ حيث أدى الى افتقاد التعاون بين كل سلطة من السلطتين الاخريتين وفي بعض الاحوال تعسف سلطة من السلطات كما لوحظ خلال دستور السنة الثالثة للثورة الفرنسية في قيام حالة الفوض والرعب وخصوصا عند تسلم روبسبير لرئاسة «هيئة الخلاص للعامة» Le Comite de Salutpublic وهى السلطة التنفيذية المنبثقة عن المؤتمر والذى هو بمثابة الهيئة التشريعية المعبرة عن الشعب الفرنسى ٠

وتأسيسا على أشكال الانظمة التى يمكن أن تقوم حسب العلاقة بين السلطات والتى ممكن أن تكون منفصلة أو مجتمعة أو متعاونة سنوضح مبدأ الفصل بين السلطات وذلك في عرض اهم تطبيقات المبدأ من خلال دراسة بعض نماذج الانظمة السياسية مبتدئين في عرض أفكار كل من جان لوك ومنتسكيو وروسو وهوبز ٠

١ ـ جان لوك :

اذا كان لوك متفقا مع هوبز على أصل تأسيس المجتمع السياسي وذلك عند ابرام العقد حيث تم عندها انتقال المجتمع من حالة بدائية الى حالة متقدمة فأن وجهة الاختلاف بينهما هو في تصور الحالة البدائية التى كان عليها المجتمع ٠

فهوبز يعتقد بوجود حكم الغابة حينذاك «وقانون الاقوى هو السائد» وأن المجتمع حرب مستمرة ٠ اما لوك فيرى ان حالة الطبيعة كانت على العكس يسودها لوجود حكم القانون الطبيعى مبدأ تساوى الافراد ، والحياة كانت سائرة في حرية

وهدوء ، وقد اختار الافراد بمحض ارادتهم سلطة عليا عهدوا اليها تنظيم امورهم واحقاق العدل بينهم وحل مشاكلهم الناتجة عن رغبتهم في العيش مع الجماعة ولهذا فالافراد احرار في تنحية الحاكم عند استبداده لان تعسفه هو اخلال بالعقد المبرم بين الحاكم والمحكومين •

وقد ذكر لوك بأن الافراد في حالة الطبيعة كانوا يملكون سلطتين :

١ ـ سلطة اتخاذ الاجراءات للمحافظة على انفسهم وعلى الاخرين •

٢ ـ سلطة توقيع الجزاء على من يخالف قوانين الطبيعة •

ولهذا فعند انتقال حياة الافراد الطبيعية الى حالة الحياة مع الجماعة فيكون بانتظام هذه السلطتين أو القاعدتين السارية عندهم أولا في تكوين السلطة التشريعية التى تضع القواعد لحفظ الافراد والجماعة وثانيا تكوين سلطة تنفيذية تراقب مدى تنفيذ هذه القوانين المشرعة ومدى الالتزام بها من قبل الجماعة والافراد •

ولهذه السلطة الاخيرة ايضا مهمة ادارة الشؤون الخارجية للجماعة من شؤون سلمية وحربية تعهد الى سلطة تعاهدية ملحقة مع السلطة التنفيذية •

ومن ناحية عملية يرى لوك بأن السلطة التنفيذية يجب أن يكون عملها بصورة دائمية بعكس عمل السلطة التشريعية التى تكون وظيفتها مؤقتة وذلك في صنع القوانين عند نشوء الضرورة •

ولتجنب اساءة استعمال السلطة فيجب أن تكون كسلطتين منفصلتين بعضها عن البعض من سمو السلطة التشريعية وخضوع السلطة التنفيذية للاخيرة المعبرة عن المصلحة العامة •

فالنتائج المستخلصة من أفكار لوك يمكن أن تكون على الشكل التالى :

١ ـ أن القواعد تطبق على جميع الافراد في سبيل المصلحة العامة •

٢ ـ حق الشعب في سحب الثقة من الحكام عند اساءة استعمال السلطة ، لان السلطة مفوضة وغير متنازل عنها •

٢ ـ مونتســـكيو :

لقد تأثرمونتسكيو اثناء زيارته لبريطانيا بنظامها السياسى ، ولهذا فيمكن اعتبار فكرته عن وظائف السلطات ما هى الا انعكاس لما موجود في النظام البرلمانى لذلك الحين • وقد استعرض هذا النظام في القسم الرابع من الكتاب السادس في مؤلفه روح القوانين (٧) • وقد ركز فكرته عن الفصل بين السلطات من زاوية ضمان الحرية السياسية وبصورة أدق عن «الامان» للفرد • وقد تسائل مونتسكيو عن شكل النظام الذى يؤمن الحرية بصورة افضل ؟ واجاب حسب اعتقاده بأن النظام الذى تكون سلطاته منفصلة وتستطيع كل سلطة في حالات استثنائية من توقيف الواحدة للاخرى • ومن مقتطفات ما كتبه ، أن الحرية السياسية عند المواطن هى راحة الذهن وذلك عندما يتوفر الامان للافراد ويجب أن تكون الحكومة في حالة تستطيع فيها ايضا مزاولة اعمالها بصورة افضل ولهذا فان توفر هذا المبدأ لا يمكن ان يوجد الا عند الحكومة المعتدلة •

والسلطات لديه هى على ثلاثة انواع : السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية حيث تستمد الاولى في تسير شؤنها من القانون العام والسلطة التنفيذية التى تتناول القضايا المتعلقة بالقانون الخاص •

فالسلطة الاولى «التشريعية» التى تعمل بصورة مؤقتة أو دائمية تصلح او تلغى ما كان قائما او معمولا به والثانية تعمل السلم او الحرب وتنظيم الشؤون الخارجية للدولة • اما السلطة الثالثة فهى تعاقب او تحكم في المخالفات والجرائم والمنازعات الحاصلة بين افراد المجتمع (٨) •

---

(٧) الترجمة العربية لمؤلف مونتسكيور «روح الشرائع» لعادل زعيتر ظهرت فيجزئين دار المعارف بمصر ١٩٥٣ و ١٩٥٤ •

(8) Cf. Andre Hauriou. Droit. Constitutionel et institution politiques. 1970 - 0. 213.

٣ ـ جان جاك روسو :

من أهم كتابات روسو العديدة هي كتابة العقد الاجتماعي ، ويمكن اعتبار الفكرة الاساسية وراء العقد الاجتماعي هى موضوع الوحدة ٠٠ وحدة البناء الاجتماعى وذلك باخضاع المصالح الخاصة للارادة العامة ٠

ولهذا نجد مفهوم السيادة المطلقة التى هى تعبير عن الارادة العامة لا يمكن تجزئتها أو اذابتها ٠ ففى كلامه عن العقد فان ابرام العقد هو ليس بين افراد كما عند هوبز وليس بين الافراد والحاكم كما هو الحال عند لوك ٠ ولكنه (العقد) هو ميثاق اجتماعى بحيث يتحد كل فرد مع الافراد الاخرين ويتنازل كل فرد عن سلطته ويضعها تحت تصرف الارادة العامة ٠ فكل مشارك يتحد مع الكل ولا يتحد مع شخص خاص ٠ ان للحاكم الارادة العامة والتى يكون القانون تعبيرها ٠ فالحكومة دورها مساعد لان الارادة العامة هى مجموع ارادة الشعب الذى يضع القوانين والحكومة ما هى الا الافراد الذين يقومون بتنفيذ القوانين ٠ ان العمل السياسى للحاكم هو التعبير عن الارادة العامة في عمل القوانين والحكومة هى وكيلة لتنفيذ هذه القوانين (٩) ٠

ويذكر روسو في تصنيفه لانواع الحكومات :

١ ـ الملكية وقد هاجمها ٠

٢ ـ الارستقراطية ـ والتى يمكن ان تكون وراثية او منتخبة ويفضل الحكم الارستقراطى المنتخب لانه بنضره الاحسن او الاكثر طبيعى عند حكم العقلاء للكثرة ٠

٣ ـ اما بالنسبة للحكم الديمقراطى والذى يعرفه بترابط السلطة التنفيذية بالتشريعية فان الحكم (الديمقراطى) عمليا غير ممكن التطبيق ويشكل خطرا

---

(٩) انظر ـ الدكتور حسن سعفان ـ العقد الاجتماعي لجان جاك روسو ـ الحكومة هى هيئة متوسطة بين الرعايا والسلطان لكى تتولى تنفيذ القوانين وحياته الحريات المدنية ٠ ص ٥٨٤ ـ مجلد تراث الانسانية (١) وزارة الثقافة والارشاد القومى ـ القاهرة بلا تاريخ ٠

لتواجد السلطتين في هيئة واحدة تعمل وتنفذ القانون حيث عندها تكون الاساءة وذلك بالاهتمام بالشؤون الخاصة ٠

«واذا وجد شعب من ملائكة» فانه سوف يحكم بصورة ديمقراطية « ان حكومة الكمال لا تصلح للرجال» ٠

اذا كان العمل بمضمون نظرية الفصل بين السلطات يفيد :

١ ـ الحد من الاستبداد السلطوى فرديا كان او ممارسا من قبل هيئة ٠

٢ ـ حماية الحقوق والحريات الفردية ٠

٣ ـ ويستفاد من مزايا تقسيم العمل في زيادة الفعالية ، فقد يعاب وينتقد عمليا ونظريا على اساس :

١ ـ ان السيادة والسلطة هى واحدة ولا يمكن تجزئتها في الدولة الواحدة ٠

٢ ـ ان توزيع السلطة يضعف من مفهوم المسؤولية التى يمكن تحديدها في حالة وجود جهة واحدة متخصصة في ممارسة السلطة ٠

٣ ـ انه مفهوم وهمى وعمليا ، يلاحظ دائما سيطرة سلطة على السلطات الاخرى (١٠) .

٤ ـ ان تطبيق هذا المبدأ ادى عمليا الى فوضى في ممارسة السلطة وخاصة خلال فترة الدساتير الاولى للثورة الفرنسية ٠

اما وقد انتهينا من عرض فكرة الفصل بين السلطات فحرى بنا أن نستعرض التقسيمات التقليدية للانظمة السياسية انطلاقا من فكرة العلاقة بين السلطات ٠

---

(١٠) راجع حول مبررات مبدأ الفصل بين السلطات ٠ الدكتور سليمان الطماوي السلطات الثلاث ٠٠٠٠٠ ١٩٧٤ ، ص ٤٤٨ ـ ٤٨٩ ٠

وكذلك كتاب الدكتور شمران حمادى في النظم السياسية ٠ الطبعة الرابعة ص ٤٨ ـ ٦٠ مبحث مبدأ الفصل بين السلطات اما فيما يتعلق بالمبررات حسب رؤى مونتسكيو راجع ص ٥٤ ص ٥٦ من الكتاب اعلاه ٠

المبحث الثاني

التطبيقات العملية لمبدأ الفصل بين السلطات

مع ما لوحظ من عدم قيام نظرية الفصل بين السلطات على اسس علمية ذات حقيقة راسخة في التطبيق العملي فبالامكان اقامة تصنيف لنماذج من النظم السياسية يعتمد وجود فصل نسبي بين السلطات منظورا اليه من زاوية العلاقات الموجودة بين السلطات في كافة الانظمة السياسية حسب الممارسة .

١ ـ فاذا كانت العلاقة بين السلطات قائمة على اساس المساواة والتعاون فيسمى بالنظام البرلماني .

٢ ـ اما اذا كان الفصل بين السلطات قائما مع رجحان كفة السلطة التنفيذية فيسمى النظام الرئاسي (١١) .

٣ ـ وهناك نظام سياسي يسمى بنظام حكومة الجمعية ، «نظام الجمعية النيابية» يقوم على اساس جمع السلطات بيد الجمعية النيابية مع تفويض عدد من اعضائها بمباشرة مهام السلطة التنفيذية (١٢) . بذلك رجحان كفة السلطة التشريعية .

المطلب الاول :

نظام الجمعية النيابية ، حكومة الجمعية :

اولا :

يكون النظام السياسي في هذه الحالة قائم على اساس عدم المساواة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية وذلك لصالح السلطة التشريعية فتوجيه وادارة كافة

---

(١١) في تعريف اورده الدكتور عبد الحميد متولي للنظام الرئاسي هو انه النظام الذي يتقرر للرئيس الرجحان في كفة ميزان السلطان ص ٢٧٦ القانون الدستوري والانظمة السياسية الاسكندرية ١٩٦٣ .

(١٢) الدكتور عبد الحميد متولي : القانون الدستوري والانظمة السياسية ٩٧٥ ، ص ١٣٥ .

القضايا السياسية والهامة المتعلقة بشؤون النظام تكون على عاتق الهيئة التشريعية فهي على رأس النظام السياسي .

فالسلطة التشريعية المنتخبة من قبل الشعب تمثل وتمتلك السيادة التي لا يمكن تجزئتها لانها تعبر عن ارادة الامة التي عهدت لها من قبل الشعب . ان عدم امكانية قيام هذه الهيئة في ادارة كافة الشؤون المتعلقة بالنظام السياسي تدعوها الى تعيين من يمارس باسمها وظائف معينة تتبع الاصل وهي السلطة التشريعية التي تفرض التعليمات والتوجيهات المتعلقة بادارة الشؤون العامة في النظام السياسي . فتركيز السلطة هو اذا بيد الجمعية النيابية او بيد حكومة نظام الجمعية .

ويمكن القول بأن هذا التطبيق يتبع نظريا اراء جاك روسو في مفهومه حول السيادة في الدولة . لان عماد السيادة هي اصلا مقدرتها او وظيفتها في تشريع القوانين . واذا كان عمليا لا يمكن ان يقوم الشعب نفسه بادارة وتنفيذ القوانين فيجب ان تكون هنالك هيئة اخرى للقيام بذلك ولكنها يجب ان تكون بمثابة التابع للسلطة التشريعية . ويترتب على ذلك فكرتين تتطابق مع وجود نظام الجمعية النيابية وهي :

١ ـ السلطة التنفيذية مسؤولة مسؤولية كاملة امام الجمعية النيابية فرئيس الهيئة التنفيذية او رئيس الوزراء او رئيس الجمهورية (حسب التسمية المعطاة له) هو مفوض في ممارسة ما تراه السلطة التشريعية ولها الحق هذه الاخيرة في سحب ثقتها به عند الضرورة لذلك .

٢ ـ ان الهيئة التنفيذية تكون جماعية متمثلة بوجود عدة اشخاص وليس شخصا واحدا خشية تفرد شخص بسلطة ومن ثم حصوله على نفوذ على حساب السلطة التشريعية .

نماذج لانظمة حكومة الجمعية :

لوحظ في اكثر الاحيان ان تطبيقات هذا النظام كانت متسمة بظروف استثنائية خاصة • وفرنسا عرفت تطبيقات له ولكن بصورة مؤقتة

١ ـ نموذج نظام الجمعية • سويسرا

لقد عرفت فرنسا وكذلك الاورغواى تطبيقات مؤقتة لهذا النظام • الا ان سويسرا اول بلد عرفته بصورة دائمة منذ دستورها لعام ١٨٤٨ ، ومع انها عرفت تعديلات مهمة على دستورها (اكثر من خمسين تعديلا اهمها عام ١٨٧٤) الا ان الطابع العام بقى كنموذج لنظام حكم الجمعية (المديرين) (١٣) فالنظام مستقر بهيئاته وحتى باشخاصه • فمنذ اكثر من ١٤٠ عام لم تعرف سويسرا عددا من الوزراء يزيد على المئة • كما ان الاحزاب المئتلفة هى نفسها تحكم وجاءت حسب انتخابات عام ١٩٨٣ لتؤكد الاستمرارية فالاحزاب : الديمقراطى ، الرديكالى ، الاشتراكى ، المسيحى حصلوا على الاغلبية المطلقة التى تتيح لهم الاشتراك في تكوين المجلس الفدرالى والجمعية الفدرالية •

مؤسسات النظام السويسرى :

١ ـ المجلس الفدرالى : يتكون من سبعة اشخاص معينون لمدة اربعة سنوات من قبل الجمعية الفدرالية • ولا يجوز ان يبقى الرئيس ولا نائبه اكثر من سنة واحدة في رئاسته للمجلس والذى هو بمثابة رئيس الجمهورية • فالرئاسة دورية • وليس لهذا المجلس دور من الناحية الدستورية الا تنفيذ القوانين والانظمة التى تعهد الى الجمعية الفدرالية القيام بها (١٤) • وليس للمجلس الفدرالى

---

(١٣) انظر د• اسماعيل الغزال ـ القانون الدستوري والنظم السياسية ـ المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع • بيروت ـ ١٩٨٢ • ص ١٨٨ •

(١٤) انظر ـ اندريه هوريو ـ القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ـ الاهلية للنشر والتوزيع • بيروت ١٩٧٣ • الطبعة الثانية ص ٤٤٥ • فالمجلس الليبرالى من الناحية الحقوقية يعتبر تابعا للجمعية الفدرالية مادة ٧١ • وكذلك ص ٤٤٩ من نفس الكتاب يمكن وصفه بنظام المديرين •

الحق في حل الجمعية الفدرالية ، اذ ان سلطته مفوضة من قبلها الا انه لم يحصل ان حلت الجمعية الفدرالية هذا المجلس اصلا ٠

٢ ـ الجمعية الفدرالية ٠ بمقتضى المادة (٧١) من الدستور السويسرى السلطة تعود للجمعية الفدرالية ٠ وهى تتشكل من هيئتين (مجلسين) ٠

أ ـ المجلس الوطنى (النواب) ويتكون من اعضاء منتخبون من قبل الشعب نائب عن كل ٢٥ الف من الناخبين ٠ انتخابهم لمدة اربعة سنوات ولا يجب ان يزيد عددهم من ٢٠٠ عضوا ٠ ويتمتع مع المجلس الاخر بصلاحيات متساوية ٠

ب ـ مجلس المقاطعات الكانتونات ٠ وهو يمثل الكانتونات الداخلة في الاتحاد وعددهم اثنان وعشرون مقاطعة مع ثلاث انصاف مقاطعات ٠ وكل مقاطعة تمثل بنائبين اما المقاطعات الصغيرة فتمثل كل واحدة منها بنائب واحد ٠ وبذلك فقد تساوت المقاطعات في درجة تمثيلها في هذا المجلس ٠

٣ ـ المحكمة الفدرالية ٠ اعضاء هذه المحكمة يختارهم اعضاء الجمعية الفدرالية لمدة ستة سنوات وهم ٢٦ مع تسعة حكام احتياط ٠

ان استقرار الحياة السياسية وازدهار اقتصادها جعل سويسرا مثالا للنظام الناجح ٠ وقد ساعد حياد سويسرا في ابتعادها عن الكوارث التى احاطت بها جراء حربين عالميتين فنعمت بالاستقرار والازدهار الاقتصادى ، ولاسيما وان نظامها المصرفي ومنذ عام ١٩٣٤ يسمح بالحفاظ على سرية المودعات المصرفية مما امن لها دخلا ماليا مهما انعكس على زيادة المودعات والاستثمارات (١٥) ٠

---

(١٥) يبلغ معدل دخل الفرد سنويا اكثر من ١٤ الف دولار ٠

ليس هنالك تطبيق ثابت لهذا النظـام الا في سـويسـرا حيث اتبعته ومنـذ عام ١٨٤٨ ، ولا زال قائما لحد الان مع التعديلات التى طرأت على النظام ١٨٧٤ ٠

فالبرلمان الاتحادى السويسرى الذى هو بمثابة السلطة التشريعية يتكون من المجلس الوطنى ومجلس الدويلات منتخب لمدة اربعة سنوات وغير قابلين للعزل وأعضاء الاتحاد ينتخبون بدورهم الهئة التنفيذية المكونة من سبعة اعضاء ، وهى تابعة للبرلمان السويسرى وذلك باستلام الاوامر والتوجيهات منه وهى ملزمة بتقديم بيان عن عملها وتستطيع السلطة التشريعية ان تلغى او تعدل قراراتها والرئاسة فيها دورية لا تزيد عن سنة واحدة ٠

المطلب الثانى :

النظام الرئاسى :

ثانيا :

اذا كان هنالك تأثير من قبل افكار روسو على نظام الجمعية النيابية في سويسرا فان افكار لوك ومنتسكيو تكون ايضا قد لعبت دورا مهما في صياغة المبادىء العامة للنظام الرئاسى الذى اخذ فيه في الولايات المتحدة الامريكية ٠

ولهذا فقد عمد سياسيو واقطاب الثورة الامريكية في بناء اسس دستورهم لعام ١٧٨٧ واضعين بنظر الاعتبار الفصل التام بين السلطتين التشريعية والتنفيذية مع استقلال السلطة القضائية والمساواة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ٠ ولكن عمليا وواقعيا كان هنالك فصل نسبى لوجود التداخل في الاختصاصات وغلبة نفوذ السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية ومع هذا فيمتاز النظام الرئاسى بشـموله لخصائص معينة تجعله يختلف عن نظـام الجمعيـة النيابيـة او النظـام البرلمانى بوجود :

١ ـ رئيس الدولة يكون منتخبا من قبل الشعب وهو يرأس الحكومة • فهو في ، هذه الحالة على قدم المساواة مع السلطة التشريعية المنتخبة ايضا من قبل الشعب •

٢ ـ يختار رئيس الجمهورية وزراء مع موافقة شكلية من قبل مجلس الشيوخ في تعيين كبار الموظفين وله الحق في اقالتهم متى شاء •

ويكون دور الوزراء استشارى في عملهم مع رئيس الجمهورية وليس هنالك من معنى لمجلس الوزراء كما هو الحال في مفهوم النظام البرلماني •

٣ ـ استقلالية الكونغرس عن الحكومة في تنظيم انعقاده والانتهاء من انعقاده بدون الرجوع الى دعوة خاصة من قبل الحكومة • وليس للحكومة الحق في اقتراح القوانين او سلطة في اعداد الميزانية وكما أن ليس هنالك حق من استجواب الوزراء من قبل الكونغرس فان الكونغرس ليس له الحق في محاسبة الوزراء سياسيا عن اعمالهم •

ولكن التداخلات بين السلطات تبدو في احيان كثيرة باعثة للقول من عدم الفصل التام وبالمساواة بين السلطات في النظام الرئاسي وذلك لان رئيس الجمهورية له حق الاعتراض على مشروعات القوانين المعروضة من قبل الكونغرس توقيفيا وذلك لحين موافقة ثلثي اعضاء الكونغرس على المشروعات المرفوضة من قبل رئيس الجمهورية • وبالمقابل فان لاستحصال موافقة الكونغرس (الشيوخ) على تعيين كبار موظفي الدولة والحكام الاتحاديين من قبل رئيس الجمهورية لشرط اساس في حالة عدم وجود نص في الدستور •

وكذلك الحال بالنسبة للسياسة الخارجية للولايات المتحدة الامريكية اذ يجب موافقة مجلس الشيوخ وعلى نفاذ بعض المعاهدات الدولية المبرمة من قبل رئيس الجمهورية •

المطلب الثالث : النظام البرلماني :

ثالثا :

مع وجود سلطات متميزة وظيفيا في النظام البرلماني فانه لا يعمد الى نظام جمع السلطات كما الحال في نظام الجمعية النيابية ولا يحاول ان يفصل بين السلطات كما الشأن في النظام الرئاسي وانما يقر التعاون والمراقبة المتبادلة وخاصة بين السلطة التشريعية والتنفيذية ٠

ويتميز النظام البرلماني باتصافه بالخصائص التالية :

١ ـ تشكيل هيئاته العامة تتصف بثنائية الجهاز التنفيذي ٠

فالسلطة التنفيذية تتكون من رئيس الدولة غير المسؤول ورئيس الحكومة فيمكن ان يكون رئيس الدولة ملك او رئيس للجمهورية ٠ اما الحكومة فتتكون من الوزراء المسؤولين امام البرلمان او السلطة التشريعية ٠ ومسؤولية الوزراء اما ان تكون مسؤولية فردية او مسؤولية جماعية بالنسبة لاعمالهم ٠

٢ ـ اما بالنسبة لتوزيع الاختصاصات بين السلطات فهو مرن غير جامد ، فمع قيام السلطة التشريعية بوظيفة التشريع فان للسلطة التنفيذية الحق في اقتراح القوانين والتصديق عليها ٠ وبالمقابل فان للسلطة التشريعية الحق في مراقبة اعمال السلطة التنفيذية والتصديق على الاتفاقيات التي تعقدها السلطة التنفيذية ٠

٣ ـ وتنظيم العلاقة بين السلطتين يكون قائم على فكرة التوازن بينهما ٠ فهنالك مساواة وتداخل بين السلطتين ٠ فنظريا يتم اختيار اعضاء السلطة التشريعية بعيدا عن تأثيرا السلطة التنفيذية ٠ وتكون دعوة انعقاد البرلمان من قبل السلطة التنفيذية وحتى فض دوراته ٠ وللوزراء الحق في دخول البرلمان والمناقشة واقتراح اللوائح القانونية وحل البرلمان من قبل رئيس الدولة ، ولاعضاء البرلمان الحق في توجيه الاسئلة والاستجوابات للوزراء والرقابة والتحقيق مع الوزراء وتقرير المسؤولية الوزارية واذا حجبت الثقة عن الوزراء فعليها بالاستقالة ٠

من هـذا نرى من ان خصائص النظام البرلماني التقليدى هو الاقرار بمبـدأ الفصـل المرن بين السلطات مع وجـوب المساواة والتعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ٠

نموذج النظام البرلماني – بريطانيا

كانت بريطانيا مهدا لهذا النظام ولازالت تأخذ به من ناحية وجود المؤسسات الممثلة لهذا النظام ٠ وهي لم تتأثر بنظرية معينة بقدر ما كان للظروف وحتى الصدف في اقامة نظام التوازن والمراقبة والتعاون بين السلطات كما تأثر مونتسكيو بالنظام البريطاني الذى اعتبره افضل الانظمة ٠ ولا يكفى للتعرف على النظام البريطاني الوقوف فقط على دستورها ٠ وانما على السوابق التاريخية وعلى الممارسات التى تأخذ مكانها لدى السلطة والشعب ٠

فتكوفيل يقول لا وجود لدستور بريطاني ٠ اما ديسى فيقول ان معرفة الدستور البريطاني تقتضى ان يجهد الانسان المتخصص نفسه للوقوف على مضامينه التى توجد في عدة وثائق قديمة وفي ضمير الشعب نفسه ٠ واهم هذه الوثائق الميثاق الاعظم لعام ١٢١٥ بين الملك جون والنبلاء ووثيقة الحقوق لعام ١٦٢٩ وقانونى البرلمان لعام ١٩١١ ولعام ١٩٤٨ واللذان حدا من سلطة مجلس اللوردات لصالح مجلس العموم ٠ نجاح هذا النظام مع ما عرف عن تطور كثير اصابه يعزى الى طبيعة الفرد البريطاني الذى يحتـرم التقاليد ورؤسـائه ولا يبحث عن المسـاواة وغير منطقى ولكنه عملى متسامح مع اراء الغير التى تختلف معه (١٦) ٠

اهم المؤسسـات

١ – الملك (التاج) وهو الحاكم الاعلى ومصدر كافة القوانين والانظمة والتعليمات : وقد تطور النظام الملكى من مستبد ومطلق الى نظام مقيد رمز للوحدة الوطنية بدون دور سياسى اساسى في المملكة المتحدة ٠

---

(١٦) اندريه هوريو – القانون الدستوري والمؤسسات السياسية – الجزء الاول – الاهلية للنشر والتوزيع – بيروت طبعة ثانية ١٩٧٧ – ص ٣٣٠ وص ٣٧٥ ٠

وقد تم هذا التطور عبر قرون وتعود عديدة من السنين الى ان وصل الى الحد الذى عنده رفعت عن الملك او الملكة كافا الصالحيات والمسؤوليات السياسية الكبرى حيث انتقلت السلطة الى البرلمان • علما بان مؤسسة المجلس الملكى الخاص لا يزال موجودا ويرأسه الملك ولكن لا يمارس الصلاحيات السابقة •

٢ ـ البرلمان ق يتكون البرلمان البريطانى من مجلسين هما :

أ ـ مجلس اللوردات : وهو من بقايا النظام البرلمانى ذى السطوة الواسعة • اذ كان هو الحاكم الفعلى وابقى عليه بعد ان جرد من صلاحياته الواسعة في اختيار النواب وتعيين الوزراء والتأثير على الملك •

المجلس يمثل الطبقة النبيلة الارستقراطية ويتكون من عدة اصناف من اللوردات • لوردات بالوراثة وعددهم ٨٠٠ لورد يعتبرون من اقرباء الملك وهم يتوارثون اللقب والمنصب • وهناك ٢٦ لورد من الكنيسة الانكليكانية (الكنيسة الرسمية للمملكة) الى جانبهم لوردات معينون مدى الحياة من قبل الملك بعد اقتراح من قبل رئيس الوزراء تقديرا لجهودهم المقدمة للبلاد • ويشكل تسعة من اللوردات محكمة استئناف كبرى معينون من قبل الملك •

ب ـ مجلس العموم ـ اعضاء هذا المجلس عددهم ٦٥٠ نائب منتخبون بالاقتراع العام المباشر • وتنبثق عنهم الحكومة • ودورة المجلس خمسة سنوات بعد ان كانت الى عام ١٩١١ سبع سنوات •

٣ ـ الحكومة : تنبثق الحكومة عن البرلمان (مجلس العموم) وتتمتع باستقرار طيلة فترة الدورة النيابية وغالبا ما تحل الحكومة مجلس العموم قبل انتهاء دورته الاعتيادية لاجراء انتخابات مجددة • وهنالك نوعان من الوزراء الوزارة بتشكيلها الكامل حيث يبلغ عدد اعضائها ستة شخص والوزارة بالتشكيلة الصغيرة حيث عدد اعضائها ٢١ وزير • ويحرص حزب المعارضة على اعداد وزارة الظل لتهيئة الحزب لاستلام الحكم عند فوزه بالانتخابات (١٧) .

---

(١٧) بمقتضى انتخابات حزيران لعام ١٩٨٣ فان المحافظين حصلوا على ٣٩٧ مقعد اما العمال فقد حصلوا على ٢٠٩ مقعد • وحصل الاسكتلنديون والايرلنديون والغاليون على ٢١ مقعد • اما نسب الاصوات فهى كالاتى ٤٢٪ ـ ٢٧٪ ـ ٢٥٪ مع ٢٣ مقعد لاتحاد الديمقراطيين الاجتماعيين •

الفصل الثاني

تقسيمات الانظمة السياسية حسب ممارسة السيادة

تستقر السيادة بالمعنى القومى عند الشعب ولا يمكن ان تنبثق من سلطة غير الشعب ولفائدته بمجموعة(١) • وهـذا يعنى ان الانظمـة السياسية قاطبة تأخـذ بهذا المفهوم ، فقد تستقر السيادة في هيئة قليلة العدد او تستقر في شخص واحـد كما الحال في انظمة حكومة القلة او في الانظمة الفردية •

فالسيادة هى قدرة استعمال السـلطة المادية في الاقنـاع او في القهر داخل المجتمـع السياسى وذلك لتنظيم شـؤونه المختلفة • وتعرف السيادة على الصعيد الخارجى بسلطة الدولة في انشاء العلاقات مع الدول الاخرى سلميا او حربيا •

فاذا كانت السيادة هى ملك الشعب بكامله فكيف يستطيع هذا الشعب ان يزاول هذه السيادة بصورة تضمن سير تطبيقها كوظيفة منظمة لحياته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ؟ من هذا فقد درجت النظم السياسية في الاخذ كل على حده وسيلة تحقق فيها كل حسب ظروفها تطبيق مبدأ السيادة الشعبية وذلك بان تقرر الشكل لمزاولتها في حالة اعترافها بهذا المبدأ •

ويمكن عرض ثلاث صور او نماذج استنادا على وجود التصويت كمعيار تعتمد عليه النظم لتسير شؤونها •

١ ـ نظام الحكم السياسى المباشر ـ الديمقراطية المباشرة :

La democratic Direct.

٢ ـ النظام التمثيلى ـ الديمقراطية النيابية :

La representative Democratic

---

(١) هذا المعني تبلور بصورة خاصة بعد الثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ • فكتابات جون بودان عن السيادة في معرض الدفاع عن سلطة الملك ظهرت عام ١٥٧٦ • ولذلك فان الاستعمالين يرميان كل منهما معنى وهدف مغاير • فالمعنى الاول يراد به سلطة الشعب او سلطة الامة الا ان المعنى الثانى اريد به سلطة الملك •

٣ ـ النظام شبه المباشر ـ الديمقراطية شبه المباشرة :

La democratic semi - direct .

وهناك انواع من الانظمة السياسية والتى لا تعتمد اصلا في نشوئها او ممارستها على الانتخابات والتى يفترض قيامها لاسباب مختلفة ، ومن هذه الانظمة :

١ ـ النظام الفردى .

٢ ـ نظام حكم القلة .

٣ ـ النظام الثورى والانقلابى .

٤ ـ النظام المختلط .

المبحث الاول :

الانظمة التى مصدر سيادتها غير الانتخابات :

اولا :

يندرج تحت هذا النوع من الانظمة العديد من الحكومات التى عرفت قديما وحديثا على شكل ملكية كانت ام جمهورية ذات مضمون ليبرالى او كلى . وبصورة مؤقتة او دائمية . ويلاحظ ان من بين هذه الانظمة من يأخذ ممارسات مختلطة وليس مطلقة في اسناد بعض الهيئات بواسطة الانتخابات او عدمه ، أى تعايش هيئات منتخبة وهيئات غير منتخبة في داخل نظام سياسى واحد ، وعلى سبيل المثال وليس الحصر يمكن القول بان هنالك اربعة نماذج رئيسية حيث يكون مصدر سلطتها غير الانتخابات وهى .

١ ـ نظام الحكم الفردى :

ترتكز السلطة او السيادة في هذا النظام بيد الفرد ، ملكا كان او رئيس جمهورية ومكرسة سلطته في وثيقة او لا . فالسيادة تعود للفرد الواحد يزاولها حسب مشيئته وقد عرف سابقا هذا النوع من الحكم حيث كانت سلطة الملك مستمدة من فكرة الحق الالهى او التفويض الالهى . وقد عرف عن لويس الرابع عشر قوله بان الدولة تعود له : الدولة هى انا . L' Etat C'est moi.

ويقول لويس الخامس عشر بانه مسؤول فقط امام الله • وكان سقوط الملكية في فرنسا ايذانا بالابتعاد شيئا فشيئا عن مفهوم الحق الالهي لسيادة الملوك وخاصة في اوربا•وقد تجلى سقوط آل ستيوارت عام ١٦٨٨في انكلترا عمليا الابتعاد عن مفهوم الحق الالهي لسيادة الملوك وذلك بانتقالها الى البرلمان • ومن خصائص النظام الملكي أن السيادة تنتقل بالوراثة مما ادى بكثير من الملكيات بالاستمرار في الحكم الفردى القائم على تجسيد السيادة في شخص واحد وورثته من بعده • وبالرغم من وجود الملكية المطلقة او الملكية المقيدة فان الشكل العام للنظام يبقى حكم فردى طالما ان السيادة هي ملك لشخص واحد •

٢ ـ النظام الثورى والانقلابى :

في هذا النوع من الحكم لا يقوم الفرد بتجسيد السيادة وذلك بحصر سلطة الحكم بين يديه وذلك على اساس التفويض الالهي او الحق الالهي وانما يعتمد الفرد في الحصول على السلطة بواسطة الثورة او الانقلاب حيث يقوم فيها بدون اللجوء الى الانتخابات • وتمتاز بعض المجتمعات في عدم اتخاذها قاعدة الانتخابات في تسلم بعض الافراد للسلطة الكاملة ••فالظروف السياسية والاجتماعية في دولة من الدول تستدعى اللجوء الى الثورة او الانقلاب في احداث تغييرات او القيام بالحد من التغيرات التى ممكن ان تنشأ في المجتمع السياسى • وكما الحال في اسبانيا عشية انتصار الجمهوريين والديمقراطيين اذ قام فرانكو بانقلابه وذلك لمنع التطورات الاجتماعية من الحدوث وذلك خلال اربعين عاما • وكذلك تسلم السلطة في البرتغال من قبل سلزار بمساعدة العسكريين الذين ارتأوا الحفاظ على القيم المحافظة في البرتغال • وفي عدد كثير من دول العالم الثالث لجأ الثوريون والانقلابيون الى حصر السلطة بيد شخص واحد في سبيل احداث تغيرات جذرية في مجتمعاتهم وعلى اساس ان اقامة الحكم الديمقراطي اللبرالى يمكن ان يكون عقبة في احداث تغيرات سريعة في المجتمع المتأخر • ولهذا فان حصر السلطة في يد شخص ينسب في كونه مرحليا الى حين استكمال شروط التقدم ومن ثم الرجوع الى الشعب في معرفة رأيه •

٣ ـ نظـام حـكم الاقلية :

ففى هذا النظام الوسط بين حكم الفرد وحكم الجماعة تقوم فئة قليلة متميزة عن الاخرين في حصر السلطة بين يديها وذلك في تمشية امور المجتمع كليا • وقد ذكر ارسطو في أن حكم الاقلية هو السابق للحكم الديمقراطى والمعقب للحكم الفردى •

ملك ـــ اقلية ـــ اغلبية •

وقد لوحظ انطباق نظام الدورة الارسطو طاليسية على تطور نظام الحكم في انكلترا •فالملكية في انكلترا تطورت الى نظام حكم الاقلية الارستقراطية من اعضاء البرلمان وبعدها تطور الى حكم الشعب بعد توسع الحقوق السياسية للمواطنين منذ اصلاح عام ١٨٦٧ •

٤ ـ النظـام المختلط :

ففى هذا النظام نرى تعايش هيئات سياسية منتخبة بجانب هيئات سياسية غير منتخبة • فوجود ملك غير منتخب ومجلس برلمانى منتخب لمثال على هذا النظام الذى وجد في انكلترا وفي اغلبية الانظمـة الملكية في العالم • كما ويلاحظ وجـود البرلمان بمجلسين احدهما منتخب واخر غير منتخب رغم تمتع الاخير باختصاصات متساوية • من هذا نرى ان السيادة او السلطة تمارس من قبل هيئة او هيئات منتخبة ، متعايشة مع بعضها •

ان لهذه النماذج من الانظمة السياسية خصائص يمكن ان تلخص على الوجه التالى :

١ ـ عدم الاعتماد في اتخاذ الانتخابات اساسا لممارسة هذه النظم لسيادتها بصورة وقتية او دائمية •

٢ ـ اقترنت اكثر هذه الانظمة التى لم تأخذ بنظام الانتخابات بظهور شخصيات متسلطة وفردية وبارزة كنتيجة للظروف الخاصـة في المجتمع التى وجـدت فيه •

المبحث الثاني

تقسيمات الانظمة السياسية والتى مصدرها الانتخابات

ثانيا :

سبق وان ذكرنا ان السيادة تستقر عند الشعب (٢) • ولاجـل مزاولة هذه السيادة من قبل الشعب لحكم نفسه وذلك بوضعه وانشائه القواعد والقوانين المنظمة لهيئاته في المجتمع فقد اقترنت مزاولته لسيادته بعدة صور او نماذج :

١ ـ قد يمارس خصـائص الديمقراطية بنفسـه فهنا النموذج يـكون النظـام الديمقراطية المباشرة •

٢ ـ وقد ينتخب الشعب نوابا عنه للتكلم والعمل باسمه وبهذه الحالة نكون امام نظام الديمقراطية التمثيلية او الديمقراطية النيابية •

٣ ـ واذا اقترن النظام بوجود ممثلين عن الشعب اى نوابه وفي نفس الوقت يستطيع الشعب بمبادرته وبنفسه القيام ببعض القضايا والامور الهامة فالنموذج هو النظام شبه المباشر او الحكم الديمقراطى شبه المباشر •

المطلب الاول :

(١) الديمقراطية المباشرة :

ويقصد بها ممارسة الشعب لخصائص السيادة بنفسه بدون وسيط فتجتمع السلطات بيده ويقرر بها ما يراه في تسيير الشؤون المتعلقة به كشعب على الصعيد الداخلى او الخارجى من تشريع القوانين وتنفيذها وقيامه بالفصل فيما يحدث او ممكن حدوثه من منازعات وخصومات بين الافراد او بين الافراد وهيئات السلطة •

وهذا النمط من الحكم المباشر سبق وان وجد في دول المدينة اليونانية القديمة ، حيث كان مجموع السكان الاحرار للمدينة الواحدة يجتمعون في مكان عام وبأوقات يقررونها وذلك لمناقشة الامـور العامة المتعلقة بالمدينة وبعدها يجرى التصـويت

---

(٢) في بداية الفصل الثانى من الكتاب الصفحة ٤٣ •

بالنسبة لاصدار او الغاء القوانين والقيام بكل ما يتعلق بشؤونهم كمواطنين في مجتمع دولة المدينة(٣) • وقد لوحظ اختفاء هذا النمط من النظم في الوقت الحاضر باستثناء بعض التطبيقات في مقاطعات سويسرا الصغيرة مثل كلاريس وابنزل وانتروال • ولعدم امكان تحقيقها عمليا لذلك تعهد الى بعض الاشخاص مهمة القيام بها لان مزاولة الاعمال الادارية منها بواسطة مجموع الشعب أمر لا يمكن تحقيقه • وباشراف الجمعية الشعبية يتم النظر ومناقشة اعمالهم وحتى تعيينهم حسب القرعة في بعض المدن اليونانية القديمة • وبقدر ما يكون العمل بمقتضى الديمقراطية المباشرة هى ممارسة الشعب بنفسه لخصائص السيادة فانه يبدو من الصعوبة بمكان ان يزاول الشعب بنفسه هذه السلطات وبصورة جيدة • فتطبيق الديمقراطية وذلك بممارسة الشعب بنفسه الحكم تعنى تملك الشعب الكامل لسيادته • وبذلك يكون الشعب ذا اهمية في تحمله مسؤولية حكمه بنفسه ومعبرا بذلك عن ارادته العامة والتى تعنى تمتعه بسيادته غير منقوصة •

ولكن مع اتفاق فكرة الارادة العامة في حكم الشعب بنفسه ولمصلحته فيمكن القول بان هنالك صعوبات عملية ومنطقية في امكانية سير عمل هذا النموذج في الحكم الديمقراطى المباشر •

١ ـ اذا كان في الامكان سابقا جمع المواطنين لمدينة صغيرة في مكان واحد فانه يبدو من الصعوبة بمكان في الوقت الحاضر جمع المواطنين لدولة معينة في مكان واحد والقيام بممارسة السيادة •

٢ ـ صعوبة المام كافة المواطنين بمسائل فنية ومعقدة في بعض الاختصاصات ومن ثم وضع الحلول العملية اللازمة لها (٣٢) •

---

(٣) دكتور ثروت بدوي ـ النظم السياسية ـ القاهرة ١٩٦٤ ، ص ١٦٦ •

١ ـ يفترض ان عدد سكان اثينا الاحرار كان عشرون الف • حسبما جاء في كتاب مونتسكيو (روح القوانين) مصدر اشير اليه ص ٦٣ في الهامش •

٣ ـ وقد ظهر بأن اراء المواطنين المشتركين في الجمعية الشعبية في بعض المقاطعات السويسرية كانت متأثرة برجال الدين والموظفين ورجال الاعمال (٤)

المطلب الثاني . النظام التمثيلي او الديمقراطية النيابية :

٢ ـ اذا كان من يمتلك السيادة وهو الشعب لا يمارسها بنفسه وانما بواسطة من ينيبهم عنه ففي هذه الحالة يكون النظام نيابي . فالشعب صاحب السيادة الاصلي يقتصر عمله في هذا النظام بانتخاب من يمثله وينتهي دوره عندها .

وما دمنا في معرض الكلام عن الانتخابات فحرى بنا ان نتعرض الى نقطتين تخص الاول منها طرق الانتخابات وثانية تتعلق بوسائل تزوير الانتخابات ، وذلك قبل الكلام عن عناصر او اركان النظام النيابي .

اولا : طرق الانتخاب :

تختلف النظم النيابية في كيفية وصول ممثلي الشعب الى المجالس النيابية او البرلمانية او الجمعية الوطنية كل حسب التسمية . فالانتخاب يمكن ان يكون مباشر او غير مباشر حسب وجود المراحل في حصول النائب على عضوية المجلس النيابي . فاذا كان للناخبين الحق مباشرة بانتخاب النائب فان الانتخاب هنا مباشرا وهو على درجة واحدة . اما اذا افترض في الانتخاب ان يكون على مرحلتين ، ففي هذه الحالة يكون الانتخاب غير مباشر وعلى درجتين أي ان الناخب له الحق بانتخاب الممثلين الثانويين وهم بدورهم (الناخبون الثانويين) ينتخبون النائب . وتقدير هذا الاجراء هو على اساس ان الناخبين الثانويين هم ادرى من عامة الناس في معرفة المرشحين ولكن يمكن ان يكون هذا الاجراء بحد ذاته عاملا للتلاعب في التعبير ، عن الرغبة الحقيقة للناخبين الاوليين ، فهي اذا طريقة ملتوية يمكن ان لا تؤدي الغرض الذي استحدث لاجله ، في خدمة المواطنين لانتخاب من يريدونه حقيقيا .

---

(٤) راجع الدكتور شمران حمادي ـ النظم السياسية ١٩٧٥ ، ص ١٨٩ :

ثانيا : الانتخاب الفردى او الانتخاب بالقائمة :

اذا كان عدد المناطق الانتخابية مساويا لعدد النواب المراد انتخابهم بحيث يكون لسكان كل منطقة انتخاب نائبا واحدا يكون الانتخاب فردى ، اما اذا كان عدد المناطق الانتخابية اقل من عدد النواب المرجى فوزهم بصورة تدعو أن يكون لمواطنى كل منطقة انتخاب عدد من النواب فان طريقة الانتخاب تكون حينئذ بالقائمة . وكذلك فان الانتخاب بالقائمة ممكن ان يتم على شكل من هذه الاشكال الثلاث .

١ ـ طريقة القوائم المغلقة : اى ان الناخبين لهم الحق برفض او قبول القائمة المقدمة لهم كاملة .

٢ ـ طريقة التصويت بالافضلية : وحسب هذا الشكل من الانتخاب فان للناخب الحق في تغيير ترتيب اسماء المقدمين للترشيح للنيابة ضمن القائمة المعروضة

٣ ـ طريقة المزج : في هذا الشكل من الانتخاب يعطى الحق للناخب في اختيار من يريدهم كمرشحين للنيابة فيضع الاسم حسب رأيه ويحذف او يبدل ترتيب المرشحين حسب وجهة نظره ورغبته (٥) وذلك بالاستعانة بباقى القوائم الانتخابية المعروضة في سبيل وضع قائمة انتخابية يفضلها الناخب للفوز .

ثالثا : الانتخاب بالاغلبية والانتخاب بالتمثيل النسبى :

ان فوز من ينال اغلبية الاصوات تؤدى بانتخابه دون مناقشة اذا كان الانتخاب على شكل فردى او بالقائمة في الاحوال الاعتيادية ، اما الانتخابات بالتمثيل النسبى فيعنى توزيع عدد الاعضاء المراد انتخابهم على القوائم الانتخابية حسب نسبة عدد الاصوات التى نالتها كل قائمة من القوائم المقدمة للانتخابات فاذا افترض وجود

---

(٥) راجع في الموضوع للاستفاضة ـ كتاب الدكتور شمران حمادي ص ٣٢ ـ ٣٣ .

ثلاث قوائم انتخابية هى قائمة ١ـ٢ـ٣ في دائرة انتخابية وكان عدد الناخبين ثلاثون الف ويراد انتخاب ستة نواب فيقسم عدد الناخبين على عدد النواب وبهذا فيجب ان تحصل كل قائمة كحد ادنى خمسة الاف صوت ويصار بعدها الى ترجيح القائمة التى لديها اقرب عدد لفوز المرشح للنيابة ٠

ثانيا : وسائل تزوير الانتخابات

سابقا اقترن الحق بممارسة التصويت بفرض قيد النصاب المالى وبتوفر الكفاءة ٠ وقد تخلت الدول عن الاخذ بها لتعارضها مع مبدأ الحرية السياسية للافراد أو للتلاعب بارادة الناخبين عند التعبير عن رغبتهم في الانتخاب باتباعها وسائل عديدة منها :

١ ـ وسيلة التصويت العلنى :

حيث يمكن بهذه الواسطة التأثير على الناخبين وذلك بعدم اعطائهم فرصة للادلاء باصواتهم بصورة سرية تحفظهم بعيدا عن المؤثرات الخارجية (كشخص صاحب نفوذ او رئيس مصلحة او جهة حكومية) في التعبير بحرية عن رغبتهم الحقيقية ٠

٢ ـ التحكم في توزيع الدوائر الانتخابية :

حيث يلجأ بهذه الوسيلة الى ترجيح من يراد ايصالهم للنيابة بحصولهم على اصوات في دوائر انتخابية معينة بنسبة اقل مما لو لم يكن هنالك تلاعب في تقسيم المناطق الانتخابية ٠ فمثلا يمكن انتخاب نائب لعشرين الف ناخب فيما اذا اريد ان يفوز النائب في منطقة معينة (في الريف) في الوقت الذى يصار لفوز نائب اخر بعد فوزه باصوات تبلغ مئة الف ناخب في المدينة وذلك على اساس ان الحكومة ترغب في مجيء نواب عن الريف ٠

٣ ـ الاخلال باعطاء الفرص المتكافئة لجميع المرشحين :

فتلجأ السلطة مثلا الى توفير الاماكن العامة للاجتماعات لصالح مرشحيها ومؤيديها وتوفر لهم الحماية والدعاية في الوقت الذى لا تمهد نفس التسهيلات للمرشحين المعارضين وتعترض وتعرقل اعمال الدعاية واستعمال وسائل الاعلام للمعارضة في نشر ارائهم وبرامجهم ٠

عناصر (اركان) النظام النيابى :

للنظام النيابى خصائصه التى تميزه عن غيره من الهيئات متعلقة بطبيعة عمله وعمل اعضائه وهى اربعة :

١ ـ وجود مجلس نيابى منتخب :

وفي احيان يتكون البرلمان من مجلسين احدهما منتخب والاخر معين ٠ وحتى تصح تسمية المجلس النيابى فتجدر الاشارة الى وجوب انتخابه والا لكانت هيئة مجلس النواب ليست الا هيئة استشارية يرجع اليها للانتفاع بارائها ٠

٢ ـ عضو المجلس النيابى يمثل الشعب او الامة :

لهذا فهو يبحث في الامور المتعلقة بكافة الشعب او بالقضايا التى تهم الامة ٠ فالنائب مستقل في رأيه ولا يمثل فقط مصالح دائرته الانتخابية ٠ ويترتب على ذلك :

أ ـ عدم الاخذ بمبدأ الوكالة على سبيل الالزام ٠

ب ـ اعتبار الاستقالة على بياض باطلة ٠

جـ ـ عدم اشتراط اقامة النائب بصورة دائمية في منطقته الانتخابية (٦) ٠

٣ ـ اشتراط ان تكون عضوية المجلس لمدة محدودة ويمكن تجديدها بواسطة الانتخاب . وبذلك يمكن تحقيق رقابة الناخبين لعمل مرشحهم ٠

---

(٦) راجع الدكتور شمران حمادى ـ النظم السياسية ص ٨٤ ـ ٨٥ ٠

٤ – اشتراط قيام البرلمان او المجلس المنتخب بتولى بعض خصائص السيادة :

من اقتراح للقوانين ومن تشريعه للقوانين ومراقبة السلطة التنفيذية بصورة تضمن ملاحقة اعمالها واشعارها بوجود سلطة حقيقية ممثلة في المجلس المنتخب (٧) .

وبعد ان ذكرنا أهم خصائص النظام التمثيلي او النيابي فحرى بنا ان نتوقف قليلا على مزايا هذا النظام وعلى اهم الانتقادات التى وجهت بصدده رغم انتشار هذا النظام :

١ – يعتبر النظام النيابى ديمقراطيا وذلك في اعتماده على الشعب وحقه في حكم نفسه بواسطة نوابه المنتخبين من قبله لمدة محدودة بفترة معينة .

٢ – وهذا النظام يتصف بواقعية عملية عند حصر مجموعة قليلة نسبيا من المواطنين في القيام بتحقيق ارادة الشعب وخاصة ان غالبية الشعب لا يمكنها القيام بتحقيق امور فنية ومعقدة للشعب بكامله .

ومع ما يتصف به هذا النظام من مزايا فانه ينتقد وعلى اساس :

١ – ان ممارسة خصائص السيادة او الارادة الشعبية تكون بيد قلة من النواب . فلذلك فان سيادة الشعب الحقيقية تنتهى بوضع ورقة الانتخاب في صندوق الانتخاب (كما عبر عن ذلك روسو في معرض كلامه عن النظام البريطانى) .

٢ – في احوال كثيرة يكون النظام التمثيلي تعبير عن رغبة القلة وخاصة عندما

المطلب الثالث : النظام شبه المباشر او الديمقراطية شبه المباشرة ·

يعتبر النظام شبه المباشر نظاما وسطا ومزيج من النظام الديمقراطى المباشر والنظام النيابى فهو حل وسط · فالمثل الاعلى للديمقراطية تكون بممارسة الشعب مباشرة لكافة خصائص السيادة وقد لاحظنا صعوبة الاخذ بهذا النظام في الوقت الحاضر · أما ممارسات النظام النيابى للديمقراطية فيلاحظ عند التطبيق ابتعاده عن مفهوم ممارسة السيادة الشعبية بصورة حقيقية ·

ولهذا ولأجل المحافظة على مفهوم السيادة الشعبية وتمثيل هذه السيادة بصورة أقرب الى الحقيقة فقد أبقى على وجود الهيئات المنتخبة بواسطة الشعب للتكلم باسمه مع امكانية الرجوع اذا اقتضى الامر بين الحين والاخر الى الشعب مباشرة لاستطلاع رأيه ومن ثم الاقرار بما يرتئيه الشعب أى القيام «بالاستفتاء» ليس هذا فحسب [illegible] شبه المباشر الى اقرار عدة حالات لابراز الاعتراف

الانتقاد لاتخاذه مبدأ الوحدة والتفويض العمودى للسلطة والذى يوفق في هذه الحالة بين التحليل النظرى وبين الضرورة العملية ٠

التمثيل البرلمانى المزدوج :

عرفت البرلمانات بشكلها الاحادى وبشكلها الثنائى ، اى عندما تتشكل السلطة التشريعية من مجلسين ٠ وحسب التسمية المعطاة لكل منهما فهناك المجلس الاعلى والمجلس الادنى ومجلس الشيوخ ومجلس النواب ٠ «وجـــود مجلس ثانى يعتبر نتيجة منطقية لتكوين الدولة الاتحادية » (٨) ٠ ولكن ثنائية المجلسين وجدت في دول بسيطة في بريطانيا وفرنسا ٠ ففى بريطانيا يعود اصل وجود الثنائية الى تمثيل الفرسان ممثلى الريف والبرجوازية ممثلى المدن (٩) ٠ الا ان سلطة اللوردات تقلصت الى الحد الذى جعلت من مجلسهم مجرد واجهة ٠ اما في فرنسا فان نظام المجلسين قد حافظ على مســاواة كل مجلس بالاخــر في السلطة والاختصاصات بحيث يتعين موافقة المجلسين على مشروع اى قانون يعرض امامهما ٠ فبالرغم من موافقة اغلبية اعضاء الجمعية الوطنية على مشروع قانون يتعلق بالتعليم الرسمى فان موقف مجلس [illegible] ازاء مشروع القانون هذا قد اوقف امكانية الاخذ به (١٠) لهذا فان

الا انه يؤخذ على اعضاء المجلس الادنى تسرعهم لكونهم يمثلون الناخبين الاصغر سنا مما يجعلهم اقل دراية في معرفة الشؤون العامة (١١) ٠

وقد يمكن الوصول لحل الاشكالات التى تعترض عرقلة احد المجلسين لمشروع ما بان يصـــار الى الاستفتاء الشعبى العام وفي هذه الحالة يعـود الى الشعب وهو صـاحب السيادة الشعبية في تقرير امر الوقوف الى جانب احـد الفرقين • اما الى جانب مجلس الشيوخ او الى جانب مجلس النواب وعندها يرضخ الطرف المعارض نزولا لرغبة الشعب صاحب السيادة الاصلى •

السيادة الشعبية وتوسيع قاعدة الاختيار

ان مفهوم السيادة الشعبية يقضى بان يمارس الشعب بنفسه اختيار ممثليه • الا ان هذا الحق لم يمارس ابتداءا بصورة واسعة وانما عرفت الممارسة مقيدة بقيود ادت بالكثير من الاحيان الى ان تكون مبتسرة حيث انها اقتصرت على امكانية ممارسة قلة من الشعب لحق الاختيار وليس الاغلبية فكان هناك اقتراع مقيد بوجود نظام انتخابى يشترط نصابا ماليا او شرط كفاءة ••• (١٣) •

وكانت هنالك نظريات حول طبيعة الاقتراع هل هو وظيفة ام حق • فاذا كان الانتخاب وظيفة فهو يقتصر على قلة لحساب الامة اما اذا كان حقا فيجب ان يكون شاملا وبالتالى فهو يمثل سيادة الشعب • ففى دستور عام ١٧٩١ الفرنسى كان الاقتراع بمثابة وظيفة وقد اقتصر على قلة من دافعى الضرائب • اما دستور عام ١٩٧٣ فقد اقر الاقتراع الشامل (١٤) •

---

(١٣) د• عبد الحميد متولى • القانون الدستورى والانظمة السياسية ـ الطبعة الاولى ١٩٦١ ص ١١٣ • الاسكندرية •

(١٤) اندريه هوريو ـ اشير اليه ص ٢٥٣ •

الا ان الدساتير اللاحقة علقت الاقتراع العام • حيث اوجبت دفع الف فرنك ذهب للترشيح وثلثمائة فرنك من قبل الناخب ، وبالتالى فقد كان عدد الذين يحق لهم الاختيار ٩٠ الف مواطن اغلبهم من ملاكى العقار (الارستقراطية) وقد خفض رسم الانتخاب بعد ثورة ١٨٣٠ واصبح ٥٠٠ فرنك لكل مرشح و ٢٠٠ فرنك لكل ناخب ، فارتفع عدد الناخبين الى اقل من ربع مليون قبل ثورة عام ١٨٤٨ التى قررت الانتخاب العام للذكور فقط ولم يصبح الانتخاب عاما وشاملا لكلا الجنسين الا بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية •

اما انكلترا فانها وان عرفت مؤسسة البرلمان منذ القرن الثالث عشر الا انها لم تدرك الاقتراع الشامل لكلا الجنسين الا بعد الحرب العالمية الاولى ومع بعض التعديلات في قانون الانتخاب فقد تم تعميم الاقتراع الشامل عام ١٩٢٨ •

فحتى عام ١٨٣٢ كان الذين يحق لهم الاشتراك بالانتخابات يشكلون نسبة ٤٪ كما ان توزيع المناطق الانتخابية لا يسمح بالتمثيل العادل فالريف يحظى بتمثيل اكثر من سكان المدن • فسكان مدينة لندن يمثلهم اربعة نواب بينما مقاطعة كورنواى ممثلة بـ ٤٤ نائبا علما بان سكان العاصمة يشكلون ثلاثة اضعاف سكان المقاطعة • وبعد الاصلاح الانتخابى لعام ١٨٣٢ فقد ارتفع عدد الناخبين من ٤٠٠ الف الى ٨٠٠ الف • وقد خفض الرسم الانتخابى وبعدها الغى ، اذ اصبح لمن يكون دخله عشر ليرات ذهبية الحق في الاقتراع بدل دفعه اياها ، كما خفض السن الانتخابى عام ١٩٧٠ الى ١٨ سنة •

وفي الولايات المتحدة الامريكية فقد نظمت كل ولاية قوانين الانتخاب ولم يلغى الرسم الانتخابى الا بعد التعديل الدستورى الرابع والعشرين عام ١٩٦٤ •

وقد اشترطت بعض الولايات من الناخبين اجادة القراءة والكتابة وتفسير الدستور ولكن هذه الاجراءات قد الغيت بعد عام ١٩٦٥ لصدور قانون الانتخاب ٠

الى جانب هذه القيود التى زالت في معضمها لتوسع بالتالى من السيادة الشعبية فان بعض الدول وحسب ظروفها السياسية تعمل على عدم اتاحة الفرصة لمشاركة بعض قطاعات من الافراد في الانتخابات العامة ففى فرنسا حرم من المشاركة في الترشيح افراد العائلة الملكية السابقة وكذلك الذين تعاونوا مع قوات الاحتلال النازى في فرنسا ٠ وقد حجب الدستور الروسى الاول لعام ١٩١٨ حق الانتخاب عن الملاكين الكبار ورجال الدين وموظفى العهد القيصرى ٠ كما حظرت قوانين الانتخاب في مصر بعد ثورة تموز عام ١٩٥٢ حق الانتخاب عن كبار الملاكين وكذلك قانون الانتخاب في العراق ٠

الفصل الثالث

فكرة واهمية دراسة الدستور :

« .... غالبا ما تثبت السمات الاساسية او «فلسفة» الانظمة السياسية في الدستور . فمن الدستور يمكن ان نعرف الى حد كبير تحت اى نظام يعيش بلد ما » (١) .

ولزيادة معرفتنا بفلسفة واتجاه النظام السياسى جرى بنا ان نتعرف على الكيفية التى دفعت جميع بلدان العالم الى ايجاد واعلان دساتيرها . فبالرغم من الاختلاف بين دول العالم ، الا ان هذه الدول تشترك في ومتلاك كل منها لدستور يبين لحد ما اسس الحكم وعلاقة السلطة بالمحكومين ويعين واجبات وحقوق المواطنين ولم يكن امر انتشار الدساتير معروفا سابقا كما الحال عليه الآن في العالم . وانما الاهتمام بالدستور من قبل الدول كظاهرة بدا واضحا بعد الثورة الامريكية والفرنسية في نهاية القرن الثامن عشر (٢) .

فتاريخيا ، كانت دول المدن اليونانية القديمة ومن بعدها روما من الاوائل في معرفة الدساتير العرفية وجغرافيا فأن الاخذ بالدساتير كان وبصورة خاصة محصورا بشرق البحر الابيض المتوسط (٣) .

أما لماذا بدت ظاهرة الاهتمام بدسترة النظم السياسية بشكل جلي بارز في

---

(١) الدكتور منذر الشاوى ـ القانون الدستورى والمؤسسات الدستورية المقارنة بغداد ١٩٦٦ ص ٢١ .

(2) Cf. Andre Hauriou—Droit Constitutionnel et institutions politiques. 1970—p. 32.

(3) Marcel Prelot. Institutions politiques et droit constitutinnael. Dalloz. 1978. p. 283.

وقد عرفت فرنسا ١٦ دستورا في اقل من قرنين .

كافة بلدان العالم وبدءت بعد الثورتين الامريكيـة والفرنسية ؟ ... الواقع ان القرن الثامن عشر يوصف بـكونه عصر انتشار الافكار النيرة والانفتـاح فهو قرن التفاؤل الانساني في حياة افضل وفي التطلع الى السعادة ومن ثم فأن الفكر في تلك الحقبة الزمنية اتسم بالتفائل . التفائل في مقدرة الانسان على التوصل الى حل لمشكله من خلال معرفته لواقعه وباكتشافه القواعد المنظمة لحياته في المجتمع من خلال معرفته للأصول والجذور لحضارته وكافة مجالاتها في تنظيم الحياة . فقد اكتشف الفلاسفة والمفكرون الاحرار قواعد الحضارة الغربية والتي هي مزيج من الفكر الاغريقي ـ الروماني من ان هذا المزيج الكلاسيكي صادة التوازن . وقد انعكس هذا الفكر على نمط الحياة والفن والمعمار وحتى على الحياة السياسية . فاذا افتقدت الدساتير الاغريقية والرومانية طرفا من اطراف التنظيم السياسي وهو الشعب فأن دساتير المرحلة الكلاسيكية جاءت لتكمل ما لم تذكره تلك الدساتير ، وبذلك فقد احتوت دساتير نهاية القرن الثامن عشر على فكرة التوازن بصورة لم تتناسى مادة الحكم ، الا وهو الفرد وحقوقه .

واذا كان المدلول اللغوي للدستور يفيد ويعني التأسيس او التكوين في اللغة الانكليزية Constitution فان الاستعمال العربي لكلمة الدستور والتي هي من اصل فارسي تفيد الاشارة الى ما يتعلق بالحكم « فدست » يد « ور » صاحب (٤) وكذلك تعني الاذن او الترخيص (٥) .

ومن الواضح فيما يتعلق بالحكم (وعلى سمة هذا الاصطلاح) فربما لا يبين بصورة خاصة من هو المستفيد او صاحب العلاقة فيما يتعلق بهذه القواعد الدستورية لهذا نرى الاختلاف الحاصل بين مفكري وفقهاء القانون حول تعريف الدستور .

---

(٤) الدكتور منذر الشاوي القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية ١٩٦٦ . ص ٧٦ . وايضا نفس الكتاب « القانون الدستوري ص ٩ . راجع ايضا الدكتور سعد عصفور ـ القانون الدستوري ـ دار المعارف بالاسكندرية ١٩٥٤ ص ٤٨ .

(٥) انظر د. ابراهيم عبد العزيز شيحا ـ المبادىء الدستورية العامة . الدار الجامعية بيروت . ١٩٨٢ . ص ١٢ في الهامش .

من هـذا سـنلاحظ ان التعاريف التي سوف تطـرح ستكون اما لبيان الدسـتور كمنظم مشؤون السلطة او انها تذكـر على اسـاس انها القواعد الضامنة لحقـوق الافراد ٠

فاذا رجعنا لتعريف الدستور المقدم من الفقيه دايس الانكليزى Dicey او من الاستاذ الفرنسي بريلو Prelot نلاحظ تاكيدهما في كون الدستور هو المنظم لشؤون السلطة ٠ وذلك لان الاستاذ دايس يذكر ٠٠٠٠ يشمل القانون الدستورى ٠٠٠ جميع القواعد التى تنظم بطريق مباشر او غير مباشر توزيع السلطة العليا ومزاولتها في الدولة ٠٠٠ (٦) ٠

اما الاستاذ بريلو فيقول في تعريفه للدستور بأنه : قانون السلطة السياسية او مجموعة القواعـد القانونيـة التى تحـدد السلطة السياسية وتنظـم انتقالها ومزاولتها (٧) ٠ وعلى عين هذا الاتجاه يذهب الاستاذ دوفرجية عندما يعرف الدستور حيث يشير للدسـتور بأنه : هو فرع القانـون العام الذى يحـدد تكوين الهيئات السياسية ٠ وينظم نشاطها في الدولة ٠ وكذلك الاستاذ لافيريير Loferriere عندما يعرف الدستور : هو الذى يكون موضـوعه تـكوين الدولة وتنظيمها من الناحيـة السياسية (٨) ٠

اما الاتجاه الثانى لتعريف الدستور فهو القائل بأن القانـون الدسـتور هو « صناعة الحرية » وقد اعطى هذا التعريف الاستاذ مركين جيتزفتش » ٠

واذا كان هنالك من تعريف وسط بين الاتجاهين لتعريف الدستور فيمكن ان يذكر بأن الدستور هو : مجموعة القواعد التى تحدد ، في نظام حر السلطات العامة وحقوق الافراد (٩) ٠

---

٦ ـ انظر الدكتور اسماعيل مرزه ـ مبادىء القانون الدستورى والعالم السياسى، شركة الطبع والنشر الاهلية ـ بغداد ـ ١٩٦٠ ص ١٦ ٠
٧ ـ نفس المصدر ص ١٥ اسماعيل مرزه ٠
٨ ـ نفس المصدر ـ اسماعيل مرزه ص ١٥ ٠
٩ ـ نفس المصدر ١٤٠ ٠

وقد نحى الدكتور منذر الشاوى في تعريفه للدستور مع الاتجاه الاول حين عرف الدستور بأنه : مجموع القواعد المكتوبة او العرفية التى تحدد او بصورة ادق ، تبين الطريقة التى تمارس بها مباشرة القوة الحاكمة من قبل الافراد القابضين عليها (١٠) ٠

ظهور فكرة واستعمال الدستور :

اذا سبق وعمل بكلمة الدستور عند اليونان والرومان ، (ثم اعلان الدستور الامريكى والفرنسى في نهاية القرن الثامن عشر) فأن استخدام اصطلاح القانون الدستورى كمادة ومنهج اكاديمى لم تثبت الا عام ١٧٩٧ ولاول مرة في ايطاليا وعلى يد الفقيه الايطالى دى ليسو Guizot عندما جعل مادة القانون الدستورى عنوانا لمحاضراته التى القاها في جامعة فيرارة Ferrare.

وانشىء على غرار ذلك كرسى لتدريس المادة في فرنسا في جامعة باريس « لشرح احكام الوثيقة الدستورية » ٠ اكان ذلك اثناء حكم لويس فيليب وبمساعى وزير المعارف كيزو Guizot ونشير الى المصادفة بان اول من شغل تدريس المادة في فرنسا كان الاستاذ الايطالى روسى بلكرينو Rossi pelegrino.

ومما لا ريب فيه ان اقامة الدستور ووجوده في الانظمة السياسية قد اقترن كثيرا بالنضال من اجل الحرية السياسية والديمقراطية ٠ الا ان الواقع يشير بأن العديد من الانظمة السياسية ومع تبينها للدساتير فأنه لا يستبعد ان يكون الدستور عمليا ما هو الا تكريس لحكم الفرد او القلة ٠ فالدستور البرتغالى لعام ١٩٣٣ جاء ليضمن حكم النخبة وكما الحال في دساتير المانيا الهتلرية او ايطاليا الفاشية ٠ كما

---

(١٠) الدكتور منذر الشاوى القانون الدستورى والمؤسسات الدستورية العراقية ١٩٦٦ ٠ وكذلك

Cf. Marcel prelot. op. cit. PP. 29 - 30

Cf. Charles cadoux. Droit constitutionnel etinstitutions politiques. Cujas. 1971. p. 181.

ان الكثير من دساتير دول العالم الثالث فقدت محتواها ومضامينها كقواعد منظمة للسلطة وللعلاقة ما بين السلطة والمجتمع ، بحيث افاد وجود اعلان دساتيرها اشارة الى استقلال هذه الدول ليس الا ، وهذا ما يلاحظ من تعاقب وتغيير الدستور بالقواعد الدستورية • حين وقوع احداث سياسية مهمة في البلد •

فالدستور وبما يحويه من قواعد ينظم عادة امور السلطة ويبين واجبات وحقوق الافراد في المجتمع • فشكليا اذا يحتوى الدستور على تلك القواعد المنظمة للسلطة في علاقتها بالمجتمع وبالتالى فأن الدستور يشبه من هذه الناحية باهتمامات علم السياسة الذى ينصب اساسا في دراسة وتحليل السلطة كظاهرة اجتماعية • ولهذا فالسؤال الذى يطرح هو مدى اتصاف قواعد الدستور بصفو القانون او أن الدستور كموضوع ما هو الا قواعد تندرج تحت اهتمامات علم السياسة ليس الا ؟ •

المفهوم القانونى والمفهوم السياسى للدستور .

يذكر بأن قواعد الدستور هى قواعد قانونية منظمة للسلطات العامة ، لذا فأن الحكام والمحكومين يخضعون لقواعد الدستور • وحتى تكون القاعدة قانونية يجب ان تحتوى على شرطين •

اولا : أن تصدر القاعدة من سلطة تتمتع بالنجاعة ، اى سلطة مطاعة •

ثانيا : يجب ان تتضمن القاعدة الطلب او المنع بعمل شيء « معين • اى احتواء القاعدة امرا ايجابيا او سلبيا » • ولكن لا يمكن ان نتصور احتواء القاعدة على الشرط الثانى لأن الحكام لا يمكنهم أن يعطوا أمرا لأنفسهم فحرى بنا لمعرفة القاعدة الدستورية أن نخرج من مجال القانون ونستعمل طرق البحث السياسية وذلك لفهم القاعدة الدستورية •

فالدستور هو تكريس للصراع الذى يمكن ان يوجد بين الفئات او الصراع بين اجزاء السلطة الواحدة في سبيل السلطة • فصراع الملكية والجمهورية في فرنسا تكرس في اعلان ١٦ دستور وثلاثة دساتير لم يعمل بها بحيث ان كل دستور من هذه المجموعة كرس النظام السياسى لمصلحته • والدساتير الثورية اعلنت بدورها تكريس

اتجاهاتها في الحكم واسلوب عملها واهدافها ، كما الحال في دستور الاتحاد السوفيتي لعام ١٩١٧ والدساتير الثورية في اى بلد يتم فيه اعلان الدستور بعد ازاحة الحكام السابقين • ولم يبتعد قانون اصلاح النظام القانوني عن هذا المعنى المراد بالدستور عندما ذكر « الدستور هو ، في حقيقته تكريس لرؤى واختيارات سياسة للقيادة السياسية » (١١) •

مفهـــوم الدســـتور :

لكلمة الدســـتور معنيين :

اولا : معنى مادى او موضوعى • ففى هذا المعنى الاول يراد بكلمة دستور مجموعة القواعد المتعلقة تنظيم نشاط وفعاليات الدولة : اى كل ما يتعلق بتنظيم شؤون السلطات العامة •

ثانيا : معنى شكلى ويراد به الوثيقة التى تنظم عمل المؤسسات ، كما تعين هذه الوثيقة بأن تحضير موادها وتعديلها لا يمكن ان يتم انجازه الا وفق شروط خاصة تختلف في اقامتها عن القواعد القانونية الاخرى (١٢) • وبذلك فان القواعد الدستورية الفعلية والعرفية تستبعد في اعتبارها قواعد دستورية لانها لم تدون ضمن الوثيقة الدستورية المعلنة •

وعلى سبيل المثال لذلك يذكر بان « ما جرى عليه العمل في لبنان من ان يكون رئيس الجمهورية مارونيا ، ورئيس مجلس الوزراء سنيا ، ورئيس مجلس النواب

---

(١١) انظر قانون اصلاح النظام القانوني • وزارة العدل ١٩٧٧ دار الحرية للطباعة بغداد ص ٦٧ •

(١٢) ويرجع للاستفاضة الى الكتاب نفسه ص ١٩ ـ ص ٢٠ • وكذلك

(1) Cf. Marcel Prelot. Institution politique et Droit Constitutionne Dalloz. 1972. P. 283.
Cf. Benoit Jeanneau Droit Constitional et institutions politiques paris. Dalloz. Cinquiemeedition. 1978 p. 61.

شيعيا (١٣) هي من القواعد التي يجرى العمل بمقتضاها دون ان تذكر في الدستور ولا حتى في قانون عادى ، وهى قواعد دستورية تجد مصدرها في العرف الدستورى ٠ وهذا ما بين عجز المعيـار الشكلى في بيـانه معنى واقعى وصحيح للدستور ٠ ومع صحة ما ذهب اليه في بيان عجز المعيار الشكلى لبيان معنى صحيح للدستور الا ان المثل الذى اورده عن لبنان لم يكن دقيقا ذلك ان الاتفاق حـول ما سمى « بالميثاق الوطنى » بين الاطراف اللبنانية عام ١٩٤٣ وهو اتفاق غير موثق نتج عنه تعديل دستورى صدر في التاسع من تشرين الثاني للعام نفسه حيثما ذكر « بصورة مؤقتة والتماسا للعدل والوفات تمثل الطوائف بصورة عادلة في الوظائف العامة وبتشكيل دوزان يؤول ذلك الى الاضرار بمصلحة الدولة » (١٤) ٠

وحيث ان الدستور اللبناني لعام ١٩٢٦ كان قد صـدر في عهـد الانتداب الفرنسى وقد مثل ارادة الدولة المنتدبة ، فان اول رئيس للجمهورية كان شارل دباس وهو مارونى ، اما بقية المناصب فقد وزعت حسب مكانة الطوائف بعد الاتفاق بين زعمائها للمطالبة بالاستقلال وهذا ما تم منذ عام ١٩٤٣ ٠

---

١٣ ـ انظر ٠ د٠ ابراهيم عبد العزيز شيحا ٠ المبادىء الدستورية العامة ـ الدار الجامعية ـ بيروت ١٩٨٢ ٠ ص ١٧ ٠

١٤ ـ راجع المادة (٩٥) فقرة (٥) من الدستور اللبناني في كتاب الاحكام الدستورية للبلاد العربية ٠ بيروت باشراف الاستاذ نبيل الظواهرة ٠ ص ٢١٥ ٠

المبحث الاول

في موضـوع الدستور

لقد اصبح جليا الان ان دراسة الدستور لا يمكن ان تتم بمعزل عن الواقع الاجتماعي والاقتصادي للبلد الذي يراد معرفة دستوره ونظامه القانوني • من هذا وكما اشار الاستاذ كلود لكيرك من ان العلاقة اصبحت واضحة في الارتباط بين الدستور وعلم السياسة (١٥) •

فالاثنـان مهتمـان بالسلطة وفعالياتها وعملها ضمن محيطهـا الاجتمـاعي الاقتصادي •

اما الاستاذ أندرية هوريو فعنده ان موضوع الدستور هو : التأطير القانوني للظواهر السياسية • وبذلك فهو لا يعتمد في تحليله على دراسة نصوص الدستور وانما يربط بين النصوص الدستورية والواقع والمتغيرات السياسية والتي تفرز (الاحداث والمتغيرات) اوضاعا معينة يتعين على الدستور الاحاطة بها وابرازها في الوثيقة الدستورية • فالدسـتور اذا هو تكريس لواقع اجتماعي اقتصـادي لبلد ما (١٦) • ولتحديد موضوع الدستور نعود فنقول بانه يتعين علينا الان ان نبين امرين هما :

اولا : ما هي الظواهر السياسية ؟

ثانيا : وبماذا يتلخص او يتحدد التأطير القانوني لهذه الظواهر السياسية ؟

ربما لا يكون غريبا القول بأن محور العمل السياسي ، سواء في المجتمعات الصغيرة والكبيرة في الماضي او الحاضر ، يدور حول تحقيق ما يأتي :

١ ـ الاعتراف الكامل بالانسان من قبل الانسان •

٢ ـ ايجاد الحدود والفواصل لتعين ما هو صالح للمجتمع ككل وللفرد ايضا •

(15) Cf. Claude Leclereq. Instutions Politique et droit constitution parisltec Droit. 1977. p. 16.

(16) Cf. Andre Hauriou. Droit Coustitutional et institutions politiques quatrieme editions. 1970. pp. 15—16.

٣ ـ التوصل الى معرفة الحدود والفواصل في العلاقة بين الحكام والمحكومين .

١ ـ الاعتراف الكامل بالانسان من قبل الانسان كظاهرة في العمل السياسي :

من المطالب البارزة في العمل السياسى ضمن مجتمع الدولة القومية النامية والمتقدمة مطلب اعتراف الانسان من قبل الافراد الاخرين المكونين للمجتمع . فالمشكلة (الاعتراف بالانسان) كظاهرة كفاح سياسية لم تجد لها حلا ومنذ ان ادرك الفرد بأنه لم يعترف به اذا كان الامر في دول المدن اليونانية القديمة او في العهود اللاحقة وحتى وقتنا الحاضر . فالمجتمعات المتقدمة ادركت عجزها في توفير ات المجدية لاحقاق العدل والانصاف بين جميع الافراد الموجودين ضمن المجتمع الواحد . ورغم مرور قرابة المئتين عاما لاصدار اعلان حقوق الانسان فان الدول لا تزال عند عتبة انجاز هذا المبدأ (١٧) .

٢ ـ ايجاد الحدود والفواصل القيمية لتعيين ما هو صالح للمجتمع ككل وللفرد ايضا كاساس للعمل السياسى :

الاشتراك في العمل السياسى لا يكون فقط في ممارسة النشاط السياسي أو في الاعتراف بالفرد وانما الملاحظ ان الافراد وضمن التنظيمات السياسية يعملون وفق ما يجمعهم من اهداف ومعتقدات على اعلان مطامحهم للتوصل فيما يجب ان يكون عليه المجتمع من تنظيم فأختلاف الاراء والاتجاهات ضمن المجتمع السياسى الواحد يتأتى في اعتقاد كل جهة او طرف بما تعتقد به صالح للكل . وفي حديث للرسول (ص) . « اختلاف امتى رحمة » . من هنا يستنتج ان اختلاف الاراء وتباينها داخل المجتمع انما هو دلالة واشارة واضحة وصحيحة في حركة المجتمع المطالب بالاصلاح والتغيير وفي درء الخطر وفي ترميم ما ينتقص في البناء الاجتماعى والذى يفترض فيه ان يكون سالما لخير المجتمع يستتبع من ذلك ان الظاهرة السياسية قد عنت ايضا في اظهار المجتمع كجسم يطالب ويحاول ان يتبنى قيم واهداف تكون

---

١٧ ـ كان الاعلان الاول لحقوق الانسان قد نشر ابان الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وقد صدر اعلان لحقوق الانسان في مؤتمر هلسنكى لعام ١٩٧٥ واكد عليه في مؤتمر بلغراد ١٩٧٧ .

تعبيرا سليما من المجتمع ككل • فالمحرك هنا قطاعات من المجتمع تعمل في سبيل المجتمع •

٣ ـ ان الظاهرة السياسية تجلت وعنت ايضا في تحديد العلاقة بين الحكام والمحكومين (١٨) •

فتقرير العمل على تعيين ما هو صائب ومناسب للمجتمع لا يمكن ان يأتي ويعرض من كل الناس ، وخاصة في دول يبلغ تعداد سكانها العشرات لا وبل المئات من الملايين •

ولكن الذى يمكن ملاحظته بان الذى يحدد ويقرر قيادة المجتمع هم قلة من الافراد الذين ياخذون على عاتقهم مسؤولية ادارة وتدبير مشاكل المجتمع في سبيل صالح المجتمع ككل » •

فالقلة الحاكمة وباستخدامها المؤسسات الخاصة في الاطلاع على حاجات واهداف المجتمع مضافا اليها خبراتها وتطلعاتها في تصور الصورة المثلى لمجتمعها تعمل وتجتهد لوضع سياستها للمجتمع موضع التنفيذ • فلهذا فان الحكام يعمدون في رسم سياستهم الى وسيلتين يستعملونها : تارة باللجوء الى الاقناع وتارة اخرى باستعمال القوة •

وسائل عمل الحكام لتنفيذ سياستهم :

مع تعدد الوسائل التى تستعمل في توجيهه الناس لعمل شيء ما من قبل الحكام او السلطة القائمة ، فيمكن القول ان مجموع هذه الوسائل يندرج تحت وسيلتين

٢ ـ اتخاذ وسيلة الاكراه •

١ ـ اتخاذ وسيلة الاقناع في تدبير امور الحكم :

في هذه الحالة يعمل الحكام او السلطة في التاثير على الارادة البشرية لمجتمعهم خلال الكلام او الكتابة وذلك لدفع قطاعات المجتمع لعمل شيء ما • فالكلمة تبدو

(18) Cf. Maurice Duv erger Janus. Les deux faces deI' cocident 1972. cite par claude leclereq—instititions pol politiques droit constitutionnel p. 60—61.

اكثر مجدية في اقناع الطرف الاخر للقيام بسلوك يتعين به احترام القوانين او زيادة الانتاج ٠

٢ ـ اتخاذ وسيلة الاكراه :

في بعض الاحيان قد لا يبدو كافيا في امتثال المجتمع لاوامر الحكام ، لهذا فان السلطة تعمد على استعمال القهر او الجبر في دفع المجتمع الى الالتزام بقواعد محددة٠ فالقوة المادية في الدولة اساسا مجتمعة بيد الحكام والسلطة الشرعية في الدولة وبما لديها من وسائل زجر وردع تعتبر الوحيدة والكفيلة بالتاثير على مجمل السكان في متابعة اوامر السلطة والعمل على احترام توجيهات القيادة ٠

ويتعين حينئذ القول بأن وسائل عمل الحكام مهما اختلفت فانها تهـــدف للوصول الى تحقيق اهداف مشتركة تعمد اليها الغالبية العظمى لنظم الحكم ٠

فاهداف السلطة تدور وتتحدد غالبا في :

١ ـ توفير الحمـــاية والامان للمجتمع ، ويقصـــد بذلك ارســـاء دعائم الســـلام الداخلي ٠

٢ ـ توفير السلام الخارجي للمجتمع ٠ وذلك لتطمين المجتمع من عدم تعرضه لخطر خارجي ٠

٣ ـ العمل على تحقيق التقدم والاستفادة منه في تكامل وازدهار المجتمع ٠

٤ ـ العمل على الحصول على الرفعة والعزة والعظمة للمجتمع ٠

من هذا يمكن ان يستنتج اسباب التسابق الحاصل بين المجتمعات السياسية وخاصة في وقتنا الحاضر في اظهار كل ما ينم عن نجاح وتفوق من جهة وفي الحصول على الموارد والوسائل الكفيلة باظهار هذا التفوق في كل مجال من مجالات النشاطات الانسانية لاى مجتمع كان من جهة اخرى ٠ فالسلطة تعمل على وضع اسس النظام الداخلي وذلك في توفير الوسائل المادية الكفيلة في ذلك من شرطة واجهزة امنية ، وتعقد المعاهدات والمحالفات وتشترك مع الدول الاخرى في ارساء الوسائل الضامنة لتحقيق وشائج من العلاقات التي تضمو احترام استقلال وسيادة الدولة ٠ وتعمد

الدولة بالاستفادة من خبرات الدول المتقدمة وذلك في ارسال طلبة البعثات والتبادل الثقافي بينها وبين الدول الاخرى ذات الاصول الحضارية والعلمية المتقدمة • كما لا تتوانى الدول عن الاهتمام بالنواحي الادبية والرياضية حيث تتولى الحكومات في تشجيع هذه الفعاليات حرصا منها للحصول على اعلى الدرجات تفوقا وذلك لتظهر مدى نجاح حكمها في المجتمع •• فنجاح الدولة في اى مضمار من هذه المضامير (فنون ، ادب ، رياضة ، علوم ••) اصبح مقرونا بنجاح النظام السياسى فيها • من هذا يلاحظ مدى تعقد حصر الظاهرة السياسية في عالمنا الحالى ، حيث اصبحت مقرونة باى عمل تعمله الحكومة وبالمقابل فالحكومة تعمل من جانبها لتبنى اى فعالية ونشاط لتبين نجاحها من خلال احتوائها له •

التاطير القانوني للظاهرة السياسية :

اما وقد بينا ما هى الظاهرة السياسية والتى بدت معقدة من حيث اتساع نطاق اهتماماتها وتعدد اوجهها ، فالاجدر بنا الان ان نحدد كيف ان الدستور يسعى الى احتوائها • وذلك في سبيل ادراكها والكشف عنها ومن ثم الاحاطة بها لتقنينها في وثيقة معينة • وهذا ما درجت عليه المجتمعات عندما قننت او تبنت بعض القواعد العرفية كمرجع للاحتكام اليها حين حصول خلاف في الامتثال على عمل ما في الحياة العامة •

فلو رجعنا الى تعريف القانون فعندها نلاحظ بأنه : مجموعة قواعد سلوك تتضمن الاجبار في السير عليها وموضوعة من قبل الافراد في المجتمع ويقصد من هذه القواعد سيادة النظام والعدالةفيالعلاقات الاجتماعية(١٩)• واذا كان مفهوم القانون هكذا وبصور عامة • فأن القانون يحتوي على اقسام عديدة حيث ينظم كل قسم منه نوعا من انواع النشاطات الانسانية في المجتمع • اى ان كل فرع من فروع القانون يهتم بتأطير واحتواء فعالية من فعاليات المجتمع • وهذا ما ينطبق على القانون المدنى والقانون التجارى كمثال وليس حصرا •

---

(19) Cf. Andre Hauriou. op. cit. p. 14

فالقانون المدني هو تأطير للسلوك الانساني في مجال العائلة والابوة والامومة وضع في سبيل حفظ وحماية النظام والعدالة ... والقانون التجاري يهدف ويوضع اصلا كتأطير للنشاط التجاري والتجار وذلك لاجل اشاعة النظام والاخلاص والانصاف في المعاملات المتعلقة بهذا النشاط التجاري ضمن المجتمع .

واذا كانت الجهود المبذولة من قبل المجتمع قد توصلت الى تأطير هذه النشاطات من خلال وضع القوانين لها فلذلك لان المجتمع قد اهتم بهذه النشاطات مبكرا ولم تكن حصرا على فئة وانما شملت كل من استطاع القيام بها . ولكن المشكلة تبدو لنا اكثر تعقيدا عند الكلام حول تأطير العمل السياسي . والظاهرة السياسية من خلال اقامة الدستور . فمن جهة بدا لنا ان حركة الدسترة، لم تتجلى الا في نهاية القرن الثامن عشر في حركة حديثة نسبيا بالمقارنة مع تأطير فروع القانون الاخرى .

ومن جهة اخرى فان موضوع الحكم لم يكن كما هو الحال عليه الان قرينا باهتمامات عامة ، وانما كان رهن اهتمامات قلة من الناس ومحتكرا لديها وتحيطه

زد على ذلك ان التأطير القانوني للظواهر السياسية ليس بعمل يسير انما تجابهه مشاكل عديدة غاية في التعقيد وذلك للاسباب التالية :

١ ـ ذلك لان العنف من طبيعة العلاقات السياسية . واذا لم يظهر العنف بصورة جلية فان التوتر في هذه العلاقات هو صيغة غالبة في العمل السياسي .

٢ ـ لان الحياة السياسية وممارستها تتصف بالقدرة الفائقة في التطور مما يصعب من الاحاطة بهما وتقنينها .

٣ ـ وذلك لان قواعد القانون الدستوري توجه وفي اغلبيتها الى اشخاص على رأس السلطة والمؤسسات السياسية التي يديرونها ولهذا فهم اقدر في التحرك بمنطلق السلطة التي يحملونها لهذا من الصعب على الدستور ان يجبرهم في الالتزام بممارسة والتقيد بالاوامر والواجبات الموجودة في الدستور (٢٠) . وبالتالي فان الدستور يفقد

---

(20) Cf. Andre Houriou. op. ct. p. 15.

لحد ما الصفة الامرة التى تتوفر لحد بعيد في قواعد القانون الخاص والمتمثلة بتوفر عنصر الجزاء في حالة الخروج عنها ٠

وفي حياتنا العامة قد لا يتمثل عـدد من الافراد لهذه القواعـد فلا يعنى هذا انتفاء صفة القانون عن هذه القواعد ٠ اذ يتطلب دوما الالتزام بالقواعد معرفة الافراد ووعيهم بأهميتها ومن ناحية ثانية توفر الاداة المادية (الفنية) حتى يصار الى تدخلها في حالة خرق هذه القواعد ٠ وعين الشيء يصح بالنسبة لقواعد الدستور فقد لا تلتزم السلطات بها لعدم وجود الوعي بجدواها واهميتها وعدم توفر الرأى العام الواعى لهذه القواعـد الدسـتورية : وبالتالى يغفل الاطراف حقيقة الخروج عنها ٠ كما ان حداثة القواعد الدستورية بالمقارنة مع قواعد القانون الخاص قد يجعلها في حالة عدم رسوخ واستقرار فيمعاملات المجتمـع السياسى ٠ حالها كحال قواعد القانون الدولى التى لم ترتقى الى مصاف القواعد الامرة المستقرة في المجتمع الدولى الى جانب غياب السلطة العليا في المجتمع الدولى الذى لا يستطيع ان يفرض سلطته على الكل متجاوزا سيادة كل دولة على حدة ٠ ومع ذلك فان لقواعد القانونين الدولى والدستورى طبيعة خاصة بهما يحدد الرأى العام العالمى والداخلى لمدى بعيد تأثير عنصر الجزاء للاخذ بقواعدهما سلبا او ايجابا ٠

المبحث الثاني

تحـديد موضوع القواعد الدستورية عن القواعد اللادستورية في الدستور :

بعدما خلصنا الى القول باهتمام الدستور واحاطته للظواهر السياسية قصد تنظيم علائق وسلوك على ضـوئها ، ومدى ما يجـابه هذا التأطير من صعوبة ، فان موضوع تحديد القواعد الدستورية عن غيرها من القواعد القانونية تحتاج ايضا الى توضيح حتى يتسنى من بعـدها الكلام حـول الطبيعة السياسية للدستور • وهذا ما سوف نذكره عند الكلام حول طبيعة القاعدة الدستورية •

١ ـ المدلول (او المفهوم) الشكلي للقاعدة الدستورية :

يفرق الكتاب بين القواعد القانونية عندما يـكون هناك اختلاف في الطريقة او الاسلوب التي تم بواسطتها صنع ووضع هذه القواعد • فاذا كان مصدر تشريع القاعدة الدستورية هو غير مصـدر القواعـد القانونية الاعتيادية فانه يتم عندها التفريق بين كون القاعدة دستورية ام قانونية • وبهذا فان هذا النهج يعمد للالتجاء الى مصدر او الى الجهـة الواضعة للقواعـد حتى يتعرف ويستدل في كون القواعد المشرعة هي دستورية او قانونية • ولهذا فان هذا النهج لا يهتم بمضمون القاعدة كما الحال في النهج او المفهوم الثاني للاستدلال على تحديد طبيعة القاعدة المشرعة وبذلك يمكن تقـديم تعريف شكلي للدستور من انه : الوثيقـة التي تصـدر بصفة رسمية من السلطة التأسيسية (٢١) • وبذلك فانه يستبعد الاعراف عن الصـفة الدستورية رغم انها تشكل حقائق عمل لكثير من الانظمة السياسية (٢٢) •

٢ ـ المدلول (او المفهوم) الموضوعي للقاعدة الدستورية :

يكون تحـديد القواعد الدسـتورية عن غيرها من القواعد حسب هذا النهج

---

(٢١) الدكتور اسماعيل مرزه ـ مبادىء القانون الدستورية والعلم السياسي ، ١٩٦٠ ـ ص ٣٢ •

(٢٢) انظر د• ابراهيم عبد العزيز شيحا ـ ص ١٧ حيث يشير المؤلف بحق بمكانة العرف في الدستور حتى ولو لم تكن متضمنة في الدستور المكتوب • وهو بذلك يقصد مكانه الميثاق الوطني الذي تم الاتفاق عليه عام ١٩٤٣ في لبنان •

مرتكزا على التمييز بين محتوى او موضوع القاعدة التى تتضمنه القاعدة نفسها ٠

فان انصب محتوى القاعدة في الكلام حول الدولة واختصاصات السلطات العامة فالقواعد هى دستورية واذا كان اهتمام القواعد يبتعد في الكلام عن « تحديد شكل الدولة او شكل حكوماتها او تنظيم هيئات الدولة العليا وتبيان اختصاصاتها او العلاقة بينها فهى ليست بقواعد دستورية » (٢٣) ٠

وعليه فيمكن تعريف المفهوم الموضوعى للقاعدة الدستورية او مفهوم الدستور الموضوعى على الطريقة التالية فيذكر بان الدستور هو : تلك الوثيقة التى تصدر عن سلطة خاصة والتى تحوى قانونا من نوع خاص ينظم ممارسة الوظائف الحكومية » (٢٤) ٠

ويمكن اضافة الى ما تقدم من ان المفهوم الشكلى للقاعدة الدستورية يقرر في ان كل ما تتضمنه الوثيقة الدستورية هو القاعدة الدستورية والصادرة من هيئة تأسيسية وبالتالى فان امر تعديلها او الغائها يعود الى الجهة التى اقامت هذه القواعد ٠ ولا يمكن ان يعود امر تعديل هذه القواعد الى المشرع الاعتيادى ، مما يضفى على القواعد الدستورية صفة الجمود بالمقارنة مع القوانين الاخرى التى يستطيع تبديلها او تعديلها وحتى من الغائها بصورة اعتيادية (٢٥) ٠

اما فيما يخص المفهوم الموضوعى للقاعدة : فمن الصعوبة بمكان القبول بهذا التخصص عند ذكر كون الدستور هو ما ينظم الوظائف الحكومية « العليا » منها ، وذلك لان الوثيقة الدستورية للعديد من الدول العريقة في التجربة الدستورية والحديثة ايضا تنص دساتيرها على امور تتعدى شؤون الهيئات الحكومية للتطرق الى الحريات والحقوق العامة (٢٦) ٠

---

٢٣ ـ الدكتور اسماعيل مرزه ـ مبادىء القانون الدستورى والعلم السياسى ، ١٩٦١ ـ ص ٣٢ ٠

٢٤ ـ الدكتور منذر الشاوى ـ القانون الدستورى الجزء الثانى ١٩٧٠ ص ١٣٠ ٠

٢٥ ـ د ٠ اسماعيل مرزه : نفس المصدر والصفحة المشار اليها سابقا ٠

٢٦ ـ الدستور الفرنسي لعام ١٧٩١ ودستور الجمهورية الرابعة والخامسة الدستور العراقى المؤقت لعام ١٩٧٠ الباب الثالث ٠

٣ ـ المعيار السياسي (الحديث) لتحديد القاعدة الدستورية :

المفهوم الحديث الذى يقدم للكشف عن القاعدة الدستورية لا يقوم على اساس موضوع القاعدة الدستورية (اى المدلول الموضوعى) ولا على اساس الطريقة او الشكل الذى وضعت به القاعدة الدستورية (المدلول الشكلى) وانما التمييز يقوم على اعتبار : لمن توجه او تخصص في الاهتمام هذه القاعدة ، حتى يمكن ، التفريق فيما اذا كانت القاعدة قانونية ام دستورية (٢٧) ٠

فالقواعد الدستورية ذات طبيعة سياسية اصلا لانها تتعلق بممارسة السلطة ٠ فالقواعد الدستورية توجه للحكام وليس لغيرهم ٠ وعليه فان الدستور يعرف بانه « مجموعة القواعد المكتوبة او العرفية التى تحدد او بصورة ادق ، تبين الطريقة التى تمارس بها السلطة من قبل القابضين عليها » (٢٨) ٠

وعليه وحسب هذا المفهوم السياسى فليس كل ما يكتب في الوثيقة الدستورية يعتبر بمثابة قواعد دستورية طالما ان هذه القواعد لا توجه الى الحكام او لاتنظم امور تتعلق ببيان الطريقة التى تمارس بها سلطة الحكام ٠

المفهوم السياسى في هذه الحالة يبدو اوسع واشمل من المفهوم الشكلى لانه يعترف بكل القواعد التى تخص السلطات حتى ولو لم تشمل عليها الوثيقة الدستورية ٠ وهو يبعد عن الوثيقة الدستورية القواعد التى تتضمن امورا لا تخص الهيئات الحاكمة ، (حقوق عامة ، قواعد مالية ، او ادارية او قضائية) طالما انها ليست بذات صلة ببيان طريقة ممارسة السلطة ٠

اذا كان هناك ابتعاد في تحديد العلاقة بين القواعد الدستورية في كونها دستورية ام قانونية حسب المفهوم الشكلى والسياسى فان المفهوم السياسى يقترب في اسلوبه مع المفهوم الموضوعى لتحديد القاعدة الدستورية لحد ما عندما يتفقان

---

٢٧ ـ الدكتور منذر الشاوى ، القانون الدستورى الجزء الثانى ص ١١٦ ٠ ص ١٣٦ ٠

٢٨ ـ نفس المصدر ص ١٣٨ ٠

حول القاعدة ... لمن توجه اليه هذه القاعدة ؟ ولكن كيف يبرر اذن وجود قواعد اخرى في الوثائق الدستورية ؟

قد يبرر وجود نصوص دستورية وهي قواعد تغلب عليها الصفة القانونية وعلى اساس انها تتعلق بالفلسفة السياسية للنظام السياسي كما جاء اولا بالنسبة : الى اعلانات حقوق الانسان ، او على اعتبار ان البعض يؤكد عليها لعلاقتها بضمان الحقوق السياسية عندما تدرج في الدستور ثانيا : قوانين الانتخاب وهذا ما هو الا توكيد لاضفاء اهمية خاصة لها . او في احيان اخرى تعطي اهمية لبعض القوانين التنظيمية (كما الحال في المادة ٦٤ من دستور عام ق١٩٥ الفرنسي المتعلقة بوضع القضاة) .

كما يلاحظ ان الدستور المغربي وفي المادة ١٤ من دستور ١٩٦٢ جاء لينظم شؤون الاحزاب السياسية . فلهذا فان هذه القواعد التنظيمية يمكن ان تكون وتنظم بقوانين اعتيادية وليس دستورية ، وذلك لانها تخص الوكلاء او المحكومين وليس الحكام فالمعيار الحديث للتمييز بين القواعد الدستورية والقاعدة القانونية يبعد الاخيرة عن كونها قواعد دستورية سياسية حتى ولو تضمنتها الوثيقة الدستورية (٢٩).

وعليه فهذه القواعد (اعلانات الحقوق ، القوانين الانتخابية ، القوانين التنظيمية) تشكل قواعد غريبة على تنظيم ممارسة السلطة من قبل الحكام عندما تدرج كقواعد دستورية في الوثيقة الدستورية في أي بلد كان مهما كان نظامه السياسي . ومع هذا الاتجاه الغالب عمليا وهو ما اخذت به غالبية الدساتير من لم تكن جميعها . أن هذه الدساتير أخذت على ادراج هذه القواعد « غير الدستورية » في صلب وثيقة الدستور فليس من الممكن منطقيا محاجة غالبية الدول اذا لم تكن جميعها وذلك بالطلب بعدم ادراج القواعد « غير الدستورية » في الدستور المعلن .

---

٢٩ ـ راجع الموضوع « قيمة القواعد بالنسبة للمعيار الحديث » الدكتور منذر الشاوي ـ القانون الدستوري ـ الجزء الثاني ، ص ١٤٠ ـ ١٥٦ .

- مراحل تنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين دستوريا (٣٠) ٠

« دسترة العلاقة بين السلطة والحرية »

في كل مجتمع سياسى هنالك حكام ومحكومين ٠ وصيغة المجتمع السياسى اخذت حاليا شكل الدولة القومية صاحبة السيادة (٣١) ٠ حيث ان عدد الدول القومية يزيد على المئة وستين دولة ٠ ولم تتخلف اى من هـذه الدول في تبنى دستورا لها ينظم العلاقة بين من يحكم وبين من يأتمر ٠ هذه العلاقة نظمت بدساتير مكتوبة تباعا ٠ هذه الكثرة من الدساتير صدرت بعد سلسلة من الحروب والثورات تعكس لحد بعيد اثار هذه الحروب والثورات في التوجه نحـو كتابة الدسـتور وهى بالتالى جاءت مكرسة لواقع سياسى اقتصادى اجتماعى حملته معها التغيرات الناتجة عن الحروب والثورات ٠ وقد اكتملت هذه المراحل لتصل الى مرحلة استقرار الانماط الدستورية بعد موجة دسترر العلاقة بين الحكام والمحكومين لدول ما بعد الحرب العالمية الثانية ، حينما صدرت دساتير للدول المستقلة حديثا في كل من قارتى اسيا وافريقيا بوجـه خاص ٠

ويذكر اندريه هوريو بان هنالك تمييز لاربع حركات دستورية :

١ ـ الحـركة التى اعقبت الاسـتقلال الامريـكى (١٧٧٦) والثـورة الفرنسـية (١٧٨٩) ٠

٢ ـ الموجة التى تلت ثورتى عام ١٨٣٥ وسنة ١٨٤٨ الفرنسيتين ٠

٣ ـ وموجة « الدسترة » التى حصلت بعد الحرب العالمية الاولى والتى وضعت نهاية للامبراطوريات : العثمانية،النمساوية المجرية ، والقيصرية الروسية ٠٠(٣٢) وظهور النظام الاشتراكى في الاتحاد السوفيتى ٠

---

(٣٠) انظر في هـذا الخصوص ـ اندريه هوريو ـ القانـون الدستورى والمؤسسات السياسية ـ الجزء الاول الاهلية للنشر والتوزيع ـ بيروت ـ ١٩٧٧ طبعة ثانية ٠ ص ٨٢ ـ ص ٨٦ ٠

(٣١) نفس المصدر اعلاه ص ٨٧ ٠

(٣٢) نفس المصدر اعلاه ص ٨٢ ٠

٤ ـ واخيرا مرحلة دساتير الدول المستقلة حديثا بعد حركات التحرر ضد الاستعمار ٠

اما كارل لوفنشتاين فيحدد موجات الدسترة بثلاث : هى (٣٣)

اولا : دساتير القرن التاسع عشر (٣٤)

ثانيا : دساتير حقبة ما بعد الحرب العالمية الاولى (٣٥)

ثالثا : دساتير ما بعد الحرب العالمية الثانية (٣٦)

ولم يختلف الباحثان في الاقرار بان الدستور المكتوب هو ظاهرة حديثة نسبيا وليد نهاية القرن الثامن عشر جاء لتحديد السلطة السياسية وهو نتيجة لفكرتى القانون الطبيعى ، والعقد الاجتماعى ٠ وما تقنين الدساتير الا التزام بامفكرتين معا لاقامة المجتمع المنظم

المبحث الاول : دساتير القرن التاسع عشر ٠

لقد استلهمت دساتير هذه الحقبة من دستورى الثورة الامريكية والثورة الفرنسية ٠ وقدمت اعلانات دستورية عديدة في كل من دول امريكا اللاتينية والدول الاوربية (٣٧) ٠

المطلب الاول : دساتير دول امريكا اللاتينية ٠

تبنت غالبية دساتير دول امريكا اللاتينية دساتير مماثلة لدستور الولايات

---

33 — Cf. Karl Loewenstein. Reflexions sur la Valeur de Constitutions dans wne Epoque. Revolutionnaire. Revue Française De science Politique volume II. 1952. p.p. 5—23—

34 - Gf . Karl Loewenstien .ibid. P. II.

35 - Ibid. P. 13 et 14.

36 - Ibid. P. 13 et 14.

37 - Ibid. P. 9.

المتحدة الامريكية حيث النظام الرئاسي والاخذ بمبدأ الفصل بين السلطات وتبنى النظام الفدرالي بوجود مجلس الشيوخ ومجلس النواب اذا كان الامر يتعلق بجمهورية المكسيك في دستور عام ١٨٢٤ والشيلي ١٨١٨ او الارجنتين عام ١٨١٩ (٣٨) ٠

المطلب الثاني : الدساتير الاوربية

وقد تأثرت العديد من الدساتير الاوربية بالدستور الفرنسي لعام ١٧٩١ والمتعلق بتحديد فترة السيادة الامية وبفترة تحديد سلطة الملك ٠

فالسيادة الامية لا تلغي امكانية الاخذ بالنظام الملكي المقيد ٠ وقد تأثر الدستور البلجيكي لعام ١٨٣١ بميثاق عام ١٨١٤ والمتعلق بالشرعية الملكية المقيدة وقد صدرت دساتير عديدة في اوربا في هذه المرحلة منها الدستور السويدي عام ١٨٠٩ ، والاسباني عام ١٨١٢ وفي اليونان عام ١٨٢٢ ٠

كما كان للثورتان الفرنسيتان لعام ١٨٢٠ وعام ١٨٤٨ تأثير على الدساتير الملكية الاوربية حيث اتجهت الدساتير لتقيم اسس لتنظيم الملكية البرلمانية ومؤثرة في ذلك في اقامة الملكيات البرلمانية في اوربا الشرقية : رومانيا ، بلغاريا ، اليونان ٠٠ (٣٩) ٠

الا ان انهيار الامبراطوريات بعد الحرب العالمية الاولى كان كفيلا « بدسترة » العديد من سلطات الدول الجديدة التي ظهرت عقب انهيار هذه الامبراطوريات (٤٠) ٠

المبحث الثاني :

دساتير مرحلة ما بعد الحرب العالمية الاولى هذه الموجة اتسمت بتبني الدول الاوربية خاصة دساتير متأثرة بالدستور الاشتراكي الاول في الاتحاد السوفيتي وكذلك بسيطرة البرلمان على الحياة السياسية ٠

---

38 — Cf. Jacques Lanbert. Amerique Latine. P. V. F. 1968 p. 330.

39 — Cf. Tarl Loewanstien. op. cit. p. 11.

(٤٠) انظر اندريه هوريو ٠ مصدر اشير اليه ص ٨٤ ٠

المطلب الاول الدستور الروسى

تبع اقامة الدستور الروسى الاشتراكى لعام ١٩١٨ اقامة دساتير مماثلة له في كل من منغوليا وبعدها الدساتير الاشتراكية في كل من يوغسلافيا ، بلغاريا ، رومانيا ، بولندا ، المانيا الشرقية ، الصين الشعبية ، فيتنام ، كوريا الشمالية .. البانيا وذلك بعد الحرب العالمية الثانية .

المطلب الثانى :

الدساتير الاوربية البرلمانية : حيث ترسخت الدساتير ذات السيطرة البرلمانية النيابية على حساب الملكيات المطلقة في اوربا الوسطى واوربا الغربية . الا ان الدساتير البرلمانية لم تستطيع ان تصمد امام موجة الفاشية خاصة في دول : ايطاليا المانيا ، هنغاريا ، النمسا ، بولندا ، رومانيا ، اسبانيا .. (٤١) .

ولم تصمد الا بريطانيا كنظام برلمانى ، حيث ان فرنسا نفسها قد تحولت كنظام الى حكم متنفذ تحت سلطة حكومة فيشى برئاسة المرشال بيتان .

المبحث الثالث :

دساتير مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية .

هذه الموجة الجديدة من الدساتير في اغلبها اعلان للدساتير في دول استقلت حديثا في قارتى اسيا وافريقيا . وجاءت . بعد الحركات السياسية الداعية الى التحرر من الاستعمار الاوربى . وبعض هذه الدساتير اعلنت بعد القضاء على الحكم الفاشى فيما يعلق الامر بالدول الاوربية كايطاليا ، المانيا ، فرنسا .

المطلب الاول : الدساتير الافريقية

الذى يجمع بين الدساتير الافريقية انها مكتوبة وتتصف بالجمود (١) . ورغم انها جاءت متأثرة شكليا بدساتير الدول الاوربية (فرنسا ، انكلترا) . الا ان

---

(٤١) انظر ، اندريه هوريو ، مصدر اشير اليه ص ٨٥ .

دساتيرها لا تعكس واقع الحياة السياسية فيها • وبالتالى فان ممارسات الحكم لم تتبع قواعد الدستور التى اعلنتها •

المطلب الثانى : الدساتير الاوربية ما بعد الحرب الثانية •

دول هذه المجموعة جاءت اما لتأخذ او تلتزم بما عرفته من واقع دستورى لما قبل الاحتلال النازى مثل النرويج ، هولندا ، بلجيكا (٤١) • او انها الغت وتخلصت من دساتير حكمتها ابان الفترة الفاشية والنازية كما الحال مع ايطاليا والمانيا والنمسا ، واسبانيا والبرتغال مؤخرا •

يبقى الجواب على السؤال التالى : في مدى العلاقة بين الدستور المكتوب كناظم علاقات بين السلطة والحرية ومدى تقرير الدستور لواقع وانعكاسات الحياة السياسية الاقتصادية للدول التى تحكمها هذه الدساتير •

الدستور كوثيقة مكتوبة لا بعكس الضرورة حقيقة الحياة السياسية والاقتصادية للعديد من البلدان •

فقلة من الناس في اوربا من يعتقد بان للدستور ن صدور القانون الاعلى (٤٢) • والدستور ما هو الا مجموعة قوانين تحكم قواعد العمل السياسى ضمن مجموعة قليلة من الحكام اذا كان الامر يتعلق باحزاب ، او بمجموعة مصالح (٤٣)• وبالتالى فان الدستور لم يعد مجموعة قواعد تثير اهتمام غالبية الافراد في مجتمع ما • فهوسننى اذا كان مدار اهتمام الاغلبية وهو اسمى اذا كان لايعنى

---

41 - Charles Cadoux. Droit Constitutionnes et institutions Poliiques. Chjas. 1983. p. 150.

42 - Cf. Korl. Loewenstien. op. cit. p. 15.

43 - Cf. Karl Loewenstion. op. cit. p. 15. Ibid. p. 16.

الا قواعد مكتوبة وضعت لاجل الاعلان عن وجود دستور مكتوب لدولة ما بدون اى رابطة علاقة بين قواعد وحقيقة العمل السياسى في الدولة • ومتى ما توفر الوعى باهمية قواعد الدستور فان الدستور كوثيقة يصبح القانون الاساس المنظم للعلاقة بين السلطة والحرية وما عداهما فان الدستور يبقى مجموعة قواعد مكتوبة كوصفه لا تناسب ولا تشفى المريض المحتاج اليها •

الفصل الرابع

الاتجاهات الايديولوجية للدساتير الحـــديثة

نشأت وترعرعت ومن ثم برزت الحركة الدستورية ضمن نطاق حضارى غربى عندما وجدت وتقننت قواعد التمييز بين الحكام والمحكومين في دول المدن اليونانية القديمة • ومن ثم درجت الانظمة السياسية في العصر الرومانى وباختلاف الانظمة سياسية (امبراطورى ، ملكى ، جمهـورى) على كفالة بيـان العلاقة بين الحكام والمحكومين في دساتيرها •

وفي البحث عن اصول حضارتهم وجد الاوربيون في الاصول المادية والفكرية للتراث الاغريقى ـ الرومانى ما يكفيهم من الاستزادة وفي اشباع رغبتهم في معرفة اصول ادارة شؤون دولهم القومية وفي تحديد العلاقة بين الحكام والمحكومين (١) •

وقد امتثل المفكرون الاوربيـون في استخلاص المفاهيـم والمثل العليا للفكر الاغريقى الرومانى وزادوا عليه مع ما ينسجم وواقع دولهم الكبيرة ويستخلص من الفكر الاغريقى الرومانى والذى جاء منسجما مع واقع المجتمعات الاوربية المميزة للحركة الدستورية في العالم الغربى وهى :

١ ـ الثقة في الفرد • وذلك اقرار حقه بالحياة بالتملك وبالتنقل •

٢ ـ الاعتقاد في مزايا المناقشة • وذلك للوصول الى الحقيقة •

٣ ـ الميل للتنظيم العقلانى • للسيطرة على الطبيعة والانجاز الاكثر •

اولا :الثقة في الفرد :

على الرغم من وجود الاختلاف في النظرة الى الفرد ومكانته في المجتمع حسب العصور التى مر بها الفرد ، الا ان العصر المتقدم وخاصة في نهاية القرن الثامن

---

(1) Cf. Andre Hauriou Droit Censtitutionnel et institutions Politiques paris. p. 42.

عشر ـ عصر النور ـ شهد اهتماما بارزا وانجازات واضحة في مضمار التأكيد على الفرد ٠

وقد ترجم الاعتقاد بالفرد عندما اعترف بحرية الفرد سياسيا واجتماعيا ومن ثم تقرر مبدأ مساواة الافراد امام القانون ومزاولة حقوقهم في الاقتراع ٠

ثانيا : اعتماد المناقشة وتبادل الاراء كمبدأ للتعامل في المجتمع :

فالاعتقاد بامكانية الوصول الى الحقيقة وبوجود العدالة في المجتمع دفعت الافراد الى محاولة التوصل الى هذين المبدأين من خلال تبادل المناقشة والمحاورة بين المهتمين بذلك ٠ فالكلام بحد ذاته يحمل صورا وافكارا ويعبر عن مفاهيم قيمية تتعلق بالحياة العامة والسياسية منها فتبادل الحوار والمناقشة تقود حتما الى تصوير معين للحقيقة وابراز التناقض الحاصل في المجتمع ومن ثم دفع الافراد للتفتيش اكثر فاكثر والبحث بصورة متواصلة على مسلمات وايضاحات للحياة ٠

ثالثا : الميل للتنظيم العقلاني :

تقدم العلوم بعد انتهاء عصر الظلمات عجل وساعد كثيرا في التفاؤل بامكانية الانسان بالاحاطة لمستلزمات التقدم في كافة مجالات الحياة الفنية والادبية وحتى السيطرة على بيئته الطبيعية ٠ فالتنظيم اصبح المبدأ المتخذ من قبل الفرد في ارساء حياته وتطويرها وتطوير مجتمعه وكل ما يتعلق بشؤون حياته الاقتصادية والسياسية ٠ وبالتالي فان التنظيم العقلاني ارسى قواعد العلاقة بين الحرية للفرد والمستلزمات الضرورية لحرية الفرد ضمن وجود سلطة في المجتمع ٠

الاثار المترتبة من توافق السلطة والحرية ونتائجها على الحياة السياسية والدستورية :

تعايش حرية الفرد وضرورة السلطة اصبحا متلازمين واقر كأساس للعمل السياسي في المجتمع مما ترتبت عليه بعض النتائج والمسلمات في الدساتير ٠ وفي العمل السياسي وهذه النتائج والمسلمات هي :

١ ـ ان النظام السياسي اصبح تمثيلي وليس حكم مباشر كما كان الحال عليه في دول المدن اليونانية القديمة • بل نرى ان الدول القومية الاوربية قد اقرت النظام التمثيلي •

٢ ـ ان ممثلي الشعب ـ النواب ـ اصبح لهم دورا وذلك في مراقبة السلطة •

٣ ـ ان ضرورة العمل ومنطقه دعت الى كون السلطة وممثلي الشعب هم بدورهم ينوبون عن الشعب ويتحدثون باسمه •

٤ ـ كما ان ضرورة كفالة الحرية اوجبت وضع مدة محدودة لوكالة عمل ممثلي الشعب والسلطة ايضا •

٥ ـ ان الحرية تعني وبالضرورة اختلاف في الاراء ولهذا فان الانتخاب يعني بوجوب الاعتراف بتعدد الاختيار عند الانتخابات •

٦ ـ ولذلك فان العمل السياسي وقراراته تجلت عند الاخذ بها بتوفر الاكثرية وليس الاجماع بالضرورة •

هذه السمات الاساسية للدساتير والعمل السياسي تجلت وبعد مسيرة طويلة في طبع الدساتير الغربية بصفات خاصة مميزة عاكسة لواقع مجتمعاتهم وتطوره • مما امكن من تمييز الدساتير الغربية وخاصة في فترة معينة بكونها دساتير الحقبة الكلاسيكية والتي انفردت ببعض الخصائص العامة • وهذا مادعا اتجاه بعض الدول في رسم دساتيرها مستنيرة في ذلك من التاريخ الدستوري الغربي ومن واقع مجتمعاتها وذلك وصولا الى صيغ متطورة لدساتير بلادها •

ولهذا يمكن القول بان الاتجاهات الايديولوجية لدساتير العالم قد انفردت كل منها مع وجود بعض المسلمات الاساسية المشتركة الى اظهار خصائص معينة تنم عن واقع اجتماعي واقتصادي معين ، وبذلك اختلفت مضامين دساتير العالم وسارت في عدة اتجاهات •

ولهذا فيمكن ايجاز مضامين الدساتير من حيث اتجاهاتها الايديولوجية الى ثلاثة انواع تتضمن كل منها مفاهيم وسمات عامة الى جانب احتواء كل منها مفهوما محددا :

١ ـ مضمون كلاسيكي او تقليدي ٠

٢ ـ مضمون اشتراكي ٠

٣ـ مضمون يساير احوال دول العالم الثالث ٠

وهذه المضامين لا تظهر على كل المواد والقواعد التي يحتويها الدستور وانما على البعض منها فقط ٠

ذلك ان الدساتير كلها غربية وشرقية تعلن تبنيها للمفاهيم الديمقراطية الاساسية ، والكل يشترك في القول بالتقسيم الوظيفي للسلطات (وليس فصلها) ٠

واذا حذف الفصل الاول والعاشر من دستور الاتحاد السوفيتي لعام ١٩٣٦ فمن الصعوبة معرفة بانه دستور دولة اشتراكية تسعى لنظام اجتماعي جديد (٢) ٠

المبحث الاول

المفهوم التقليدي (الكلاسيكي) الغربي للدستور :

بصورة عامة يعرف المفهوم التقليدي بانه : التنظيم المتوازن ٠ وقد شاع هذا المفهوم في اوربا وانطبع على النتاج المعماري والادبي وعلى الفن والرسم ٠ وهو في موقع التضاد كفكرة واسلوب مع المفهوم الرومانتيكي (٣) والباروك » (٤) (Romantique) و (Baroque) في النظرة الى الحياة ٠

اما فيما يتعلق بارساء المفهوم الكلاسيكي للدستور (Classique) فانه اعتمد على ثلاث مجالات تطبعت به واثرت من ناحية صيغة عملها اذا كان الامر يتعلق

2— Cf. Karl Loewenstion. La Valeur des Constitutions R. Sci—pol. Vol. 11, 1952. p. 18.

العظمة والانتصار ٠

3— Cf.. Petit Larousse—Paris 20 ctirage—1965 P. 925.

وهو اسلوب يعتمد على

4— Cf. Pctit Larousse—Paris 20e tirego. 1965. P. 103.

وهذا الاسلوب الذي بدأ في القرن التاسع عشر اثر على كتابة التاريخ والرسم واسلوب الحياة ويعتمد في اسلوبه على الاهواء النفسية من فرح شديد وحزن شديد وفي تأجيج المشاعر ٠

بالنواحي السياسية والاجتماعية أو اذا كان الامر متعلق بعمل مؤسسات الدولة(٥)

المطلب الاول :

التوازن الاجتماعي :

اذا اخذنا بنظر الاعتبار تصور جان جاك روسو فالملاحظ ان الهيئة او الجسم الاجتماعي (Lecorps social) يتكون من مواطنين هم ليسوا فقط متساوون بالحقوق ، ولكن يشاركون وبنفس الوقت وبفعالية ومثابرة في تكوين الارادة العامة ، اى يحددون ويقررون بصفتهم هذه شؤونهم السياسية . ولكن المتتبع لعمل الهيئة الاجتماعية لا يلاحظ هذا التصور الذى افترضه روسو . فالواقع يدلل لنا ويشير بقوة كيف ان اغلب الانظمة السياسية اذا لم تكن جميعها تدار شؤونها من قبل القلة (Oligarchie) . فالكتاب الكبار امثال : ميكيافيلي ، مونتسيكو ، توكوفيل . باريتو موسكا ، جيلاس ... يؤكدون بان كل المجتمعات تمتاز بوجود قلة تعرف قواعد ممارسة الحكم وتوجه شؤون الحكم والكثرة الذين لا عليهم الا وتباع القلة الحاكمة . وهذه الحالة تتجه اكثر فاكثر الى ان تتوازن وتصبح وضعية ترعاها المؤسسات وذلك لصالح الفئة المسيطرة . فوجود الصراع لا يلغي الاتجاه نحو التوازن وانما التوازن يكون لصالح الفئة المسيطرة .

ففي العصر الروماني القديم ومع سيطرة الارستقراطية على مقاليد الحكم في مواجهة العامة ، كمبدأ عام فان التوتر والصراع بين الخاصة والعامة Patricio plebeienne كان من السمات التي اتصفت به عهود الحكم الروماني . ومع هذا ففي عهد من العهود بين سنة ٣٥٠ الى ٩٠ قبل المسيح فان روما الجمهورية عرفت بواسطة توازن القوى بين العامة والخاصة واعتبر هذا العهد من افضل عصور حكمها فالحكم عرف بثنائيته وذلك في تناوب الخاصة والعامة لبعض الوظائف الكبرى والمهمة . مثل على ذلك :

---

5 - Gf. Andre Haurion .op. cit. P. 63.

١ ـ فالقنصلان اللذان كانا يحكمان روما الجمهورية كان احدهما من الخاصة والاخر من العامة ٠

٢ ـ اما بالنسبة لممثلى الشعب فأن رئاستهما كانت تتعاقب سنة للخاصة وسنة للعامة في الادارات البلدية ٠

٣ ـ كما ان الرئاسة الروحية كانت حينا للخاصة وتمهد احيانا للعامة ٠

هكذا كانت قواعد التوازن الاجتماعى في روما القديمة فما هو الحال في البلدان الغربية ؟ هذا التوازن السياسى الاجتماعى الذى ظهر بالبناء المتوازن (خاصة ـ عامة) في عهد الرومان وجدت سماته كما يذكر ذلك أوريو في الدول الغربية خاصة في حقبة القانون الدستورى التقليدى (٦) ٠

أ ـ **في بريطانيا** : اقترن التصويت في بريطانيا ولعهد طويل بشرط النصاب المالى ٠ مما يجعل المشاركة السياسية لخاصة من الناس وليس الشعب بكامله ٠ كما يعرف الكل مكانة الطبقة الارستقراطية ومجلس اللور (Chamber de lords) في الحياة السياسية الانكليزية ٠ وحاليا فان المؤسسة السياسية Esablishment في داخل حزب المحافظين قوة تتمتع بها في التأثير على مجريات الامور ٠ ففى عام ١٩٥٧ مثلا وعند استقالة رئيس الوزراء « ايدن » (Eden) نتيجة فشل حملة السويس ولسوء صحته فأن المؤسسة داخل حزب المحافظين لم تسمح بتولى بتلر (Butler) لرئاسة الوزارة وانما عهدت الى ماكميلان (Macmillen) ٠

ب ـ **اما في الولايات المتحدة الامريكية** : فان التصويت ايضا يعمل به مع وضع

---

(6) Cf. Andre Haurieuip. 'citp. 64 etsuivant.

(1) Cf. Andre Hauriou. opcit p. 340.

ان التقليد السائر في بريطانيا ان يتو لىزعيم الاغلبية رئاسة الوزراء ولكن حصل كان على عكسه ذلك عام ١٩٥٧ حيث اختارت الملكة مكميلان لشغر منصب رئاسة الوزراء بدل زعيم الاغلبية بتلر ٠ الحلقة السحرية : هى التسمية التى اطلقت على الجماعة التى تدير الحزب) ٠

Hauriou. p.65.

شروط النصاب المالي للمواطنين مما يبعد بصورة خاصة المصوتين السود عن الادلاء باصواتهم (٧)· وانتخاب رئيس الولايات المتحدة الامريكية كان يجرى من بين مجموعة قليلة من الذين لهم امتياز ممارسة العمل السياسي · حتى ان اعضاء مجلس الشيوخ كانوا ينتخبون من مجموعة قليلة من مصوتي الولايات · ومجلس الشيوخ والى وقتنا الحاضر يمثل مجموعة ارستقراطية معينة تتصف بكونها من اصحاب النفوذ والاغنياء ·

في فرنسا : منذ قيام الثورة الفرنسية والتي حاولت ان تضع حدودا للتوازن الخاص والعام في مجتمعها السياسي ، فانها لم تفلح في ذلك · فلا الجمهورية الاولى ولا الثانية نجحت في هذا المضمار · ولكن الملاحظ ان القرن التاسع عشر قد ابرز في التجربة البرلمانية تطبيقات عملية لحكم القلة اذا كان الامر يتعلق عند عودة الملكية او في عهد حكومة تموز لعام ١٨٣٠ وحتى في عهد الجمهورية الثالثة ودور الحزب الراديكالي في حكم فرنسا ·

كما ان الكلام يصح حاضرا في كشف الطبيعة الاوليغارشية للحكم في الدول الغربية اذا كان الامر يتعلق بتزايد دور البيروقراطية او التكنوقراطين او بوجود النوادي السياسية الخاصة المرتادة حكرا لفئات معينة من النواب او الوزراء · وهذه النوادي مغلقة لفئات محدودة من الوجهاء السياسيين ذوي التأثير الكبير على مجريات الحياة السياسية في فرنسا · فقد نظم مجموعات ثقافية او مالية ممن لهم دورا مؤثرا في رسم وتوجيه السياسة العامة ·

---

(7) Cf. Andre Hauriou opcit. p. 65.

وقد سبق وان اعد الرئيس جونسن ومنذ عام ١٩٦٦ لائحة الحقوق الذي نادى بها زعماء السود ومن بينهم مارتن لوثركنك وصوت عليها الكونغرس الامريكي ·

هذا والملاحظ ان الانتخابات في الولايات المتحدة تجرى على عدة مستويات حيث هنالك بلدية وانتخابات تتعلق باختيار قضاة المحاكم وحتى اختيار بعض رجال المسؤولية من شرطة وموظفين · ولهذا تختلف بعض الولايات في وضع شروط معينة لاتمام عملية الانتخاب · ولكن يبقى الانتخاب العام بلا شروط عنصرية ·

المطلب الثاني :

التوازن السياسي :

من بين اهم سمات هذا التوازن السياسي في عهد القانون الدستوري التقليدي هو ـ الاحلال ـ اى امكانية تعاقب كل من المعارضة في الحكم والعكس صحيح • وقد سبق وان ذكر ارسطو ومنذ اكثر من الفين عام كيف ان العنصر الاكثر مرئيا في الحرية يتجلى في امكانية كل مواطن ان يصبح حاكم بدوره • وكان ان ترجمت هذه « المعادلة » في الاحلال عند استحداث واعتراف امكانية تعاقب المعارضة في الحكم بدون ازمة تذكر • فالملاحظ اذن ان بقاء الحكام مرتبط بكونهم يمثلون الاغلبية كما ان المعارضة مرتبط وجودها بكون تمثيلها للقلة • ومتى ما تبدلت الحالة فيمكن ان تفوز المعارضة بتأييد الكثرة فيتولون بدورهم شؤون الحكم ويصبح الطرف الثاني في دور المعارضة (٨) •

المطلب الثالث :

توازن المؤسسات متعدد الجوانب ويتضمن بوجود او بتأسيس :

توازن المؤسسات :

أ ـ توازن بين السلطة المركزية والسلطات المحلية : بدون وجود هذا التوازن لا يمكن للشؤون العامة للدولة ان تحل وتعالج بصورة صحيحة وفعالة • فتنظيم الصلاحيات وتوزيع العمل يؤدى الى التخفيف من اختناق السلطة بحل المشاكل المتعددة المتعلقة بادارة المصالح • فاكثر الدول المركزية لا يمكنها ان تعهد الى السلطة المركزية فقط بتدبير شؤونها ومصالح الشعب المتعدد • ولهذا فان صلاحيات عديدة تعطى الى وكلاء السلطة في المراكز والادارات المحلية للمحافظات او للاقاليم المتعددة الموجودة ضمن الدولة الواحدة •

---

(8) Cf. Andre Hauriou. opcit. p. 58.

لا يشكل امر الاحلال في المجتمعات الاوربية الغربية ازمة في الحياة السياسية • بل يلاحظ الهدوء واعتياد على ذلك بشكل طبيعي •

ب ـ توازن بين الحكومة والبرلمان ـ وهذا التوازن يعتبر اساسى في عمل المؤسسات الحكومية • وذكر جان لوك واكد عليه مونتســـيكو ووجد له تطبيقات متعددة :

١ ـ في النظـام الرئاسى •

٢ ـ وفي النظـام البرلمانى •

ولكن حاليا فأن تطبيق هذا التوازن قد اختل كثيرا لوجود الاحزاب ثم لضعف السلطة التشريعية في مواجهة السلطة التنفيذية •

لا يكفى في الواقع من ذكر هذه المعادلات في التوازن الذى صاحب عملية التوازن على مجمل المؤسسات الغربية ، دون ان نتعرف على العوامل الاجتماعية الجغرافية الثقافية التى هى خلف ترسيخ هذه المعادلات في التوازن ، اذ شاركت هذه العوامل مجتمعة بشكل او بأخر في ترسيخ معادلات التوازن للدستور حسب المفهوم التقليدى • ومع ان هذه العوامل المؤثرة لازالت باقية ، الا ان الحماس والثقة بالدستورية قد ضعف حتى بالنسبة للدول الغربية اثر الحرب العالمية الثانية وما صاحبها من اعادة النظر بمجمل العلاقة بين الحكام والمحكومين (٩) •

---

(9) —Cf. Karl Loewerstien. Reflexions Sur La Valeur de Constitntions R. F. Sc. Pol. p. 15.

المبحث الثاني

المضامين والعوامل التى ساعدت في ايجـاد وفي ارسـا المفهوم التقليدى للدسـتور

لقد صاحب عملية بناء الدستور وارساء مفهومه التقليدى ، معطيات ثقافية ومادية ساعدت كثيرا على ترسيخ البناء الكلاسيكى للدستور • بحيث جعلت من هذا البناء شكل متكامل ومنسجم مع محيطه الذى وجد فيه •

كل هذا البناء الدستورى الذى أفرزته المجتمعات الغربية ، لم يحافظ على سماته الاولية بشكل تام • ومع هذا وفي سبيل ادراك البناء الدستورى التقليدى ومعطياته فحرى بنا ان نتطرق الى هذه المعطيات الثقافية والمادية التى ساعدت في تكوين الدستور تقليديا (١٠) •

يمكن دراسة هذه المعطيات الثقافية المادية للمجتمعات الاوربية بعد معرفة هذه العوامل وهى :

المطلب الاول :

العامل السياسى الجغرافي والاجتماعى :

لوحظ ان هذه البلدان الاوربية وجدت كدول قومية Etats—Nation في موقع جغرافي متقارب • اى ان كل دولة تجاورها دول اوربية قومية اخرى • واذا لم تصادف الدول القومية هذه الوحدة الجغرافية في داخلها فان عامل الوحدة يكون متصدعا ، كما هو الحال مع علاقة بريطانيا بايرلندا فبالرغم من وجود ايرلندا كجزء من بريطانيا لعدة قرون الا ان وجود فاصل مائى يقل في بعض المناطق بعدا عن مئة كيلو متر فان هذا العامل الجغرافي عزز كثيرا في انفصال جزء من ايرلندا عن بريطانيا

(10) Cf. Andre Haurion opcit. p. 62.

حيث تكونت بعد صراع طويل جمهورية ايرلندا • ولم يبق تابعا لبريطانيا في هذه الجزيرة (ايرلندا) سوى جزء صغير من شمال ايرلندا يسكنه مواطنون بروتستانت من اصل اسكتلندى بروتستانتيين في مقاطعة الستر •

فالمتتبع اذ يلاحظ اثر العامل الجغرافي الاجتماعى والسياسى في خلال هذه المعطيات :

أ ـ ان الدول الاوربية تتمتع كل واحدة منها بوجود وحدة قومية لوجود اغلبية متجانسة من السكان ، اما في الولايات المتحدة الامريكية فأن وجود ١٠٪ من سكانها من اصل افريقى عمل كثيرا في ارباك تكوين دولة قومية متجانسة مما اوقعها في مشكلة ايجاد الحلول الناجمة لاختلاف التكوين القومى لها (+) •

ب ـ غالبية الدول القومية الاوربية تمتاز بكونها دول تتمتع بوجود وحدة لغوية ، ماعدا سويسرا حيث تتعايش اربع لغات متداولة في التعامل حيث هناك اللغة الالمانية والفرنسية والايطالية والرومانشية •

جـ ـ تميزت هذه الدول القومية بوجود شرائح اجتماعية متعددة ، ولكن نظامها لا يرتكز على التمييز الطبقى • اذ ان طريقة العيش والرغبة المشتركة للعيش معا بالنسبة للمواطنين تكاد تكون متشابهة لجميع هذه الشرائح الاجتماعية (١١) •

د ـ لوحظ ايضا ان هذه الدول القومية قد استفادت كثيرا من وجودها في منطقة جغرافية ذات مناخ معتدل ساعد على بذل فعالية قصوى ومثابرة في العمل •

+ لقد اشتدت في الاونة الاخيرة مساعى السكان الهنود الاصليين للبلاد في المطالبة بحقوقهم ولكن تبقى ضغوطهم السياسية محدودة نسبيا وذلك لقلة عددهم (قرابة ربع مليون نسمة) حيث ان المهاجرين عملوا على افناء السكان الاصليين او على اتباع سياسة تذويبهم في المجتمع الامريكى الجديد •

(١١) في الواقع ان التقدم الاقتصادى • الصناعى في الدول الغربية والذى اشاع رفع مستوى السكان ماديا ادى الى تخفيف حدة الصراعات بين شرائح عديدة في المجتمع ـ والنتيجة هو ظهور ما يسمى بالشيوعية الاوربية التى تبنتها احزاب اوربية عديدة (فرنسا ، ايطاليا ، اسبانيا) تقضى بتجاوز مبدأ الصراع بين الطبقات •

فالجو الشديد البرودة يحد من نشاط الانسان ولا يساعد على مواصلة العمل كما الحال بالنسبة لوجود الجو الحار فاعتدال الجو في اوربا لا يشبه باى حال برد منطقة الاسكا ولا حر وسط افريقيا والمناطق الصحراوية ٠

المطلب الثاني :

العامل الديني :

الدين الغالب في اوربا هو المسيحية ، وبالرغم من ضعف دور الدين حاليا في تحديد سلوك الافراد والمجتمع بصورة عامة الا ان للمسيحية وللمذهب البروتستانتي بصورة خاصة اثر مهم على اصول تكوين الفكر المستقل للفرد ، والذى ساعد على تثبت واصرار الفرد في اعلان حريته الفكرية والسياسية خاصة وان هذا المذهب قد دعى الى وجوب كون العلاقة بين الفرد والخالق علاقة مباشرة بدون وجود وسيط كما الحال في المذهب الكاثوليكى فليس غريب اذا ملاحظة ان الدول البروتستانية قد شاهدت تطور في الممارسة الدستورية وعلى اساس الاعتراف بالفرد اكثر مما هو الحال في الدول الكاثوليكية : اسبانيا ، البرتغال ودول امريكا اللاتينية قاطبة ٠

المطلب الثالث :

العامل الثقافى

لم ينشأ في الحقيقة ويتطور القانون الدستورى في مجتمعات عديمة الامية ٠ ولهذا فقد جاءت الدساتير اولا لتعلن ظروف مجموعة متعلمة ٠ ويمكن القول كما ذكر الاستاذ اوريو بان العملية الدستورية سبقت عملية ديمقراطية الحكم في الانظمة الغربية ٠ وكلما اتسع نطاق التعليم اتسع نطاق اهتمامات الدستور بحيث اصبح في النهاية يشمل جميع المواطنين فالدستور يعنى ارضاخ السلطة في السير على قواعد ومثل معينة مما يستدعى بالمقابل معرفة الناس وادراك ما عليهم من واجبات وما لديهم من حقوق في مواجهة السلطة ٠ ولهذا فالدستور في المضمون الثقافى يتطلب :

١ – ان تتوفر للمواطنين الحدود الدنيا من المعلومات السياسية .

٢ – وان يكون المواطنون قد استلموا المعلومات التى تخص مؤسساتهم وحياتهم السياسية بصورة صحيحة .

٣ – وان تكون وتتوفر للمواطنين معانى المصلحة العامة ويتملكهم الشعور بالمصلحة العامة (١٢) .

المطلب الرابع :

العـامل التكنيكى

في زمن القانون الدستورى التقليدى لم تكن القدرة التكنيكية قد تجاوزت المواطنين كما هو الحال حاضرا ، اذ :

١ – لم تكن المعلومات كثيرة جدا وسريعة في الانتشار .

٢ – ولم تكن اسرار الدولة ملكا للسلطة السياسية كما الحال الان ، اذ ان السلطة تمتاز في وقتنا الحاضر بتملكها وسائل تقنية عالية ليست في حيازة المواطن العادى .

ان السلطة التنفيذية قد تجاوزت بسلطتها قوة ومقدرة السلطة التشريعية للبرلمان . وهذا مما كان له ابعد الاثر على عمل المؤسسات التقليدية مما اعطى بعدا جديدا لها (١٣) .

---

(12) Cf. Andre Hauriou opcit. p. 65.

(١٣) انظر الفصل المعنون « التقدم التكنولوجى على عمل المؤسسات » .

المبحث الثالث

مؤسسات الجمهورية الخامسة الفرنسية :

دستور الجمهورية الخامسة وليد ازمة سياسية خارجية ـ داخلية (١٤)

يعزى نهاية الجمهورية الرابعة سياسيا لاسباب تتعلق بصعوبات واجهت فرنسا على الصعيد الخارجي في الهند الصينية ومن ثم في الجزائر(١٥)٠فبعد استقلال فيتنام كان على فرنسا ان تواجه الجزائر الثائرة في سبيل الحصول على الاستقلال ٠ اما في الداخل فقد كان الرأى العام منقسم وكذلك الاحزاب حول السياسة الواجب اتباعها حيال مشكلة الجزائر ٠

وقد اعلن قادة الجيش المرابطون في الجزائر في بيان لهم صدر يوم الثالث عشر من شهر ايار عام ١٩٥٨ عن تشكيل لجنة السلام العامة داعين الحكومة باتخاذ سياسة واضحة بخصوص اعتبار الجزائر فرنسية ٠ حينذاك قدم رئيس الوزراء فلمان Pflamlan استقالته في الثامن والعشرين من شهر ايار الى رئيس الجمهورية رينه كوتي ٠ وقد انحلت الحكومة التى لم تكن تتمتع بأى سند شعبى (١٦) ودعى الجنرال ديغول حينذاك الى تشكيل الحكومة برسالة وجهها اليه رئيس الجمهورية وحصل المرشح على موافقة البرلمان وبتداءا من الاول من حزيران عام ١٩٥٨ ٠ واوكل البرلمان الى الجنرال مهمة اعداد مشروع دستور جديد بعد ان نال ثقته وتفويضه لان يكون وزارته سلطة تأسيسية لاعداد مشروع الدستور ، كانت اجراءات التفويض قد تمت دستوريا بعد ان عدل البرلمان المادة ٩٠ من دستور الجمهورية الرابعة المتعلقة باجراءات التعديل ٠

---

(١٤) هذا جزء من البحث الذى نشر في مجلة القانون المقارن عام ١٩٨٥ بعد اخذ موافقة جهة النشر ٠

(15) Cf. R. Barraine. op. cit. p. 136.

(16) Cf. Picrc Pactct. op cit p. 132.

المطلب الاول :

مصادر دستور عام ١٩٥٨ (الدستور الديغولى) .

الخطوط الاساسية لدستور مرتقب لفرنسا كان قد ذكرها الجنرال في خطبة له عام ١٩٤٦ في مدينة «بايو» وقد وضع صياغة لاهدافه الدستورية في :

١ ـ اقامة تنظيم دستورى لرئاسة الجمهورية بحيث تكون الرئاسة مؤسسة منبثقة عن هيئة انتخابية اكثر اتساعا من البرلمان . ولرئيس الجمهورية ان يعين رئيسا للوزراء حسب ما يرتئيه . وبذلك اراد الجنرال ديغول ان يكون رئيس الجمهورية شخصا مستقلا عن ارادة السلطة التشريعية (البرلمان) .

٢ ـ لرئيس الجمهورية سلطات استثنائية توكل اليه في حالة الازمات .

٣ ـ اقامة حظر بين المهام الوزارية والنيابية البرلمانية (١٧) .

وبهذه المبادىء التى صاغها الجنرال اراد ان يبرز دور رئيس الجمهورية الذى كان متواضعا دستوريا في دستور الجمهورية الثالثة والرابعة واراد ايضا ان يؤكل اليه دستوريا صلاحيات يتمكن بواسطتها من مواجهة حالات خاصة (كما حصل اثناء الحرب الثانية) اذ افترض ان رئيس الجمهورية لم يكن مزودا بصلاحيات كافية لمواجهة ازمة داخلية كانت ام خارجية . كما انه اراد ان يجرد البرلمان من هيمنته على الحكومة التى كانت تنبثق من البرلمان .

ومن جانبه فقد لخص ميشيل دوبريه رأيه في الدستور المرتقب :

---

(17) Cf. H. V. Mallard. Dossiers de Droit, Corstitucionnel. L. G. D. S. Paris. 1973 pp. 174—177. Le Disconrs de Brgent.

انظر كذلك موريـز المصـدر السابق ص ٣٣٠ ـ وحول المناقشات والصيغة النهائية للدستور راجع

١ ـ تحديد جدول الاعمال من قبل الحكومة ٠

٢ ـ حصر عدد وصلاحيات اللجان البرلمانية ٠

وكان يتطلع الى اقامة نظام جمهورى يتسلم فيه الرئيس حكمه لمدة اثنا عشر عاما (١٨) ٠

وبدورهم فقد قدم مستشاروا الدولة وهم من رؤساء الحكومات السابقين ارائهم الدستورية التى صيغت في مبادىء تقوم على :

١ ـ تنظيم حكومة الولاية التشريعية ٠

تنظيم عملية لوم الحكومة

المطلب الثانى :

التوافق بين الاستمرارية وضرورات التغيير ٠

لقد صدر دستور الجمهورية الخامسة بمواد اقل من سابقه حيث احتوى على مقدمة واثنين وتسعين مادة ٠ اما دستور الجمهورية الرابعة فقد كان يضم مائة وست مواد ٠ علما بان مواد دستور الجمهورية الثالثة كان يحتوى على اربع وثلاثين مادة ٠ قلة المواد اوكثرتها لا تعنى بالضرورة فقر او غنى الدستور في الاحاطة بقواعد تنظيم الحكم ، وبالتالى تقرير نجاحه او عدمه ٠ وانما المهم مدى تمكن الدستور من مجابهة قواعد تنظيم العلاقة بين السلطات وفرض تسوية موفقة بين الحكام والمحكومين ٠

---

(١٨) انظر هوريو ـ المصدر السابق ـ ص ٣٤٣ ـ وكان ميشيل دوبريه الذى اصبح رئيسا للوزراء يتطلع الى اقامة نظام ملكى منظم ٠

فدستور الجمهورية الخامسة كما هو معلن حسب رأى الاستاذ هوريو « قد اتصف بدينامية وذلك لتغيره تبع الاحوال والظروف » (١٩) ٠

اما الاستاذ بيير باكتيت فيذكر بان دستور الجمهورية الخامسة يقع ضمن دورة التغيرات الدستورية التى تتصف بالفعالية والانجازات (٢٠) مع استمرارية النظام السياسى ومع تغير الدساتير ، « فان التطور الدستورى يبدو انه واقعا تحت حقيقة وجود الصراع بين السلطة التنفيذية المتمثلة بالحكومة التشريعية الممثلة بالبرلمان » (٣) فاذا كانت التنفيذية تسمح للحكم الفردى كما وضح ذلك من سمات دستور عام ١٨٠٤ (الدستور الامبراطورى) والحال ايضا مع دستور عام ١٨٥٢ في في زمن نابليون الثالث ٠ « فان دساتير عام ١٧٩٣ او عام ١٧٩٥ وعام ١٨٧٥ وعام ١٩٤٦ عرفت بمدى سلطة البرلمان وبالتالى فان الانجازات قد تحققت في ظل الدساتير ذات السيطرة التنفيذية الا ان الدساتير التى عرفت تحت ظل سيطرة البرلمان عرفت ايضا بالمشاركة الديمقراطية ولكن ايضا بتدهور الاستقرار السياسى » ٠

اما دستور الجمهورية الخامسة فقد حاول ان يوفق بين ضرورات التمثيل الديمقراطى وعقلنة الحياة السياسية بحيث تستطيع فرنسا ان تجابه التطورات

---

(١) راجع هوريو المصدر السابق ص ١٦٣ ٠

(19) Cf. Prevce Patrol op. cit, 95.

(20) Cf. Piere op. cit. P. 326.

الحديثة للمجتمع بواسطة مؤسسات جديدة • (٢١) وهذه المؤسسات الجديدة حافظت على ارساء المؤسسات المتعارف عليها • سلطة تنفيذية ، تشريعية ممثلة بالحكومة والبرلمان مع اعطاء ادوار متغيره ومنسجمة مع واقع التطور لكل من هـــــاتين المؤسستين الرئيسيتين • وهذا ما سنبحثه في المبحث التالي • حيث نتطرق الى دراسة مؤسسات الجمهورية الخامسة مع بحث اختصاصاتها الرئيسية والتطور الذى حصل عليها ودور كل منهما في نظام الجمهورية الخامسة الديغولية وما بعد رحـــــيل الجنرال ديغول •

البحث الثاني : مؤسسات الجمهورية الخامسة (٢٢)

صيغ الدستور الفرنسي بطريقة بينت وجود نوعين من المؤسسات الاولـــى منها تتمتع بسلطات فعلية حيث يكون لها الدور الاساسي في رسم سياسة الدولة امـا الثانية فهي مؤسسات ثانوية ذات صفة استشارية •

المطلب الاول : المؤسسات الاساسية • وتتكون من سلطتين هما التنفيـــذية والتشريعية •

اولا : السلطة التنفيذية : والتي تتكون بدورها من رئيس الجمهورية والحكومة

أ ـ رئيس الجمهورية ـ منتخب بالاقتراع العام السرى المباشر بعـــد التعـــديل

---

(٢١) انظر هوريو ص٣٢٣ حيث يذكر الاستاذ هوريو ان تسوية عام ١٩٥٨ عملت نظاما برلمانيا عقلانيا •

(22) R. Ball Mierx connaire les institutions Francaires— Guides Bordcs. Paris 1981. p. 41. et Pierre Pactct. op. cit. p. 134.

فيما يتعلق بنص دستور الجمهورية الخامسة مع التعديلات التي طرأت عليـه عام ١٩٦٢ بعد الاستفتاء •

الدستورى لعام ١٩٦٢ او لمدة سبع سنوات (حسب المادة السادسة) ٠

ويتمتع الرئيس بصلاحيات واسعة كفلها له الدستور حيث يستطيع ان يتوجه الشعب مباشرة باستفتائه في الامور الهامة (المادة ١١) وفي حالات خاصة يستطيع ان يلجأ الى استعمال صلاحيات استثنائية كفلها له الدستور (حسب المادة ١٦) ٠

الانتخاب المباشر لرئيس الجمهورية لم يكن واردا في الدستور الاصلي لعام ١٩٨٥ وانما جاء تطمينا لرغبة الجنرال ديغول الذى تعرض لحادث محاولة اغتيال هذا فان التعديل الدستورى له أسبابه العريضية المباشرة التي يذكرها الاستاذ هوريو كما يلي :

أ ـ السبب العرض : بعد محاولة الاغتيال في بيئه كلامار بتاريخ ٢٢ اب ١٩٦٢ ، وبذلك حاول ديغول استمالة الناس اليه واشعار الاخرين بقوته المرتكزة على الشرعية الشخصية ٠

ب ـ سبب مباشر : رغبة الجنرال في تحييد الطبقة السياسية التقليدية التي قد تعيق تطلعاته السياسية ولهذا فقد اراد ان يكون وراءه سندا شعبيا قوامه الشعب مباشرة وليس الوجهاء وجماعات الوسط واليمين ٠ (٢٣) وفي الواقع فان جماعات الوسط واليمين كانت قد اعتقدت أصلا بأن الجنرال سوف لايسمح باستقلال الجزائر والذى حصل كان مخالفا لتطلعاتهم ، اذ أن الجزائر قد استقلت وتحررت من فرنسا ٠

اما فيما يتعلق بالصلاحيات الاستثنائية التي كفلها له الدستور (حسب المادة ١٦) فانها اضافت دورا مهما لرئيس الجمهورية في ان يمارس سلطات استثنائية وذلك للحفاظ على استقلال الامة ، وعلى عمل المؤسسات بصورة اعتيادية وفي حالة تعرضها الى خطر ٠٠٠ فله وحده ان يتخذ الاجراءات الكفيلة للحيلوله دون ذلك بما

---

(٢٣) راجع هوريو المصدر السابق ص ٣٧٩ ٠

مشاورة يجريها مع رئيس الوزراء ورئيس مجلس الشيوخ ورئيس الجمعية الوطنية ومشاورته للمجلس الدستوري ، ويعتبر البرلمان مجتمعا بصورة بحيث لاتكـــون صلاحيات الرئيس مطلقة بعد أن وضعت في اطار الظروف الصعبة التي يمكن ان تمر بها الامة اذ ان رئيس الوزراء والجمعيتين يحاطون علما • ووضع هذا النص يدل على حرص ديغول في امكانية مواجهة المشاكل بواسطة رئيس الجمهـــورية بوضعية دستورية افضل مما لم يوفره الدستور الفرنسي السابق ولا الاســـبق (الجمهورية الثالثة والرابعة) • (٢٤) الا ان دستور الجمهورية الخامسة عزز دور رئيس الجمهورية بهذه المادة الى جانب المادة الخامسة منه حيث وفرت له دور الحكم في حالة حصول خلافات بين المؤسسات • وقد لجأ ديغول ولمرة واحدة الى استعمـال صلاحياته الدستورية (حسب المادة ١٦) ولمرة واحدة تقارب الخمسة شهـــور عام ١٩٦١ •

ب ـ الحكومة : خصص الدستور الفرنسي للحكومة مادتين ، بينت المكانـة المهمة لها (٢) عندما ذكر : الحكومة تحديد وتقود سياســـة الامـــة (المادة ٢٠) رئيس الوزراء يقود عمل الحكومة (المادة ٢١) •

ورئيس الجمهورية هو الذى يختار رئيس الوزراء (المادة ٨) وبدوره يختار رئيس الوزراء وزرائه ولم يتطرق الدستور في وجوب كون الوزراء نـــواب في البرلمان كما هو الحال في بريطانيا ، ولا بعدم وجوب اختيار الوزراء من خـــارج الكونغرس كما هو الحال في الولايات الامريكية • وقد كان تكون الوزارة الاولـــى لميشيل دوبريه متضمنا سبعة عشر وزيرا برلمانيا من مجموع سبعة وعشرين وهـــم

---

(٢٤) وقد وفرت المادة ٤٨ مـن دسـتور جمهورية فايمار الالمانية هـذا المجـال لرئيس الجمهورية التي مكنت برند بنرغ من تعيين هتلر مستشارا •

أعضاء الوزارة وسبعة من موظفين كبار وثلاثة من السياسيين • وتاكيد على الفصل بين السلطتين فأن رؤساء الحكومات كان بعضهم لم يعرف حياة برلمانية سابقة كما هو الحال مع جورج بومبيدو وريمون بار • وفي حالة استيزار احـــد البرلمانيين فعليه في غضون شهر واحد ان يحدد موقفه في ان يبقى وزيرا ويستقيل من البرلمان او ان يبقى محتفظا بمنصبه التمثيلي كبرلماني وعليه فيعتبر مستقيلا من منصبـــه كوزير كما تعين لكل نائب ان يكون له وكيل فاذا استوزر فلا حاجة لاعادة الانتخاب في منطقته لأن الوكيل يحل مكانه مدة استيزاره للمنصب الوزارى • واقـــع حال السلطة التنفيذية يبين بان رئيس الجمهورية يتمتع بمكانت فعلية تتجاوز كثيـرا سلطات رئيس الوزراء • كما ان المسؤوليات الكبرى لرئيس الجمهورية جعلت منه الشخص الاول في الدولة وليس رئيس الوزراء الذى بدأ شخصا منفذا اكثر منـــه قائدا (٢٥) •

وهذا مايميز فرنسا بمركز رئيس وزرائها الثانوى عن بقية الدول المجاورة كالمانيا الغربية وبريطانيا وهولندا وبلجيكا (٢٦) •

ثانيا : السلطة التشريعية (البرلمان) :

يتكون البرلمان الفرنسي حسب دستور الجمهورية الخامسة من مجلسين النواب والشيوخ • ويبلغ عدد اعضاء مجلس النواب ٤٩١ عضوا ينتخبون لمدة خمـــس سنوات • اما عدد اعضاء مجلس الشيوخ فهو ٣١٦ شيخا ينتخبون لفترة تســـع

---

(٢٥) لقد انعكس دور الجنرال على مجمل مؤسسات الجمهورية الخامسة ، اذ استمر العمل على ان يكون رئيس الجمهورية هو الشخص الاول رسميا وعمليا •

(٢٦) لقد بدى من خلال الممارسة الفعلية للحكم من قبل الاشتراكيين اضفـــاء دور لرئيس الحكومة في تعامله مع الجمعيه الوطنيه ، وذلك لان بيير موروا قـــد بادر الى طلب الثقة بوزارته للمرة الخامسة منذ توليه منصب رئاســـة الحكومة عام ١٩٨١ • انظر : جريدة اللموند •••• كذلك انظر ملحق رقم (م) باسماء رؤساء الحكومة ••

سنوات وكما إن فترة انتخاب كل من المجلسين تختلف عن الاخرى فأن طـــــريقة اختيارهم تختلف ايضا • فالنواب ينتخبون بصورة مباشرة اما اقرانهم فينتخبـــون بصـــورة غير مباشرة • ولكل مجلس تشكيل مـن ست لجان دائميـة • وتجمـــع ثلاثين شخصا يكون كتلة برلمانية وللبرلمان دورتين اعتياديتين سنويا مجمـــــوع ايامها ١٧٠ يوما (٢٧) •

وقد ذهب دستور الجمهورية الخامسة الى الحد كثيرا من سيادة البرلمان « فهو نظام برلماني بدون سيادة للبرلمان » • ذلك لان الدور التشريعي له قد حدد اصلا بمقتضى المادة ٣٤ من الدستور والتي حددت مجالات القانون اما الدور السياســـي للبرلمان في السيطرة على الحكومة فقد دوره الاساسي دستوريا ذلك من خلال الغاء الاستجواب وفيما يتعلق بتقرير جدول الاعمال ايضا • لهذا فأن السيادة البرلمانية قد انحسرت لمصلحة السلطة التنفيذية على عكس الحال ابان الجمهورية الثالثـــة والرابعة حيث ان سيادة السلطة التشريعية كانت تفوق التنفيذية •

المطلب الثاني :

المؤسسات الاستشارية ـ للمجالس الاستشارية « وظـائف حـددها دسـتور الجمهورية الخامسة بحيث لا يشكل عملها تقرير السياسة المصرية للامة ، ولكن لها وظائف ذات طبيعة استشارية غرضها حل الخلافات التى قد تنشأ خلال عمل المؤسسات وهى :

١ ـ المجلس الاقتصادى الاجتماعى •

٢ ـ المجلس الدستورى •

٣ ـ المجلس الاعلى للقضاء •

---

(٢٧) تبدأ من شهر تشرين اول ولفترة ثمانين يوم والثانية من الثانى لشهر نيسان الى ٩٠ يوم • راجع اوريو ص ٣٠٥ •

١ ـ المجلس الاقتصادى الاجتماعى ـ هذه المؤسسة ليست من ابتكار الجمهورية الخامسة ، اذ انه انشأ مجلس على غراره عام ١١٢٥ واعيد تنظيمه عام ١٩٣٦ وعدد اعضائه هم (٢٠٠) شخصا • وللحكومة فقط الحق في الاتصال به لاخذ المشورة ومنذ عام ١٩٦٨ فقد ابطلت امكانية اتصال البرلمان به •

٢ ـ المجلس الدستورى ـ وقد وجدت له سابقة دستورية في الجمهورية الرابعة باسم اللجنة الدستورية • الا ان اعمال هذه اللجنة وسمت ونظمت حاليا •

تكوينه : أ ـ اعضاء طبيعيون (بالقانون) كل رؤساء الجمهوريات السابقين ولمدى الحياة • فكان يظم فينسون ايريول ، رينه كونى ، ولكن الجنرال ديغول امتنع عن المشاركة فيأعماله بعد اعتزاله العمل السياسى واستقالته عام ١٩٦٩ •

ب ـ اعضاء معينون :

(٣١) اعضاء من قبل رئيس الجمهورية

(٣) اعضاء من قبل رئيس الجمعية الوطنية

(٣) اعضاء من قبل رئيس مجلس الشيوخ

ويتم تعينهم لمدة تسع سنوات غيرقابلة للتجديد ورئيس الجمهورية هو الذى يعين رئيس المجلس الدستورى •

اما وظائفه فهى :

١ ـ القضاء في الشؤون الانتخابية •

٢ ـ يشكل كلجنة استشارية بجانب رئيس الجمهورية في حالة استعمال (المادة ١٦) •

٣ ـ ممارسة القضاء الدستورى فيما يتعلق بالرقابة الدستورية على القوانين وانظمة البرلمان او الاتفاقات الدولية من ناحية ملاحظة مدى مراعاتها للدستور •

٣ ـ المجلس الاعلى للقضاء : وقد استحدث في دستور الجمهورية الرابعة واخذ به دستور الجمهورية الخامسة ، ذلك لضمان استقلالية القضاء من الهيمنة السياسية (٢٨) • ويظم المجلس الى جانب رئيس الدولة ووزير العدل تسعة اشخاص ٦ من الحكام وشخص من لستشارى الدولة اضافة الى شخصين ممن لهم اضطلاع بالشؤون القضائية ، كلهم معينون من قبل رئيس الجمهورية ولمدة اربع سنوات •

جاء دستور الجمهورية الخامسة ليضع حدا من خلال قواعد لعدم الاستقرار السياسى للحكومات المتعاقبة • فكان عليه ان يحد من سيادة البرلمان • وقد نجح الدستور في ذلك نسبيا • فمنذ اقامة الجمهورية الخامسة الى وقتنا الحاضر مضى اكثر من ربع قرن • عرفت فرنسا فيه ثمانية رؤساء وزراء مع ثمانية عشر تشكيل وزارة• ويعود هذا الاستقرار النسبى الى عملية تجريد البرلمان من قوته في الاطاحة بالوزارة • وعمليا نلاحظ ان الدور التشريعى اصبح من مجالات الحكومة وليس البرلمان فبين عام ١٩٥٨ الى عام ١٩٧٨ شرعت قوانين بعدد ١٦١٥ كان اصل ٢٤٦ قانونا صدرت عن البرلمان والبقية وهى الاغلبية كان مصدرها السلطة التنفيذية (٢٩) • والدستور الذى اقامه ديغول اكتسب قوته وشرعيته من الجنرال ديغول ابتداء • وعمل الجنرال

---

(٢٨) قد يجدر التنوية ان استقلالية القضاء تصبح اكثر ضمانا في حالة خلو المجلس من ممثلى السلطة التنفيذية ، الا ان مشرع الدستور اراد في الوقت نفسه ان يضمن استقلالية القضاء بوجود رئيس الجمهورية على رأسه على اعتبار ان المادة الخامسة من الدستور قررت مكانه خاصة للرئيس في ان يقوم بدور الحاكى والحكم لضمان سير واحترام الدستور بصورة اعتيادية (المادة الخامسة من الدستور) •

(29—) CF. Pierre Pectet. p. 257.

حيث يذهب في القول بان النظام الفرنسى شبه برلمانى وشبه رئاسى • •

على صياغته بصورة تضمن اقامة نظام برلماني عقلاني (٣٠) اقرب منه الى النظام الرئاسي حيث يتمتع فيه رئيس الجمهورية بصلاحيات تفوق سلطة وصلاحية رئيس الوزراء والبرلمان ايضا • وقد اكتسب الدستور رضاء عاما في فرنسا • ذلك ان العمل بقواعده ترسخت حتى مع غياب الجنرال (٣١) • حينما تعاقب على الرئاسة بوميدو وديستان ثم فرانسوا ميتران مرشح اليسار • وبذلك فان دستور الجمهورية الخامسة قد وفر استقرارا سياسيا لفرنسا التي طالما كانت تفتقر اليه خصوصا خلال الجمهورية الثالثة والرابعة •

---

(٣٠) راجع اوريو ـ المصدر السابق ص ٣٢٨ • فقد اريد للبرلمان ان يكون مجلس استشاري وليس برلمان ذا صلاحيات تناسب مكانته التشريعية في المؤسسات السياسية •

(٣١) انظر ملحق رقم (٢) والمادة ٣٤ من الدستور تحدد اصلا احكام القانون •

الفصل الخامس

الاتجاهات الايديولوجية لدساتير الانظمة الاشتراكية

اذا صحت تسمية المجتمع الاشتراكى كتنظيم واحد متشابه فانه وفي الوقت يمثل على المستوى العالمى نصف سكان العالم • فالصين لوحدها تحتوى على ما يزيد عن (٨٤٠) (١) مليون والاتحاد السوفيتي بسكانه البالغين (٢٥٥) مليون نسمة يمثل اكبر دولة من حيث السكان فقط في اوربا وانما في قارة امريكا ايضـا • اما عـدد سكان اوربا الشرقية فهم (١٤٠) مليون • ناهيك عن عدد دول العالم الاخرى التى نهجت في انظمتها الطريق الاشتراكى اذا كان الامر يتعلق بفيتنام الموحدة وبكوريا الشمالية وبكوبا • وما عدا هذه الدول فأن بعض الدول العربية كالعراق وسوريا والجزائر واليمن الجنوبى كما الحال مع بعض الدول الافريقية كتنزانيا واوغندا وغينيا وانغولا قد تبنوا المنهج الاشتراكى لتطور وتقدم انظمتهم السياسية •

ومع وجود الاختلافات بين هذه الدول العديدة على نطاق المستوى الحضارى والاجتماعى وفي النظر الى كيفية تطبيق صيغ الاشتراكية فانهم وباختلاف في درجة تقدمهم يعملون من خلال الاسس والمنطوق التالى :

١ ـ في كونهم مجتمعات ايديولوجية تبنت الاشتراكية كهدف •

٢ ـ في كون اغلب هذه المجتمعات وخاصة في البداية تمثل مجتمعات نامية •

٣ ـ انها مجتمعات واعية في كونها محتاجة الى التقدم ، ولذلك ولدرء هذا التخلف فهى تدعـو وتعمل لاقامة بنية اجتماعية موحدة ذات اسـس مركزية ارغامية تشمل كافة الاصعدة الاقتصادية والادارية والتنظيمية لكافة اوجه النشاط في المجتمع السياسى الكلى الموحد •

---

١ ـ يشار الى الصين بانها بلد المليار نسمة •

فلهذا فان دراسة وتحليل الاتجاهات الايديولوجية لدساتير العالم الاشتراكى تستوجب الالمام بمصادر الفكر الاشتراكى لدى الانظمة الاشتراكية وخاصة الدول التى تبنت الفلسفة الماركسية من جهة • ومن جهة اخرى فأن معرفة سمات الدساتير الاشتراكية تستدعى ان نشير الى القضايا البارزة التى المت بها هذه الدساتير •

المطلب الاول :

الاسس الفكرية للمجتمعات الماركسية

لكل مجتمع قيم وعادات وافكار وممارسات يتبعها اغلبية الناس ويتعارف على احترامها على مدى معين من الزمن • وكما لاحظنا فيما يتعلق بالمجتمعات الغربية في انها تاثرت كثيرا وانعكس ذلك على دساتيرها عندما تبنت قيم معينة هى بين قيم عديدة : الفردية والميل للتنظيم العقلى ، والرغبة في المناقشة وتبادل الاراء للوصول الى حقائق ومسلمات الحياة اجتماعية كانت ام سياسية •

اما فيما يتعلق بالايديولوجية الماركسية • فهى مجموعة افكار كل من ماركس وانجلز ولينين المتعلقة بارائهم ونظراتهم واجتهاداتهم حول كل ما يتعلق بالتنظيم الاجتماعى والسياسى للمجتمع حاضرا ومستقبلا • ومن الواضح بمكان ان هذه قبل منظريها وقادتها المفكرين وهذا مما وضع الايديولوجية الماركسية ككل في معرض انتقاد واغناء متواصل بما قدم لها من دراسات ومن ناحية اخرى ظهرت تطبيقات عديدة اتبعتها دول متعددة تبين الاختلاف في تفسيرها •

فالماركسية هى فلسفة شاملة قامت بوضع اسس منطقية لتوضيح وتفسير عام للعالم (٢) • بحيث حدوث دور الفرد وعلاقته بهذا العالم واشارت الى حتمية

(2-) Cf. Andre Hauriou. op. cit. P. 459.

المبحث الاول

المبحث الاول :

النظام السياسي للاتحاد السوفيتي بين مؤشرات التغيير والتوقف :

النظام السياسي لكل مجتمع من المجتمعات هو حصيلة تفاعل بين عدة عوامل تعمل مجتمعة في سيره وتطوره (٣) • ومن هذه العوامل ـ اقتصادية وسياسية ـ كمحتوى للنظام السياسي وشملت مسيرته بميزات تمثلت في انتاج وقرارات النظام السوفيتي ليس حصرا وانما كمثال • وفي مطلبين سنبين في الاول منهما عوامل التغيير وفي الثاني مؤشرات التوقف التي تعمل في تلكؤ أو في تحويل مؤشرات التغيير والاستمرار •

المطلب الاول : مؤشرات التغيير (٤) :

اولا : مؤشرات التغيير في النظام الاقتصادي :

لم يتوان الاتحاد السوفيتي في مجابهة متطلبات التقدم العلمي والتكنولوجي • بحيث اتخذ سياسة تقوم على تعميم التعليم والتعمق بكافة نواحيه من فنية وثقافية وتكنيك • واضحى المجتمع السوفيتي في غالبيته مدنيا (وليس ريفيا) فاحصاء عام ١٩٧٠ يبين ان سكان المدن يكونون نسبة (٥٦٪) ومن بين سكانه هنالك ٩٥

---

(٣) تداركا لضيق الوقت ، فلا يسعنا الا ان نختصر البحث فيما يتعلق بنظام الاتحاد السوفيتي بتحليل عوامل التطور والتجديد تاركين الكلام عن المؤسسات والنبذة التاريخية الى وقت اخر • وفي ملحق رقم (٥) نبين المؤسسات وملحق رقم (٦) اهم الحوادث التاريخية التي تخص الاتحاد السوفيتي •

(٤) ان اهم مؤشرات التغيير ظهرت ابتداء من المؤتمر العشرين عام ١٩٥٦ وتتلخص في ثلاث نقاط عندئذ :

١ ـ انفتاح نحو الغرب •

٢ ـ الاقرار بتعدد الطرق نحو الاشتراكية •

٣ ـ نبذ الوسائل الستالينية في الحكم •

مليون شخص حائز على دبلوم عالى او متوسط في الدراسات العليا والتكنيكية وفي كافة المجالات الثقافية • ومن بين هذا العدد الوفير من المتخصصين والمثقفين يبلغ العلماء حسب خطاب برجنيف في ٣٠ آذار ١٩٧١ أمام المؤتمر الرابع والعشرون ٩٣٠٫٠٠٠ الف فرد • كما ان نسبة زيادة المتخصصين في العلوم التكنيكية خلال خمسة اعوام بالنسبة الى العلوم الاخرى كانت قد زادت بنسبة ٤٠٪ (٥) •

هذه الطبقة المتوسطة النامية تتكون من الباحثين والاداريين والمهندسين لا يمكن لها الا ان تأخذ دورها كطبقة في المجتمع بحيث تؤثر وتتأثر بمحيطها •

هذه الطبقة الجديدة في مجتمع متقدم تعرف ان التقدم والتطور يعتمد عليها وتعلم انها في حاجة الى جو من الحرية في البحث والمناقشة والمبادرة ومن ثم الابداع • ويمكن اعتبار كوسجين لحد ما تجسيد لحقيقة اعتراف النظام بهذه الطبقة المهمة حيث ان رئيس الوزراء لم يعتمد كثيرا في وصوله الى هذا المركز لكونه حزبيا أو بواسطة التدرج في المناصب الادارية اساسا •

١ ـ الاصـــلاح الاقتصـــادى :

ركز الاصلاح الاقتصادى لشهر اكتوبر عام ١٩٦٥ على التوجيه الادارى بصورة خاصة حيث جاء الاصلاح لفرض اعطاء نوع من الذاتية للمصالح وللاتحادات وذلك بتقديم نوعى لشؤون الادارة وعلى اساس اعطاء حرية في ميكانيكية القرارات وعلى نمط الادارة الليبرالية في تقـدير العرض والطلب • وكان دور الاسـتاذ ليبرمان ليمتنشوف واتلس مهم في محاولة العلاقة بين المنتجين والمستهلكين •

٢ ـ الخطة الخمسية التاسعة (١٩٧١ ـ ١٩٧٥) :

وجاءت الخطة التاسعة مجددة كثيرا في المفاهيم الادارية العقلانية للتخطيط وغير عابئه كثيرا في التحليل النظرى الماركسى • فهى اكثر عملية في تصور التخطيط من

---

(5) Cf. Rager Gerard Schwartzenberg - Politlque Conp - avéele Cours de Droit - Paris - 1972 - 1973 - P. 678.

كونها متمشية مع المبدأ الرسمي للاتحاد السوفيتي « فمكنون وميكانيكية اعمال الادارة الاقتصادية هي واحدة في كل المجتمعات » (٦) ٠

اما الاكاديمي رومانتسيف فقد كتب لتقديم كتاب جيفياتي (٧) «من انه هنالك بعض النظريات البرجوازية للانتاج (بصورة خاصة الامريكية) مع كونها موجهة لاسباب وظيفية محددة فهي تتضمن اجراءات حقيقية لتحسين التنظيمات والادارة في سبيل درجة قصوى من الفعالية » ٠

من هذا ممكن استخلاص بعض النتائج الملموسة ٠ وهي ان التخطيط في المجتمع الاشتراكي يحاول ان يقوم بدوره وليس على اعتبار اعتباطي وانما بشكل مدروس وعقلاني يرمي الى تحقيق الرغبات الحقيقية وبصورة اكثر فعالية باستعماله طرق ووسائل علمية ٠ فالتخطيط في مجتمع اشتراكي متقدم يحاول ويعمل على معرفة المطالب الحقيقية للمستهلكين ، فهو ليس بعيد عنهم وانما هو عاكس للرغبات فالتخطيط لا يمكن ان يتجاهل الطلب الوارد من المجتمع ٠

ومنذ سنوات عديدة كان هنالك اتجاه شديد من قبل الاقتصاديين الاكاديميين بصورة خاصة امثال نيو كولاي ، ليوند كافتروفنش وفاديم ترابيزينكوف يدعون الى : ادارة اكثر علمية لجهاز التخطيط والى الاخذ بالحقائق الحسابية في التخطيط وبعمل نموذج لكل فرع من النشاطات يعتمد على استعمال الالات الحاسبة والعقول لالكترونية على المستوى التنفيذي العالي ، وبهذه الادارة العقلانية المعتمدة على العلم يستطيع التخطيط ان يدير ويعدل ويصلح ويحسب الهفوات المتعلقة بالتنظيم المتزمت في التنظيم الاقتصادي وذلك باعطاء الحلول وبصورة عاجلة وبدقة ٠ ولا يستطيع ان يقوم العامل الاقتصادي بالتحرك اذا لم يكن هناك من حرية سياسية او اجواء من الحرية السياسية يستطيع من خلالها المؤثر الاقتصادي ان يباشر دوره بصورة اكثر فعالية ٠

---

(٦) حسب رأي المجلة السوفيتية قضايا اقتصادية شهر اذار ١٩٧١ ـ المصدر في كتاب روجيه جيرار شوازنبرغ ٠ ص ٦٧٥ ٠

(٧) نائب رئيس لجنة الدولة للعلم والتكنيك وصهر كوسجين رئيس الوزراء السابق

ثانيا : مؤشرات التغيير في النظام السياسي :

ظهرت هذه المؤشرات السياسية بصورة خاصة بعد ستالين ، حين وصل المجتمع الاشتراكي الى درجة من التقدم الاقتصادى بحيث لا تسمح الظروف الجديدة بتزمت النظام السياسي في معاملاته لاجزاء النظام الاجتماعي ، فالقيادة لا تستطيع ان توجه دائما وانما تتفاعل مع محيطها ولا تستطيع دائما ان تـؤثر على محيطها في اتجـاه واحـــد .

١ ـ فالحزبيون المعارضون او المعارضة يبعدون عن مراكزهم أو يستجوبون وليس كما هو الحال في عهد ستالين .

٢ ـ وحتى بالنسبة للقادة والزعماء فان تنحيتهم تكون بواسطة اجراءات اعتيادية ، اذا كان الامر متعلقا ببلغانيين أو بخروشوف أو ببودغورني .

٣ ـ حلول القيادة الجماعية في مؤسسات الدولة العليا وفي قيردة الحزب بدل من القيادة الفردية فالمكتب السياسي بعدد ١٥ عضوا يقوم بقيادة الحزب وكذلك في كون اللجنة المركزية بعدد ٢٤١ عضوا تنظم شؤون الحزب جماعيا .

ـ تأكيد الدور البرلماني في السيطرة لمجلس السوفيت الاعلى . مع ان اجتماع مجلس السوفيت الاعلى يكون لمدة اربعة الى ستة ايام في السنة فان هنالك لجانه الدائمية المنبثقة منه والتى تجتمع في دورات تستمر من اربعة الى ستة شهور وينصب دورها على مراقبـة الحكام حيث ان كل مجلس (مجلس القوميـات ومجلس الاتحـاد) الذى يتكون منهمـا مجلس السوفيت الاعلى له ١٣ لجنة للسهر على اعمال السلطة التشريعية .

لذلك فأن القيادة الجماعية للحزب وللدولة تمثل في وجود اللجنة المركزية للحزب ومجلس السوفيات الاعلى بالنسبة للدولة .

(+) وكان اجتماع مجلس السوفيت الاعلى قد تم في نهاية عام ١٩٨٣ في ٢٦ كانون اول وتبعها اجتماع اللجنة المركزية ومن ثم عقـد اجتمـاع المكتب السياسى لمثالية الاجهزة الحزبية لاعمال الدولة .

٥ ـ العمل على تحقيق اللامركزية الادارية :

وذلك في تأكيد دور الادارة الذاتية اجتماعيا واقتصاديا في الاقاليم المكونة للاتحاد السوفيتي ، وهذه الاصلاحات دعا اليها خروشوف منذ المؤتمر الثاني والعشرون للحزب الشيوعي واكد عليها في المؤتمر الثالث والعشرون والرابع والعشرون عام ١٩٧١ (٨) .

٦ ـ نظرية دولة الشعب بكامله (٩) :

الدولة كجهاز منظم للمجتمع تعتبر مرحلة في النظام الاشتراكي يجب ان تتبعها مرحلة تزول فيها الدولة وذلك بايداع وظائف الدولة الى منظمات شعبية تقوم بالوظائف الاجتماعية والثقافية والمحافظة على الامن . وهذا ما تصور قيامه خروشوف كمسؤول ماركسي لينيني في المؤتمر الواحد والعشرين عام ١٩٥٩ للحزب الشيوعي . ومنذ المؤتمر الثاني والعشرين عام ١٩٦١ تبنى المؤتمر في برنامجه اصطلاح جديد وهو دولة الشعب بدل طبقة البروليتاريا : التي اكملت دورها التاريخي وانتهت بأن تكون ضرورة في الاتحاد السوفيتي .

وفي كانون الاول عام ١٩٧٢ بمناسبة مرور ٥٠ عاما لقيام نظام الاتحاد السوفيتي قدم برجنيف تقريرا امام اللجنة المركزية للحزب ـ ومجلس السوفيات الاعلى (الحزب والدولة) : لقد بنى في الاتحاد السوفيتي مجتمع اشتراكي متقدم . وان دولة دكتاتورية البروليتاريا قد تحولت شيئا فشيئا الى دولة كل الشعب العامل وان القوة الموجهة تبقى دائما للطبقة العاملة . وبهذا فقد اعاد برجنيف صيغة دولة الشعب ولكن لم يذكر شيئا عن احتمال زوال الدولة كمنظمة للمجتمع .

٧ ـ اختلاف طرق الوصول الى الاشتراكية :

وقد سبق وتبنى الحزب في مؤتمره العشرين وفي عهد خروشوف هذا المبدأ .

---

(8) Cf. Patrice Gelard - L'administration de U.R.S.S 1972.

(٩) وليس الدولة التي يعبر عنها الحزب باسم الطبقة العاملة حسب المادة ١٢٦ من الدستور السوفيتي لعام ١٩٣٦ .

وقد تلكأ تطبيق هذا المبدأ في عهد برجنيف متجليا في خطـاب القى في ٣ تمـوز عام ١٩٦٨ امام السكرتارية المركزية للحزب الشيوعي عندما قال السكرتير العام للحزب برجنيف « نحن لا نستطيع ان نكون بلا اكتراث لمصير بناء الاشتراكية في بلاد اخرى • ولكن في البيان المشترك لبرجنيف وبرليتغوى السكرتير الايطالى للحزب الشيوعى في اذار ١٩٧٣ فقد صـيغ البيان وعلى اسـاس الاعتـراف باختـلاف الطرق المؤدية للاشتراكية •

المطلب الثانى : مؤشرات التوقف في النظام السياسى :

النظام باجزائه يكون الكل فاى اخلال بجـزء من اجـزائه يؤثر على عمل ووظائف الاجزاء الاخرى المكونة للنظام • فاذا كان لنين رجل عقيدة وثورة فأن ستالين كان رجل بناء وتقدم • حيث اعتمد على ثلاث ركائز :

١ ـ جهاز الحـزب Apparatchiki في التعبئة الشعبية •

٢ ـ بيروقراطية الدولة : في التوجه الاقتصادى •

٣ ـ جهاز القمع : في القضاء على المعارضة •

ولهذا فان النظام مرتبط اشد الارتباط مع دعائمه ويحاول ان يترسم مع ما يعطيه ويقدمه له محيطه • فالتطور حاصل ولكن ببطء • فمع ما لاحظناه من توسـع شرائح وجتماعية عديدة وخاصـة بالنسبة لطبقة البيروقراطية (برجوازية الدولة حسب تعبير شارل بتلهايم) أو الارستقراطية البيروقراطية (حسب تعبير اوجين فرجـا) • اما عن التكوين السوسيولوجى للحـزب الشيوعى فيلاحظ زيادة اعضائه من غير طبقة العمال وهذا من شأنه ان يغير بالنتيجة من السياسة المتبعة في الاتحاد السوفيتى بالنسبة لكافة علائقه داخليا وخارجيا • ففى الخطاب الذى القى يوم ٣٠ اذار عام ١٩٧١ امام المؤتمر الرابع والعشرين للحزب الشيوعى اكد برجنيف ان عدد اعضاء الحزب الان هم ١٤٫٥ مليون بمعنى (٩٪) من الشعب السوفيتى • اما الاعضـاء من الموظفين فنسبتهم هى ٤٤٫٨٪ يقابلهم ٤٠٪ من العمـال • وكان

ميلدفان جيلاس اول من ذكر عن مخاطر طبقة كادر الموظفين في الحزب وقد ذكر ماركوس عن الاشكال الذى يحدثه وجود هذه الطبقة البيروقراطية البعيدة عن أى سيطرة والتى تقرر لوحدها طريق الاشتراكية (١٠) ٠

وقد سبق لخروشوف في المؤتمر الحادى والعشرين ان وضع نظاما جديدا للحزب لتحديد الكوادر والمنظمات الحزبية ولكن اهمل العمل به بعد المؤتمر الثالث والعشرين في ١٩٦٦ ٠ لهذا نرى بقاء اغلبية الحزبيين القدة في كافة المراكز المهمة في الحزب ٠ففى المكتب السياسى للحزب الذى وسع عدد اعضائه من ١١ الى ١٥ بحيث شمل جميع السابقين وثلاثة من الاربعة الجدد كانوا اصلا اعضاء احتياط ٠

اما اللجنة المركزية للحزب فاصبح عددها ٢٤١ عضوا بعد المؤتمر الرابع والعشرين ٠ ويجسد الحزب الشيوعى السلطة الحقيقية في النظام الاشتراكى السوفيتى ممثلا في السكرتير الاول للحزب الشيوعى الذى يتبوأ المكان الاول بالنسبة الى رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة (رئيس الوزراء) ٠

المبحث الثاني

الاسس الايديولوجية للمجتمعات الماركسية

في كل مجتمع هنالك قيم وافكار معينة والتى تكون بمجملها ايديولوجية ذات ابعاد محددة ٠ وهذا ما لاحظناه بالنسبة للمجتمعات الغربية حيث تكونت قيم عبر قرون عديدة هى : الفردية والميل في التنظيم العقلى والرغبة في تبادل الاراء واتباع المناقشة ٠اما بالنسبة للايديولوجية الماركسية فهى مجموعة افكار كل من ماركس

---

(10) Marcuse. Ie Marxime Sovietique. 1958. enfracais 1963.

(+) وقد ازداد العدد حسب المؤتمر السادس والعشرون حيث بلغ عدد الاعضاء ١٧ مليون وكان المؤتمرون بعدد ٤٩٩٨ ومن بينهم عمال بعدد ١٧٠٣ وعمال زراعيين ٨٨٧ و ٢٧٢ ممثلى الاداب والتعليم و ٥٤٥ عالم ٦٩٣ اعضاء المجالس الشعبية وغيرهم ٠

وانجلز ولنين والتى عرفتها الاحزاب السياسية وتبنتها قبل ان تطبق على المجتمعات المختلفة وقد انتصرت هذه الايديولوجية بعد ظروف عديدة مختلفة في كل من روسيا القيصرية والصين وفي دول اوربا الشرقية ، ولهذا ففى مطلبين نتكلم اولا عن الاسس الايديولوجية وفي مطلب ثانى سنتطرق إلى السمات الاساسية للمؤسسات الاشتراكية في الاتحاد السوفيتى وخاصة انه صاحب التجربة الاولى وبعدها سنتطرق الى ابعاد التجربة في بقية الانظمة الاشتراكية ٠

المطلب الاول :

ماهى الماركسية ؟

بالدرجة الاولى الماركسية هى فلسفة ومذهب شامل قام بتوضيح وتفسير عام للعالم ، بحيث تحدد هذه الفلسفة دور الفرد وعلاقته بالعالم ، ومشيرة الى حتمية التطورات التى لا يمكن درؤها في المجالات السياسية والاخلاقية والدينية والاقتصادية والاجتماعية وبمعنى ان مجمل هذه الظروف والتى هى انعكاس للظروف المادية تفرض نفسها على الفرد وتحدد سلوكه ومن ثم تحدد سلوك المجتمع ٠

١ ـ فمن الناحية الاجتماعية :

تنظر الماركسية الى المجتمع وعلى اساس ان الروابط التى توجد بين الافراد متعددة ومتقررة بالدرجة الاولى بالظروف والشروط المادية التى بدورها تكون وتنشىء الظروف الروحية للمجتمع ٠ ويبرز هنا العامل التكنيكى في اظهار حتمية هذه الظروف المتكونة ، اى كيف ان عملية الانتاج تبرز لنا وكانها عملية حتمية في تقرير الظواهر الاخرى ٠ فعملية انتاجية معينة تقدم لنا شكل معين من المجتمعات ٠ وهذا ما ذكره ماركس في ان الدولاب اليدوى قدم لنا المجتمع العبودى وكيف ان الدولاب السائر بفعل البخار قدم لنا المجتمع الصناعى ففى كل مجتمع يتحتم التفريق بما هو بناء تحتى وبما هو بناء فوقى ٠

فالبناء أو الاسس التحتانية : هى قوى الانتاج الاقتصادية ، وعلاقات الانتاج ، والبناء الفوقى : هى الاشكال السياسية ، الاخلاق ، الحقوق ، الدين والمعتقدات والفنون ٠

فالبنية العليا في المجتمع (طالما ان المجتمع حاويا على طبقات حيث لم يلغى التقسيم الطبقى) هى صاحبة المصالح لانها الطبقة المهيمنة على الطبقات الاخرى ، وبالتالي فان الثورات تعتبر بصورة عامة ظواهر هدم للبناء الفوقي والتى اضحت بعيدة ولا تعبر عن الحقائق الاقتصادية • فالثورة الفرنسية لعام ١٧٨٩ هى التغيير العنيف لسلطة طبقة مالكى الاراضى لاجل بناء اجتماعى اخر جديد لصالح سلطة طبقة البرجوازية الصاعدة ويضيف ماركس انه يحصل في التاريخ ان تبقى طبقة مستغلة لا تعبر عن واقع اجتماعى معين ولكنها تحكم مما يؤدى الامر بالنهاية الى ان الطبقة المستغلة تثور على الواقع الاجتماعى وتعلن ثورتها • وفي بعض الاحيان يحدث ان يكون هنالك عدة طبقات مهيمنة وعدة طبقات مهيمنة عليها مما يصعب تحديد ادوار كل منها في مجريات التاريخ من ناحيـة صراع الطبقات ولكن فيما يتعلق بالمجتمعات الغربية أو الرأسمالية فهنالك تبسيط للحالة الاجتماعية لانه ليس هنالك الا طبقتين واضحتين طبقة برجوازية وطبقة بروليتارية •

٢ ـ اما من الناحية الاقتصادية :

فماركس يوضح السبب الاقتصادى لصراع الطبقات والذى يستند عليه في العلاقة بين القيمة ـ والعمل • فقيمة أى شيء تحدد بالعمل المبذول فيه (١١) • والملاحظ في عمليات الانتاج الحاصلة ، ان الرأسمالية تصادر من العامل فائض القيمة Plus value بصورة غير مبررة وبنسبة عالية • وهذه الظاهرة وهى مصادرة فائض القيمة تقود الى تناقضات (تركيز المؤسسات الصناعية بين ايادى قليلة ، اختفاء الطبقات الوسطى ، والمنتجين المستقلين ، ازمات كساد في الانتاج ، حروب امبريالية في سبيل التسويق او ايجاد الاسواق) هذه التناقضات تؤدى الى التملك العام لوسائل الانتاج • فالفكر الماركسى بمسلماته الحتمية هذه يتكلم بكونه مذهب

---

(١١) وهذه الفكرة سبق وان نوه اليها ركاردو والواقع ان العمل لوحده غير كافي لتقييم الشيء • فالاعمال الفنية مثلا لا تقيـم فقط حسـاب الجهد المبذول فيها •

علمي ولهذا فهو يعارض الاشتراكية الطوبائية أو المثالية • وبالتالي فالثورة هي ليست مطلب أو هدف عادل ولكن الثورة هي نتيجة لاسباب اقتصادية سببها العميق هو تحول علاقات الانتاج في المجتمع ، هذه الحتمية العلمية في نشوء التغييرات داخل المجتمع وبصورة عنيفة عندما تكون هنالك ثورة يجب ان لا تقود الى الاستسلام في الانتظار رحدوث التغييرات • والعمال يجب ان لا ينتظروا سقوط الرأسمالية مثل سقوط الفاكهة الناضجة • وانما يجب على العمال ان يعوا دورهم التاريخي في الاسراع بحركة التاريخ ، وبذلك يساعدوا التاريخ بأن يحدث لصالحهم •

٣ ـ وفيما يتعلق بالدولة وبالامور السياسية التي تندرج من هذه الخطوط العامة اجتماعيا واقتصاديا كانت :

أ ـ ان الدولة لكونها شكل سياسي للمجتمع لم توجد في كل الاوقات •

فالمجتمع البدائي والابوي ومجتمع العشيرة والقبلية أو مجتمع المجموعات الصغيرة لم يعرف الدولة ولم تكن في حاجة لها لان هذه المجتمعات لم تكن منقسمة الى طبقات فالدولة تظهر في الوقت الذي يصاحب التطور الاقتصادي انقسام المجتمع الى طبقات مختلفة فيما بينها ومناهضة البعض للاخر • هذه الحالة من الاختلاف والمناهضة بين الطبقات لا يمكن ان تجعل المجتمع الا في حالة من عدم الضبط وفي حلقة مفرغة من التناقضات التي لا يمكن حلها ولهذا فدور الدولة هو المحافظة على هذه التناقضات فيمجال النظام وذلك بايجاد واستخدام جهازين هما الجيش والادارة •

فالدولة اساسا هي التنظيم السياسي للطبقة التي هي اقتصاديا في السلطة ، وبصورة عامة في سبيل السيطرة على الطبقات الاخرى • وعليه فأن تحقيق المجتمع الشيوعي يجب ان يؤدي الى انحلال واختفاء الدولة كجهاز منظم للمجتمع ، طالما ان الدولة هي تكريس لسيطرة طبقة على طبقة •

ب ـ ما هو اذن موقف الطبقة البروليتاريا من سلطة الدولة البرجوازية ؟

١ ـ موقف يتبنى التطور التاريخي في سبيل استلام السلطة وذلك من خلال الاعتراف بامكانية الوصول الى السلطة بواسطة المؤسسات والممارسات البرجوازية • فاساس الشرعية هو واحد أى الشعب ومتى ما احترم البرجوازيون صوت ورأى الشعب فان الشعب لابد ان يصوت يوما ما في جانب قوى التقدم والديمقراطية الحقيقية • وهذا الخط تبناه توليياتي سكرتير الحزب الشيوعي الايطالي وموريس توريز الفرنسي ومن بعده برلينغوى الايطالي وكاريللو سكرتير الحزب الشيوعي الاسباني وكذلك الحزب الشيوعي الفرنسي برئاسة فالديك روشه ومن بعده جورج مارشه ولو ضمنيا • وكان من نتاج نبذ فكرة حتمية صراع الطبقات أو الوصول الى السلطة بواسطة القوة أن ائتلاف الحزب الاشتراكي مع الحزب الشيوعي اصبح ممكن وهذا ما لوحظ بالنسبة الى ما يسمى بتبني الميثاق المشترك لليسار ومنذ عام ١٩٧٢ بين الحزب الشيوعي والاشتراكية والراديكاليين اليساريين في فرنسا (١٢) •

٢ ـ الموقف المتطرف والداعي الى استلام السلطة بصورة مباشرة في الواقع كان البيان الشيوعي الاول والذى صدر عام ١٨٤٨ كان قد دعا الى انتزاع السلطة من ولوحظ بعدها ان ماركس وانجلز اصبحا واعيين لاتخاذ خطوات في هذا السبيل حيث قالا بأن ثورات مثل عام ٧٨٩ و ٨٣٠١ أو ١٨٤٨ ممكن ان تكون مراحل مهمة للثورة البروليتارية • وهذا ما ذكره انجلز حين قال « نحن الثوريين نتقدم على طريق الثورة بواسطة الوسائل الشرعية اسرع من التجائنا

---

(١٢) ان فشل الاحزاب الفرنسية الموقعة على الميثاق المشترك لليسار في الانتخابات التشريعية التي جرت في دورتين ليومي ١٢ و ٩١ اذار ١٩٧٨ مرده وحسب رأى فرانسوا متيران مرشح اليسار لتبوء منصب رئاسة الوزارة في حالة نجاحهم من ان المناقشات حول تبديل الخطوات الواجب اتباعها كما جاءت بالميثاق كانت قد انقطعت بين الاطراف الموقعة على هذا الميثاق • وهذا مما سبب زعزعة ثقة الناخبين بمرشحي اليسار وادى الى هذه النتيجة السلبية وغير المتوقعة من قبل اكثر المحللين السياسيين •

الى الوسائل اللاشرعية » • وحتى ماركس دعا في مباحثاته مع جيل كيزود عندما اراد الاخير اقمة حزب شيوعي في فرنسا من ان الطريقة الشرعية هي الوسيلة الوحيدة الممكن اتخاذها في سبيل تسلم السلطة بواسطة البروليتاريا من البرجوازية • وهذا هو عكس ما ارتآه لينين عند استلامه السلطة (نسبة العمال الى الفلاحين ¼) في الاتحاد السوفيتي على حساب موقف الاشتراكيين الثوريين والديمقراطيين الاحرار •

فلينين تبنى موقف قديم للشيوعيين وهو موقف البيان الشيوعي لعام ١٨٤٨ • فحسب اعتقاده طالما ان المجتمع هو مجتمع طبقات اذن الحرية والديمقراطية سوف تكون لصالح الطبقة الحاكمة على حساب الطبقة المستغلة (١٣) •

وهنا ندخل في مجال التوقعات الايديولوجية لما وراء استلام السلطة من قبل البروليتاريا • التصور هو تحويل الطبيعة البشرية في المجتمع • فالمجتمع يفقد معنى الاحساس بالتملك وبالمقابل يحصل على معنى الواجب لكل فرد من افراده ، وبذلك يصبح العمل منتج بحيث يسمح ان يقدم لكل فرد ما يريده وما يحتاجه • ويفقد جهاز الدولة معناه لانه سوف لا يكون هنالك طبقات • وبعد فما هو موقف الاحزاب الشيوعية والاوربية منها بالذات في ايجاد مخرج ايديولوجي لمواجهة المؤشرات الجديدة في المجتمع ؟

وقد لخص تقرير المؤتمر الحادي والعشرين للحزب الشيوعي في عام ١٩٧٤ سياسة الحزب تجاه استلام السلطة بحيث تكون موافقة وملائمة لظروف فرنسا (١٤) بعد ان تعرضنا للاساس الايديولوجي للانظمة الماركسية فان الصعوبة تبدو لنا

---

(١٣) الظروف والارادة هي التي مكنت لينين من تحقيق الثورة وقيادة النظام في الاتحاد السوفيتي • فالظرف هو الحرب العالمية الاولى اما الارادة فقد تمثلت باقامة الاشتراكية في دولة لم يتيسر لها موضوعيا شروط الاشتراكية كما تصورها ماركس وتوقعها في المانيا وفي انكلترا •

(14-) Rapport de G. Marchais. Ie Parti communiste Propose. Paris P. 46.

وقد طور مفهوم الماركسية فيما يتعلق بصراع الطبقات فلم يعد هذا المفهوم اساس العمل للحزب • وبالتالي يستتبع ضرورة عدم قيام الثورة لاجل استلام السلطة •

عند الكلام حول واقع ومكان الانظمة الماركسية والاشتراكية وليس النظام الماركسى أو الاشتراكي لانه لا يوجد نظام اشتراكي واحد يماثل نظام اشتراكي اخر مطبق في بلد اخر • يذكر في هذا الصدد جيلس مارتينه في الفصل الاول في كتابه سؤالامن هو المخلص لماركس ؟ ومن الذى يقترب عند التطبيق من توقعات ماركس ومن الذى يتبع ما خطه ماركس ؟ (١٥) اسئلة متعددة تحمل كلها مضمون واحد هى محاولة معرفة جواب السؤال : ما هو النظام الاشتراكى الصحيح والحقيقى بين العديد من التطبيقات : سواء كان الامر يتعلق بالاتحاد السوفيتى أو بالصين الشعبية او بكوبا أو بيوغسلافيا ، او ما يريده وما يراه كل حزب شيوعى في العديد من دول العالم ؟•

المطلب الثانى :

اما اذا كان الامر يتعلق بعمل المؤسسات حسب الدستور فعدة ملاحظات تجدر الاشارة اليها •

فبعد اقرار دستور عام ١٩٣٦ ومادته الثالثة التى تنص بان كل السلطة في الاتحاد السوفيتى تعود لعمل المدن والريف •• فان دستور عام ١٩٧٧ في مادته الثانية يذكر ان كل السلطة في الاتحاد السوفيتي تعود الى الشعب •

الاسس الايديولوجية للمجتمعات الماركسية

ـ اهمية الحزب لنظام الاتحاد السوفيتى •

تطرق الدستور السوفيتى في مادته ١٢٦ لدور الحزب وقد اكد الدستور هذه المكانة حسب المادة السادسة منه (دستور الاتحاد السوفيتي الرابع الذى صدر عام

---

(15) Cf. Gilles Martinet les cinq communisme. seuil 1971.

١٩٧٧)فالحزب هو نواة النظام وهو القائد للدولة وللنظام والمجتمع • فكل منظمات الدولة الرسمية ومنظمات المجتمع الشعبية (كموسمول ، نقابات ، اتحادات) يشرف عليها الحزب بصورة مباشرة او غير مباشرة فمقابل مؤسسات الدولة هناك تنظيمات مقابلة للحزب على الشكل التالي :

مؤسسات الدولة	تنظيمات الحزب
١ ـ الهيئة العليا لمجلس الرئاسة عدد اعضائها ٣٧ شخص الرئيس (قسطنطين تشرننكو)	١ ـ المكتب السياسي يتكون من ١٤ عضوا يراسه قسطنطين تشرننكو (=) سكرتارية عامة مكونة من اشخاص
٢ ـ مجلس السوفيت الاعلى عدد اعضائه ١٥٠٠ نائب يتكون من مجلس القوميات مجلس الاتحاد (حسب الجمهوريات) (الشعب)	٢ ـ اللجنة المركزية للحزب عددها ٢٤١ مع امكانية زيادة عدد اعضائها
٢ ـ مجالس السوفيتات لعموم الاتحاد السوفيتي	٣ ـ المؤتمر العام للحزب

المؤتمر العام للحزب

حسب المادة ٣٠ من دستور الحزب فان المؤتمر العام هو اعلى سلطة

+ حاليا اندريه غرميكو (١٩٨٦) •
= حاليا غرباتشوف (١٩٨٦) •

الشيوعي للاتحاد السوفيتي • واجتماعاته توسم بالحدث التاريخي للشعب السوفيتي • وانعقاده يتم لكل خمس سنوات بينما تعقد اللجنة المركزية اجتماعا لها كل ستة اشهر • مهام ادارة الحزب الدائمية تعهد الى اللجنة المركزية وسكرتاريتها التي تضم ١٠ اعضاء • اخر اجتماع للمؤتمر كان في نهاية شهر شباط ـ بداية شهر اذار عام ١٩٨١ (١٦) • وحضر مندوبون عن الحزب بعدد ٤٩٩٨ • وضم ممثلين لـ ١٠٣ احزاب تمثل ٩٦ دولة • عدد اعضاء الحزب هو ١٧ مليون • وحدد سن العضوية الادنى بـ ٢٥ عام • عدد الحزبيين عام ١٩١٧ كان ٣٥٠٫٠٠٠ الف اما عدد الاعضاء في المؤتمر الرابع والعشرين فكان حوالى ١٥ مليون • نسبة الحزبيين الى الشعب ٩٪ • اما نسبة تمثيل العمل في الحزب فهي اكثر بقليل من ٤٠٪ ونسبة تمثيل المستخدمين والموظفين والاطباء والمهندسين تبلغ ٤٪ والبقية هي في الفلاحين وغيرهم من اصناف المجتمع العقائديين •

هنالك بعض المؤتمرات التي تؤثر سياسة معينة للاتحاد السوفيتي ومنها :

المؤتمر الرابع عشر :

ارسى سياسة التصنيع للاتحاد السوفيتي عام ١٩٢٥ •

المؤتمر الخامس عشر :

ارسى السياسة الزراعية • ١٩٢٧ •

المؤتمر العشرون :

بعد وفاة ستالين ارسى سياسة الانفتاح والحد من المظهر السلطوي والاقرار بتعدد الطرق للوصول الى الاشتراكية •

اما الاهتمامات العامة للمؤتمرات وتشكل خط سياسي دائمي لسياسة المؤتمرات الحزبية هي :

---

١٦ ـ تبع المؤتمر المشار اليه اعلاه مؤتمرا آخر هو السابع والعشرون حيث حضر اكثر من خمسة الاف مندوب في نهاية شباط الى بداية شهر اذار عام ١٩٨٦ •

١ ـ رفع المستوى المعاشي للفرد ٠

٢ ـ رفع الكفاءة الانتاجية بالاعتماد على التقدم التكنلوجي ٠

للشعب ٠٠ اما دستور المانيا الشرقية لعام ١٩٦٨ فيذكر ان كل السلطة السياسية تمارس من قبل العمال ٠ اما دستور جمهورية رومانيا فيذكر بأن السلطة تعود الى الشعب وهو حر وقائد لمصيره ٠ ويذكر الدستور السوفيتي انواع الحريات التي يستطيع ان يمارسها المواطن ومنها حرية الكلام والصحافة والاجتماعات والحشود الجماهرية والمواكب والمظاهرات في الشوارع ٠٠ ونشر الانباء على نطاق واسع وامكان استخدام الصحافة والتلفزيون والاذاعة (١٧) ٠

فبعد ان اعتقد الفكر الماركسي ، أن هذه الممارسات ليست من الديمقراطية الحقيقية بمكان حسب منطوق (الديمقراطية مساواة وليست الديمقراطية حرية) ليعود المشرع لاخذ الاعتبار بهما علما بأن الحقل الخاص بالحرية الفردية كان من اكثر الحقول اختلافا عليه بين الموقعين على وثيقة بلغراد لعام ١٩٧٨ بالنسبة لمؤتمر الامن الاوربي الذي عقد لمتابعة تطبيق بنود مؤتمر هلسنكي في هذا الخصوص بين ٣٥ دولة اوربية ومنذ عام ١٩٧٥ ٠

ويلاحظ الكثير من التشابه فيما ورد بالبناء التنظيمي دستوريا في الاتحاد السوفيتي مع ما هو موجود في الدول الغربية الاخرى وخاصة الفدرالية حيث ان هنالك مجلس السوفيت الاعلى الذي يضم مجلس للقوميات ومجلس اخر يمثل الاتحاد ولكن فيما يخص البرسيديوم lepresidium فهنالك بعض الاصالة لانه يتمثل بوجود (٣٧) شخص في هيئة ورئيس اعلى واحد ، وبذلك يمكن الكلام عن وجود القيادة الجماعية على رأس السلطة التنفيذية (١٨) ٠

---

(١٧) المادة خمسون من دستور الاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية (القانون الاساسي) ٠

(١٨) شغر الرئيس برجنيف هذا المنصب بالاضافة لمنصبه كسكرتير الحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي بعد ابعاد رئيس الجمهورية السابق بود غورني عن منصبه ٠ وقد تسلم هذا المنصب حاليا الرئيس اندروبوف والذي اعلنت وفاته رسميا في العاشر من شهر شباط عام ١٩٨٤ ٠ وتولى منصب الرئاسة قسطنطين تشرنينكو الى جانب اشغاله منصب السكرتير الاول للحزب الشيوعي ٠

ولهذا المجلس عـدة ادوار فهو بمثـابة مجلس رئاسي يقـوم بدور رئيس الجمهورية لانه له الحق في العفو واستقبال السفراء ، ويقوم بدور تشريعي لانه يراقب اعمال الوزارات اثناء عطلة مجلس السوفيت الاعلى ويلغي القرارات والانظمة غير القانونية المتخـذة من قبل مجلس الوزراء ٠٠ ويدعو الى عقد اجتمـاع لمجلس السوفيت ٠ وله الحق في استلام وظائف متعلقة بالتشريع وكالة أو انابة عن مجلس السوفيت الاعلى ٠ وهنالك مجلس الوزراء وهو جهاز تنفيذى ومسؤول امام مجلس السوفيت الاعلى وفي حالة غيابه (عطلة) فهو مسؤول امام مجلس الرئاسة الاعلى لمجلس السوفيت أى البرسيديوم ٠

ومع هذا فان الملاحظ ان الدستور السوفيتي اكد على فكرة الديمقراطية مساواة اكثر من الديمقراطية حرية وهذا ما يلاحظ على تأكيده فيما يخص بحرية العمـل ومجال الترقي في السلم الاجتماعي لكافة المواطنين في مجال التعليم واشغال المناصب وذلك حسب الكفاءة مع اعطاء المجال للمواطن باختيار الحقل الذى يختاره وحسب مبدأ الكفاءة ٠ فان هنالك سلطة سياسية للدولة وهي تعود لمجلس السوفيت الاعلى وهنالك سلطة ادارية للدولة تعود لمجلس الوزراء ٠ ومع صعوبة التمييز بينهما فان بالامكان الفصل بينهما عندما يكون تعارض بين سلوك الاتحاد السوفيتي كدولة ظاهرة بحد ذاتها ولها مسؤولياتها والاتحاد السوفيتي كحزب له مسؤوليات ذات متطلبات ايديولوجية ٠ وبصورة خاصة فيما يتعلق بالسياسة الخارجية فالحزب يخضع ويتبع المفاهيم والقيم المتضمنة مسـاندة القوى الديمقراطية والتحـررية والقوى الوطنية والبروليتارية في جميع انحاء العالم ٠ اما الدولة السوفيتية فتعمل على احترام قواعد القانون الدولي الداعية الى التعامل مع كافة الدول بصورة متساوية بدون النظر الى شكل واتجاه الدولة ونظامها السياسي ٠ وبهذا يفهم موقف كل من الحزب والدولة ٠ فالحزب يتعامل مع المنظمات السياسية والاحزاب وشعوب العالم اما الحكومة السوفيتية فتتعامل مع حكومات الدول ٠ والحزب بذلك يستطيع ان يميز في تعامله بين الشعوب الحرة او المضطهدة اما الحكومر فتتعامل مع كافة الحكومات الموجودة في العالم ٠

الانظمة السياسية للديمقراطيات الشعبية والانظمة الاشتراكية الاخرى

لاحظنا في وقت سابق كيف ان النظام السياسى الاشتراكى كان قد طبق اولا في الاتحـاد السوفيتى منذ ثـورة اكتوبر لعام ١٩١٧ • وذكرنا دور الحزب في بناء النظام السياسى فيه • بقى لدينا ان نتعرض للانظمة السياسية الاشتراكية الاخرى ومنها خاصة التى نشأت مستهدفة اقامة نظام سياسى شبيه بالنظام السياسى في الاتحاد السوفيتى وسنعمل على استعراض الفروقات التى ظهرت في تطور هـذه الانظمـة الاشتراكية لتوصـلنا في النهاية الى النتيجة القائلة : ان مفهـوم تعـدد الطرق الى الاشتراكية اصبح حقيقة اقرت من قبل الانظمة والاحزاب الاشتراكية نفسها (١٥) • وقبل البدء في تحليل الانظمة السياسية في مجموعة الدول الاشتراكية لابد من القاء نظرة سريعة على تعدد اعضاء الحزب الشيوعى في الدول الاشتراكية وعدد الاعضاء الشيوعيين في الاحزاب الشيوعية الاوربية كما جاء في الانسكلوبيديا السوفيتية (١٩)، وذلك لتقدير دورهم في الانظمة تباعا •

البانيـــا	٦٦ر٠٠٠
المانيا الشرقية	١ر٨٠٠ر٠٠٠
بلغـــاريا	٦١١ر٠٠٠
هنغاريـا	٦٠٠ر٠٠٠
منغوليا	١٨ر٠٠٠
بولنـــدا	١ر٩٥١ر٠٠٠
رومانيـــا	١ر٧٣٠ر٠٠٠
الصـــين	٢٠ر٠٠٠ر٠٠٠

(١٥) من مقررات مؤتمر برلين للاحزاب الشيوعية الاوربية في عام ١٩٧٦ في شهر حزيران •

(19-) Cf. Andre Hauriou. op. cit.

كوبـــا	٥٠ر٠٠٠
فرنســـا	٤٠٠ر٠٠٠
ايطاليـــا	١ر٥٧٦ر٠٠٠
بريطانيـــا	٣٤ر٠٠٠
الســـويد	٢٥ر٠٠٠

فالكتلة الشرقية بدأت بعـد ترسيخ اسس النظـام السوفيتي وذلك بانضمام منغوليا عام ١٩٢٤ اولا وتبنيها دستورا منسوخا لنموذج دستور روسيا لعام ١٩١٨ • ولكن بعد الحرب الثانية ونتيجة لهذه الحرب بدأ توسع النظام الاشتراكي وبصورة اكيدة بعد تبني العديد من الدول النظام السوفيتي • فكان اقامة النظام الاشتراكي في البانيا ويوغسلافيا اولا ومنذ عام ١٩٤٦ • اما في بقية دول اوربا الشرقية فان استحواذ احزابها الشيوعية على الحكم بصورة منفردة بدى على صعوبة بالغة وذلك لوجود قوى واحزاب اخرى لها جماهيرها كما الحال في بولندا وتشكوسلوفاكيا •

كما ان احتلال كل من المانيا الشرقية وهنغاريا (المجر) ورومانيا بعد تحريرها من القوات النازية لم يكرس هيمنة حزب شيوعي واحد بسهولة على كل من هذه البلدان لوجود احزاب اخرى ايضا كان لها دور في التحرير • اما انظمة كل من الصين الشعبية وكوبا فانهـا عرفت وتبنت الانظمـة الاشتراكية بعد حـرب داخلية وكوريا بقسميها الشمالي اقامت نظاما اشتراكيا في انتظار توحيدها لشطرها الجنوبي وهذا ما حدث بالنسبة لفيتنام التي توحدت عام ١٩٧٥ (٢٠) •

فبالنسبة لمجمل هذه الانظمة لوحظ بانها تبنت النموذج السوفيتي كما جاء في دستور عام ١٩٣٦ (دستور ستالين) • والاساس الدستوري يقوم على مفهوم نظام الجمعية فكل السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية تعود الى الجمعية المنتخبة

---

٢٠ ـ لم تنتظر فيتنام طويلا بعد توحيد شطريها حينما حصلت مشاكل وازمات مع جارتيها الصين وكمبوديا • حيث قامت قواتها باسقاط حكم بول بوت في كمبوديا ولازالت قواتها مرابطة هناك ، مع حوادث حدودية مع الصين أدت الى مصادمات دموية بينهما •

بواسطة الاقتراع العام مع الاعتراف بدور الحزب الشيوعي ومنظماته الفرعية كدعامة ومحور للحياة السياسية في النظام السياسي • ومع هذا فدور الجمعية المنتخبة يبدو ـ وكما الحال في الاتحاد السوفيتي وفي باقي دول اوربا الشرقية والدول الماركسية ـ جانبيا وليس اساسيا ، اذ ان دور البرسيديوم او هيئة الرئاسة العليا يبدو اكثر فاكثر بانه القابض الحقيقي على السلطة لانه (البرسيديوم) يقوم بدور رئيس الدولة وكجهاز تشريعي دائم في النظام السياسي •

ومع هذا فيمكن التمييز بين هذه الانظمة في بعض النواحي منها ، ان وظيفة رئيس الجمهورية قد حوفظ عليها كما الحال في الصين ، فيتنام شيكوسلوفاكيا ، ويوغسلافيا ، وفي بعض الانظمة تبنت الحكم الذاتي لبعض مناطقها كيوغسلافيا وتشيكوسلوفاكيا •

اما بالنسبة لتعدد الاحزاب فنلاحظ موجودا وممتدا في كل من بولندا ، شيكوسلوفاكيا ، المانيا الشرقية ، بلغاريا ، فيتنام وفي كوريا على اساس فكرة الحزب القائد • يبقى ان نذكر ان القاسم المشترك لكل هذه الانظمة هو في تاكيد سيطرة الحزب الشيوعي واقرار الديمقراطية المركزية كمبدأ اساسي للبناء الدستوري ، وفي ان اشاعة ملكية وسائل الانتاج هي القاعدة الاقتصادية للنظام السياسي أي ان الملكية تعود في الوقت الحاضر للدولة وليس للافراد أو للفرد • واذا كانت هذه الاسس المبدئية قد التزمت بها الانظمة الاشتراكية كمنطلقات ايديولوجية فأن هذه الانظمة بدأت تختط لنفسها ـ وكل حسب ظروفه ـ برامج عمل وسياسات اقل ما يمكن ان يقال من انها برامج تتسم بالتنظير حسب الظروف والمطامح الموضوعية لكل منها (٢١)

وهذا ما يدعونا الى القاء نظرة سريعة على خصوصيات بعض الانظمة الاشتراكية وذلك في خلال دراستها في مبحث ثاني •

---

٢١ ـ اما الصين الشعبية فانها بعد غياب ماوتسي تونغ اخذت تخطط لنفسها اتجاها يرمي الى التاثير على اعطاء دور للقطاع الخاص في برمجة وتحديث اقتصادها• وهذا ما ظهر في الاجراءات الاخيرة التي اتخذت في الصين ابان عام ١٩٨٤ •

اولا : النظام السياسى اليوغسلافي ، واشتراكية التسيير الذاتى :

يمكن تحليل النظام اليوغسلافي من ناحية تطوره السياسى على اساس انه حصيلة تفاعل عاملين جعلا منه ذا اهمية خاصة عند دراسة الانظمة السياسية للدولة الاشتراكية (٢٢) • فيوغسلافيا هى اول دولة اشتراكية استطاعت ان تخرج من الطوق السوفيتى وذلك باتخاذها سياسة خاصة داخلية وخارجية ايضا • فتحرير يوغسلافيا من النازية قام ليس بواسطة دخول الجيش الاحمر كبقية الدول الاشتراكية وانما بعد حرب تحرير داخلية بقيادة جوزيف بروز تيتو • اما العامل الخارجى وهو غير مباشر وذلك لان سياسة ستالين نادت باقامة صرح الاشتراكية في بلد واحد ، وحاربت التيار التروتسكى الداعى الى الثورة العالمية المستمرة •

لقد آمنت يوغسلافيا بنفس الخط وبينت ـ بعد الحملات الواسعة التى أثارها الاتحاد السوفيتى ضدها ـ أن مصلحة الاتحاد السوفيتى لا ترتبط بالثورة العالمية بقدر ارتباطها بمنفعة تخص بلده بالذات متخذا من الثورة العالمية غطاء يمرر ويبرز فيه اغراضه الخاصة ـ كدولة ـ بشكل مقبول ولهذا عرفت يوغسلافيا عن السير مع بقية الكتلة الشرقية في تنظيم تدرجى مركزى يضمن سيطرة الاتحاد السوفيتى •

فيوغسلافيا لا تعتبر نظام الاتحاد السوفيتى سائرا في طريق اضمحلال الدولة وازالتها حسب الرؤيا الماركسية وانما على العكس أى في الاعتماد على طبقة من البيروقراطيين الذين يعتاشون على ما ينتجه ويقدمه العمال • فلهذا اقدمت يوغسلافيا على تبنى مبدأ التسيير الذاتى Auto Gestion وقد اخذ بهذا المبدأ دستور يوغسلافيا لعام ١٩٥٣ في اعتباره قاعدة النظام السياسية والاقتصادية حتى ان اسم الحزب الشيوعى قد ابدل منذ عام ١٩٥٢ باسم عصبة الشيوعيين اليوغسلاف ،

---

(٢٢) شهد عام ١٩٧٨ نزوع جمهورية رومانيا الى اتخاذ سياسة دفاعية مستقلة عندما لم ترضى بزيادة نفقات الدول المنظمة في حلف وارشو • وتنزع رومانيا الى اتخاذ سياسة مستقلة عن بقية الدول الاشتراكية في احيانا كثيرة فهى الوحيدة التى لم تقطع علاقاتها الدبلوماسية مع الكيان الاسرائيلى بعد عدوان اسرائيل على الدول العربية عام ١٩٦٧ •

(حسب المؤتمر الرابع) • ودور الحزب بذلك ليس المهيمن على الحياة السياسية وانما موجة للنشاطات السياسية والاقتصادية للتنظيمات المحلية والتى عهد له بصلاحيات واسعة في نطاق التسير الذاتى (٢٣) •

وقد ابدل الدستور اليوغسلافي لعام ١٩٤٦ باخر عام ١٩٥٣ وهذا الاخير احل محله دستور اخر عام ١٩٦٣ مع تعديلات اجريت عليه في عام ١٩٦٨ (٢٤) • فالمؤسسات الرئيسية للنظام اليوغسلافى هى رئاسة الجمهورية ، جمعية فدرالية ، ومجلس تنفيذى ، فالجمعية الفدرالية تتكون من خمس مجالس : مجلس للقوميات ، المجلس السياسى ، المجلس الاقتصادى ، المجلس التعليمى والثقافي ، والمجلس الاجتماعي والصحي • واهم هذه المجالس هو مجلس القوميات ويتكون من ١٤٠ عضو بحيث ان كل (٣٠) شخص يمثلون جميع السكان ، واعضائه منتخبون بالاقتراع العام المباشر للمواطنين • اما المجالس الثلاث الاخرى فتمثل العمال في المجموعات التى تديد وتعمل خلال القطاعات الانتاجية في يوغسلافيا واعضاء هذه المجالس الثلاث منتخبون بصورة غير مباشرة من قبل مجالس العمال • والمجالس الاربعة الاخيرة تتكون كل منها بواسطة (١٢٠) عضو ، فمجموع اعضاء الجمعية الفدرالية هى (٦٢٠) عضو • وانتخاب رئيس الجمهورية يجب ان يتم بعد اجتماع هذه المجالس وبعدها يتم تمير رئيس الوزراء والموظفين الفدراليين • ورئيس الجمهورية ينتخب لاربعة

فخصوصية النظام اليوغسلافي اذا هى في تبنى التسيير الذاتى الذى يسمح ببعض الاستقلالية بالنسبة للقطاعات الانتاجية في ادارة الانتاج وبذلك يختلف عن مبدأ السياسة المركزية في التخطيط والتنظيم • والعمال هم الذين يعينون رئيس سنوات قابلة للتمديد مرة واحدة باستثناء تيتو فهو منتخب لمدى الحياة •

---

(١٣) في الحقيقة لم يسمح باقامة احزاب اخرى معارضة في يوغسلافيا مع وجود هذا الاحتمال حسب الدستور في المادة (٣٩) ، (٤٠) • فهذا التسيير الذاتى لصالح العمال اقيم وعلى حساب سيطرة ونفوذ الحزب الشيوعى اليوغسلافي •

(٢٤) يعتبر دستور يوغسلافيا من اكثر الدساتير احتواء تبلغ عدد مواده ٤٠٦ مادة والكثير منها مواد يمكن ان يتضمنها القانون العادى وليس الدستور •

المؤسسة او المعمل وليس الدولة وذلك بواسطة الانتخاب • وقد قبلت الاستثمارات الاجنبية في عملية تنمية الانتاج اليوغسلافي •

ثانيا : النظم السياسية لكل من بولندا وشيكوسلوفاكيا والمانيا الشرقية :

التطور الدستورى لهذه الجمهوريات والموسومة بالديمقراطية الشعبية اتصفت بالتغيير المستمر • والذى تجلى بوجود عدة مراحل •

فالمرحلة الاولى وهى مرحلة انتقالية الى النظام الاشتراكى المبتدئة من تاريخ نهاية الحرب والى عام ١٩٤٨ • ويمكن اعتبار المرحلة الثانية من ١٩٤٨ الى وفاة ستالين وهى مرحلة اتسمت بسيطرة الاتحاد السوفيتى على هذه الجمهوريات من عدة نواحى تخص بالذكر تطابق اوجه نظام حكمها مع وجود حزب واحد على غرار الاتحاد السوفيتى • اما المرحلة الثانية فتاريخا تبدأ بعد المؤتمر العشرين للحزب الشيوعى السوفيتى والذى أقر مبدأ تعدد الطرق للوصول الى الاشتراكية • وهذا لا يعنى ان التيار الستالينى قد زالت اثاره في الحياة السياسية كممارسة واسلوب للعمل السياسى وانما المبادرة انتقلت الى الاحزاب والى النظم السياسية في الدول الاشتراكية لتظهر خصائصها وسماتها العامة في الحكم شيئا فشيئا •

ففى المرحلة الاولى كانت الحكومة انتقالية مع سيطرة من قبل الحزب الشيوعى على الحكومة • اما في المرحلة الثانية فان الانتخابات كانت تجـــرى حسب القوائم الموحدة أو في وجود الترشيح الموحد مما يبطل مفعول وجود معارضة شرعية • ولكن في المرحلة الثالثة ظهر تعدد الترشيحات للمقاعد النيابية في هذه الدول وتدريجيا انتقال النفوذ من الاحزاب الشيوعية الى برلمانات الدول الشرقية • وتكون البرلمانات من عدة اتجاهات سياسية • ففى المانيا الشرقية هناك الحزب الديمقراطى الفلاحى والحر الديمقراطى والاتحاد المسيحى والوطنى الديمقراطى • اما في بولندا فهنالك الحزب الفلاحى الموحد والحزب الشعبى وحزب النهضة السلوفاكى وحزب الحرية • ولم تسمح ظروف التدخل السوفيتى في تشكوسلوفاكيا عام ١٩٦٨ من معرفة مـــدى

صحة التجربة وواقعيتها كتجربة على المستوى الاوربى في اقامة اسس نظام اشتراكى ديمقراطى ٠

وفي الواقع ان تأثير الحياة البرلمانية على بعض هذه الدول وخاصة في بولندا وجيكوسلوفاكيا يعود لخبرة كل من هذين البلدين للحياة البرلمانية حتى قبل الحرب العالمية الثانية (٢٥) ٠

ثالثا : الانظمة الاشتراكية للدول غير الاوربية والبانيا :

بعد فترة انتقالية دامت اكثر من اربع سنوات تبنت الصين الشعبية في عام ١٩٥٤ دستورا وسبقها انتخاب اعضاء برلمانيين للجمعية الوطنية وذلك عام ١٩٥٣ ٠ ولم يتسن للصين ان تنعم تحت ظل حياة دستورية رتيبة ، فمنذ الثورة الثقافية عام (١٩٦٥ الى عام ١٩٦٩) انشغلت الصين عن ترسيخ الممارسة الدستورية المنتظمة لنظامها السياسى ، وبعد ان عرفت حملة المئة وردة لجأت الى ما يسمى بالتجميع الى الامام (٢٦) ٠

ومع هذا فمؤسسات الصين الشعبية تشبه الى حد ما مؤسسات دستور الاتحاد السوفيتى كوجود جمعية تشريعية ، ومجلس رئاسة أعلى (برسيديوم) ، ومجلس وزراء وفي انتخابات عام ١٩٦٤ كان هنالك (٣٠٠٠) نائب وهم ينتخبون لاربعة سنوات ويجتمعون لمرة واحدة في السنة ٠ وللبرلمان الصينى وظيفة اساسية هى تعيين الوزراء ، وانتخاب مجلس الرئاسة وتكوين لجان دائمة ٠

---

(٢٥) صحيح ان هناك جبهة بقيادة الحزب الشيوعى وهذه الجبهة تفترض وجود خطوط عامة للنظام السياسى ويجب على الاحزاب الالتزام بها الا ان مكانه الحزب الشيوعى تبدو في المركز الثانى بعد الانتخابات كما هو الحال بالنسبة الى المانيا الشرقية الا ان ميكانيكية الانتخاب لا تسمح بان يكون عدد ممثلى الاحزاب الاخرى اكثر من عدد ممثلى الحزب الشيوعى في البرلمان الالمانى الشرقى ٠

(٢٦) في الواقع حافظت الصين من الثورة الثقافية على مؤسساتها العلمية لانه في انتهاء الثورة الثقافية تقدمت الصين في مضمار البحوث الفضائية وفي نطاق اهلها لصنع القنبلة النووية ٠

ويسمى مجلس الوزراء مجلس شؤون الدولة وله صلاحيات تنفيذية ·

والصين ليست بدولة فدرالية ولكنها تتبع مع بعض اقاليمها سياسة تسمح لهذه الاقاليم بالحكم الذاتي امثال : التبت ، ومنغوليا الداخلية ، وسنكيانك ·

ويحتفظ الحزب الشيوعي بالدور الاساسي واللولب للحياة السياسية · ويبلغ تعداده عشرون مليون (٢٧) عضو (٥ر٢٪ من نسبة السكان) ولا تأخذ بنظام الحزب الواحد وانما بنظام الجبهة الموحدة حيث توجد احزاب صغيرة مثل الحزب الثوري للكومنتانك ، العصبة الديمقراطية الصينية ، حزب التطلع نحو العدالة ، وحزب الفلاحين ·

اما البانيا فقد كرست بدستورها لعام ١٩٤٦ نظام حكمها لصالح حزب العمل الالباني كقائد لكافة التنظيمات الاجتماعية منها والحكومية ، ولا توجد احزاب اخرى في البانيا مع وجود الجبهة الديمقراطية المسؤولة لتقديم المرشحين للانتخابات ·

وقد اختطت البانيا لنفسها طريقا بقيادة انور خوجا يتميز برفض مبدأ بمبدأ التعايش السلمي بين الكتلة الشرقية والغربية ، ولهذا فهي تعيش حالة حرب باردة مع الانظمة الغربية ومع بقية الانظمة الاشتراكية (٢٨) ·

اما كوبا البلد الاشتراكي الوحيد في القارة الامريكية والتي اصدرت قانونها الاساسي عام ١٩٥٩ ، فانها مع البانيا تبديان تصلبا في مواجهة الانظمة الغربية والتي تشكل خطرا دائما بالنسبة لهذين البلدين الصغيرين · اما حقيقة السلطة في كوبا فهي بيد مجلس الوزراء الذي يجمع السلطة التنفيذية والتشريعية · ورئيس

---

(٢٧) في سنة ١٩٦٥ · وحسب المؤتمر الثاني عشر للحزب الشيوعي الصيني الذي عقد عام ١٩٨٢ فان عدد اعضاء الحزب هو ٤٠ مليون · وقد قرر المؤتمر البدأ بحملة لاعادة النظر بكافة هويات المنتسبين للحزب لاعادة بناء الحزب بصورة جديدة وجدية للتخلص من التلوث الثقافي الذي اصابه ·

(٢٨) فقد ساير النظام الالباني خط الصين الشعبية السياسي منذ عام ١٩٦١ الا ان موقف الصين الشعبية بعد غياب ماوشي تونغ الذي اتسم بمراجعة افكاره جعل البانيا في خل لمسايرة الصين ·

الوزراء والسكرتير الاول للحزب الشيوعي حاليا فيديل كاسترو • ولا يمنع الدستور ربى وجود احزاب اخرى (مادة ١٠٢) ولكنه يفترض لاقرار شرعيته حصول الحزب على عدد الاعضاء بنسبة (٢٪) من نسبة الاشخاص الذين لهم حق التصويت ، واذا لم يحصل الحزب على هذه النسبة من الانتماء فيمنع من مزاولة عمله السياسي انونيا • ويتميز النظام السياسي الكوبي بالتجائه الى الاستفتاء الشعبي وبكثرة لقاءات كاسترو الشعبية والتي تمتد حسب الظروف الى الاستماع اليه في خطب تدوم بعض الاوقات اربعة عشر ساعة (٢٩) • أي ان ممارسات النظام الكوبي تقترب من اصول الديمقراطية الشعبية القائمة على تجميع عدد كثير من الناس في اماكن عامة ومحاورتهم فيما يخص الشؤون العامة للدولة •

في الواقع تتميز الانظمة السياسية لكل من الصين الشعبية وكوبا والبانيا بانها انظمة ايديولوجية لم تتكرس في دساتير ذات صفة دائمة • وذلك لان مطامحها هي الثورة الدائمية •

فالثورة الصينية جاءت لتبدل رأسا على عقب اسس مجتمع تقليدي عرف بالطاعة التقليدية للمؤسسات القائمة والاعتراف بالتسلسل التدريجي القائم بين الطبقات (اسس فلسفة كونفشيوس) •

ولقد عرفت الصين ومنذ استلام الحزب الشيوعي للسلطة بحملات منظمة ظاهرها الفوضى وذلك لوضع الشعب والسلطة دائما على المحك للوصول الى مجتمع يناسب تطلعات القادة في مجتمع عديم الطبقات ومجتمع فعال في سبيل رفع الانتاج والوصول الى التقدم •

ففي اثناء الثورة الثقافية لم تكن المؤسسات السياسية والدستورية الا واجهة ، فالحزب منقسم والنقابات محلولة والجمعية الوطنية لم تجتمع وجرد رئيس الجمهورية

---

(٢٩) خلال تقديم كاسترو منجزات وبرامج عمل الثورة الكوبية الى الجماهير المحتشدة لسماعه (في ١٣ أيلول ١٩٧١) •

من سلطاته • ولم يكن هناك من دور اساسي في الحياة السياسية الا دور مجلس الوزراء ودور للجيش في اعادة وحدة البلاد (٣٠) •

فالنتائج المنتظرة من المسيرة الكبرى للثورة الصينية ـ وفق تنظير قادتها ـ ليس فقط استلام السلطة لان السلطة بيد الحزب منذ عام ١٩٤٩ وانما تبديل جوهر المجتمع الصيني للوصول الى المجتمع الشيوعي الموحد (٣١) وبالتالي فالصين تنتظر ان تصبح مركز ومحور الفكر والتطبيق الماركسي ليس على غرار الاتحاد السوفيتي وانما بمعاداته وتصنيفه على قدم المساواة مع الولايات المتحدة الامريكية كقوى عظمى طامحة للسيطرة على الشعوب • ولذلك فشعور الصين الشعبية يتلخص في اعتقادها بانها هدف مطامح قوى متعددة محيطة بها تهدد ثورتها ومؤسساتها • وكذا الحال مع كوبا والبانيا اللتين تشعران بخطر خارجي دائم مما يعزز موقف كل من هذه الانظمة بكونهما في حالة تعبئة دائمية لمواجهة الخطر المحدق بهما • وكما تتطلع الصين في ان تكون قبله ومحط انظار العالم الاشتراكي فان كوبا من ناحيتها تهفو في ان تكون قاعدة لانبثاق الفكر والمؤسسات الثورية للعالم الجديد في امريكا •

من هذا نستخلص أن هنالك نظما اشتراكية وليس نظام اشتراكي أو كتلة اشتراكية متضامنة فيما بعضها البعض • فمنظمة الكومنترن Comintrne التي تأسست منذ عام ١٩١٩ لتكون محور عمل ونشاط لاشاعة النظام الاشتراكي في سبيل الوصول الى الشيوعية قد حلت ومنذ عام ١٩٤٣ ليحل محلها تنظيم اخر هو

---

(٣٠) ومع ما كان للجيش بقيادة لين بياو من فضل في تنظير وادارة الثورة الثقافية فأن اختفائه وسقوطه في حادث طائرة متجهة الى الاتحاد السوفيتي يشير الى تزعزع مركزه ولاختلافه مع ماوتسي تونغ وكان لين بياو بمثابة الرجل الثاني ـ في الصين • ولم يظهر اى رد اعتبار لشخصه مع غياب ماوتسي تونغ •

(٣١) في رأى الان بيرفيت ان ماوتسي تونغ هو مثل للوحدة الوطنية في الصين من خلاله وجدت الصين حل لمشاكلها • الا ان ما كان يبحث عنه ويتطلع اليه ماوتسي تونغ ليس الوحدة الوطنية بقدر ما كان يبحث عن ايجاد مجتمع جديد والا بماذا تفسر حملات التوعية والثورة الثقافية الدائمية في عهده ؟

الكومنفورم Cominform الذى ضم (٩) دول اوربية فقط ، وهذا التنظيم اختفى عام ١٩٥٦ من الوجود كمؤسسة تنظيم وتنسيق بين الاحزاب الشيوعية • ومع هذا فان الايديولوجية الماركسية والنظام السوفيتى اثر كنموذج على انظمة البلدان الغربية وكذلك على انظمة دول العالم الثالث •

فتأثير الايديولوجية الماركسية على أنظمة دساتير العالم الغربى يبدو في اهتمام هذه الانظمة باعلان الحقوق السياسية والاجتماعية للمواطن بصورة تبين ان العالم الغربى يتطلع ايضا لتحقيق تدفير المدالة والمساواة للمواطن • أى من ديمقراطية حرية الى ديمقراطية مساواة •

ومن ناحية اخرى نلاحظ اهتمام الانظمة الغربية في اتخاذ سياسة التخطيط لاقتصادياتها ولو بصورة ليست شاملة وجامعة وانما بشكل يحفظ السمات الاساسية لهذه الانظمة الغربية القائمة على مبدأ الحرية السياسية والاقتصادية الفردية • فالدولة في المجتمع الغربى تتدخل الان في مجالات الانتاج وفي محاولة درء مخاطر التضخم والبطالة في مجتمعاتها الرأسمالية •

اما فيما يخص تأثير الايديولوجية الماركسية والنظام السياسى السوفيتى على انظمة ومؤسسات العالم الثالث فيبدو اكثر سعة وعمقا • فكثير من دول العالم الثالث وكما لاحظنا سابقا عند دراستنا للانظمة السياسية ودساتيرها نلاحظ كثرة عدد الدول النامية التى لجأت في تطبيق نظام الحزب الواحد فيها • كما ان اكثرية دول العالم الثالث اتجهت في تعميم الاخذ بالتخطيط الاقتصادى على المستوى الصناعى أو الزراعى فيها • بل ان الكثير من هذه الدول اعلنت تمسكها بتنمية النموذج الاشتراكى كحل سريع وفعال لمشاكلها المتأتية من تخلفها (٣٢) •

---

(٣٢) الدكتور يحيى الجمل ، الانظمة السياسية المعاصرة • دار النهضة العربية بيروت حيث يرى الجمل بأن دول العالم الثالث في حاجة لايجاد صيغة لنظامها السياسى تتلائم مع المحاور الثلاث (الانظمة الثلاث) •

١ ـ دكتاتوريات فردية •
٢ ـ انظمة الديمقراطيات التقليدية •
٣ ـ الانظمة الماركسية •

١ ـ ان الاخذ بنظام الحزب الواحد في دول العالم الثالث يعود للحرص على وحدة الدولة من التشتت والانقسام ولا يعود لاعتبارات طبقية •

التطورات التى حصلت على المجتمعات والتى سوف تحصل مستقبلا • واذا درست هذه الفلسفة نواحى الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فانها درستها وليس لخصوصية كل من هذه المواضيع وانما كانعكاس لحقيقة واحدة ، وهى المادية فالماركسية في اصول فلسفتها هى مادية وتأثرت في ذلك بفكر فيورباخ • وهى مادية جدلية • جدلية لانها استعارت من هيكل اسلوب بحثه في فلسفة التاريخ • فالجدلية قائمة في وجود صراع ينتج عنه كمعطية فكرة متناقضة فصراع الفكرتين ينتج عنه نتيجة وهى خلاصة صراع الفكرتين • وهذا ما يفسر به تقدم التاريخ •

١ ـ فمن الناحية الاجتماعية :

تنظر الماركسية الى جميع الروابط التى توجد بين الافراد باعتبارها انهـا انعكاس للشروط المادية التى يوجـد فيها الافراد • وهـذه الشروط هى علاقات الانتاج فالمجتمع العبودى هو نتاج علاقة الانتاج التى تعتمد على الدولاب اليدوى • والمجتمـع الصناعى اتصف بـكونه مجتمعـا اعتمـد في طريقـة انتـاجه الدولاب البخارى (٣٣) • من هذا يستنتج في ان لكل مجتمع بناءان • بناء تحتى وبناء فوقى • فالبناء التحتى هى علاقات الانتاج وقوى الانتـاج •والبناء الفوقى للمجتمع هى الاشكال التى تبرز وتنفرز في اعتمادها على البناء التحتى • فالبناء الفوقى للمجتمع هى النظـم السياسية او اشكال الحكم ، الاخـلاق ، الحقوق ، الدين ، المعتقدات ، الفـن •

فالبنية العليا للمجتمع تمثل بما لديها من مؤسسات وقيم وما ترتبه من حقوق (وطالما ان المجتمع مقسم الى طبقات) لصالح الطبقة او للطبقات المهيمنة • وما الثورات الا صـورة ورمز لهدم البنـاء الفوقى نتيجة تغير الاسس التحتانية التى اقامها النظام القديم • فالثورة الفرنسية عند ماركس هى ظاهرة جسدت انتصار الطبقة البرجوازية على الطبقة الارستقراطية • اى نجاح طبقة ملاكى المصـانع

(33-) Cf. Andre Haurion'op. cit P. 461

والتجار واصحاب الدخل المتوسط على طبقة ملاكى الاراضى والعقار • مما يستتبع ان تضع الطبقة الجديدة موضع التطبيق مؤسساتها وقيمها ومعتقداتها (٣٤) •

الديمقراطيات الشعبية (٣٥)

Les Democraties Populaires

اصطلاح الديمقراطيات الشعبية استعمل للاشارة الى انظمة دول اوربا الشرقية والوسطى والواقعة تحت النفوذ الايديولوجى للاتحاد السوفياتى • ويستعمل حاليا ايضا عند الكلام حول جمهوريات الصين الشعبية وفيتنام وكوريا •

المطلب الاول : المرحلة الاولى ـ نظم انتقالية للاشتراكية

فبالنسبة للدول الاوربية الشرقية التى عاصرت الحضارة الاوربية فانه لم يكن من السهولة ان تتحد بصورة مفاجئة وسريعة بالنظام الاشتراكى • لهذا فقد اعتبرت هذه الدول من جهة اوربية من حيث تأثرها باسس الحضارة الاوربية ومن جهة اخرى فقد ارتضت ببعض اسس النظام الاشتراكى المطبق في الاتحاد السوفياتى • وبالتالى فان نظام الديمقراطيات الشعبية يعتبر بمثابة مسا (Compromis) أو توفيق بين النظامين السابقين (الاوربى الغربى ـ ونظام الاتحاد السوفيتى) • وقد ترجم هذا التوفيق على عدة اصعدة :

أ ـ **فمن الناحية الاقتصادية** : لم يتوسع نظام الديمقراطية الشعبية الاشتراكى في ضمه وتملكه لكافة وسائل الانتاج • فقد حوفظ على نظام التملك الشخصى في نطاق الانتاج الصناعى والزراعى مع اصلاح زراعى والغاء الاستغلال الاجنبى بواسطة استغلاله لرؤوس امواله • فبجانب القطاع الاشتراكى يتعايش قطاع خاص وقطاع تعاونى في استغلاله نشاطات الانتاج والاستهلاك •

(34) ibidem.

(35) Benoit Jeanneau - Droit Constitutionnel et institutions Politiques Dalloz. 1976. P. 354.

ب ـ ومن الناحية السياسية : فيلاحظ تمايش فكرتين حول مفهوم دور الحزب في الديمقراطية الشعبية • اذا لا يوجد حزب واحد ولا الاعتراف الكامل بتعدد الاحزاب وانما :

المشاهد وجود نموذج الجبهة التى تجمع العديد من الاحزاب تحت قيادة الحـزب الشيوعى بحيث العديد من الاحـزاب تتبع الحـزب الشيوعى (نظام الحزب القائد) وخاصة فيما يتعلق باتخاذ القرارات في الامور الهامة •

ففى الانتخابات التى جرت في هنغاريا عام ١٩٤٥ حصل الحزب الذى يمثل صغار الملاكين على ٥٦٪ من الاصوات والحزب الشيوعى حصل على ١٧٪ من الاصوات •

جـ ـ وعلى صعيد المؤسسات : فقد ظهر في هذه الديمقراطيات الشعبية ونتيجة وجـود المساومة وكما ذكر الاسـتاذ بنواجـانو من اقامة دسـتور تشـكوسلوفاكيا وعلى النمـط الغربى مع الاحتفـاظ برئاسة بينيش لرئاسة الجمهورية • وفي رومانيا فقط احتفظ اولا بعد انتهاء الحرب في ابقاء الملكية ولو مؤقتا • كما شرع دستور يتعلق ببولنيا عام ١٩٤٧ والذى اخذ بوجوب انتخاب رئيس الجمهورية ولمدة سبعة سنوات من قبل البرلمان ووجود رئيس للوزراء مسؤول امام البرلمان • ولهذا فبالامكان القول بان نظم الديمقراطيات الشعبية وجدت لتكون نظم انتقالية الى نظم اشتراكية (٣٦) •

وهذا ما بدى واضحا في المرحلة الثانية لتطور الديمقراطيات الشعبية •

المطلب الثانى :

المرحلة الثانية للديمقراطيات الشعبية :

المرحلة الستالينية : واثرها على نظم ودساتير الديمقراطيات الشعبية اذا

---

(36) Cf. Benoit. Jeanneau- Droitconstitu tionnel et institutions Politiques. Dalloz. 1978 PP. 354 - 355.

كانت هذه المرحلة الانتقالية للديمقراطيات الشعبية قد اتسمت بعدم الوضوح في ادراج وفي تصنيف معتمد وثابت نسبيا لدساتير الديمقراطيات الشعبية فأن المرحلة الثانية تبدت في كونها مرحلة قدمت علائم متشابهة نسبيا لهذه الديمقراطيات بحيث وذلك اثر في تأزم الوضع السياسي بين الشرق والغرب مما حدى الى تصفية العناصر الليبرالية الموالية للغرب والمتحالفة في جبهة مع الحزب الشيوعي في الديمقراطيات الغربية ٠

فقد رفض الاتحاد السوفيتي تطبيق خطة مارشال لمساعدة الدول المتضررة في الحرب على تشكوسلوفاكيا في تموز ١٩٤٧ ٠ وتبع ذلك عند استلام السلطة من قبل الحزب الشيوعي في تشكوسلوفاكيا عام ١٩٤٨ في شهر حزيران مما ادى الى استقالة رئيس الجمهورية ٠ وكذلك الحال في هنغاريا عام ١٩٤٨ عندما استلم الحكم الحزب الشيوعي ٠ اما فيما يتعلق بيوغسلافيا فانها لم ترضخ وانما اختطت لنفسها طريق الشيوعية الوطنية ٠

اما فيما يتعلق بدساتير بقية دول اوربا الشرقية فانها اتجهت للتمثل بدستور الاتحاد السوفيتي كما الحال مع دستور بلغاريا الصادر في كانون الاول ١٩٤٧ ٠ وبدستور هنغاريا لعام ١٩٤٩ في ١٨ آب ٠ وكما الحال بدستور بولونيا لعام ١٩٥٢ في ٢٢ تموز او بدستور رومانيا الصادر في ٢٤ ايلول لعام ١٩٥٢ ٠ ففي كل هذه الدساتير التي تمثلت بدستور الاتحاد السوفيتي عندما اقامت مؤسسات البرلمان ومجلس رئاسة ومجلس وزراء بدون الاخذ بالنظام الفدرالي المطبق في الاتحاد السوفيتي ٠

واذا اخذنا بنظر الاعتبار التطورات الحالية لانظمة الديمقراطية الشعبية فأن ميثاق ٧٧ في تشيكسلوفاكيا والموقع من قبل (٦٠٠) شخص يبين لحد ما التيارات الليبرالية في داخل النظام السياسي والداعية الى انفتاح النظام ٠ اما في بولونيا فقد تكونت لجنة الدفاع عن ضحايا اضرابات شهر حزيران لعام ١٩٧٦ مما يبين من وجود تيار سياسي في مناقشة النظام السياسي في سبيل التخفيف من اجراءات

النظام البولونى المتشددة - اما في المانيا الشرقية فالظاهرة ان الدعوة قادمة من المثقفين بصورة خاصة في سبيل انفتاح النظام السياسى للحرية السياسية بعد أن فشل العمال عام ١٩٥٣ للنضال في سبيل تخفيف تصلب النظام السياسى في سياسته العقائدية المتصلبة •

وهذه الحركات السياسية في مواجهة النظام العقائدى للديمقراطيات الشعبية تجد لها سندا لدى المؤسسات الكنسية كاثوليكية كانت ام بروتستانتية -

كما ان تصريح مؤتمر هلسنكى لشهر آب عام ١٩٧٥ والذى ضم (٣٥) دولة في اثارة الدعوة داخل الدول الشرقية في سبيل انفتاح هذه النظم الايديولوجية زد على ذلك موقف الاحـزاب الشيوعية الاوربيـة والداعى الى توافق في الاشتراكية والحـرية كما هو موقف الحـزب الشيوعى الاسبانى والفرنسى عندما اسقط من حسابه ضرورة تبنى حرفيا مبدأ صراع الطبقات حرفيا كاساس للعمل السياسى كلها مؤشرات تبين خصوصية لنظم الديمقراطيات الشعبية بالمقارنة مع نظام الاتحاد السوفيتى • وقد اعتمد هذا النهج الجديد منذ عام ١٩٧٦ ، ولا يزال مثار الجدل بين مؤيدى هذا الاتجاه ومناهضيه في فرنسابصورة خاصة •

علما بانه اسقط من قبل الاحزاب الاوربية (فرنسا ، اسبانيا ، ايطاليا) رسميا •

الصين الشعبية (٣٧): (La chine Populaire)

تم اعلان الجمهورية الصينية في واحد تشرين الاول عام ١٩٤٩ بعد انتصار الحزب الشيوعى على كاى شيك ، وقد تم هذا الانتصار بعد حرب اهلية متقطعة وبعـد المسيرة الكبرى (٦ آلاف ميل) وكان لطبقـة الفلاحين بقيـادة المثقفين

(37) Cf. Marcel Prelot. Jean Boulouis- institution Politiqes et droit Constitution. Paris Dalloz 1978. PP. 171 - 177.

et Benoit JEANNEAV. Droit Constitutionnel et institutions Politiques. Dalloz. 1978 PP. 362 - 366.

الماركسين السمة الاساسية لهذه الحرب الطويلة التى بدأت عام ١٩٢١ ٠

وقد اتسمت الجمهورية الشعبية بطابع الامتثال اولا الشخصية قائدها ماوتسى تونك والذى لعب الدور الاساسى في قيادة الثورة وثانيا تأثرت الصين بفكر ماوتسى تونغ الذى وضع نصب عينيه تبديل عقيلة الفرد والمجتمع ٠ ولهذا فقد اخذ على عاتقه تصحيح الاتجاه الماركسى اللينيى (المحرف) في عملية التبديل هذه وذلك بمعداته للاسس البيروقراطية في الحكم وبالتالى فقد كرس ماوتسى تونك نفسه في وضع السلطة السياسية ومؤسساتها محك امام الشعب بصورة دورية حتى يضمن التجديد في اطر وفي مؤسسات النظام السياسى الصينى ٠

ولهذا وعند الرجوع الى دساتير الصين نستطيع ان نرسم لحد ما مراحل تطور هذا النظام وما ارتاه واندفع صوبه في مجال الفكر والتطبيق كنموذج قائم بحد ذاته ٠

المطلب الاول :

المرحلة الاولى للنظام الصينى بين عام ١٩٥٠ الى عام ١٩٦٦

المطلب الاول : المرحلة الاولى للنظام الصينى بين عام ١٩٥٠ الى عام ١٩٦٦

في هـذه المرحلة الاولى والتى اتصفت بقيـادة ماوتسى تونك المباشرة وبمسـاعدة شوان لاى عمدت السلطة الى اقامة نظام مؤقت اعتمد على الجماهير الشعبية في ادارة الشـؤون السياسية والاقتصـادية وقد انتهت هذه الفترة المؤقتة للعمل السياسى عند اعلان الدستور الدائم الاول في ٢٠ ايلول عام ١٩٥٤ ٠ وفي تنظيم المؤسسات اعتمد هذا الدستور على الاخذ بالصيغة الشكلية لمؤسسات الاتحاد السوفيتى ٠ جمعية عامـة ، مجلس رئاسـة ، مجلس وزراء ، مع اعطـاء صـلاحيات اوسـع لرئيس الجمهورية حيث شغل المنصب ماوتسى تونك من عام ١٩٥٤ الى عام ١٩٥٩ وبعدها تقلد هذا المنصب ليو شاوشى الى حين اقالته عام ١٩٦٨ ٠ اثناء الثورة الثقافية ، وكان منصب رئيس الوزراء محصورا لدى شوان لاى منذ عام ١٩٥٤ الى حين وفاته في كانون الثانى عام ١٩٧٦ ٠

وقد اخذت الثورة الصينية على عاتقها في هذه المرحلة :

١ ـ الغاء البناء الهرمى التقليدى للعائلة والمساواة بين الجنسين عند اصدارها لقانون ١٣ نيسان عام ١٩٥٠ في المساواة .

٢ ـ اعلان الاصلاح الزراعى في ٣٠ حزيران عام ١٩٥٠ والذى قضى بتوزيع الاراضى .

٣ ـ النضال ضد الاعتقاد الدينى .

٤ ـ كما ان الثورة الصينية بدأت في البناء الاشتراكى للمجتمع الجديد عندما اقامت نظام جماعية العمل الزراعى واوجدت نظام تعاونيات الانتاج .

٥ ـ وادخلت ولاول مرة نظام الخطة الخمسية مهتمة بصورة اولية توجيه الاهتمام لاقامة الصناعات الثقيلة .

وقد شهدت هذه المرحلة « حملة المئة وردة » والتى كانت بمثابة الثورة الثقافية الاولى ولحمل الجماهير في الاستقطاب حـــول الثورة والنظـام الصينى والقضاء على الاسلوب البرجوازى في الحكم وبالتالى تصفية المثقفين المناوئين للحكم وقد تمثلت هـذه الفترة في اقامة نظـم الوحدات الشعبية كتنظيم داخلى وادارى للصين اعتمد على خلق وحدة اقتصادية اجتماعية في الانتاج والادارة قائمة في الاهتمام الواسع على القرى الصغيرة حيث يشكل سكان الريف ٩١٪ من الصينين .

المطلب الثانى : المرحلة الثانية

مرحلة الثورة الثقافية بين عام ١٩٦٦ ـ ١٩٦٩ (٣٨)

ايمانا بضرورة الاستمرار في الثورة لتغيير الفرد والمجتمع الصينى فقد دفع ماوتسى تونغ الجماهير لكى تكون الحكم الفاصل بين السلطة وجماهيرها . فكانت مسيرة الثورة الثقافية ضد شخصيات السلطة وضد الشخصيات الفكرية والجامعيين وبذلك تمكن لماوتسى تونغ وبمساعدة لين بياو وبالاعتماد على الحرس الاحمر ان

(38) Cf. Benoit EANEAV. OP. cit. P. 363.

يعيدوا سلطتهم التى شعروا بفقدانها شيئا فشيئا • لمصلحة رئيس الجمهورية ليوشاوشى والذى كان قد سيطر على جهاز الحزب والدولة وتأثر لحد ما بالنموذج السوفيتى في بناء الدولة الاشتراكية •

وقد تكلل انتصار ماوتسى تونغ في اعادة تشكيل الحزب بعد المؤتمر التاسع للحزب في شهر نيسان عام ١٩٦٩ • ومن أهم نتائج هذا المؤتمر ابعاد رئيس الجمهورية وانتخاب ماوتسى تونغ رئيسا للجمهورية ولين بياو نائبا له • فكان ان عين (١٧٠) شخصا من اعوان الرئيس في اللجنة المركزية للحزب و (١٠٩) اشخاص معاونين لهم •

وفي هذه المرحلة كانت توجيهات الحزب تؤكد على رفض الفكر الكونفوشى والداعى الى احترام السلطة والتقاليد الموروثة مما يرمز الى موقف ماوتسى تونغ من وجوب استمرار الثورة ضد السلطة وخوفه من تسلط البيروقراطية •

وجاء المؤتمر العاشر للحزب (آب ١٩٧٣) ليجدد في قيادة الحزب حيث أصبحت اللجنة المركزية (٣١٩) شخصا برئاسة ماوتسى تونغ وبتعيين شوان لاى نائبا للرئيس •

اما التعديل الدستورى لعام ١٩٧٥ فقد تم بعد التأم الجمعية الوطنية التى غابت عن المسرح السياسى زهاء عشر سنوات وجاء التعديل وحسب رغبة السلطة التى ارادت التغيير بحيث :

١ ـ الغاء وظيفة رئيس الجمهورية والتى عهدت اختصاصاته الى لجنة دائمة للجمعية الوطنية •

٢ ـ ووضعت الجمعية الوطنية تحت قيادة الحزب الشيوعى الصينى وهو السلطة العليا في الدولة • واعضاء الجمعية الوطنية منتخبون لخمسة سنوات ولا تجتمع الجمعية الا مرة واحدة في السنة •

٣ ـ اما بالنسبة الى رئيس الوزراء واعضاء الحكومة فهم معينون من قبل الجمعية الوطنية بعد اقتراح يتعينهم من قبل اللجنة المركزية للحزب •

وهكذا يتبين ان اجهـزة الدولة وسلطاتها وضعت تحت سـيطرة الحـزب مباشرة ٠

المرحلة الثالثة :

لنظام الصين الشعبية :

هذه المرحلة الجـديدة للصين شهدت تحـولات مهمة ونتائج جديدة لنظامها السياسى ٠ فوفاة شوان لاى في كانون الثانى ١٩٧٦ وبعدها وفاة ماوتسى تونغ في شهر ايلول من العام نفسه جعل الصين في مفترق طريق بين :

١ ـ اتجاه متصلب ـ تتزعمه مجموعة شانغهاى ـ المجموعة الرباعية وبينهم زوجة ماوتسى تونغ ٠

٢ ـ اتجاه مرن ـ برئاسة هواقوة فنغ والذى ترأس الوزارة منذ شهر تيسان والذى اصبح مدعوما من قبل تينغ هيا تينغ قائد الحزب الفعلى ٠

وقد تعزز الدور الجديد للحزب بقيادته الجديدة بعد تعيين هوا فوة فنغ لرئاسة الحـزب بعد انعقاد المؤتمر الحادى عشر للحـزب بين ١٢ الى ١٨ آب عام ١٩٧٧ ٠ فكان الاعلان الدستورى الجديد الذى اعلن في آذار عام ١٩٧٨ (٣٩) ٠

الدستور الثالث للصين الشعبية :

استجدت في هذا الدستور الذى اعلن في آذار عام ١٩٧٨ بعض السمات اما البعض من الخصائص فهى تقليدية ٠

١ ـ ان الصين دولة اشتراكية وهى تمر تحت مرحلة دكتاتورية البروليتاريا ، مع التأكيد على حقوق المواطنين (٤٠) ٠

(39) Cf. Benoit JEANNEAV. op. cit. P. 366.

(٢) في هذا الصدد اشار دستور الاتحاد السوفيتى الرابع ١٩٧٧ في مادته الاولى « اتحـاد الجمهـوريات الاشـتراكية السوفيتية هو دولة اشتراكية للشعب بأسره ٠٠ » بينما لاتزال الصين وتحت قيادة هوفوه فنغ سائرة وبنهج المؤتمر الحادى عشر للحزب آب ١٩٧٧ على مواصلة مبدأ الصراع الطبقى للبروليتاريا ضـد فكرة الاربعـة وانـغ ـ تشانغ ـ جيانغ ياو الداعية الى كون الدولة الصينية يجب ان تتحول لتكون دول الشعب باسره ٠ راجع مجموعة الوثائق للمؤتمر الوطنى الحادى عشر للحزب الشيوعى الصينى ٠ دار النشر باللغات الاجنبية بكين ٠ باللغة العربية ٠

(40) Gf. R. Projet. 1984. Janrviev. PP. 93-97

٢ ـ في ان الجمعية الوطنية قد اصبحت حـــرة من سـيطرة الحزب ، لهذا فان اعضائها منتخبون من قبل الجمعيات الشعبية للاقاليم والمناطق ذات الحكم الذاتي ٠

٣ ـ ويبقى الحزب الشيوعى الصينى النواة القائد لكل الشعب الصينى ٠

ـ المؤتمر الثانى عشر للحزب : جاء عقد المؤتمر الثانى عشر في ايلول عام ١٩٨٢ تعزيزا لخط قيادة تونغ الداعية للانفتاح ٠

النظام السياسى اليوغسلافي (٤١) :

لا يمكن عند دراسة التجربة اليوغسلافية عزل العوامل التاريخية داخلية كانت ام خارجية في رسم خصوصيات هذه التجربة التى افرزها النظام اليوغسلافي ٠

فيوغسلافيا هى البلد الوحيد من المجموعة الاوربية الاشتراكية التى ساهمت بصورة مباشرة في تحرير اراضيها من الاحتلال النازى ٠ وهذا مما عزز شعورها القومى ٠كما ان يوغسلافيا وبعد اقامتها للنظام الاشتراكى في اول دستور لها عام ١٩٤٦ ٠ قد لاحظت بان الاتحـاد السوفيتى لا يقـوم من خـلال سياسته بتعزيز الاشتراكية الدولية وانما يضمر في سياسته هيمنة الاتحاد السوفيتى على بقية انظمة الاشتراكية ٠ وبانه قد ابتعد كثيرا في سبيل تدعيم الثورة العمالية وذلك لمصلحة بلده فقط ٠

هذا ناهيك عن ان تطبيق الاشتراكية في الاتحاد السوفيتى لم يفيد اصحاب المصلحة الحقيقيين في الاشتراكية وهم العمال وانما افاد اعضاء الحزب والبيروقراطيين مما حدى بيوغسلافيا من اتباع نهج اخر لتفسير الماركسية اللينينية ٠

فلهذا اقدمت يوغسلافيا على مبدأ التسيير الذاتى Auto - gestion

(41) Cf. Marcel pre lot-Jean Boulous' institutions politiques et droti constitutionnel. paeis Dalloz. 1978. PP. 177 -182. et Benoit JEANNEAV. Droit Constitutionnel et institutions politiques. Dalloz 1979. PP. 360 - 362

وقد أخذ بهذا المبدأ دستور يوغسلافيا لعام ١٩٥٣ في اعتباره قاعدة النظام السياسية والاقتصادية • حتى ان اسم الحزب الشيوعي قد ابدل منذ عام ١٩٥٢ باسم عصبة الشوعين اليوغسلاف (حسب المؤتمر الرابع) • ودور الحزب يتلخص ليس في الهيمنة على الحياة السياسية وانما بتوجيهه للنشاطات السياسية والاقتصادية وللتنظيمات المحلية والتي عهد لها بصلاحيات واسعة في نطاق التسيير الذاتي (٤٢)•

وقد ابدل الدستور اليوغسلافي لعام ١٩٤٦ باخر عام ١٩٥٣ وهذا الاخير احل محله دستور اخر عام ١٩٦٣ مع تعديلات اجريت عليه في عام ١٩٦٨ (٤٣) •

فالمؤسسات الرئيسية للنظام اليوغسلافي هي رئاسة للجمهورية ، جمعية فدرالية ومجلس تنفيذي فالجمعية الفدرالية تتكون من خمس مجالس : مجلس القوميات ، المجلس السياسي ، المجلس الاقتصادي ، المجلس التعليمي والثقافي ، والمجلس الاجتماعي والصحي • واهم هذه المجالس مجلس القوميات ويتكون من (١٤٠) عضو بحيث كل (٢٠) شخص يمثلون جمهورية وكل (١٠) يمثلون اقليم• اما المجلس السياسي فيمثل جميع السكان واعضائه منتخبون بالاقتراع العام المباشر للمواطنين • اما المجالس الثلاث الاخرى فتمثل العمال في المجموعات التي تدار وتعمل خلال القطاعات الانتاجية في يوغسلافيا واعضاء هذه المجالس الثلاث منتخبون بصورة غير مباشرة من قبل مجالس العمال • والمجالس الاربعة الاخيرة تتكون كل واحد منها بواسطة (١٢٠) عضو ، فمجموع اعضاء الجمعية الفدرالية هي (٦٢٠) عضو • ولانتخاب رئيس الجمهورية يجب ان يتم بعد اجتماع هذه المجالس وبعدها يتم تعيين رئيس الوزراء والموظفين الفدراليين • ورئيس الجمهورية ينتخب لاربعة سنوات قابلة للتمديد مرة واحدة باستثناء تيتو فهو منتخب لمدى الحياة •

---

(٤٢) في الحقيقة لم يسمح باقامة احزاب اخرى معارضة في يوغسلافيا مع وجود هذا الاحتمال حسب الدستور في المادة ٣٩ و ٤٠ :
(Cf. Andr'e Hauriou) P. 250).

(٤٣) يعتبر دستور يوغسلافيا من اكثر الدساتير احتواء للمواد حيث تبلغ عدد مواده ٤٠٦ •

فخصوصية النظام اليوغسلافي اذا هو في تبنى مبدأ التسيير الذاتى الذى يسمح ببعض الاستقلالية بالنسبة للقطاعات الانتاجية في ادارة الانتاج وبذلك يخفف من مبدأ السياسة المركزية في التخطيط والتنظيم والعمل هم الذين يعينون مدير المؤسسة او العمال وليس الدولة وذلك بواسطة الانتخاب وقد قبلت الاستثمارات الاجنبية في عملية تنمية الانتاج اليوغسلافي فالتسيير الذاتى اقيم لصالح العمال وعلى حساب سيطرة ونفوذ الحزب الشيوعى اليوغسلافي ٠

اما نقاط الخلاف الايديولوجى بين الخط اليوغسلافي للاشتراكية ودول مجموعة الدول الاشتراكية وعلى رأسها الاتحاد السوفيتى :

ففى ٢٨ حزيران عام ١٩٤٨ اتهم الكومنفورم (٤٤) والذى كان مقره بلغرد النظام اليوغسلافي في الانحراف عن الماركسية اللينينية عندما انتقدوه في مذكرة موجه اليه بهذا الخصوص (٤٥) ٠

نقاط الانتقاد :

١ ـ افتقار الديمقراطية الداخلية في الحزب ٠

٢ ـ أبطاء في عملية اقامة نظام جماعية لقطاع الزراعى ٠

٣ ـ موقفه القومى ٠

اما انتقاد يوغسلافيا للنظام السوفيتى فيتلخص في هذه النقاط :

١ ـ المركزية السياسية :

حيث انتقد اليوغسلاف بأنهم انحرفوا عن الماركسية اللينينية عندما اقاموا المركزية السياسية والتى تكرست في تركيز السلطة بيد اولغارشية ـ حكم القلة ـ متكونة من الجهاز الحزبى والبيروقراطيين (ميليفان جيلاس) ٠

---

(٤٤) وهى لجنة ارتباط بين تسعة احزاب شيوعية اوربية شرقية وهذا التنظيم اقل من تنظيم الكومنترن الذى كان قائما وحل عام ١٩٤٣ بواسطة ستالين ارضاء للغرب ٠

(45) Gf. Benoit JEANNEAU. op. cit. 360

ب ـ المركزية الاقتصادية :

والتى في تطبيقها ابعدت العمـال عن سيطرتهم على الانتاج وبذلك ابعدت عن مسـار الشيوعية الحقيقية واصبحت الدولة ليس الاتنظيـم يمثل رأسمالية الدولة ٠

دستور ٢١ شباط عام ١٩٧٤ ليوغسلافيا :

عرفت يوغسلافيا ومنذ عام ١٩٤٦ اربعة دساتير اخرها دستور عام ١٩٧٤ والصادر في ٢١ شباط وهذا الدستور جاء ليبسط كثيرا شكل وعمل المؤسسات الدستورية لجمهورية يوغسلافيا ٠

١ ـ فالبرلمان الذى كان يتكون من خمسة مجالس اصبح وحسب هذا الدستور متكون من مجلسين

أ ـ المجلس الفدرالى والمكون من ٢٢٠ عضو منتخب لاربعة سنوات بالتصويت غير المباشر من قبل ممثلى البلديات ومنظمات العمل ٠

ب ـ مجلس الجمهوريات والاقاليم والذى يبلغ عدد اعضائه ٨٨ شخص بحيث كل ١٢ يمثل جمهورية وثمانية للاقاليم ٠

(تتكون يوغسكفيا من ستة جمهوريات واقلمين) ٠

٢ ـ رئاسة الجمهورية والتى كانت ممثلة من قبل اثنين وعشرين شخص حسب تعديل ١٩٧١ اصبحت متكونة من تسعة اشخاص : رئيس عصبة الشيوعيين اليوغسلاف وممثل عن كل جمهورية واقليم ٠ وهذه الاجراءات لاتدخل حيز التنفيذ الا بعد غياب المارشال تيتو والذى انتخب رئيسا مدى الحياة ٠

٣ ـ اما المجلس التنفيذى الفدرالى فيكون من رئيس له منتخب من قبل الجمعية الفدرالية بعد اقتراح رئاسة الجمهورية وخمسة عشر عضوا معينين من قبل المجلس بعد انتخابهم من قبل الجمعية الفدرالية ٠

وقد جاء المؤتمر العاشر لحزب العصبة الشيوعيين اليوغسلاف في مارس ١٩٧٤ ليؤكد حـول اهمية الديمقراطية المركزية للحـزب كرد للاتجاهات الانفصـالية في

جمهوريات يوغسلافيا وخاصة بعد احداث كرواتيا لعام ١٩٧٢ ، مما قد يناقض اتجاه التسيير الذاتي الذى اختطه ليوغسلافيا كمنهج اشتراكى يهدف الى التقليل من سلطة الدولة ٠

دستور جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفدرالية : المعلن في ٢١ شباط ١٩٧٤ المادة ٣٣٣ ـ انطلاقا من الدور التاريخى الذى قام به يوسيب بروز تيتو ابان حرب التحرير الشعبية ـ يجوز لبرلمان جمهورية يوغسلافية الاشتراكية الفيدرالية ٠٠٠٠٠٠ ان ينتخب ٠٠ تيتو رئيسا للجمهورية بدون تحديد زمنى لمدة انتخابه ٠

المادة ٣٢١ تتألف هيئة رئاسة جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية من عضو واحد من كل جمهورية واقليم وينتخب هؤلاء الاعضاء بطرق الاقتراع السرى من قبل برلمان الجمهورية وبرلمان الاقاليم وذلك في جلسة مشتركة لجميع مجالس البرلمان ، ومن رئيس رابطة شيوعى يوغسلافيا بحكم منصبه ٠

المادة ٢٢٤ ـ ينتخب اعضاء هيئة رئاسة جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية لمدة خمس سنوات ٠ ولا يجوز انتخاب اى كان اكثر من مرتين متتاليتين عضوا فيهيئة رئاسة جمهورية يوغسلافيا الاشتراكية الفيدرالية ٠

ثانيا : التطور الدستورى لبولندا وتشيكوسلوفاكيا والمانيا الشرقية :

التطور الدستور لهذه الجمهوريات والموسومة بالديمقراطية الشعبية اتصف بالتغيير المستمر والذى تجلى بوجود عدة مراحل ٠

فالمرحلة الاولى هى انتقالية الى النظام الاشتراكى من تاريخ نهاية الحرب والى عام ١٩٤٨ ٠ ويمكن اعتبار المرحلة الثانية من ١٩٤٨ الى وفاة ستالين وهى مرحلة اتسمت بسيطرة الاتحاد السوفيتى على هذه الجمهوريات من عدة نواحى يخص بالذكر تطابق اوجه نظام حكمها مع وجود حزب واحد مثل ما هو موجود في الاتحاد السوفيتى ٠

اما المرحلة الثالثة فتاريخيا تبـدأ بعد المؤتمر العشرون للحـزب الشيوعى السوفيتى والذى اقر مبدأ تعدد الطرق للوصول الى الاشتراكية - وهذا لا يعنى ان التيار الستالينى قد زالت اثاره في الحيـاة السياسية كممارسة واسـلوب للعمل السياسى وانمـا المبادرة انتقلت الى الاحـزاب والى النظـم السياسية في الدول الاشتراكية لتظهر خصائصها وسماتها العامة في الحكم شيئا فشيئا (٤٦) ٠

ففى المرحلة الاولى كانت الحكومة ائتلافية مع سيطرة من قبل الحزب الشيوعى على الحكومة ٠ اما في المرحلة الثانية فان الانتخابات كانت تجرى حسب القوائم الموحدة او في وجود الترشيح الموحد مما يبطل مفعول وجود معارضة شرعية ولكن في المرحلة الثالثة ظهر تعدد الترشيحات للمقاعد النيابية في هذه الدول وتدريجيا لوحظ انتقال النفوذ من الاحزاب الشيوعية الى برلمانات الدول الشرقية ٠ وتتكون البرلمانات من عدة اتجاهات سياسية ٠ ففى المانيا الشرقية هناك الحزب الديمقراطى الفلاحى والحـر الديمقراطى والعمال الموحـد والاتحـاد الديمقراطى المسيحى والوطنى الديمقراطى (ويمثل كل حزب باثنين وخمسون نائبـا ما عدا الحـزب الشيوعى فهو يمثل ب (١١٥) نائب ٠ اما في بولندا فهنالك الحزب الفلاحى الموحد والحزب الديمقراطى وفي جيكوسلوفاكيا هناك الحزب الاشتراكى والحزب الشعبى وحزب النهضة السلوفاكى وحزب الحرية على المستوى الاوربى ولم تسمح ظروف التدخل السوفيتى في سلوفاكيا عام ١٩٦٨ من معرفة مدى صحة التجربة وواقعيتها ومصيرها كتجربة في اقامة اسس نظام اشتراكى ديمقراطى ٠

في الواقع ان تأثير الحياة البرلمانية على بعض هذه الدول وخاصة في بولندا

---

(46) Cf. Raymond Barraine- Droit constitutionnel et institutions po'itiques. Paris. L.G.D.J. 1982. PP. 78 - 84.

وجيكوسلوفاكيا يعود لخبزه كل من هذين البلدين الحياة البرلمانية قبل الحـــرب العالمية الثانية (٤٧) ٠

ثالثا : الانظمة الاشتراكية للدول غير الاوربية والبانيا :

بعد فترة انتقالية دامت اكثر من اربعة سنوات تبنت الصين الشعبية في عام ١٩٥٤دستورا وسبقها انتخاب اعضاء برلمانيين للجمعية الوطنية وذلك عام ١٩٥٣ ولم يتسن للصين ان تنتظم تحت ظل حياة دستورية رتيبة خاصة ومنذ بدء الثورة الثقافية عـام (١٩٦٥ الى عـام ١٩٦٩) مما اشـغل الصين ان ترسخ الممارسة الدستورية المنتظمة لنظامها السياسي ، فبعد ان عرفت حملة المئة وردة لجأت الى ما يسمى بالتجمع الى الامام (٤٨) ٠ ومع هذا فمؤسسات الصين الشعبية تشبه الى حد ما جاء به دستور الاتحاد السوفيتي بوجـود جمعية تشريعية ومجلس رئاسة اعلى (برسيديوم) ومجلس وزراء ٠ وفي انتخابات عام ١٩٦٤ كان هنالك (٣٠٠٠) نائب وهم منتخبون لاربعة سنوات ويجتمعون لمرة واحدة في السنة وللبرلمان الصيني وظيفة اساسية هي تعيين الوزراء وانتخاب مجلس الرئاسة وتكوين لجان دائمية ٠

ويسمى مجلس الوزراء مجلس شؤون الدولة وله صلاحيات تنفيذية فقط والصين ليست بدولة فدرالية ولكنها تتبع مع بعض اقاليمها سياسة تسمح لهذه الاقاليم بالحكم الذاتي امثال : التبت ومنغوليا الداخلية وسنكسانك ، وقد مثلت هذه الاقاليم في مجلس الشعب ٠

---

(٤٧) صحيح ان هنالك جبهة بقيادة الحزب الشيوعي وهذه الجبهة تفترض وجود خطوط عامة للنظام السياسي ويجب على الاحزاب الالتزام بها الا ان مكانة الحزب الشيوعي تبدو في المركز الثاني بعد الانتخابات كما الحال بالنسبة الى المانيا الشرقية ٠

(٤٨) في الواقع حافظت الصين من الثورة الثقافية على مؤسساتها العلمية لان عقب انتهاء الثورة الثقافية تقدمت الصين في مضمار البحوث الفضائية وفي نطاق توصلها الى صنع القنبلة النووية ٠

ويحتفظ الحزب الشيوعي بالدور الاساسي كلولب للحياة السياسية ويبلغ تعداده عشرين مليون (٤٩) عضو(٥ر٢٪ من نسبة السكان) ولا تأخذ الصين بنظام الحزب الواحد وانما بنظام الجبهة الموحدة حيث توجد احزاب صغيرة مثل الحزب الثورى للكومنتانك ، والعصبة الديمقراطية الصينية حزب التطلع نحو العدالة ، وحـزب الفلاحين ٠

اما في البانيا فقد كرست بدستورها لعام ١٩٤٦ نظام حكمها لصالح حزب العمل الالبانى قائدا لكافة التنظيمات : اجتماعية ام حكومية ٠ ولا توجد احزاب اخـرى في البانيـا ٠ مع وجـود الجبهـة الديمقراطية المسؤولة لتقديم المرشحين للانتخابات ٠

وقد اختطت البانيا لنفسها طريقا بقيادة انور خوجا يستفاد منه رفض الاخذ بمبدأ التعايش السلمى بين الكتلة الشرقية والغربية ولهذا فهى تعيش حالة حرب باردة مع الانظمة الغربية ٠

وعلى غرار كوبا البلد الاشتراكى الوحيد في القارة الامريكية والتى اصدرت قانونها الاساسى عام ١٩٥٩ ، فان كل من البانيا وكوبا تبديان تصلبها في مواجهة الانظمة الغربية والتى تشكل خطرا دائما بالنسبة لهذين البلدين الصغيرين ٠ اما حقيقـة السلطة في كوبا فهى بيـد مجلس الوزراء الذى يجمـع السلطة التنفيذية والتشريعية ٠ ورئيس الوزراء والسكرتير الاول للحـزب الشيوعى حاليا فيـدل كاسترو ولا يمنع الدستور الكوبى وجود احزاب اخرى (مادة ١٠٢) ولكنه يفترض لاقرار شرعيته حصول الحزب على عدد من الاعضاء بنسبة ٢٪ من نسبة الاشخاص الذين لهم حق التصويت واذا لم يحصل الحزب على هذه النسبة من الانتماء فيمنع من مزاولة عمله السياسى قانونا ٠ ويتميز النظام السياسى الكوبى بالتجائه الى الاستفتاء وبكثرة لقاءات كاسترو الشعبية والتى تمتد حسب الظروف الى الاستماع

---

(١) من سنة ١٩٦٥ ٠

(49) Cf. Andre Hauriou op. cit P. 541.

اليه في خطب تدوم بعض الاوقات اربعة عشر ساعة (٥٠) • اى ان ممارسات النظام الكوبى تقترب من اصول الديمقراطية الشعبية القائمة على تجميع عـدد كثير من الناس في اماكن عامة والتداول بينهم فيما يخص الشؤون العامة للدولة •

في الواقع تتميز الانظمة السياسية لكل من الصين الشعبية وكوبا والبانيا بانها انظمـة ايديولوجية لم تتكرس واقعيا دساتير ذات صـفة دائمـة وذلك لان مطامحها هى الثورة الدائمة فالثورة الصينية جاءت لتبدل رأسا على عقب اسس مجتمع تقليدى عرف بالطاعة التقليدية للمؤسسات القائمة والاعتراف بالتسلسل التدريجى القائم بين الطبقات (اسس فلسفة كونفيشيوس) •

ولقد عرفت الصين منذ استلام الحزب الشيوعى للسلطة بحملات منظمة ظاهرها الفوضى وذلك لوضع الشعب والسلطة على المحك للوصول الى مجتمع يناسب تطلعات القادة في مجتمع عديم الطبقات ومجتمع فعال في سبيل رفع الانتاج والوصول الى التقـدم ففى اثنـاء الثورة الثقافية لم تـكن المؤسسـات السياسية والدستورية الا واجهة •

فالحزب منقسم والنقابات محلولة والجمعية الوطنية لم تجتمع وجرد رئيس الجمهورية من سلطته • ولم يكن هنالك من دور اساسى في الحياة السياسية الا دور مجلس الوزراء ودور للجيش في اعادة وحدة البلاد (١) •

اما فيما يخص الثورة الصينية فمنتظر منها حسب ما رسم لها قادتها وذلك ليس لاستلام السلطة فحسب لان السلطة بيد الحزب ومنذ عام ١٩٤٩ وانما تبديل جوهر المجتمع الصينى للوصول الى المجتمع الشيوعى الموحد (٢) • وبالتالى فالصين

---

(١) خـلال تقديم كاسترو منجـزات وبرامج عمـل الثورة الكوبية الى الجماهير (المحتشدة لسماعه) في ١٣ ايلول ٩١٧١ • واكثر من عشر ساعات في المؤتمر الرابع للحزب عام ١٩٨٦ •

(٢) ومع ما كان للجيش بقيادة لين بياو من فضل في تنظير وادارة الثورة الثقافية فان اختفائه وسقوطه في حادث طائرة متجهة الى الاتحاد السوفيتى يشير الى تزعزع مركزه واختلافه مع ماوتسى تونغ • وكان لين بياو بمثابة الرجل الثانى في الصين •

(50) Cf. ALAIN Peyrefitte - Quand la chine s'eviliera. Le monde tramblera. Fayard 1973.

تنتظر ان تصبح مركز ومحور الفكر والتطبيق الماركسي على غرار الاتحاد السوفيتي وانما بمعاداته وكنقيض له ولتصنيفه لهذا النظام الاخير على قدم المساواة مع الولايات المتحدة الامريكية كقوى عظمى طامعا للسيطرة على الشعوب • ويتلخص شعور الصين في اعتقادها بأنها هي مطامع قوى متعددة محيطة بها وتهدد ثورتها ومؤسساتها • وكذا الحال مع كوبا والبانيا اللتان تشعران بخطر دائم مما يعزز موقف كل من هذه الانظمة في كونهما في حالة تعبئة دائمية لمواجهة الخطر المحدق بهما • وكما تتطلع في ان تكون قبلة ومحط انظار العالم الاشتراكي فان كوبا من ناحيتها تتطلع في ان تكون قاعدة لانبثاق الفكر والمؤسسات للعالم الجديد في امريكا •

من هذا نستخلص بان هنالك عوالم اشتراكية وليس عالم اشتراكي او كتلة اشتراكية متضامنة فيما بعضها البعض فمنظمة الكومنترن Comintrne التي تأسست عام ١٩١٩ لتكون محور عمل ونشاط لاشاعة النظام الاشتراكي في سبيل الوصول الى الشيوعية قد حلت ومنذ عام ١٩٤٣ ليحل محلها اخر هو الكومنفورم الذي نظم الدول الاوربية فقط وهذا التنظيم اختفى عام ١٩٥٦ من الوجود كمؤسسة تنظيم وتنسيق بين الاحزاب الشيوعية • ومع هذا فان الايديولوجية الماركسية والنظام السوفيتي اثر كنموذج على انظمة البلدان الغربية وكذلك على انظمة دول العالم الثالث •

فتأثير الايديولوجية الماركسية على انظمة ودساتير العالم الغربي يتبدى في اهتمام هذه الانظمة في اعلان الحقوق السياسية والاجتماعية للمواطن بصورة تبين لنا ان العالم الغربي يتطلع ايضا لتحقيق توفير العدالة والمساواة للمواطن ـ اتخاذ سياسة التخطيط لاقتصادياتها ولو بصورة ليست شاملة وجامعة وانما بشكل يحفظ السمات الاساسية لهذه الانظمة الغربية القائمة على مبدأ الحرية السياسية والاقتصادية فالدولة في المجتمع الغربي تتدخل الان في مجالات الانتاج وفي محاولة درء مخاطر التضخم • والبطالة في مجتمعاتها الراسمالية •

اما فيما يخص تأثير الايديولوجية الماركسية والنظام السياسي السوفيتي على انظمة ومؤسسات العالم الثالث فيبدو اكثر سعة وعمقا بالمقارنة مع تأثيرها على العالم الغربي • فكثير من دول العالم الثالث وكما لاحظنا سابقا عند دراستنا لانظمتها السياسية ودساتيرها كثرة عدد الدول النامية التي لجأت في تطبيق نظام الحزب الواحد فيها • كما ان اكثرية دول العالم الثالث اتجهت في تعميم الاخذ بالتخطيط الاقتصادي على المستوى الصناعي او الزراعي فيها بل ان الكثير من هذه الدول اعلنت تمسكها في سبيل النمو بالنموذج الاشتراكي كحل سريع ومجدي لمشاكلها المتأتية من تخلفها (٥١) •

الدستور الكويتي الجديد :

نشر مشروع الدستور الكويتي في الصحيفة الرسمية يوم ٢٧ كانون الاول عام ١٩٧٥ بعد ان اقر من قبل اللجنة المركزية للحزب الشيوعي الكويتي في الشهر الرابع من العام نفسه •

وقد قدم مشروع الدستور للاستفتاء الشعبي في ١٥ شباط عام ١٩٧٦ وعرضت نتيجة الاستفتاء في ١٧ شباط ١٩٧٦ وظهر نتيجة رلاستفتاء بان (٩٧٫٧٪) من المصوتين قد صوتوا ايجابا على مسودة الدستور •

وفي اليوم الثاني من شهر كانون الاول عام ١٩٧٦ اعلنت نتائج انتخابات الجمعية الوطنية والتي كانت عدد اعضائها ٤٩١ واعتبرت الجمعية الوطنية الهيئة العليا للدولة الكويتية (٥٢) • ونتائج الانتخابات كانت كالاتي : بلغ عدد المصوتين

---

(٥١) الدكتور يحيي الجمل ، الانظمة السياسية المعاصرة : دار النهضة العربية - بيروت ص ٢٩١ - ٣١٠ حيث يرى الجمل بان دول العالم الثالث في حاجة الى ايجاد صيغة لنظامها السياسي تتلائم مع المحاور الثلاث (الانظمة الثلاث)

١ - دكتاتوريات فردية •

٢ - انظمة للديمقراطيات التقليدية •

٣ - الانظمة الماركسية •

(52) Notes et etudes Documentaires fevricr 1977. Probiémes d' Amrique Latine. La documention Francaise.

ويذكر ان مجموع اعضاء الجمعية الوطنية ـ بعدد ٤٨١ (اربعون فقط) ليسوا باعضاء في الحزب الشيوعي الكوبي ٠

المشاركين يبلغ (٩٧٣ و ٦٠٢ و ٥) اما عدد المسجلين فهو (٢٦٦و٧١٧و٥) وعلى هذا تكون نسبة المشاركين (٩٨٪) وكانت نسبة المؤيدين (٧و٩٧٪) على مسودة الدستور ٠ وبعدد (٥٤٠٧٠) لم تقبل على مسودة الدستور اى بنسبة (١٪) اما الممتنعين عن التصويت بالانتخابات فعددهم كان (١١٤٢٩٣) اى بنسبة (٢٪) ٠

وفي اليوم التالي لاعلان نتائج انتخابات الجمعية الوطنية فقد اجتمع اعضائها لانتخاب مجلس الدولة ـ السلطة التنفيذية ـ حيث انتخب السكرتير الاول للحزب الشيوعى الكوبى فيدل كاسترو رئيسا لمجلس الدولة والنائب الاول لرئيس مجلس الدولة اصبح راؤل كاسترو ٠ وتم انتخاب خمسة نواب للرئيس و ٢٣ عضوا ٠

ويحتفظ رئيس مجلس الدولة بجانب وظيفته منصب رئاسة الوزراء واعضاء الجمعية الوطنية منتخبون لمدة خمس سنوات ومدة اجتماعات الجمعية الوطنية يومين في السنة (٥٣) ٠

اهم ما ورد في دستور كوبا لعام ١٩٧٦ في ٢٤ شباط :

جاء في ديباجته ليؤكد قيادة الفكر الماركسى اللينينى لكوبا ٠ ويذكر دور الزعيم الوطنى مارتى في الهام الثورة الكوبية ٠

وقد صيغ الدستور في ١٤١ مادة موزعة على خمسة فصول ٠

فالمادة الاولى تذكر بان «كوبا دولة اشتراكية للعمال والفلاحين» ٠ وان كل السلطة تعود للشعب العامل (المادة الرابعة) ٠ وانها من المجموعة الاشتراكية العالمية (المادة ١١) ٠ والتى تبنت اسس البروليتاريا العالمية (المادة ١٢) ٠

---

(٥٣) يتم انتخاب اعضاء الجمعية الوطنية بالاقتراع غير المباشر ، حيث يتم انتخابهم بواسطة الجمعيات البلدية الشعبية ٠

المبحث الثالث

الاتجاهات الايديولوجية لدساتير العالم الثالث (٥٤)

تتصف هذه الانظمة ببعض الصفات العامة المشتركة والتى تختلف في الدرجة من دولة الى اخرى حسب تقدمها ومستوى بنائها الاقتصادى والاجتماعى ودرجة الاختلاف تأتى من :

١ ـ في كون هذه الانظمة لا تعتمد على ايديولوجية سياسية محددة كالمجتمع الاشتراكى الشرقى او المجتمع الراسمالى الغربى ٠

٢ ـ تمارس الاحزاب في هذه الانظمة دورا ضعيفا فتارة يلاحظ :

أ ـ ان شخصية القائد هى المسيرة للنظام السياسى فلهذا تأتى الدساتير مكرسة لابراز هذا الدور ٠

ب ـ واحيانا يلاحظ سيطرة العسكريين على الحياة السياسية ، وهنا لا تبدو الدساتير الا كواجهة ٠

جـ ـ وفي حالات يلاحظ اعتماد النظام على مجموع الشعب المنظم ٠

أ ـ حيث يظهر الدور الاساس للقائد في تحرير بلادهم الحائز حديثا على الاستقلال مثل دور :

١ ـ الرئيس بورقيبة في تونس (المجاهد الاكبر) والذى اختير رئيسا مدى الحياة ٠

٢ ـ تزرنانة في مدغشقر (اب الوطن) والذى ازيح بانقلاب ٠

٣ ـ هيوفت بوانى في ساحل العاج (عاقل افريقيا) ٠ الاكثر استمرار بالحكم بعد بورقيبة ٠

٤ ـ في غانا ودور نكروما في استقلالها في ولم يستمر في حكمه اثر الانقلاب الذى حدث اثناء زيارة للصين عام ١٩٦٦ ٠

---

(٥٤) انظر موريس بيرروا Mauriee Pierre Roy: في كتابه النظم السياسية لدول العالم النامية L.G.D.J ١٩٧٧ Paris

ب ـ حيث يلاحظ دور العسكريين البارز في الاطاحة بالرؤساء مثل :

١ ـ الابه فلبيرت بولو في الكونغو برازافيل عام ١٩٦٣ ٠

٢ ـ نكروما في غانا عند سفره الى الصين ١٩٦٦ ٠

٣ ـ كاسا فوبو في الكونغو كنشاسا (زائير) بواسطة موبوتو ١٩٦٥ ٠

٤ ـ موديبوكيتا ١٩٦٨ ٠

٥ ـ في اندونسيا عام ١٩٦٥ ضد سوكارنو ـ وفي برما ١٩٦٢ ٠

٦ ـ وفي بلدان امريكا اللاتينيـة اذ كان الامـر يتعلق بجمهـورية البيرو او البوليفيا او الارجنتين او البرازيل ٠

جـ ـ حيث يوجد حزب جماهيرى واسع مع امكانية وجود تيارات اخرى معارضة مثل :

١ ـ في المكسيك ـ حيث رئيس الجمهورية يأتى مرة كل ستة سنوات بدون تدخل الجيش : فبعد لوى اشفيرا فقد انتخب جوزيه لوبيز بورتيلو عام ١٩٧٦ بعد ان حصل على ٠٠٠ر٨٠٠ر١٧ صوت ٠ بتعميد من حزب الثورة المؤسس والذى لازال قائم منذ عام ١٩٢٩ (٥٥) ٠

٢ ـ في السنغال : بعد التعديل الدستورى في ١٧ اذار ١٩٧٦ ٠ حيث ان هنالك ثلاث تيارات :

١ ـ الاشتراكية الديمقراطية والاتحـاد التقـدمى السنغالى بقيادة ليبولد سنغور ٠ حيث اعتزل الحكم وخلفه عبده ضيوف (٥٦) ٠

٢ ـ اتجاه حر ليبرالى الحزب الديمقراطى ـ ابدولاى واد ٠

٣ ـ اتجاه ماركسى لينينى ـ ديبو ٠

٣ ـ وفي مصر وبعد اعادة انتخاب الرئيس السادات في ١٦ ايلول ١٩٧٦ اقـر وجـود ثلاث تيارات : هـذه التيارات اريد لها ان تكون منابر سياسية ٠

---

٥٥ ـ انتخب ديلا مدريد رئيس للمكسيك لفترة ٦ سنوات ٠

٥٦ ـ الرئيس الحالى لمنظمة الدول الافريقية (١٩٨٦) ٠

وبقانون) ٤٠ (لسنة ١٩٧٧ فقد اقر بالاخذ بالتعددية الحزبية (٥٧) ٠

دستور الجزائر الصـادر في ٨ أيلول ١٩٦٣ :

هذا الدستور كان معمولا به بالرغم من حركة العقيد بومدين في ١٩ حزيران عام ١٩٦٥ عندما استلم السلطة وازيح على اثرها بن بيلا ٠

١ ـ فحسب مقدمة الدستور والمواد ١٣ و ٢٦ فان الحـزب يمثل محـور الحياة السياسية في الجزائر ٠

٢ ـ اما السلطة التشريعية فتعود الى الجمعية الوطنية (البرلمان) حيث تصوت على القوانين وتراقب عمل الحكومة ٠ اما اعضاء الجمعية الوطنية فهم الذين رشحوا بواسطة قوائـم موحـدة قدمت من قبل الحـزب وذلك حسب المواد الدستورية ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ ٠

٣ ـ كما ان ترشيح رئيس الجمهورية لتسلم منصبه يتم عن طريق الحزب وهو عادة يكون سكرتير الحزب العام ٠

٤ ـ وحسب دستور الجزائر يمكن طرح الثقة برئيس الجمهورية والذى هو في نفس الوقت رئيس الحكومة من قبل الجمعية الوطنية وعند عدم حصوله على الثقـة فعليـه ان يستقيل وتعتبـر الجمعية الوطنية منحله في هـذه الحالة مباشرة ٠

وتجدر الاشارة الى ان التطبيق الجديد للممارسة السياسية في الحكم وفي عهد الرئيس بومدين قد اتسمت بالتمييز بين عمل الدولة وعمل الحزب ٠ فقد عهدت الرئاسة العليا للحزب الى السكرتارية التنفيذية والتى بدأ العمل فيها في ٢٠ تموز عام ١٩٦٥ وترأسها ومنذ ١٢ كانون اول ١٩٦٧ السيد قائد احمد ٠ وقد اجريت انتخابات في شباط عام ١٩٦٧ وقد تبعها انتخابات على مستوى المحافظات في شهر مارس ١٩٦٩ بانتظار اعلان الدستور الدائم واجراء انتخابات على نطاق الجزائر عامة ، وهذا ما تم عام ١٩٧٦ ٠

---

(٥٧) راجع د٠ ابراهيم شيحا ـ ص ٥٩١ ٠

وقد اعتمدت الجزائر اخيرا دستورا دائما بعد الاستفتاء الذى جرى في تشرين الثانى ١٩٧٦ (٥٨) ٠ولهذا فقد جرت الانتخابات التشريعية لانتخاب اعضاء الجمعية الوطنية (البرلمان) في شباط عام ١٩٧٧ (٥٩) ٠ وقد انتخب ٢٦١ نائبا بواسطة قوائم موحدة اعدت من قبل الحزب الواحد ـ حزب جبهة التحرير ـ اما نسبة المشاركين في الانتخابات فكانت ٧٨٫٥٪ من الذين يحق لهم التصويت ٠ واصبح السيد رابح بيطاط رئيس الجمعية الوطنية ٠

وغياب الرئيس هوارى بومدين عن رئاسة الجمهورية نتيجة مرضه ووفاته بعدها ادى الى انتخاب رئيس جديد للجمهورية الجزائرية ٠ وقد نص الدستور الجزائرى في ان يقوم رئيس الجمعية الوطنية بمهام رئاسة الجمهورية وكالة لمدة ٤٠ لحين انتخاب رئيس جديد للجمهورية ٠

وهذا ما تم حين انعقد المؤتمر الرابع للحزب لانتخاب الامين العام وانتخب العقيد الشاذلى بن جديد رئيسا للجمهورية ٠

المؤتمر الرابع لحزب التحرير الوطنى :

من اعمال المؤتمر الذى ضم ٣٢٩٠ مؤتمرا تم انتخاب لجنة مركزية من ١٦٠ عضوا اصيلا و ٤٠ عضوا اضافيا (٦٠) ٠ وقد مثلت في اللجنة المركزية النقابات والمنظمات الجماهيرية والجهاز الحزبى والادارات اضافة الى ٣٥ ضابطا عسكريا برتبة رائد وما فوق ٠

---

(1) The middle Fast and North Africa 1977 - 1978 24th edition - London

(٥٩) ذكر الدستور الجزائري الدائم بأن الدولة اشتراكية وان الاسلام دين الدولة الرسمى وان لغتها الرسمية العربية ٠ ولم يعط الدستور دورا لمجلس قيادة الثورة والذى كان متكون من ٢١ شخص وبوفاة الرئيس بومدين لم يبق من عدد اعضائه الاصليين الاثمانية ٠

(٦٠) ١٢ ـ ١٨ شباط ١٩٧٩ ـ مجلة الدستور الصادرة في لندن ٠

وانتخبت اللجنة المركزية العقيد الشاذلى بن جديد امينا عاما للحزب واصبح بذلك المرشح الوحيد لرئاسة الجمهورية حسب الدستور وقد استبعدت فكرة الفصل بين رئاستى الحزب والدولة (٦١) • كما استبعدت فكرة انشاء منصب امين عام مساعد حرصا على عدم اقامة ازدواجية في قيادة البلاد •

وحسب النظام الداخلى للحزب فقد عين الامين العام المنتخب مكتبا سياسيا من ١٧ عضو ضم جميع اعضاء مجلس الثورة وبعض الوزراء ومدير الامن العسكرى ومسؤول الحزب في منطقة تلمسان • وكان مقررا ان يوسع المكتب السياسى ليضم ٢١ عضوا • وقدر وعى التوازن الاقليمى قدر الامكان حيث يوجد : سبعة اشخاص من شرق الجزائر : الشاذلى ، يحياوى ، بيطاط ، عبدالله بلهوشات احمد دراية ، محمد الصديق بن يحيى ، واحمد طالب الابراهيمى •

وخمسة اعضاء من غرب الجزائر : بوتفليقة ، عبد الغنى ، الطيب العربى محمد امير ، عفاف الجيلانى •

ومن الوسط خمسة اعضاء : احمد بن الشريف بوعلام ، بن حموده ، قاصدى مرباح ، عبد السلام بلميد ، محمد السعيد معزوزى والثلاثة الاخيرون من منطقة القبائل •

تطـور المؤسسات السياسية في الدول النامية

في مبحثين سوف نتكلم اولا عن انظمة دول العالم الثالث من ناحية تطـــور ايديولوجية دساتيرها موضحين في المرحلة الاولى السمات الاساسية لها ومستعرضين نماذج معينة لدساتير المرحلة الثانية والحاضرة لدساتير انظمة بعض دول العالم الثالث وذلك في مبحث ثانى (٦٢) •

---

(٦١) المؤتمر السادس للحزب احتفظ مجددا برئاسة الشاذلي بن جديد الا انه وعد باجراء استفتاء حول ميثاق وطني جديد وبالتالى اعلان دستورى جديد •

(٦٢) يرى الدكتور نوري لطيف من ان مراحل تطور القانون الدستوري يمكن ان تكون :

ا ـ مرحلة نيل الاستقلال السياسى •

ب ـ مرحلة الكفاح من اجـل توطيـد الاستقلال السياسى ـ مجلة الجامعة المستنصرية العدد الثالث ٣٥٧ ـ ٣٥٨ •

دساتير المرحلة الاولى لانظمة العالم الثالث المستقلة

في هذه المرحلة الدستورية لاكثرية البلدان الحائزة على استقلالها من الدول المستعمرة سواء كانت بريطانيا او فرنسا نلاحظ عليها اتجاها ونزوعا للاخذ بالشكل الدستوري الذى اعتمد سابقا في الدول المستعمرة • وقد ظهر جليا (مجلسين نواب واعيان او شيوخ) اقيمت ايضا كما هو موجود في الدولة المستعمرة (فرنسا او انكلترا) • فالدول التى استقلت حديثا كانت تحت تأثير مباشر او غير مباشر من قبل القوى المسيطرة • فاجتماعيا كانت الفئة الحاكمة متأثرة بالحياة السياسية والثقافية للبلدان الاوربية حتى ان تحضير الدستور واختيار صيغ معينة فيه كان متأثرا الى حد بعيد بالصيغ المتبعة في الدساتير الغربية • وكان على الدول الحديثة وحتى تستطيع ان تقدم نفسها كدولة ذات تنظيم دستورى الى الامم المتحدة يذكر كان على هذه الدول ان تحضر وبصورة سريعة هذه الوثيقة كبراءة ذمة تقدمها للامم المتحدة وعلى اساس أنها اصبحت دولة مستقلة وبمصاف الدول الاخرى دون الاخذ بنظر الاعتبار الاختلافات الحاصلة بينها وبين الدول الغربية من ناحية البناء الاجتماعى والثقافي والاقتصادى • فالدول حديثا لم تأخذ نهجا معينا ابعد من محاولة التمثل والتشبه مع وجود الفارق بما اتبع في دساتير الدول الغربية وذلك في اغلبية الدول الحديثة الاستقلال •

فلهذا كان تأثير الدساتير الحديثة للانظمة السياسية الغربية مطبوعا بايجاد مؤسسات وممارسات تبغى الوصول الى صيغ عملية وفعالة تناسب المضمون السياسى والاجتماعى للدول النامية •

كيف يمكن اذا الوصول الى تحويل هذه المؤسسات والممارسات الفعالة والايجابية الى اداة للاستقرار والتقدم في النظام السياسى للدولة النامية ؟

ان الحصول على الاستقرار السياسى هو وسيلة وهدف في وقت واحد فهو

وسيلة يستطاع بواسطته تحقيق الانجازات المراد تحقيقها في مجتمع في حاجة ملحة للتقدم وهو هدف حتى يمكن التمتع بهذه الانجازات وبصورة تضمن حصول المجتمع وبكامله على هذه الانجازات ٠

فبريطانيا عملت ما في وسعها من خلال نظامها البرلماني الى ايجاد صيغة من الحكم ٠ يكون للاستقرار الحكومى فيه دورا مهما في الحياة السياسية ٠ فبفضل نظام الحزبين ونظامها الانتخابى مع انضباط في تقاليد التصويت لدى المحافظين والعمال كان هنالك استقرار لمؤسسات وممارسات الحكم فيها ٠ وكذا الحال ايضا بالنسبة للانظمة البرلمانية من ناحية الاستقرار في ممارسة العمل السياسى ٠ اما بالنسبة لدول العالم الثالث فقد عمدت هى ايضا الى التأثير على هذه الصيغ ، من الممارسات الديمقراطية في دساتيرها في المرحلة الاولى ٠ وكانت دساتير المرحلة الاولى تبغى الوصول الى اهداف اهمها الاستقرار وقد اتبعت وسائل عديدة منها :

أ ـ ان هذه الدول أخذت تبحث عن وسائل معينة لنفسها وصولا لنموذج يناسبها في تسيير شؤون الحكم ومنها ابراز دور الحزب في الدولة ٠

فهى وان اقرت النظام البرلماني كما الحال في بريطانيا ولكنها لم تطبق اصول لنظام الحزبين وانما تبنت فكرة الحزب الغالب (٦٣) او الحزب المسيطر على اروقة الحكم مثال ذلك كما طبق في دول الكونغو ـ كينشاسا الكميرون غامبيا الهند ، كينيا ، ليبريا ، اوغندا ، الفلبين ، سنغافورا ، التوغر ، تونس ٠٠٠٠٠٠

وقد كان من الطبيعى في هـذه البلدان ان يـكون هنالك الحـزب الغالب parti dominant مسيطرا على الحكم وخاصة اذا كان الحزب وراء الحصول على استقلال البلد كما ظهر من دور الحزب الدستورى التونسي وحزب المؤتمر والحزب الاشتراكى في بورما او الحزب الديمقراطى في غينيا ، وذلك في حصول هذه البلدان على استقلالها ٠

---

(٦٣) او الحزب السائد او المهيمن ٠

فالحزب الغالب في الدولة النامية يمكن ان يكون له دوران اساسيان سياسي واجتماعي • فسياسيا يمكن اعتبار الحزب الدعامة الاساسية التي تستند عليه الحكومة • والذي يكون استقرارها عامل مهم للحفاظ على الوحدة الوطنية والحصول على الحد الادنى من جهاز اداري والحصول على تقدم اقتصادي •

اما دور الحزب اجتماعيا فهو تثقيف الافراد وتحويل انتمائهم بحيث يكونوا اعضاء لمجتمع وليسوا افراد قبائل او عشائر وبالتالي فان انتمائهم يكون أوسع وفي سبيل مجتمع وتنظيم وتطلعات اوسع •

ب ـ ممارسة حق حل المجلس النيابي :

هذا الحق موجود في كل الدساتير التي تأخذ بالنظام البرلماني وله تطبيق احيانا حسب الطريقة الانكليزية او احيانا حسب طرق خاصة •

فقد جرت العادة ان حق حل البرلمان يعود بصورة متميزة الى رئيس الوزراء • ولكن رئيس الدولة يشترك في ممارسة هذا الاجراء التفصيلي حتى انه هو الذي يعلن رسميا حل البرلمان • وقد اخذت بذلك دول برلمانية عديدة منها الهند ، سيلان (سيريلانكا) ، ماليزيا وكذلك الدستور الاول لغانا •

اما في بعض الدول فان حق اجراء حل البرلمان يختلف حسب الحالات التي تقررها الدولة • ففي دستور بورما لعام ١٩٤٧ اذا كان تصويت البرلمان ضد الوزارة فان رئيس الجمهورية يستطيع عقب اخذ رأي رئيس الوزراء ان يحل حالا للبرلمان او يطلب من البرلمان وذلك خلال خمسة عشر يوما ان يعين اسم رئيس وزراء فاذا لم يتوصل البرلمان الى ذلك فان رئيس الجمهورية يحل البرلمان •

ج ـ وضع الوسائل غير المباشرة لضمان الاستقرار والنفوذ للسلطة التنفيذية :

ابتدعت الكثير من الوسائل الشكلية لضمان استقرار نفوذ سلطة الحكومة • فمثلا حسب دستور اندونيسيا لعام ١٩٥٠ يعهد الى شخص مسؤول يتعهد بتكوين وزارة تنال ثقة الاكثرية البرلمانية وفي بورما فان دستور عام ١٩٤٧ ينص على ان

رئيس الوزراء يعين من قبل البرلمان ولايستطيع ان يثبت تعيينه الابعد استصحاب موافقة رئيس الجمهورية • اما دستور السودان لعام ١٩٥٦ (١ كانون الثاني) في مادته ٢٩ فهو ينص على ان الوزراء مسؤولون جماعيا بالنسبة الى القرارات والاعمال السياسية التى يصدرها مجلس الوزراء • ولكن عندما يعتقد رئيس الوزراء بان قضية من القضايا لا تضع او لا يمكن ان تضع المسؤولية الجماعية لمجلس الوزراء فان البرلمان يستطيع ان يقرر بواسطة تصويت سلبى اما اقالة مجلس الوزراء او استقالة المسؤول او الغاء القضية المعروضة • ومع هذا ومع التدبير الذى ارتاه الدستور السودانى لاستقرار الحكم فان الدستور نفسه قد اوقف العمل فيه منذ عام ١٩٥٨ •

اضفاء وسائل عقلانية لعمل البرلمانات وللاجراءات التشريعية :

فالانظمة البرلمانية والتى كانت حصيلة المرحلة الاولى ما بعد الاستقلال اظهرت لنا ـ ما عدا التجربة البرلمانية الهندية (٦٤) عجز هذه الانظمة في الاخذ بيد الدول النامية الى ما تطلعت اليه في سبيل التقدم والرفاهية وذلك في مجابهة حقيقية لمشكلة التخلف الاقتصادى والاجتماعي للبلدان النامية والتى رزحت تحت الاستعمار باشكاله الاوربية وباساليبه المختلفة •

من هذا نرى كيف ان البرلمانية لم تعرف الجو المستقر للنظام السياسى ولم ترض طموحات المجتمع ولم تحقق آماله في التقدم وهذا ما يفسر لنا الثورات والانقلابات وعدم الاستقرار الذى تكرس في عدد كبير من دول العالم الثالث •

---

(٦٤) في الواقع ورغم الازمات العديدة التي مرت وتمر بالهند فان التجربة الديمقراطية الغربية لا تزال ماثلة في ممارسات النظام السياسى الهندي • فالهند تعتبر من اكبر دول العالم حاضرا المتمسكة بالنظام الديمقراطى الغربى وهي ايضا من افقر دول العالم والتقدم لا يشمل الا على خمسين مليون نسمة من بين اكثر من ٥٠٠ مليون نسمة •
وان مجيء انديرا غاندى للحكم بعد فوز حزب المؤتمر بعد انتخابات كانون الثانى عام ١٩٨٠ يعزز نجاح الاخذ بالديمقراطية البرلمانية في البلد •

فالتغيير السياسي طرأ على انظمة العراق وسوريا ومصر والسودان وليبيا والباكستان والكونغو برازافيل والكونغة كنشاسا زايير ـ والداهومي ـ بنين ـ وجمهورية افريقيا الوسطى التي تحولت الى امبراطورية بوكاسا الاول (١) ـ ونيجيريا وغانا والارجنتين وبيرو وبوليفيا صاحبة الرقم القياسي في الانقلابات اكثر من ١٨٠ منذ استقلالها ٠

هذه التغيرات المنيفة في النظام السياسي والتي (صاحبت تبديل الحكم في اغلبية البلدان النامية) لم تقم فقط على اساس رفض الديمقراطية البرلمانية وانما لنزوعها في القيام باصلاحات جذرية في بنية المجتمع وأحيانا لطموحات فردية لتسلم الحكم ٠ فالتغييرات يمكن ان تكون ذات صفة مؤقتة او انتقالية الى حين ترسيخ اسس الحكم ٠ او ان طابع التغيير المستمر من خلال الثورات او الانقلابات يكون على شكل دائم وهذا مما لايساعد قطعا في التقدم والازدهار وعليه فان ايجاد صيغة توفيقية يجب ان تتم من خلال القيام بتغييرات تلبي طلبات الاغلبية ومن ثم ايجاد وترسيخ المؤسسات على اساس تلبية هذه المطالب اذ بدون الاستقرار لا يمكن ان يكون هنالك عمل ايجابي ومستمر ٠

فالثورات والانقلابات وبرغم اختلاف اسبابها وبواعثها (احقاق الحرية او العدالة او وضع حد للاستغلال وانتشار الرشوة والمحسوبية او لتحقيق تطلعات قومية ووطنية) فان هذه التغييرات يمكن ان تحدث لاسباب خارجية عن النظام السياسي كأن تكون هنالك دولة كبرى لا تقبل بالتغييرات الحاصلة داخليا عن نظام سياسي يبغي التقدم او اقامة اسس اشتراكية للمجتمع (٦٦) ٠

---

(٦٥) وقد اعيد الاخذ بالنظام الجمهوري في امبراطورية افريقيا الوسطى بعد ازاحة بوكاسا وحلول ديفيد داكو محله على رأس الحكم ٠

(٦٦) اذا كنا قد عرفنا سابقا مبدأ برجنيف في ٣ ـ تموز ـ ١٩٦٨ فيما يتعلق بمبدأ السيادة غير الكاملة فان مبدأ الرئيس الاسبق جونسن وهو القاضي بأن اقامة اى نظام شيوعي او ماشابه في العالم الجديد فانه يعتبر من قبيل العدوان

اذا يمكن القول ان حصيلة المرحلة الثانية هو ظهور ايديولوجيات لانظمة ودساتير جديدة للعالم الثالث وذلك رغبا في التغيير وهذا ما سوف نذكره تباعا في دراسة المرحلة الثانية لدساتير العالم الثالث من خلال دراسة اهم سماتها وخصائصها ٠

ان على الولايات المتحدة الامريكية ٠ وقد خفف الرئيس نيكسون هذا المبدأ عندما قال بان الولايات المتحدة سوف لا تتدخل في سياسات الدول الاخرى الا اذا طلب اليها بذلك ٠ ومن الملاحظ بأن الاطاحة بحكم الرئيس عيدى امين في اوغندا كان قد تم بعد تدخل قوات اجنبية كما هو الحال في الانقلاب الذى تم ضد بوكاسا في وسط افريقيا ٠

المبحث الثاني

المرحلة الثانية للمؤسسات السياسية لانظمة العالم الثالث

بعد ان لوحظ كيف ان المرحلة الاولى للمؤسسات السياسية في دول العالم الثالث كانت قد اتصفت بتماثل وتشابه مع مؤسسات العالم الغربي في الاخذ بالنظام البرلماني فان المرحلة الثانية اتصفت وتتصف اما بايقاف عمل النظام البرلماني او باتخاذ وتبني اسس واطر النظام الرئاسي ٠

وعليه فالكلام ينسحب الان وذلك في سبيل التعرض لدراسة هذه الظاهرة اى النظام الرئاسي وما شابه ـ وتحليل بعض الانظمة الموجودة في العالم الثالث والتى تعتبر نماذج حية لتطبيق هذه الظاهرة في الوقت الحاضر ٠

المطلب الاول :

الدوافع التى حدت بدول العالم الثالث الى تبني النظام الرئاسي :

١ ـ النظام البرلماني يعمل ما بوسعه على المساواة بين الحكومة والمعارضة اى يعمل على توازن القوى فالعمل الصحيح والحقيقي للنظام البرلماني هو عندما يكون هنالك نظام الحزبين او يكون هنالك حكومة منسجمة في تشكيلها الوزارى مع وجود معارضة ثابتة ومعترف بها وبالتالي فيمكن التصور دائما ان المعارضة سوف تستلم الحكم ان عاجلا او اجلا ٠ فبالنسبة للدول الغربية فليس هنالك ما يبرر الخوف من الجانب الاخر ٠ فالكل متفقون على الخطوط العريضة فيما يتعلق بالسياسة العليا الخارجية والداخلية في نطاق الدولة القومية ٠ فلا اختلاف في الرغبة للعيش في نطاق الدولة القومية بالنسبة لكافة اطراف المجتمع ولا اختلاف جذرى حول نمط الحياة وانما يمكن ان يكون تباين في الاراء حول اعطاء الاولويات لشيء على حساب وسائل اخرى للوصول الى اهداف مقبولة وعامة يتوخاها المجتمع باغلبية ٠

الاتفاق على خطوط عامة ومقبولة هو ليس من سمات الحياة السياسية في كثير من دول العالم الثالث • فمستلزمات الدولة الوطنية وضرورةوجود حكومة قوية لا تسمح بان تكون هنالك معارضةمعترف بها ومكانها الايجابى طالما ان الاصول العشائرية والقبلية والطائفية لها صدى واسع بين الشعب مما قد يؤدى عند الاعتراف بالمعارضة الى تجسيد وتكريس هذه الاصول العشائرية والقبلية والطائفية في مؤسسات حكومية ومعارضة مما يضعف البناء القومى للدولة النامية ويعرقل او يبطىء اتمام الانجازات الكبرى والملحة للبلد النامى (نيجيريا وحوادث بيافرا ـ تشاد) •

٢ ـ وغالبا ما ينظر للنظام البرلمانى على انه معقد وغير متماسك الاجزاء ، وكذلك عرفت المجتمعات التقليدية السلطة السياسية لرؤسائها والذين كانوا يتمتعون ويزالون في نفس الوقت العديد من الاختصاصات التحكيمية والروحية والعسكرية ••• ولهذا فقد صعب على بعض الدول تصور وجود نظام برلمانى مع العديد من المؤسسات المتوازية في الاهمية والقوة والمتعددة الادوار • لماذا مثلا رئيس دولة ورئيس حكومة ؟ او لماذا يوجد مجلسان مجلس نواب ومجلس اعيان ؟ كما ان كثرة الازمات الوزارية وصعوبة تجانس المؤسسات السياسية في عملها ساعد على بلورة الفكرة في توحيد المؤسسات السياسية في سبيل الوصول الى تجانس وفعالية في العمل السياسى •

٣ـ ولذلك فالنظام الرئاسى يسمح اكثر في تحديد السلطة واظهارها بصورة اكثر متنفذة داخل الدولة وذلك عند وضعها لدى جهة واحدة •

فاختيار اى نوع من هذا النظام يستوجب ويعتمد وبدون حتى الاخذ بنظر الاعتبار مزاج البلد او حتى مدى قابلية وكفاءة الحكام بأنه :

١ ـ يعتمد على استراتيجية التقدم والنمو المختارة • فاذا اعتمد على النموذج الجماعى فان النظام يعنى انه اختار النظام الشمولى الكلى •

٢ ـ نسبة عالية من النمو ـ فالبحث عن نمو بصورة خاصة وبسرعة فيتطلب هذا وضع مؤسسات سياسية ضابطة ودقيقة للبلد كله •

٣ ـ الاعتماد على المساعدات الخارجية : فالبلد الذى لا يعتمد في تقدمه على مساعدات خارجية فيجب عليه ان ياخذ نسبة من النتاج القومي ليضعها في الاستثمارات وبذلك يستوجب وجود جهاز وتنظيم محكم في البلد • ومع هذا فالسيطرة والتنظيم الكلى على البلد يمكن ان تكون بصورة اخف لو ان البلد يستلم مساعدات خارجية يستطيع بواسطتها ان يوزعها بصورة صحيحة على القطاعات الواجبة المساعدة والعون •

المطلب الثانى :

النظام الرئاسى في امريكا الجنوبية « اللاتينية » : (٦٧)

حصلت اغلبية بلدان امريكا اللاتينية على استقلالها منذ الربع الاول للقرن التاسع عشر والانظمة التى اقيمت فيها بعد استقلالها من اسبانيا والبرتغال هى انظمة متأثرة بالنظام الرئاسى الذى وجد في الولايات المتحدة الامريكية ومنذ عام ١٧٨٧ • وقد عملت عدة عوامل على عدم تطبيق النظام الرئاسى بصورة صحيحة فمن جهة يعتبر التراث السياسى للبلدان اللاتينية استمرار للحكم الفردى وللتقاليد والتراث والمزاج لشبه الجزيرة الايبرية ـ اسبانيا والبرتغال ـ حيث كان رجال الدين المحافظين سندا قويا للسلطة المتنفذة والفردية ومن جهة اخرى كان هنالك تخلف في النمو الاقتصادى مما ساعد وبواسطة تكرار الانقلابات على عدم وجود توازن بين مؤسسات نظمها السياسية بحيث ادى الى تقوية السلطة التنفيذية وعلى حساب سلطة البرلمان •

١ ـ فامر تقديم مشروعات القوانين من قبل السلطة التنفيذية هو حق معترف به ففى الولايات المتحدة الامريكية اصبح رئيس الولايات لولب عمل الكونغرس الامريكى بواسطة تطور تقليدى في الممارسة التشريعية اكثر مما هو موقف دستورى •

---

67 - Cf Jacques lembert. Amerique. latine P.U.F. Themis 1968. PP. 430 - 435.

فالدستور يحوى فقط مادة واحدة التى تشير الى الطلب من الرئيس للتوجه بين حين واخر الى الكونغرس للكلام عن حالة الاتحاد ٠

وفي تقرير وبطلبه للكونغرس فانه يتدارس مقترحاته ٠ هذا التقرير المقدم من قبل رئيس جمهورية الولايات المتحدة اصبح سنويا وذا اهمية حيث يقرأ من قبله امام مجلس الكونغرس مجتمعين في الجلسة الاستثنائية في شهر كانون الثانى وهو يتضمن برنامج تشريعى تفصيلى فدور رئيس الجمهورية هذا نشأ عن تقليد والذى يمكن ان تتغير ممارسته باتباع وسائل اخرى ٠

ولكن جمهوريات امريكا اللاتينية جعلوا من هذه الممارسة اسلوبا مترسخا وذا اصول مؤسسة بحيث تسمح بتدخل السلطة التنفيذية في الاجراءات التشريعية فتقدم الرئيس او الوزراء بمشاريع قوانين الى مكاتب الجمعية النيابية اصبح شيئا معتادا عليه وهذا ما اخـذ به الدستور المكسيكى لعام ١٩١٧ ـ الارجنتين لعام ١٩٤٩ والفنزولى لعام ١٩٣١ والكولمبى لعام ١٩٥٧ ٠

٢ ـ ممارسة حق النقض الفيتو (Veto) بواسطة رئيس الجمهورية

ففى هـذا الصـدد لوحظ ان مختلف دساتير جمهوريات امريكا اللاتينية قد تاثرت بما جاء بدستور الولايات المتحدة الامريكية للمادة الثانية القسم السابع من الدستور الذى ذكر بوجوب توفر اغلبية ثلثى الاصوات حتى يمكن اصدار تشريع عندما يعترض رئيس الولايات المتحـدة على مشروع قانون سـبق وان قـدم اليه للتصديق ٠ ومع هذا فان الممارسة تختلف بين ما يقوم به رئيس الولايات المتحدة وما يمارسه فعليا رؤساء جمهوريات امريكا اللاتينية ٠ ففى حالة الولايات المتحدة لا يستطيع الرئيس الا ان يقبل او يرفض مجمل المشروع المقدم اليه حيث يلاحظ في بعض الاحوال ان هنالك مساومة بينه وبين الكونغرس فحتى يمرر بعض الامور فانه يضطر الى التوقيع على امور تتعارض مع يبتغيه اما في المكسيك او الارجنتين فيستطيع الرئيس ان يستثني بعض المواد الواردة في مشروع القانون بحيث يستعمل حق الفيتو ويمرر المواد المتعلقة بشؤون يرتئيها هو مستثنيا بذلك مواضيع اخرى ٠

٣ ـ اقرار حق السلطه التنفيذية باضافة مصاريف اضافية في الميزانية :

في هذا المجال اصبح للسلطة التنفيذية في عديد من دول امريكا اللاتينية مركز متصدر على السلطة التشريعية لانه يسمح بان تتصرف السلطة التنفيذية ماليا مما يجعلها تتبوأ مركـزا متفـوقا على السلطة التشريعية وهذا ما سمح به الدسـتور الفنزويلى لعام ١٩٣١ ٠

اما بالنسبةللولايات المتحدة فكون الكونغرس هو المرجع لتامين الصرف وتقع فقط بين يديه امكانية الصرف مما جعله في مـأمن من تجـاوزات السلطة التنفيذية والادارة ٠

يتبع من هذا بان الممارسة الرئاسية في بلدان امريكا اللاتينية هى اوضح في تبيان الدور الاساسى والمهم لرئيس الجمهورية وللسلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية ٠ حيث ان الاولوية في الحكم تعود لرئيس الجمهورية ٠

نماذج من الحكم الرئاسى في الانظمة السياسية للدول النامية :

فيما يتعلق بدراسة النظام الرئاسى في ساحل العاج ٠

في دستورها لعام ١٩٦٠ بانه ذا شكل رئاسى ومتأثر بالتيار الديغولى في تقوية رئيس الجمهورية وبصورة حيث تتجاوز سلطات رئيس الجمهورية الفرنسية الذى تأثر به دستور ساحل العاج ٠

١ ـ فرئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورئيس الحكومة منتخب بالاقتراع العام وفي خلال دورتين ولمدة خمس سنوات (في فرنسا سبعة سنوات) ٠

٢ ـ لرئيس الجمهـورية الحق في الاستمرار بالحكم بـدون مـدة محدودة اما في الولايات المتحدة الامريكية فلا يستطيع الرئيس ان يستمر في الحكم اكثر من ثمانية سنوات اى دورتين انتخابيتين ٠

٣ ـ ورئيس الجمهورية هو القابض الوحيد على السلطة التنفيذية ومسؤول لتحديد وتوجيـه سياسة الامة ٠ وهذا من اختصـاص رئيس الوزراء في الجمهورية الخامسة ٠

ولرئيس الجمهورية الحق في :

١ ـ الاشتراك في ممارسة الوظيفة التشريعية بواسطة تحضير القوانين ·

٢ ـ واستعمال حق الفيتو (النقض) بالنسبة للقوانين المصوت عليها من قبل الجمعية الوطنية ·

٣ ـ تنظيم الميزانية بواسطة مراسيم اذا كانت الميزانية تفتقد الى الموزنة او في حالة عدم التصويت على الميزانية بواسطة الجمعية الوطنية في خلال مدة معينة ·

٤ ـ وجود نظام تشريعي موكل الى رئيس الجمهورية ·

٥ ـ لرئيس الجمهورية سلطات خاصة تتشابه مع سلطات رئيس الجمهورية الفرنسية حسب المادة ١٦ الدستور الفرنسي في ٤ تشرين اول ١٩٥٨ فيما يتعلق بالصلاحيات الاستثنائية ·

٦ ـ ولرئيس الجمهورية الحق في طلب الاستفتاء في مواضيع يقررها واجبه لاخذ رأى الشعب ·

وفي بعض دساتير الجمهوريات الافريقية نلاحظ اتجاه قوى في تقوية سلطات وصلاحيات رئيس الجمهورية حيث ان حق حل الجمعية الوطنية يعود لرئيس الجمهورية وهذا مما يعدم الحصول على الحد الادنى من الاستقلالية بالنسبة الى البرلمان طالما أنه معرض دائما الى الحل من قبل رئيس الجمهورية وبالتالى فتضعف او يتلاشى دور مراقبة السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية ·

فحق حل البرلمان من قبل رئيس الجمهورية قد كرس في دستور غانا لعام ١٩٦٠/٧ آذار وفي دستور جمهورية الغابون في ٢١ شباط ١٩٦١ وكذا الحال ايضا في دستور جمهورية التوغو الصادر في ١٧ نيسان لعام ١٩٦١ · يبدو لنا من هذا العرض الموجز بان دساتير الدول الافريقية بصورة خاصة ودساتير العالم الثالث عامة جاءت لتؤكد في اتجاهها تقوية الدور الاساس لرئيس الجمهورية (في ادارة الحكم وعمل المؤسسات) · اما دساتير دول امريكا اللاتينية فقد اتجهت في اغلبيتها للتأكيد

على الدور الرئاسي لرؤسائها متجاوزة في ذلك الصلاحيات الاعتيادية لرئيس الدولة في نظام الفصل بين السلطات على شاكلة النظام الرئاسي للولايات المتحدة الامريكية . الا ان القيد الدستوري الذي اخذت به والتزمت به الارجنتين ، المكسيك ، والبرازيل في عدم امكانية تولي رئاسة الجمهورية من قبل نفس الشخص لاكثر من ولاية خفف من الدور الاساسي للرئيس عينه ولكن لم يضعف دور الرئاسة ككل في دول امريكا اللاتينية ذات الدساتير العريقة في القدم(٦٨). فدستور الولايات المتحدة الامريكية كان قد اخذ عرفيا بعدم جواز استمرار رئيس الجمهوريةفيالحكم لاكثر من ولايتين متعاقبتين ، وذلك احتراما لتقليد كان قد اتبعه الرئيس الاول جورج واشنطون .

الا ان هذا العرف الذي لم يكن له سند في الدستور (الدستور لم ينص على عدد المرات التي تمكن الرئيس في الاستمرار بالحكم) خشي ان ينتهك بعد ان استطاع الرئيس فرانكلين روزفلت ان يرشح نفسه وللمرة الرابعة . فكان التعديل الدستوري (٢٢) لعام ١٩٤٧ والذي اصبح ساري المفعول منذ عام ١٩٥١ في عهد الرئيس ترومان اقر بعدم امكانية استمرار الولاية لرئيس الجمهورية لاكثر من فترتين متعاقبتين (٦٩) .

واذا كان للرئيس اساليب يستطيع ان يؤثر فيها على الكونغرس وهي :

أ ـ استعمال حق الفيتو .

ب ـ المشاركة في اقتراح القوانين .

ج ـ اعداد الميزانية (٧٠) .

فان للكونغرس وسائله الدستورية ايضا في التأثير على الرئيس وهي :

أ ـ الملاحقة : حيث يمكن ايقاف الرئيس عن ممارسة سلطته .

ب ـ السلطات المالية : عدم الموافقة على الصرف .

ج ـ السلطات القضائية : في التحقيق من خلال لجانه (٧١) .

---

68 - Cf Jacque lambert. op. cit. P.P. 22 - et 410.

(٦٩) انظر هوريو القانون الدستوري ـ الجزء الاول . بيروت . الدار الاهلية ـ ص ٤١٦ .

(٧٠) نفس المصدر اعلاه ص ٤٢١ .

(٧١) المصدر اعلاه ص ٤٢٣ .

الفصل السابع

اشكال الدساتير (انواع الدساتير) ونشاتها

الدساتير من حيث وجودها :

يمكن ان تكون مدونة او غير مدونة ، فاذا كانت مدونة فهى تعنى في هذه الحالة وجود وثيقة او عدة وثائق دستورية تشير صراحة الى ما تتضمنه هـــذه الوثيقة او الوثائق من مواد دستورية منظمة للسلطة ومعينة ومشيرة الى حقوق وواجبات الافراد الاساسية • واغلب دساتير العالم مدونة •

اما الدساتير غير المدونة ، او غير المكتوبة فهى مجموعة الاحكام والقواعد القضائية التى تختص بما هو دستورى وهـذا لا يعنى شرطا بأن احكام القواعـد العرفية برمتها غير مدونة بل يمكن ان يحتوى الدستور العرفي على بعض الوثائق الرسمية ولكن اغلب القواعد هى عرفية •

وقد اتجهت الدول الى تدوين دساتيرها للاسباب التالية :

١ ـ ان الدستور المدون اسمى من الدستور غير المدون او العرفي •

٢ ـ كما ان تدوين الدستور ما هو الا تكريس لحقيقة العقد الاجتماعى المفترض وجوده من قبل بعض الكتاب ومن بينهم روسو والذى اعتبره اساسا لممارسة السيادة •

٣ ـ الدستور المدون يسهل معرفة الافراد بحقوقهم ويبين حدود سلطة الحكام عند قيامهم بواجباتهم (١) •

الا ان الواقع يبين لنا عدم صحة واهمية هذه الاعتبارات التى اعطيت الى الدستور المكتوب • فالدستور الانكليزى باغلبيته غير مدون ولم يزل قائما رغم

---

(١) راجع الدكتور سعد عصفور في كتابه القانون الدستورى عن Esmein

ان دساتير فرنسا كانت مدونة وقد تغيرت • فدستور انكلترا يعتبر من الدساتير غير المكتوبة وذلك لانه يشتمل ليس فقط على مجموعة وثائق وانما ايضا على اعراف حتى وعلى احكام المحاكم التى تستطيع ان تبت في قضايا تعتبر من الشؤون الدستورية (٢) • وبالتالي فان مكانة الدستور ليست هى ، اذا كانت قواعده مدونة او غير مدونة وانما بمدى انسجامها مع المحيط الموجود فيه والى مدى تقبل والتزام ووعى الشعب بهذه القواعد الدستورية ، هو الذى يحدد اخيرا اهمية الدستور المدون او عدمه •

اما وقد عرفناما المقصود بالدستور المدون فما علينا الا ان نتعرف على اساليب وضع هذه الدساتير المدونة :

عرفت الدولة عدة وسائل واساليب لتحضير ووضع موضع التنفيذ هذه الدساتير المكتوبة والتى يمكن تقسيمها الى نوعين (٣) •

١ ـ اساليب ملكية •

٢ ـ اساليب ديمقراطية • (جمهورية) •

اولا : الاساليب الملكية في اقامة الدستور المكتوب المدون :

في هذا الاسلوب الذى اتبع في الدول الملكية لنشأة الدستور يلاحظ وجود وسيلتين بارزتين ترتبط كل منهما مبدئيا حسب مراحل تطور الوضع السياسى في الدولة المعينة • فهنالك طريقة المنحة او الهبة وهناك وسيلة او طريقة العقد •

---

(٢) اهم الوثائق الدستورية في انكلترا : العهد الاعظم ١٢١٥ ، ملتمس الحقوق لعام ١٦٢٨ ومشروع الحقوق لعام ١٦٨٩ وقانون وراثة العرش لسنة ١٦٠١ وقانون البرلمان سنة ١٩١١ •

(٣) راجع الدكتور منذر الشاوى في كتابه القانون الدستورى حيث يذكر (ان هذا التصنيف قد اخذ به/ الاستاذ لافيرير في كتابه الوسيط في القانون الدستورى ص ٢٧٤ ـ ٢٨١ وقد درج على هذا التصنيف الاستاذ بردو ، طعيمة الجرف ، ثروت بدوى ، اسماعيل مرزه •

أ - طريقة المنحة لانشاء او اقامة الدستور L'octrol (او الهبة) :

ففى هذه الحالة فان السلطة المتمثلة بوجود ملك او امبراطور تلجأ الى اقامة الدستور رغبة في اشراك الشعب في السلطة حيث يتنازل الملك عن بعض سلطاته للشعب • وهو بهذا العمل يدفع مقدما خطرا محتمل الوقوع في حالة رغبة الشعب بالمطالبة بحقوقه عنوه • والملك في حالة اعلانه الدستور لا يستطيع الغائه او المساس به بمحض ارادته وانما يوجب عليه الرجوع للشعب •

ومن الدساتير المعلنة من قبل الملوك والتى تتصف بانها منشأة بطريقة المنحة هى دستور فرنسا الملكى لعام ١٨١٤ عندما تسلم لويس الثامن عشر الحكم • وكذلك دستور بلغاريا لعام ١٨١٧ والدستور الايطالى لعام ١٨٤٨ والياباني لسنة ١٨٨٩ والروسى ١٩٠٦ والدستور العثماني لعام ١٨٧٦ (في عهد السلطان عبد الحميد) والدستور المصرى لعام ١٩٢٣ ، ففى هذه الحالات يمكن القول اذا بأن الدستور بمثابة تقيد ذاتى يعلنه الملوك لشعوبهم يعلنون فيه ضمنا او صراحة عن رغبتهم باقامة الدستور (٤) •

وهذا ما ذكره بالمناسبة لويس الثامن عشر حيث قال « بممارستنا لسلطاتنا الملكية نتقدم باختيار منا بمنح شعبنا هذه الوثيقة الدستورية التى يسرى مفعولها بالنسبة الينا والى اخلافنا » (٥) •

ومع هذا فأن المنحة وحلف اليمين باحترام الدستور من قبل الملوك لا يعنى قطعا بان الملوك سوف يلتزمون بما اعلنوه • « فالمنحة ليست الامسألة ظاهرية تبدو

---

(٤) ففى الدستور المصرى لعام ١٩٢٣ نرى في مقدمة الدستور بأن نشأة الدستور جاءت لرغبة الملك في اعلان الدستور لمصر حتى تتبوء مصر في ظل الدستور مكانة مشابه لانظمة الدول المتحضرة • راجع الموسوعة العربية للدساتير ص ٣٧ ، ١٩٦٦ •

(5) Avons Fait Volontairement. Fait concession et octroi a nossujetstant pour nous que nossuccesseure.

في الاعلان الصادر من الحكم ويظهر فيه للشعب تفضـــــله عليه » (٦) • فالملوك يهبون ويمنحون حتى يضيفون صبغة شرعية على حكمهم بصورة يستفاد منها تنظيم شرعي لسلطاتهم المستمدة من الدستور • مما يدعو الى تعلق الامة بالدستور الذى يبين حقوقها وبالتالى فيستتبع عدم أمكانية الغائه الا بموافقتها (٧) •

ب ـ طريقة العقد او الميثاق لنشاة الدستور (Le pacte)•

تنشأ هذه الحالة عندما يتم الاتفاق بين الملك وممثلى الشعب في اذعان الاول لطاليب الشعب • وفي الواقع من الصعب القول بانه عقـد بالمعنى الكامل للكلمة خاصة وانه يفترض لصحة العقد ان يكون طرفا العقد متساويين ولكن يمكن القول بان هذا الشكل هو اتفـاق بين الملك والشعب في سبيل انشاء دسـتور يلبى رغبة الشعب في اقامة حكم دستورى يضمن له الحرية والحقوق ويحد من سلطة الملك على ضوء ذلك • ففى انكلترا كانت ثورة النبلاء في عام ١٢١٥ وثورة الشعب في سنة ١٦٨٨ كفيلة باصدار الميثاق الاعظم Magne Carta وباصدار قانون الحقوق The bill of Rights واللذان اعتبرا جزء من الدستور الانكليزى •

كما ان ثورة الشعب الفرنسى في تموز عام ١٨٣٠ قد اعطت الدليل الواضح لهذه الطريقة التعاقدية في اقامة الدستور • وذلك لان لوى فيليب (كان قد تسلم الحكم بعد عزل شارل العاشر) بعد ان تليت عليه نصوص الدستور في قاعة الاجتماع بمجلس النواب وكان جالسا على مقعد بجوار كرسى العرش ثم اقسم اليمين على احتـرام الدستور وبعـدها جلس على كرسى العرش عندها نودى به ملكا على فرنسا •

مما يظهر لنا صفة التعاقد بينه وبين ممثلى الشعب المجتمعين في مجلس النواب ، ومن الامثلة الاخرى على هذه الحالة هو ما حدث في انشاء دستور لكل من اليونان

---

(٦) الدكتور محمـــد كامل ليلة ـ القانون الدستورى دار الفكر العـربى ١٩٧١ ص ٦٥ •

(٧) الدكتور سـعد عصفور ـ القانون الدســتورى • دار المعارف بالاسكندرية ١٩٥٤ ص ٢٠٧ •

عام ١٨٤٤ ورومانيا عام ١٨٦٤ وبلغاريا لسنة ١٨٧٩ حيث اعدت الدساتير من قبل مجالسها التشريعية وتولى الحكم بعد دعوتهم امراء اجانب وعلى اساس الالتزام باحكام الدستور في كل دولة من هذه الدول الثلاث (٨) ٠

يبدو لنا في الواقع ان الدستور يكون في هذه الحالة معدا من قبل ممثلي الشعب ويتناسب مع ما يريده الشعب وليس الملك فالسيادة هي للشعب وللامة وليس امام الملك سوى قبوله او رفضه وبالتالي فعليه التخلي عن العرش ٠ فهو ليس طرفا متكافئا مع الشعب بل منفذا لارادة الشعب ٠

اذا لاحظنا هاتين الوسيلتين في اقامة وانشاء الدستور فان التاريخ يبين لنا انهما من الوسائل التي استعملت في دول ملكية ٠ فعموما استعملت هذه الوسائل في ملكية ، فرنسا سابقا او مصر وبلغاريا ورومانيا ايضا ومع هذا فهنالك وسائل لنشأة الدستور تمت في دول انظمة جمهورية وتعتبر من الوسائل الديمقراطية لاقامة الدستور وهذا ما سوف نذكره في الوسائل الديمقراطية لاقامة الدساتير ٠

ثانيا : الاساليب الديمقراطية (٩) :

ويمكن تحديدها باسلوبين هما : نشأة الدستور بواسطة الجمعية التأسيسية اولا والثانية بواسطة الاستفتاء الشعبي ٠

أ ـ نشأة الدستور بواسطة جمعية تأسيسية منتخبة :

اقترنت نشأة هذه الوسيلة في اقامة الدستور الجمهوري بالولايات المتحدة الامريكية اولا حيث وضع الدستور الكونفدرالي لسنة ١٧٧٦ من قبل هيئة منتخبة

---

٨ ـ الدكتور سعد عصفور ـ القانون الدستوري في الهامش ص ٢٠٨ عن لافاييير ٠ كذلك راجع عن دستور الدولة ـ كتاب غالب علي الدوادي ـ مذكرات في مبادىء العلوم السياسية الجزء الثاني من ص ١٥٠ ـ ص ١٧٠ ـ ١٩٦٥ ٠

٩ ـ ان التطور الحاصل في التنظيمات السياسية والممارسة تبين لنا امكانية نشوء وسائل اخرى تستجد حسب الظروف وحسب الحاجة وهذا ما سوف نلاحظ عند قيام دساتير لدول عديدة ٠

وكذلك عندما وضعت هيئة اخرى دستور الولايات المتحدة الامريكية الفدرالى لعام ١٧٨٧ في مؤتمر فيلادلفيا • وبذلك فان هذا الاسلوب يدين بنشأته للولايات المتحدة الامريكية التى استعملته اولا والذى تأثر به رجالات الثورة الفرنسية مما عزز من اضفاء دور خاص للدستور بالمقارنة مع القوانين العادية • اذ ان وضع الدستور او تعديله لا يتم الا بواسطة انتخاب هيئة تأسيسية لهذا الغرض في حين ان السلطة التشريعية الاعتيادية تعمل وفي ظل الدستور بسن القوانين العادية وتعديلها (١٠) •

واذا كان دستور فرنسا لعام ١٧٩١ قد وضع من قبل هيئة فانها لم تكن في الحقيقة منتخبة لهذا الغرض ولكن في تحضير الدساتير اللاحقة نلاحظ انتخاب هيئـــات لتحضـير الدســـتور الفرنسي التاليـة : ١٧٩٣ ، ١٧٩٥ ، ١٨٤٨ ، ١٨٧٥ (١١) •

وكذلك الحال في تحضير دستور كل من المانيا (دستور فيمار لعام ١٩١٩) والدستور النمساوى لعام ١٩٢٠ والدستور التشيكوسلوفاكى لعام ١٩١٠ والدستور البولونى عام ١٩٢١ والاسبانى لعام ١٩٣١ والتركى لعام ١٩٢٤ ودساتير أوربا الشرقية منها دستور البانيا لعام ١٩٤٦ ويوغسلافيا عام ١٩٤٦ ورومانيا ١٩٤٨ والمجر عام ١٩٤٩ فهذه الدساتير حضرتها جمعية او هيئة منتخبة لغرض انشاء الدســتور •

وقد يعتقد بان وضع الدستور من قبل جمعية او هيئة منتخبة للغرض هذا يكون كافيا لسلامة واستقرار هذه الدساتير • ومع هذا فان هذه الوسيلة بحد ذاتها غير كافية لاضهار مدى مطابقة وانسجام الدستور مع الواقع الذى نعيش فيه فكثيرا ما تحـدد ظـروف كل دولة داخلية كانت ام خارجية في اطالة او في تقصير حياة دستور دولة من الدول • فبالمقارنة مثلا بين الدساتير التى انشئت بطريقة المنحة والدساتير التى وضعت بواسطة هيئة منتخبة لهذا الشأن نلاحظ من خلال دراسة

---

(١٠) راجع الدكتور سعد عصفور ـ القانون الدستورى ص ٢١٠ •
(١١) راجع الدكتور محمد كامل ليلة ـ القانون الدستورى ص ٦٨ •

حياة الدساتير الفرنسية ان دستور عام ١٧٩١ والذى وافق عليه الشعب لم يستمر العمل فيه الا في حدود اقل من سنة اما دستور عام ١٧٩٣ فلم يطبق اطلاقا ودستور عام ١٧٩٥ لم يستمر العمل فيه الا لمدة خمس سنوات في جو من الاضطرابات والانقلابات الى حين مجيء نابليون اما دستور عام ١٨٤٨ فلم يستمر العمل فيه الا لمدة ٣ سنوات بعدها اقام نابليون الثالث حكمه الامبراطورى الذى استمر العمل فيه الى عام ١٨٧٠ . اما الدساتير التى نشأة بطريقة المنحة فكان لهما حياة اطول ، منها مثلا دستور عام ١٨١٤ الذى استمر العمل به الى عام ١٨٣٠ والدستور اليابانى لعام ١٨٨٩ فقد استمر العمل فيه الى نهاية الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥ حيث سقط بتدخل الحلفاء (١٢) .

ب ـ طريقة وضع الدستور بواسطة الاستفتاء الشعبى :

Le referendum Constituant

يتعين في هذه الطريقة بان يؤخذ رأى الشعب في القبول او عدم القبول بمشروع الدستور المعد من قبل لجنة منتخبة او معينة واجبها تحضير الدستور حيث يتم عرضه بعدها على الشعب وقد اخذت بعض الدول بهذه الوسيلة مثل ايرلندة في دستورها لعام ١٩٣٧ وفرنسا في اقامة دستورها للجمهورية الرابعة عام ١٩٤٦ وكذلك الدستور الايطالى لعام ١٩٤٧ ودستور مصر لعام ١٩٥٦ . وهذه الطريقة تعين لنا الطريقة الديمقراطية في اقامة الدستور بعد موافقة غالبية الشعب عليه . الا ان اللجوء الى الشعب لمعرفة رأيه في مواضيع دستورية (في حقيقتها سياسية ومصلحية لفرد) يمكن ان يستغل وذلك في سبيل تمرير أمور يقلقها الشعب بحيث ان الاستفتاء الدستورى يستغل لمصلحة فرد . وهذا ما كان ينتقد عليه لجوء العائلة النابوليونية الى الاستفتاء في عام ١٧٩٩ بشأن دستور السنة الثامنة واستفتاء عام ١٨٠٢ حول بقاء نابليون الاول قنصلا اول مدى الحياة واستفتاء عام ١٨٠٤ في توارث الامبراطورية من قبل سلالة نابليون واستفتاء بشأن منح (نابليون الثالث

---

(١٢) نفس المصدر السابق ص ٦٩ اعلاه .

السلطات اللازمة لوضع دستور عقب الانقلاب الذى دبره عام ١٨٥١) (١٣) • وبعد موافقة الشعب على ما اراده نابليون الثالث فقد تم اصدار دستوره في ١٤ كانون الاول ١٨٥٢ •

ويرى بعض الكتاب بان مما اريد به ان يكون استفتاء شعبيا هو في حقيقة الامر ليس الا (بيعة دستورية) تلجأ اليها الانظمة وذلك لايهام الشعب بحيث ان التصويت في حقيقته غير حر وانما منتزع • وذلك لان المواطن بصورة او باخرى يكون مرغما عند التصويت في الاختيار بين امرين :

١ ـ استمرار عدم الاستقرار في حالة رفض مشروع الدستور •

٢ ـ او قبول الدستور على مضض •

ولهذا يلاحظ ان التصويت ينال غالبا اغلبية ساحقة ولكن حصول التصويت على هذه الاغلبية لا ينفي كون التصويت قد تم على اساس البيعة الدستورية لصالح فرد • وفي الحقيقة فان من الصعوبة بمكان الاقرار ومعرفة اذا كان الاستفتاء دستورى أم سياسى • طالما وان مواضيع الدستور هى اصلا تشمل وتتضمن مواضيع سياسية تتعلق بتنظيم الحكم وبيان حدود السلطة وحقوق المواطنين •

اما بالنسبة لاقامة او نشأة الدساتير بوسائل اخرى ومن بينها وضع الدستور بواسطة المعاهد الدولية• فقد ذهب مركين جتزفتش Mirkine - Guetzevition في كتابه القانون الدستورى الدولى ، في ان الدستور للدولة يمكن ان يقام بعد

---

(١٣) راجع في الموضوع الدكتور سعد عصفور ـ القانون الدستورى ص ٢١٢ وقد سمى هذا الاستفتاء Le Plebiscite والذى هو بمثابة بيعه بصورة يستفاد منها ضمان الشخص لترجيح مايراه من قبل الشعب المستفتى وحيث ان الصفة الشخصية للاستفتاء تطغى على الصفة العامة في مضمون الرأى المراد العمل به • اى ان القصد هو لفائدة فردية وليس في سبيل اقامة مؤسسات مجردة ذات صفة عامة ـ شاملة •

معاهدة معقودة بين دولتين او اكثر (١٤) • ولكن الرأى الشائع لا يأخذ بهـــذا الاجتهاد • وذلك لان المعاهدة تنظم العلاقة بين دولة ودولة او دول اخرى ، امـا الدستور فأنه ينشأ بعد ان يصدر من سلطة مؤسسة داخل الدولة ايا كان شكلها ، وهذه السلطة المؤسسة يمكن ان تكون ملك او امير او جمعية معينة بدون انتخاب لغرض اعداد الدستور او ان الدستور قد اعد من جمعية منتخبة وقد يشترك ايضا الشعب في التصويت بواسطة استفتاء على اقامة او عدم اقامة الدستور •

والواقع اذا كان الاجتهاد النظرى في نشأة الدستور بواسطة المعاهدة الدولية قد اعتمد في مطمح يقر بوحدة القانون العام الخارجي والقانون العام الداخلى ، الا ان الواقع العملى كان قد اسند كذلك هذا الاجتهاد • اذ ان اقامة دستور بلجيكا كان قد تم بعد المؤتمر الاوربى في لندن عام ١٨٣٠ كما ان قبول الكثير من دول العالم الثالث في المنظمات الدولية كان قد تم بعد اتفاق الدول الكبرى على دخول هذه الدول في التنظيم الدولى اذا كان الامر يتعلق بعصبة الامم او بمنظمة الامم المتحدة يستتبع من هـذا القول ان المظهر الخارجى لحصـول الدولة على استقلالها سياسيا يتطلب وبصورة غير مباشرة على الدولة الحديثة بان تقيم دستورا لها حتى ولو لم تستكمل امر ارساء القواعد الدستورية المتعلقة بتنظيم السلطات وبتحديد علاقة السلطة بالشعب بصورة جلية وواضحة كما هو الحال في الدول ذات التقاليد الدستورية العريقة (١٥) •

---

(٤١) ـ وقد اخذ برأى الاستاذ جتزفتش

Droit constitutionnel international 1933. P. 7.

الدكتور عبد الحميد متولى في كتابه الوسيط في القانون الدستورى ١٩٥٦ وذلك على اساس وجود وحدة بين القانون العام والخاص عام خارجي وقانون عام داخلى • كما اشار الدكتور عبد الحميد متولى في كتابه القانون الدستورى والانظمة السياسية منشأة المعارف بالاسكندرية ٩٧٥/٩٧٦ ص ٦٨ الى بعض الدساتير التى نشأت عن طريق المعاهدات الدولية مثال الدستور دستور دوقية فرسونيا ١٨٠٧ بولندا ١٨١٥ ، الامبراطورية الالمانية / ١٨٧١ •

(١٥) وهذا ما سبق وان تكلمنا عنه حول دساتير دول العالم الثالث في فصل سابق •

الوثائق الدستورية والسياسية :

من الناحية الشكلية التقليدية درج على اعتبار ما هو دستورى القواعد المذكورة في صلب الوثيقة الدستورية المدونة وخاصة للدول التى تأخذ بالدستور المدون ولكن اضفاء مكانة معينة لبعض القواعد والمفاهيم الاساسية للمجتمع ادت الى اضافة هذه القواعد والمفاهيم الى الدستور بصورة تبين مكانة هذه القواعد بالنسبة للنظام السياسى (*) .

فلذلك نرى ان المجتمعات الليبرالية مثلا تؤكد على حقوق الانسان وضرورة ادراجها في الدستور المعلن . وهذا ما حدى بالجمعية التأسيسية الفرنسية الى وضع اعلان حقوق الانسان المصوت عليه في عام ١٧٨٩ ، ٢ آب من قبل الجمعية الوطنية في مقدمة دستور ٣ ايلول لعام ١٧٩١ . وهذا ما اخذ به دستور عام ١٧٩٣ الفرنسى حيث خصص لهذه الحقوق ٣٥ مادة . اما دستور عام ١٨٤٨ فقد اعلن الحقوق بمقدمة في ثمانية مواد .

اما دستور الجمهورية الرابعة لعام ١٩٤٦ :

فقد ذكر اعلان حقوق الانسان في ١٨ فقرة وهذا ما لوحظ ايضا بالنسبة لدساتير دول العالم حيث تسبق مواد الدستور مقدمة معينة توضح الاهداف العامة التى يبتغيها ويطمح اليها الدستور ، والتى تبين (هذه المقدمة) الخطوط العريضة للنظام السياسى القائم (١٦) ، من هذا نرى ان دساتير الاتحاد السوفيتى والديمقراطيات الشعبية يذكر ويؤكد على المشاركة وليس على الاستقلالية فيما يخص بحرية المواطن مثلا .

واذا كان هذا الامر يتعلق بالحريات فهنالك ايضا موضوع ضمانات الحريات

---

16 - Cf. Marcel Prelot - institutions Politiques et droit Constitutionmel cinquieme edition Dalloz. 1972. PP.

(*) الدستور الجزائرى صريح في هذا الخصوص (١٩٧٦) عندما يذكر في المادة (٦) « الميثاق الوطنى هو المصدر الاساسى لسياسة الامة ... وهو المصدر الايديولوجى والسياسى لاحكام الدستور » .

فيمكن مثلا ان يكون هنالك ذكر الحريات بدون بيان ضمانات هذه الحرية في المجتمع فمثلا دساتير فرنسا لعام ١٨٥٢ ولعام ١٨٧١ المادة الاولى يذكر الضمانات وليس اعلان الحقوق • اما دستور فرنسا لعام ١٨٧٥ فهو لايتطرق لا الى اعلان الحقوق ولا الى ضمانات الحقوق • ودستور الجمهورية الخامسة لعام ١٩٥٨ يعلن بما معنى الحقوق بلا الضمانات واذا كان لاعلان الحقوق مكانة دستورية يمكن مناقشة فعاليتها وقوتها كقواعد ملزمة الاحترام ويؤخذ بها فان الضمانات لها قيمة دستورية بالنسبة للمشرع وللمحاكم •

اما فيما يتعلق بالمواثيق السياسية والتى لها طبيعة دستورية • فانها تصبح بمثابة الدستور الاعلى في البلاد وخاصة اذا كانت صادرة رسميا من السلطة السياسية واتبعت بذلك الطريق المتعين اتخاذه في ادارة وتوجيهه النظام السياسى •

ـ منهاج العمل الوطنى :

فمنهاج العمل الوطنى (مشروع الميثاق) الذى اعد في الجمهورية العربية المتحدة والذى تلاه الرئيس جمال عبد الناصر في المؤتمر الشعبى في ٢١ مارس (مايو ١٩٦٢) اعتبر اساس للعمل الوطنى وقيد الدولة وعلى اساس ان مبادىء الميثاق منبثقة عن الارادة العامة والتى لا يمكن الخروج منها (١٧) • وعد بذلك الميثاق اساسا لوضع الدستور والقوانين العادية الاخرى • وبالتالى فمركز الميثاق هنا هو اعلى من القوانين وحتى من الدستور لان الدستور يجب ان يستمد اصوله من الميثاق • واذا وجد خلاف بين الدستور ومبادىء الميثاق فان البعض لم يجز ان تكون هنالك قواعد دستورية مخالفة للميثاق حتى ولو كان الدستور متمتعا بسند شعبى بواسطة استفتاء لان الاصل ان يكون الدستور مطابقا في المبادىء والقواعد ما جاء به الميثاق • ولكن الرأى الاخر يذهب بجواز تعديل الميثاق بعد الاستفتاء على الدستور الذى يخالف في قواعده لما جاء به الميثاق ، وعلى اساس ان النص اللاحق

(١٧) راجع في نص الميثاق ومن الاتحاد الاشتراكى العربى (الحزب الواحد) الذى انبثق عن الميثاق بدل الاتحاد القومى ـ الدكتور محمد كامل ليلة ـ القانون الدستورى ٦١٥ ـ ص ٧١٤ •

ينسخ النص السابق ، وخاصة اذا كان الشعب قد اشترك من خلال الاستفتاء في اقامة قواعد ومبادىء جديدة • وهذا ما يمكن ان يتماشى مع الظروف والتطورات المستمرة والمستجدة في المجتمع وخاصة ان التعديل القائم في الميثاق او في الدستور يتماشى مع مصلحة الشعب العليا • فالاصل ليس الثبات وانما التطور ، وبالتالى فما جدوى التمسك • بمبادىء يفترض انها تحكم حالات وان الحالات هى اصلا معرضة للتغيير •

[redacted]

التالية :

[redacted]

٣ ـ توسيع الفرص المتاحة للصحافة الحزبية والرسمية والمنظمات الشعبية •

---

(١٨) راجع نص التقرير السياسى الطبعة الثالثة ١٩٧٦ ويشمل على تسعة ابواب • وقد اقره مؤتمر الحزب بالاجماع وتلى من قبل رئيس الجمهورية احمد حسن البكر في ٥ ، ٦ ، ٧ آذار ١٩٧٤ •

(١٩) نفس المصدر ص ٢٤٥ • وقد انعقد المؤتمر القطرى التاسع وصدر عنه التقرير المركزى في حزيران عام ١٩٨٢ •

(٢٠) نفس المرجع ص ٢٢٦ وما يتبعها •

الفصل الثامن

العرف الدستورى والدستور العرفي

لفهم نظرية العرف في القانون العام يجب اولا ان نميز بينها وبين نظـرية العرف في القانون الخاص . وهذا يتطلب قبل كل شيء معالجة الموضوع من زاوية معينة (١) . فالدستور كفرع من القانون العام يحكم ويحدد تصرفات الحكام اما فيما يتعلق بالقانون الخاص فهو يحدد ويحكم تصرفات وسلوك الافراد في المجتمع تماثل في مضامين كلا القانونين لمواضيعهما بنفس الصورة . والذى يدعو كتاب القانون العام للاستفادة من نتائج واستنتاجات القانون الخاص بالنسبة للعرف هو ما تبدى من تشخيص واستقرار نسبي لقواعد القانون الخاص في تنظيمها للمجتمع . وقد لعب دورا مهما كمصدر اولي واساسي لقواعد القانون الخاص . وكذلك هي مكانة العرف في بناء الدستور شيئا فشيئا ، وذلك لان الدساتير كانت تقوم على العرف بصورة رئيسية ولم تدون الا بعد الثورتين الامريكية والفرنسية (٢) .

أ ـ اين توجد هذه الاعراف وماذا تنظم وما اسبابها ؟ :

الاعراف الدستورية هي قواعد غير مكتوبة في الدستور تبين ممارسة الحكام لسلطاتهم وهذه القواعـد تستطيع ان تكمل او تعـدل القواعد الموجـودة حتى في الدستور المكتوب في بلد ما . كذلك ضرورات العمل والموازنة بين الفئات الحاكمة

---

(١) راجع كتاب الدكتور منذر الشاوى ـ القانون الدستورى والمؤسسات الدستورية العراقية ١٩٦٦ ص ١٠٠ ـ ١٠١ وكذلك كتابه في الدستور من ص ٢٤١ الى ص ٢٦٣ .

(٢) راجـع كتاب الدكتور اسماعيل مرزه ـ مبادىء القانـون الدستورى والعلم السياسي ١٩٦١ ص ٥٤ .

كذلك يراجع فيما يتعلق بالعرف بصورة عامة والعرف الدستورى خاصة ـ مقاله رينه كابيتان المعاد نشرها في مجلة القانـون العام الفرنسية الصـادرة عام ١٩٧٩ حيث اعيد نشر مقالته المنشورة عام ١٩٢٩ .

تؤدي في بعض الاحيان الى وجود ممارسة مضطرة في العمل مما يؤدي الى قيام اعراف دستورية تدرج السلطات العامة على اتباعها .

ففيما يخص تنظيم اختصاصات السلطة التنفيذية والتشريعية فالعرف يحدد القواعد المتعلقة بعلاقة تلك السلطتين ببعض الممارسات المهمة ومنها مثلا :

١ ـ ان رئيس الدولة او الملك يعين رئيس الحزب الفائز باغلبية المقاعد في مجلس النواب رئيسا للوزارة ـ كما الحال في بريطانيا ـ او في الانظمة البرلمانية .

٢ ـ يستعمل الملك سلطاته بناء على مشورة الوزراء وبواسطتهم .

٣ ـ على ملك او ملكة بريطانيا ان تدعو البرلمان الى الاجتماع مرة كل سنة على الاقل .

٤ ـ ان مسؤولية الوزارة حول السياسة العامة امام البرلمان تكون تضامنية .

٥ ـ تمثل الاحزاب في اللجان البرلمانية بنسبة تمثيلها في مجلس العموم (٣) .

٦ ـ ان اعضاء مجلس اللوردات غير الشاغلين لمناصب قضائية لا يسمح لهم بحضور جلسات المجلس اذا كان منعقد بهيئة محكمة قضائية عليا (٤) .

فعليه ان اسباب وجود العرف الدستوري هو لتنظيم القواعد المتعلقة بعمل السلطة عندما لا يكون هناك نص رسمي ينظم هذه العلاقة ويمكن ايضا استحداث اعراف حتى عندما يوجد نص ينظم ممارسة السلطة في امر من الامور عندما ترتئي السلطة العمل على ايجاد توازن في عمل السلطات القابضة على السلطة حقيقة ، وكثيرا ما تؤدي هذه الممارسة مع وجود نص يخالفها الى ما يسمى بخرق الدستور .

ب ـ اركان العرف الدستوري :

يقتضي توافر ركن مادي وركن معنوي ليصح تكوين العرف الدستوري ، كما هو الحال عليه بالنسبة لنشأة العرف في القانون الخاص .

---

(٣) نفس المصدر ص ٤٧ ـ ٦٨ .
(٤) نفس المصدر والصفحة السابقة .

اولا : الركن المادي : Element Materiel

اى ان المادة جرت في الاخذ بالقاعدة او استمرار او تكرار التطبيق من جانب سلطة او سلطات وبدون اعتراض على تطبيق هذه القاعدة من قبل السلطات الاخرى فلهذا فيفترض اذن توفر الامور التالية :

ان هذه القواعـد المستعملة كعرف تحتـوى وتتضمن وكما الحال في القاعدة القانونية للقانون الخاص على معنى التنظيم ، والتجريد والعمومية :

١ ـ فموضوع القاعدة هو تنظيم احد المواضيع المتعلقة بالدستور ـ تحديد وتنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين .

٢ ـ والقاعدة تتعلق بممارسة السلطة وهذه السلطة يمكن ايضا ان تكون تعبير عن ارادة عامة وليس تعبير عن ارادة شخصية ، فالعرف لا يحكم او يتضمن حالة فردية وانما عامة .

٣ ـ ان استعمال هذه القاعدة العرفية قد حضى بموافقة كافة الاطـــراف وبدون اعتراض صريح من قبل جهة من الجهات .

ثانيا : الركن المعنوى : Element Psychologique

ويعنى وجود عنصر الرضاء العام على تطبيق هذه القاعدة العرفية . فاذا كان الاعتقاد قائم من قبل السلطة والمحكومين بسلامة القاعدة العرفية واتفاقها مع الضمير العام فبالتالى فان العرف يتمتع في سريان في النظـام الاجتماعى وبكونه جـزء متم للدستور .

ويمكن ان لا يتم الاعتقاد بسلامة القاعدة العرفية وعدم انسجامها مع الضمير العام فعندها يترك العمل بها وتعتبر انتهاك لحرمة الدستور . فالافتراض هنا هو حسن النية من قبل السلطة التى فرزت ممارسة معينة اريد بها ان تكون عرفا .

ولذلك يفترض دائماً توفر الركنان في سبيل اقامة العرف الدستورى فيما يتعلق في بناء القاعدة الدستورية والقانونية معا حتى تكتسب المشروعية .

جـ ـ القيمة القانونية للعرف الدستورى :

ان القيمة القانونية للعرف تتجلى في مدى اكتسابها او عدم اكتسابها للقوة الالزامية وفي هذا المجال تنبرى مدرستان هما المدرسة الشكلية والمدرسة الموضوعية في تقرير مدى كون العرف الدستورى ملزما ام بمثابة قواعد عامة ذات صفة اخلاقية غير قانونية اى لا تكتسب الصفة القانونية الحقيقية ٠

فبالنسبة الى دايسى (Dicey) الفقيه الانكليزى فالقواعد الدستورية هى على نوعين منها قواعد دستورية ذات صفة قانونية وذلك عندما تطبقها المحاكم وتعمل بموجبها ٠ ومنها عادات دستورية لا تعدو ان تكون قواعد أداب واخلاق لها قوة سياسية ليس الا ، والمحاكم لا تقاضى عند مخالفة احكام هذه الاداب والقواعد الخلقية (٥) ٠

وقد انتقد الاستاذ جيننك (Jennings) الراى الشكلى عندما ذكر بأن الواقع يثبت تداخل القواعد القانونية والعادات الدستورية حتى لا يمكن التمييز فيما بينهما واستحالة وضع خط فاصل بين القواعد القانونية والعادات الدستورية٠ فالهيئات الحاكمة نفسها تدين بتكوينها ونشأة سلطتها الى العرف والعادات الدستورية - حتى انه لا خلاف من حيث الطبيعة بين القواعد المنظمة لتلك الهيئات الحاكمة ـ والقواعد المستونة عن طريقها ، سواء وصفت هذه القواعد بانها قانونية او عرفية او تقليدية (٦) ٠

ومن مظاهر التداخل الحاصل مايمكن ملاحظته من ان العادات الدستورية تستند الى القوانين المعمول بها وان القوانين تستند بدورها على العادات الدستورية فقانون التاج للوزراء الصادر عام ١٩٣٧ في انكلترا والذى حدد مرتبات الوزراء ورئيس حزب المعارضة اعتمد على اعراف واخذ بها منذ اكثر من قرن من الزمان ٠ فتكييف القاعدة القانونية لكل من هذين الرأيين مرجعهما اختلاف في استناد الاولى على ارادة المشرع وهو بهذا اتجاه شكلى ٠

---

(٥) راجع كتاب الدكتور سعد عصفور ـ القانون الدستورى ١٩٥٤ ص ١٠١ ٠
(٦) نفس المصدر ص ١٠٣ ٠

اما الرأى الثانى فهو يمثل الاتجاه الموضوعى والذى يعتمد في اصوله على ارادة الجماعة او ما يطلق على تسمية علم السياسة بالرأى العام ٠

ويذكر جيننك « ان العادات الدستورية شأنهما شأن القواعد الاساسية لاى دستور تستند الى قبول الجماعة او موافقة الرأى العام فليس مرد الصفة القانونية للدستور المكتوب الى صفة واضعة وانما الى قبوله من جانب الجماعة (٧) ٠

د ـ اولوية القاعدة المدونة على القاعدة العرفية :

اذا سلمنا اصلا وكبداية بان العرف الدستورى ليس هو الا التعبير غير المكتوب عن ارادة الحكام فبالتالى فان القواعد الدستورية المدونة هى التعبير المكتوب لارادتهم في لحظة معينة (٨) ٠ فتكوين العرف هنا والذى ينشأ نتيجة تصرف الحكام لا يجاريه في التعبير عنه النص المكتوب المبين في الدستور المدون ٠ فالعرف بطبيعته مرن ويتقبل التطورات المستجدة عليه ويمكن ان يدون ليصبح قاعدة دستورية اكثر وضوحا ودقة في التعبير عنه ٠

وقد كان للمدرسة الشكلية اثر بالغ في تصوير اهمية القاعدة المكتوبة في تباين سلوك وعلاقة السلطة فيما بينها وعلاقتها بالمحكومين ٠ وعليه فان هذه المدرسة تقرر اولوية للقاعدة المدونة على غير المدونة لوضوح الاولى وتجاوز الغموض الذى يمكن ان يقع فيه المشرع عند النظر في قاعدة غير مكتوبة والحكم بمقتضاها ٠

اما الاتجاه الموضوعى او الاجتماعي والذى عبر عنه الاستاذ جيوة Gouet فلا فرق لديه بين القاعدة المدونة والقاعدة العرفية طالما ان الاثنين يستمدان صفتهما القانونية من الضمير الجماعى او من الرأى السائد (+) ٠

وهذا ما اشار اليه رينه كابيتان Rene Capitent ليس في مساواته بين القاعدة المكتوبة والعرف فحسب وانما ذهب ابعد من ذلك في قوله من ان العرف

---

(٧) نفس المرجع السابق ص ١٠٦ ٠

(٨) راجع كتاب الدكتور منذر الشاوى في الدستور ـ وبصورة خاصة البحث المتعلق في العرف الدستورى ـ ص ٢٤١ الى ص ٢٦٢ وفيما يتعلق بالفرق بين العرف والقواعد المدونة ص ٢٥٦ المصدر نفسه ١٩٦٤ ٠

اقوى من القانون المكتوب وذلك لانه يصدر من الامة مباشرة وفيه تتجلى سيادتها (٩) ٠

لذلك فأن مسألة اولوية او عدم اولوية القاعدة المدونة والعرفية تعود الى المنطلق الشكلي او الموضوعي لتحديد قيمة هذه القواعد عرفية كانت ام قواعد دستورية مدونة ٠ فالتسليم باولوية او عدم اولوية القاعدة المدونة على القاعدة العرفية محلولة بالنسبة للرأى القائل من ان القواعد الدستورية هي من صنع الافراد اى الحكام وهي تعبر عن ارادتهم « وان هذه القواعد الدستورية هي ليست الا طريقة من بين اخر للتعبير عن ارادة الحكام » (١٠) فالحكام بعد ان عبروا عن ارادتهم بقواعد مدونة يحلون محلها ارادتهم الجديدة والمعبر عنها بواسطة العرف فهو اذن وسيلة لممارسة السلطة السياسية ٠ وبذلك يفقد هذا الرأى دور الرأى العام في انشاء الاعراف وهو بذلك يبتعد من جهة عن المدرسة الموضوعية او الاجتماعية وبنفس الوقت يرفض مسلمات المدرسة الشكلية في التمييز بين القواعد المدونة والقواعد العرفية ٠

هـ ـ انواع العرف الدستوري :

اما وقد المنا بعض الشيء بالنسبة للعرف الدستوري من ناحية وجوده واسبابه واركانه وقيمته القانونية وما جابه من مواقف بالنسبة للمدارس الفكرية شكلية كانت ام موضوعية فحرى بنا ان نستعرض الاثر الذى يرتبه العرف وحسب انواعه على الدستور ٠ فأثر العرف على الدستور يتوقف فيما اذا كان الدستور اصلا عرفيا او اذا كان الدستور حاويا على قواعد مدونة ٠

فالدستور اذا كان عرفيا او باغلبيته عرفيا كما الحال في انكلترا مثلا فان السلطة التشريعية تستطيع ان تغير احكام هذا الدستور بصورة اعتيادية كما هو الحال عند انشاء اى قانون منظم للسلطة العليا في الدولة او منظما للحقوق السياسية

---

٩ ـ د ٠ سعد عصفور القانون الدستوري ص ٧٧ ٠

١٠ ـ د ٠ منذر الشاوي المصدر السابق ص ٢٥١ ٠

والمدنية للمواطنين كما جاءت في وثيقة الحقوق او وثيقة العهد الاعظم وعمليا مع السهولة في الاجراءات التى يمكن ان يلجأ اليها في بريطانيا في امكانية تغيير القواعد الدستورية • فالملاحظ هو ثبات هذه القواعد العرفية واحترامها من قبل السلطة وهذا يرجع الى المزاج المعتدل وحب التقاليد التى نشأ عليها الشعب البريطانى مما اظهره شعبا محبا للمحافظة على ما اكتسبه من قواعد عرفية منظمة لحياته السياسية وعلى مستوى السلطة ومستوى المجتمع معا •

وهناك حالات اخرى يتدخل العرف لتنظيمها وذلك حسب ما اذا كان الدستور قدغفل عن ذكرها او في حالة وجود قواعد دستورية ويأتى العرف ليصار منها ، وبالتالى فيتعين علينا ان نعرف انواع هذه الاعراف الدستورية ، والقيمة القانونية للعرف المعدل لبعض القواعد الدستورية على شكل نصوص دستورية •

اولا : حالة العرف الموافق للتشريع :

فالعرف يتدخل في هذه الحال لاجل اكمال نقص او لازالة غموض في التشريع ، لذلك يمكن ان يتوفر دوران للعرف حيث يظهر اما على اساس أنه :

١ ـ عرف مفسر •

٢ ـ بانه عرف مكمل •

١ ـ فالعرف المفسر :

هو العرف الذى يقتصر اثره في تفسير نص من نصوص الدستور وبذلك قدورة مساعد ومحدد اصلا في نطاق تفسير النص الدستورى (١١) • لذلك فالعرف هو اداة ولا ينشىء قاعدة جديدة فعند اصدار رئيس الجمهورية للمراسيم فالرئيس يستند في اصدارها على الصلاحيات الدستورية المعطاة له من اجل تنفيذ القوانين السارية • فالعرف هنا يعتبر جزء من الدستور وليس خارجا عنه •

---

١١ ـ راجع في موضوع العرف كتاب الدكتور اسماعيل بوزة مبادىء القانـــون الدستوري والعلم السياسي ١٩٦٠ • ص ٦٢ الى ص ٧٣ •

٢ ـ العرف المكمل :

في هـذه الحالة العرف يتدخـل لتنظيم امور لم يذكرها المشرع الدسـتورى ويختلف الامر فيما اذا كان الدستور مرن او جامد • فاذا كان الدستور السائد في بلد ما مرن فان تشريع قانون عادى يثبت موضوع العرف اما اذا كان الدستور جامدا فيستتبع لانشائه اجراءات خاصة •

واذا كان هذان النوعان من العرف قد ظهرا كحالتين غير متعارضتين اصلا مع التشريع السـائد فان حالتين من العرف الدسـتورى يمكن ايضا ان تنبرى لتظهر تعارضا للتشريع السائد تبدو بصورة معدلة بالاضافة وعرف معدل بالحذف مما قد يؤدى الى ايجاد عرف مناقض او معارض للتشريع •

١ ـ العرف معـدل بالاضـافة :

تظهر هذه الحالة عندما يكون هنالك تشريعا معينا ويتدخل العرف الى ايجاد قواعد عرفية من جانب المشرع من شانها ان تتضمن تعديلا للتنظيم المذكور (١٢) •

٢ ـ نشوء عرف يسقط قاعدة دستورية او يلغيها من الاستعمال :

ويذكر في هذا الصدد نشوء عرف في زمن الجمهورية الثالثة بمقتضاه عدم لجوء رئيس الجمهورية لحل البرلمان مع توفر هذا الحق له حسب دستور عام ١٨٧٥ ، مع العلم ان اربعة من رؤساء جمهورية فرنسا اضطروا لترك منصب الرئاسة بسبب سلطة البرلمان والتى لم تجد لها مخرج دستورى بنصوص (سلطة البرلمان على حساب سلطة رئيس الجمهورية) •

القيمة القانونية للعرف المعـدل : le valeur Juridique

فالاتجاه الشكلى في تفسير الدسـتور وقواعده والاعراف الدستورية ترفض التسليم بامكان نشوء عرف معدل للدستور لسبب واضح وهو انهم لا يرون اى سند

---

١٢ ـ نفس المصدر اعلاه •

قانونى لانشاء قواعد من قبل العرف بواسطة الارادة الصريحة للمشرع • فالارادة الصريحة للمشرع تنشأ على شكل نصوص • فالاتجاه الشكلى يقبل ويسلم بالعرف للتشريع اذا كان على صورة عرف مفسر او عرف مكمل ولكنه ينكر امكانية وجوده كمعارض للتشريع (١٣) •

اما الاتجاه الموضوعى او الاجتماعى ، فالعرف لديه ما هو الا ارادة الجماعة فالعرف يستند على قبول الجماعة له • ومع هذا فالاتجاه الموضوعى يختلف بين مريديه في تقرير قوة العرف بالمقارنة مع النص الدستورى او التشريع العادى وخاصة في حالة قوة العرف المعدل او المعارض للتشريع • فهنالك اتجاهان داخل المدرسة الموضوعية •

١ ـ اتجاه يعترف للعرف المعدل من قوة توازى النص الدستورى :

فالعرف لديهم كالتشريع ما هو الا وسيلة للتعبير عن ضمير وقبول الجماعة والتى هى (اى الجماعة) مصدر القانون • فلذلك فلا مندوحة ولا غرابة من تشابه وتوازى العرف مع التشريع طالما انهما يعبران عن ضمير الجماعة • فالاستاذ ريكلاد ، ذكر وبقوة في المنطق من ان دستور الجمهورية الثالثة الذى اقيم عام ١٨٧٥ كان يهدف في اساسه الى اقامة نظام برلمانى يفترض التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ولكن العرف هو الذى احاله الى نظام السيطرة فيه للسلطة التشريعية وهذا ما ادى الى قيام نظام الجمعية النيابية (١٤) •

وقد ذهب كابيتان الى نفس النتيجة التى ذكرها ريكلاد من ان للعرف قوة النصوص الدستورية (١٥) •

---

١٣ ـ نفس المصدر ص ٦٤ •

١٤ ـ د • سعد عصفور ص ٩١ ـ ص ١٩٦ •

15 - Cf. Rene Capitant. la Coutume Constitufionnelle. R. Droit Publique. N 4. 1979. P. 968 .

٢ ـ اتجاه يعترف للعرف المعدل قوة التشريعات العادية فقط :

في هذا الاتجاه الذى عكسه الاستاذ (جيوه) فهو ينطلق من فكرة ان الدستور الجامد يختلف مع القواعد العادية من حيث نشوء القواعد وتعديلها وبالتالى فالقواعد الدستورية حصانة معينة تمتاز بها عن القواعد العادية • ولذلك فأن سلطة تعديل النصوص الدستورية هى من اختصاص السلطة التأسيسية وحدها •

فبعد ان يرفض التسليم للعرف من قوة النصوص الدستورية فهو يقبل ان يحدد قوة الاعراف بنصوص التشريعات العادية فقط • وهذا الاتجاه يجمع بين وجهة نظر جهة الاتجاه الموضوعى والاتجاه الشكلى معا ولكن بصورة غير مقنعة • فهو موضوعى فقط الى الحد الذى يقف عند النصوص الدستورية وعلى اساس تميز القواعد الدستورية بالجمود واتجاهه الشكلى يظهر في ذكره للتفوق الشكلى للنص الدستورى على باقى النصوص العادية • وذلك لان هنالك اجراءات معينة تتبع في انشاء النصوص الدستورية والتى يراعى فيها اهمية خاصة •

الفصل التاسع

الدساتير الدائمة والدساتير المؤقتة

الاصل في الدساتير ان تكون دائمة وليس مؤقتة وهذا هو المبدأ العام بالنسبة للدساتير من ناحية مدة العمل فيها • والدستور كما رأينا انه يأتي لينظم العلاقة بين الحكام والمحكومين وهو يكرس بقواعده شكل النظام السياسي القائم ويحدد لمصلحة من تكون السلطة • وتجدر الاشارة بان كون الدساتير ذات صفة دائمية لا يعني بأي حال من الاحوال ان الدستور يجب ان يبقى مدى الدهر • وانما تحدد الدساتير عادة طرق قيامها والغائها او تعلن كيفية تعديل بعض القواعد الدستورية الواردة في الوثيقة الدستورية • ويمكن ايضا للدستور ان يتطور حتى باعرافه غير المكتوبة • لهذا يبقى موضوع الدستور الدائم مرتبط مع ما يستجد من تحولات وهو بذلك يتفاعل مع وقته ومع الظروف المحيطة والتي تعين مسار القواعد الدستورية وشكلها ومن ثم صياغتها •

واذا كانت دراستنا منصرفة لحد الان حول الدساتير بصورة عامة فاننا لم نعهد بكلامنا في التطرق الى النقطة المتعلقة بكون الدستور دائما ام مؤقتا وذلك وكما ذكرنا في ان الاصل في الدساتير ان تكون دائمة وغير مؤقتة وحتى يمكننا الالمام بالموضوع المعروض بهذا الجانب من الدستور والذي يعني بوضعية الدستور المؤقت ، وظروف نشوئه فالاجدر بنا الان ان ندخل الى موضوع الدستور المؤقت وخاصة فأن حالات وجود الدساتير المؤقتة متوفرة لدينا اذا كان الامر يتعلق بالدساتير الفرنسية او العربية او العرقية ايضا • فالعراق لم يعرف بعد دستورا دائميا منذ قيام الحكم الجمهوري في ١٤ تموز ١٩٥٨ • وبطبيعة الحال فأن اقامة الدستور الدائم في ظل نظام جمهوري يتطلب ان يعرض للشعب لاخذ رأيه او ان يصار الى انتخاب هيئة تأسيسية لصياغة الوثيقة الدستورية • ولهذا فأن الدساتير العراقية الجمهورية اتت

بصيغة مؤقتة لحين الانتهاء من الفترة الإنتقالية التى تمر بها البلاد • ولم يعين دستور ٢٧ تموز ١٩٥٨ ولا دستور نيسان ١٩٦٣ • ولم يحدد كذلك دستور ١٩٧٠ الفترة الانتقالية وانما ترك امر تهيئة وضع الدستور الدائم الى تقدير المسؤولين في وضع القواعد الدائمة للحكم وتحديد العلاقة بين الحكام والمحكومين ولهذا فان تقدير المسؤولين لوضع دستور دائم للبلاد هو رهن الظروف الموضوعية •

فوضع دستور دائم للبلاد يتطلب تحديد اسس وقواعد تتعلق بالسلطة وتحديد السلطة وتحديد طبيعة المؤسسات القائمة بحيث ان هذه المؤسسات تاتى لتؤدى وظيفة سياسية اجتماعية تنسجم مع طبيعة القوى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الموجودة ، ويصعب امر تحديد المؤسسات السياسية التى يجب ان توضع وذلك بمقدار توافق هذه المؤسسات مع الظروف المحيطة • فقد عرفت فرنسا دساتير عديدة متنوعة من ملكية الى امبراطورية والى جمهورية معتدلة او ثورية • وكل دستور منها كان يريد تأطير القوى الفعلية وتكريس قوتها عن طريق المؤسسات التى اوجدها • واذا عرفنا تعدد القوى المصارعة داخليا وظروف فرنسا الخارجية فندرك حينذاك الصعوبة التى جابهت فرنسا في اتخاذ دستور دائم (فعليا) •

وقد عرفت الدساتير العربية والعراقية هذه الحالة من الدساتير المؤقتة • بحيث تتمثل خصائصها العامة في مسالتين جوهريتين هما :

١ ـ ان هذه الدساتير تحمل طابع « التأقيت » لظروف انتقالية غير مستقرة فيؤخذ بالدستور المؤقت للعمل فيه ولحين اعلان موافقة الشعب الصريحة على الدستور النهائي •

٢ ـ ان الدساتير العربية المؤقتة تحمل الطابع المعاصر للثورة ، وتأتى هذه الدساتير المؤقتة متضمنة مواد دستورية تؤكد على مكاسب الثورة واتجاهاتها (١) •

---

١ ـ الدكتور طعيمة الجرف • موجز القانون الدستوري مكتبة القاهرة الحديثة ١٩٦٠ ص ٤٥٣ •

فالقضاء على الاستعمار باشكاله ، والقضاء على الاقطاع ، والقضاء على الاحتكار وسيطرة رأس المال واقامة جيش وطني قوى واقامة عدالة اجتماعية ومن ثم اقامة حياة ديمقراطية حقيقية تكون بمجموعها اهداف وضعت امام القادة لتحقيقها ٠ فالثورة لا تريد فقط أعطاء الحق للشعب في اختيار شكل نظام حكمهم وانما العمل على ايجاد حكومة تحافظ على حقوق الشعب وحرياته الطبيعية وترفع من مستواه فالديمقراطية الكاملة والحقيقية هى التى تستجيب لتطـــور الحيـاة الاجتمـاعية والاقتصادية في البلاد ٠ فيتعين علينا للتوقف على هذا النمط من الدساتير المؤقتة ان نرجع الى دراسة دســتورين مؤقتين عرفتهما كل من الجمهـورية العربيـة المتحـدة والجمهورية العراقية كنماذج للدساتير المؤقتة في الوطن العربى ٠

دستور ٢١ شباط ١٩٥٨ الوحـدوى :

فدستور الجمهورية العربية المتحدة الاول والذى اعلن بعد قيام الوحدة بين مصر وسورية كان دستورا مؤقتا حسب المادة (٧٣) منه ٠

اما الاسباب الموجبة لصفة التأقيت في دستور ٢١ شباط ، فيعتقد بأنه اذا كان من اليسير نسبيا ان يتم انصهار دولتين في دولة واحدة عن طريق اتفاق مشترك يرضاه الشعب بعد استفتاء ، فأنه من الصعب ان يتم هذا الانصهار بين ليلة وضحاها فيما يتعلق الامر بالنظم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقانونية ٠ ولهذا فقد كان من الضرورى توفر فترة انتقالية لا يمكن تحديدها مسبقا بحيث يصار العمل خلالها على تحقيق الانسجام الكامل بين شعبى اقليم مصر وسوريا في كافة اوجه الحياة ونشاطاتها ٠

فالضرورة العملية هى التى املت على واضعى هذا الدستور المؤقت في الكلام عن احكام انتقالية في الباب السادس من هذا الدستور المؤقت ٠

فمع تأثير صيغة هذا الدستور بدستور مصر الدائم لعام ١٩٥٦ الا ان دستور عام ١٩٥٨ كان موجـز وقد اخذ بالنظـام الرئاسى اساسـا للحكم ، وجمـع بين

٢ ـ الفقـه :

يمثل الفقه الناحية العملية او النظرية للقانون فهو اذا مجموعة من النظريات والاراء ذات الاثر التوجيهي بالنسبة للمشرع وللقاضي • وقد كان اثر كتابات هوبز ولوك في انكلترا وكتابات كل من منتسكيو وروسو وتوكفيل في فرنسا وفي العالم ذات اثر كبير في عمل وصياغة المبادىء القانونية وصياغة الدساتير المكتوبة • في الدول الغربية ودول العالم الثالث •

اما الدساتير الاشتراكية فانها اختطت لنفسها نهجا جديدا معتمدة على افكار منظرى الايديولوجية الاشتراكية • والوطن العربى يزخر برجال الفقه الدستورى الذين يدلون بآرائهم الدستورية ويشاركون في صياغة الدستور •

الفصل العاشر

القوة الملزمة للقاعدة الدستورية

مبدأ سمو واولوية الدستور

مبدأ سمو الدستور يعنى أن قواعد الدستور تكون لها مركز الصدارة بالنسبة لسائر قوانين الدولة • ولهذا يتعين على السلطات احترام نصوصة وقواعده والعمل في نطاق الدستور وبمقتضاه • فالدستور يعلو ويسمو على القوانين الاخرى العادية الموجودة في الدولة (١) •

فأساس هذه الفكرة وجدت عند فلاسفة القانون الطبيعى الذين آمنوا بوجود العقد الاجتماعى • فبالنسبة لهم أن الدولة لا وجود لها قبل وجود الدستور فالدستور هو الذى ينشىء الدولة « فالدستور الذى أنشأ الدولة أو السلطة يقوم كذلك بتنظيم هذه الدولة او تنظيم ممارسة السلطة فيها » (٢) • وهذه السلطة بشكلها الذى يضع القوانين (السلطة التشريعية) وبشكلها الذى ينفذ هذه القوانين (السلطة التنفيذية) او بشكلها الذى يقوم بتطبيق هذه القوانين السلطة القضائية تكون بمجموعها هيئة (او جهاز) السلطة والتى يجب أن تخضع في نشاطاتها للدستور وذلك لان الدستور وهو الذى اوجد هذه السلطات وحدد اختصاصاتها وحدد نشاطاتها واذا وجدت فكرة علوية الدستور وعلى اساس وجود فكرة العقد الذى ينشىء الدولة والسلطة اولا لدى مفكرى القانون الطبيعى ففى الوقت الحاضر نلاحظ فكرة سمو الدستور على القواعد القانونية الاخرى وجدت بصيغة اخرى لدى مفكر قانونى فرنسى معاصر هو جورج بودو فالشكل الجديد

---

١ ــ د • محمد كامل ليلة • القانون الدستوري ١٩٧١ • ص ١١١ ــ ص ١٥٠ •
٢ ــ د • منذر الشاوي ــ القانون الدستوري • الجزء الثاني ١٩٧٠ ص ١٥ •

للسلطة وجدت عندما تميزت الدولة بكونها كيان معنوى (مجرد) فبعد ما كانت السلطة تعود للافراد فان الدولة في وقتنا الحاضر تعود للكل ٠

فالوسيلة التى تمت فيها انتقال السلطة من ملكية فردية الى ملكية عامة هى الدستور ٠ فعملية نقل السلطة من مالكيها القدامى الى الكيان المجرد تمت بفضل الدستور ، الذى يكون قد خلق الدولة في الوقت نفسه (٣) فالدستور اسمى من كل القوانين في الدولة لانها مستمدة من الدستور وعليه فشرعية القوانين مستمدة من الدستور ٠ اى ان النظام القانونى يستند ويستوحى مبادئه واصوله من مبادىء الدستور ٠

فالثورات التى تقوم باسم الشعب تعمل على صياغة المبادىء التى تقر بحكم الشعب وتستوحى اصول الحكم من الشعب وبذلك فتلخص اهداف الشعب في مبادىء عامة تكرس في الوثيقة الدستورية ٠ وما على الشعب والحكام الا احترام هذه القواعد والمبادىء التى ذكرت في الدستور بحيث ان المشرع يستمد اصول القوانين العادية التى تحكم سلوك الافراد في المجتمع على ضوء وهدى المبادىء العامة التى ذكرها الدستور ٠ من هذا يمكن ترتيب ثلاث مبادىء او افتراضات على ـ سمو القواعد الدستورية بالمقارنة مع القوانين العادية الموجودة في الدولة ٠ وهو مايصح بالقول بوجود تدرج في التشريعات الموجودة في الدولة تتدرج في التشريع بحيث تكون القواعد الدستورية في قمة الهرم القانونى والقواعد القانونية تكون قاعدة هذا الهرم القانونى ٠ يستتبع من ذلك :

---

٣ ـ في هذا الصدد اشار دستور الاتحاد السوفيتي الرابع (١٩٧٧) في مادته الاولى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية هو دولة اشتراكية للشعب باسره ٠٠ بينما الصين تحت قيادة هوا قوة فنغ سائرة على نهج المؤتمر الحادي عشر اب ١٩٧٧ الداعي لمواصلة مبدأ الصراع الطبقي ٠ راجع مجموعة الوثائق للمؤتمر الوطني الحادى عشر للحزب الشيوعي الصيني ٠ دار النشر باللغات الاجنبية ، بكين ٠

اولا : الثبات النسبي للقوانين الدستورية :

ويعني هذا المبدأ بأن المشرع العادي لا يستطيع تعديل النصوص الدستورية بمثل ما يستطيع من تبديل وتعديل القوانين العادية • وقد اختلف في امر تحديد الوسيلة التي يمكن ان يعدل بواسطتها الدستور :

أ ـ فالبعض يرى وجوب موافقة الشعب الجماعية بالتعديل ، وذلك على اساس ان الدستور هو بمثابة التعبير عن الارادة العامة فيجب ان تتدخل الارادة العامة الجماعية عندما يراد التعديل (وهذا ما ارجح عمله فاتيل) • ان لزوم حصول الاجماع في التعديل يعني استحالة التعديل وبالتالي يؤدي الى جمود الدستور اي بقائه على حاله • وقد استعيض عن وجوب حصول الاجماع لفرض التعديل ، على حصول موافقة اغلبية الشعب للتعديل •

ب ـ اما بعض الاراء فانها ترى بأن القواعد الدستورية تلزم فقط السلطات العامة ولا تلزم الامة ولذلك فالامة بواسطة ممثليها تستطيع متى رغبت في التعديل ان تعدل هذه القواعد والتي توجب على السلطات بالالتزام بها (وهذا رأه سيس) •

جـ ـ اما الاراء الاكثر اجحانا فانها تدرك التطور وضروراته ولهذا فهي تقول بأن امر التعديل يترك ليقرره كل دستور وبواسطة السلطة التي يحددها كل دستور (وهذا ما اعتمده روسو من رأى) •

ثانيا : لايلغى قانون دستوري الا بقانون دستوري آخر :

اي ان القوانين الدستورية لا يمكن فسخها او تعديلها الا بقوانين دستورية جديدة فالقانون الدستوري الذي هو اسمى درجة وقوة لا يمكن ان يلغى او يعدل بواسطة قوانين عادية • وهذا المبدأ يمكن الاخذ به في الاحوال الاعتيادية وليس في حالات الثورة او الانقلاب • ومع هذا فالملاحظ ان الثورة التي تأتي تلغى الدستور

بوضعها دستورا آخر ولكنها لا تلغى القوانين او تعدلها بمجرد الغاء او تعديل الدستور ٠

ثالثا : وجوب عدم تعارض القوانين العادية مع احكام الدستور :

فالمنزلة السامية التى تحتلها القواعد الدستورية في النظام القانونى تدعو بأن لا تشرع قوانين تتعارض مع القواعد الدستورية الموجودة في الوثيقة او الوثائق ـ الدستورية ولذلك فيجب عدم المساس بحقوق الافراد وحرياتهم ويوجب هذا المبدأ التزام المشرع في حدود قررت في الدستور من حيث استعماله لسلطته وصلاحيته ٠ وهذا ما يدعونا الى الكلام حول ما يسمى بمبدأ دستورية القدانين : والذى يترتب عليه ايجاد الرقابة

Le principe de la constitutonnaliedes lois la controle de

الدستورية للقوانين :

la controle de la coustitutionnalite des lois.

وهو ما سوف يذكر في المبحث القادم حيث تدرس الرقابة السياسية القضائية ٠ ومن الاصح ان نتطرق الان الى انواع الدساتير من حيث تعديلها قبل ان نبحث في الرقابة السياسية والرقابة القضائية وذلك للعلاقة الموجودة بين الدساتير الجامدة والرقابة الدستورية ٠

الدساتير الجامدة والدساتير المرنة :

تنقسم الدساتير وذلك من حيث اجراءات تعديلها المتبعة الى دساتير جامدة ومرنة التقسيم هذا له اهمية خاصة ٠ وذلك في مجال الكلام عن رقابة دستورية القوانين ٠ فليس هناك من حاجة لوجود هذه الرقابة الدستورية الا في ظل وجود الدساتير الجامدة وذلك لوجود سلطتين هما السلطة التأسيسية والتى وضعت الدستور وهناك السلطة التشريعية التى تضع القانون العادى ٠ وفيما يخص الدساتير المرنة فتوجد سلطة واحدة تملك حق تعديل القوانين العادية والدستورية

ولذلك لا مجال لوجود اختلاف بين سلطتين على وجود هذا التقسيم تترتب نتائج على الدستور المرن والدستور الجامد • فالدستور المرن يمكن تعديله كما يعدل او يلغى القانون العادى وبهذا فأن للدستور المرن مزية في كونه يساير التطور ويجنب مساوىء العنف الناتجة في محاولة تغيير قاعدة دستورية معينة لاتلائم الشعب مثلا • اما الدستور الجامد فيكون امر تعديل قواعده صعبة ويكفل بذلك للدستور مكانة خاصـة لدى الشعب حيث تتوفر لاحكامه مقدار من الثبات يكون بحـد ذاته عامل لاطاعته •

ويلاحظ بصورة عامة اتسام الدساتير المكتوبة بالجمود بعكس الدساتير المرنة والتى تكون قواعدها عرفية وغير مدونة • ومع هذا فهنالك حالات للدساتير المدونة تتسم بالمرونة من ذلك دستور فرنسا لعام ١٨١٤ ولعام ١٨٣٠ وكذلك الحال مع الدستور الايطـالى المدون لسنة ١٨٤٨ ودسـتور روسيا لعام ١٩١٨ بعد الثورة الشفية • وقد وجدت بعض القوانين غير المدونة في دول المدن اليونانية القديمة كانت توصف بأنها دائمة بجانب قوانين المدينة الاخرى التى كانت مرنة والكلام ليس مطلق حول كون الدستور دائم او مرن اى ان الدستور اذا وصف بأنه جامد فيعنى هذا وجوب اتباع وسائل معينة وخاصة تتبع لتعديل الدستور ليس لها من مثيل في حالة تعديل القانون العادى ، ومع هذا فيوجد بالنسبة للدساتير الجامدة حظر زمني وحظر موضوعي توضع كعراقيل امام امكانية تبديل الدساتير الجامدة لا توجد بالنسبة للقوانين العادية •

اولا : الحظـر الزمنى :

ففى الحظر الزمنى فيعمل على عدم تعديل الدستور او بعض قواعده خلال فترة تحدد بالدستور • فالدستور الامريكى المتسم بالجمود الملاحظ عليه ان المشرع قرر عدم جواز تعديل بعض قواعده الا بعد مرور عشرين عاما • وكذلك بالنسبة للدستور الفرنسى الذى صدر عام ١٧٩١ والذى لا يجوز تعديله قبل مرور اربعة سنوات من اصداره •

والقانون الاساسى (الدستور) الملكى العراقى فقد ذكر عدم جواز تعديل بعض مواده الا بعد مرور فترة خمس سنوات ٠

ثانيا : الحظر الموضوعى :

وهذا الحظر يتعلق بالاخذ ببعض المبادىء العامة الواجبة الاحترام والتقيد بها ٠ فقد اوجب الدستور الفرنسى لعام ١٧٩١ العائلة المالكة والجمعية التأسيسية باداء يمين الاخلاص في عدم تعديل الدستور ٠ والدستور الفرنسى للجمهورية الثالثة قرر عدم جواز ابدال الحكم الجمهورى الى ملكى ٠ وكذلك الحال مع الدستور الايطالى لعام ١٩٤٧ الذى لم يسمح بتعديل شكل الحكم من جمهورى الى ملكى وخاصة ان اقامة الجمهورية كانت قد تمت بعد اجراء الاستفتاء الشعبى ٠

رقابة دستورية القوانين :

لضمان سمو الدستور فقد تنشأ رقابة على القوانين العادية بحيث لا تكون هذه القوانين مخالفة لمبادىء أو لروح المواد الدستورية الموجودة في الدساتير المكتوبة اى توضع رقابة على المشرع الذى يصدر القوانين العادية وبطبيعة الحال يجب ان يعهد الى هيئة معينة غير التى تشرع هذه القوانين لضمان عدم معارضتها للدستور ولذلك لان وضع هذه الرقابة بيد السلطة التشريعية يعنى بالتالى التفات هذه الهيئة على المبدأ القائل بوجوب مراقبة دستورية القوانين لانه من غير المتصور بأن السلطة التى تضع القانون تراقب نفسها ٠ ولذلك فقد عهدت الدول الى ايجاد رقابة على دستورية القوانين وهذه الرقابة يمكن ان توجد متخذة شكل احد النوعين التاليين :

فهناك اولا الرقابة السياسية او الرقابة غير القضائية (٤) والنوع الثانى هو الرقابة القضائية لدستورية القوانين ٠

---

٤ ـ د ٠ منذر الشاوي ٠ القانون الدستوري ـ ج ٢ ١٩٧٠ ص ٨٣ ـ ص ١٠٥ ـ

اولا : الرقابة السياسية :

رقابة دستورية القوانين بواسطة هيئة سياسية :

le controle par un organ politique

في هذا النوع من الرقابة السياسية او اللاقضائية ، مرده الى ايجاد هيئة تنظر في مدى ملائمة مشروع القانون ومطابقته لروح الدستور اى عدم تعارض مشروع القانـون المقـدم من البرلمان او السلطة التشريعية الى رئيس الجمهورية للتوقيع عليه • ويمكن وحسب الحالات ان يتم تحـريك هـذه الرقابة الوقائية من رئيس مجلس الشيوخ او رئيس الوزراء او رئيس مجلس النواب كما الحال في الجمهورية الخامسة الفرنسية (مادة ٦١) • وقد عرفت فرنسا كمهد لهذا النوع من الرقابة السياسية وذلك في عهد دستور السنة الثامنة من اعلان الجمهورية ١٧٩٩ تحت ظل الحكم النابليونى وذلك بتأثير من احد رجالات الثورة الفرنسية البارزين باسـم « مجلس الشـيوخ المحافظ » le senat conservateur. واعطت المـادة الحادية والعشرين امر تحريك الرقابة الى القناصل الثلاث المكونين للسلطة التنفيذية والذين يرأسهم القنصل الاول نابليون والى احد المجالس التشريعية وذلك خلال مدة لا تزيد عن عشرة ايام وهى المدة التى ينتظر ان يوافق على مشروع القانون المقدم بواسطة تصديق القنصل الاول • فاذا قررت الهيئة المكلفة بالرقابة بعـدم موافقة مشروع القانون للدستور فان القنصل الاول لا يستطيع التصديق عليه وبهذا فلا يصبح مشروع القانون قانونا مشرعا وذلك لمخالفته الدستور والملاحظ ان هذا المجلس لم يقم باداء مهامه الرقابية بصـورة جـادة بالرغـم من كثرة المخالفات الدستورية في عهد الامبراطورية الاولى • وقد اصبح جميع اعضـاء هـذه الهيئة معينين من قبل نابليون بعد ان كان البعض منتخبين • واصبح الحق يعود فقط للحكومة بدعوة هذه الهيئة للنظر في دستورية القوانين بعد ان كان هذا الحق مشاركا فيه من قبل هيئة خاصة غير الحكومة • وكذلك الحال في عهد نابليون في دستور عام ١٨٥٢ حيث استحدثت الرقابة السياسية والتى يمكن تحريكها من قبل الحكومة

او بناء على التماس من الافراد (٥) • ولم تحضى الرقابة الدستورية بفعالية كما هى الحال ايضا مع هيئة الرقابة السياسية الاولى في عهد نابليون الاول حيث لم يطعن بدستورية قوانين معينة • رغم مخالفتها للدستور •

وفي دستور الجمهورية الرابعة الفرنسية لعام ١٩٤٦ استحدثت الرقابة السياسية لدستورية القوانين مادة (٩١ ـ ٩٣) • وقد تشكلت اللجنة من ثلاثة عشر شخصا يكون رئيس الجمهورية على رأسهم وعضوان بحكم منصبهما رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الجمهورية ـ والعشرة الاعضاء الباقين هم من يختارهم البرلمان من غير اعضائه وعلى اساس التمثيل النسبي للاحزاب • وفي الجمهورية الخامسة اخذ ايضا بالرقابة السياسية لدستورية القوانين كما ذكرنا سابقا والذى يمكن ان تجرى الرقابة تلقائيا اى بدون تدخل ارادة احد • خاصة اذا كان الامر يتعلق باصدار القوانين التنظيمية او الـ Les lois Organiques او بالنسبة للانظمة الداخلية للمجالس التشريعية •

وقد اخذت الكثير من الدول الاشتراكية بمبدأ الرقابة السياسية لدستورية القوانين كما الحال في دستور المانيا الشرقية لعام ١٩٤٩ حيث تمارس الرقابة لجنة مكونة من ثلاثة قضاة من المحكمة العليا وثلاثة اشخاص ممن لهم خبرة في مسائل القانون الدولى العام (٦) •

ودستور الاتحاد السوفيتي اعطى الرقابة الى الهيئة التشريعية نفسها لممارستها عندما يعترض رئيس الدولة على مشروع القانون • وللهيئة التشريعية يعود الاختصاص في النظر والفصل بمدى مراعاة القانون للدستور الـ خلافه حسب الدستور البلغارى لعام ١٩٤٧ • وكذلك الامر بالنسبة لدستور البانيا لعام ١٩٤٦ ولدستور تشيكوسلوفاكيا لعام ١٩٤٨ • حيث يعهد الى الهيئة التشريعية نفسها للبث في مدى موافقة القوانين للدستور ام عدمه •

---

٥ ـ راجع كتاب الدكتور اسماعيل مرزه ـ مبادىء القانون الدستوري والعلم السياسي ص ١٩٧٢ •

٦ ـ كما جاء في كتاب د • محمد كامل ليله بالقانون الدستوري ١٩٧١ ص ١٢٩ •

الملاحظ على الرقابة السياسية لدستورية القوانين بمختلف اشكالها انهـــا

المحاكم الامريكية هذه الرقابة القضائية لدستورية القوانين ، كل حسب حدود اختصاصاتها • فالمحاكم الاتحادية تراقب دستورية القوانين بالنسبة للقوانين التي تسنها السلطة التشريعية ، اما محاكم الولايات فانها تنظر في دستورية القوانين التي تسنها برلمانات الولايات حيث يراعى من قبل المحاكم نصوص دساتير الولايات ونصوص دستورية الاتحاد المركزى (٨) • وبمقتضى هذه الرقابة فان المحاكم تهمل حكم القانون غير الدستورى ، وهذه الرقابة تكون رقابة لاحقة لصدور القانون •

فالدفع بعدم دستورية القانون تثار بمناسبة دعوى منظوره امام القضاء فيدفع المدعي عليه بعدم دستورية القانون الذى تستند اليه طلبات المدعي والعكس صحيح ، ويكون عن طريق استناد المدعي عليه بعدم تنفيذ التزاماته مقابل قانون ما فيدفع المدعي بعدم دستورية ذلك القانون • فاذا ظهر للمحكمة من فحصها للقانون من انه يتعارض مع احكام الدستور اهملت حكمه وامتنعت عن تطبيقيه وفصلت في الدعوى تبعا لذلك بما فيه صالح المتهم او المدعى عليه (٩) •

وقد تأثرت العديد من الدول بهذا المبدأ القاضي بامكانية نظر المحاكم في دستورية القانون فمن هذه الدول والتى لم تنص دساتيرها على الرقابة ولكنها [illegible] جنوب افريقيا

سنة ١٩١٧ والبرتغال في دستورها لسنة ١٩١١ والمانيا الغربية في دستورها الاتحادى لعام ١٩٤٩ ٠

ثانيا : ـ الحكم بالغاء القانون المخالف للدستور : رقابة الغاء : ـ

وفي هذه الحالة فان لبعض المحاكم الحق في الغاء القوانين التى تتعارض مع الدستور ويلزم ذلك عدم الاخذ بالقانون وكأنه لم يصدر ولا يجوز الاستناد عليه ٠ ويكون حكم المحكمة ملزم لبقية المحاكم ايضا ٠ ورقابة الالغاء يمكن ان توجد على نوعين فهي اما :

١ ـ رقابة الغاء سابقة على اصدار القانون : ـ

فبعد تشريع او سن القانون من قبل السلطة التشريعية المكلفة باعداد القانون يرسل القانون للتصديق عليه لغرض اصداره وقد يرتأي رئيس الجمهورية من ارسال هذا القانون الى محكمة خاصة يحددها الدستور للتاكيد من عدم تعارض القانون مع الدستور فتحريك الرقابة يكون من السلطة وليس من قبل الافراد ٠ وقد اخذ دستور ايرلندا لسنة ١٩٣٧ حيث يتعين على رئيس الدولة اذا رغب بممارسة حق المراقبة ان يحيل القانون في ظرف سبعة ايام من تاريخ استلامه للقانون الى المحكمة العليا بعد استشارته لمجلس الدولة ويجب على المحكمة العليا ان تصدر حكمها في فترة لاتتجاوز الستين يوما ٠ فاذا اصدرت المحكمة حكما بدستورية القانون المحال اليهما وجب على رئيس الجمهورية اصداره وان قضت بالعكس فعندها يمتنع رئيس الجمهورية من التصديق على القانون وكأنه لم يوجد ٠

وقد اخذت بهذا النوع من الرقابة بعض الدول الامريكية اللاتينية من امثال كولومبيا في دستورها لعام ١٨٨٦ وبنما في دستورها لعام ١٩٠٤ والاكوادور في دستورها عام ١٩٢٩ ٠

اما الرقابة التي اقيمت في فرنسا في دستور عام ١٩٥٨ فهي رقابة سياسية وليست قضائية فالمجلس الدستوري Le Conseil Constitutionnel من

تسعة اعضاء يعينون لمدة تسعة سنوات ، بحيث ثلاثة منهم يعينهم رئيس الجمهورية وثلاثة من قبل رئيس مجلس الشيوخ والبقية يعينون بواسطة رئيس الجمعيـــــة الوطنية ٠

٢ ـ رقابة الالغاء اللاحقة :

[illegible] في هذه الحالة الطعن

ولايجوز تعديلها او الغائها الا بالطريقة المبينة في هذا الدستور وعليه فان قانـون عام ١٩٦٨ برقم (١٥٩) لم يلغى (١٠) ٠

الرقابة على دستورية القوانين بمقتضى الدسـاتير العـربية (١١)

ذهبت بعض النصوص الدستورية للاخذ بمبدأ الرقابة على دستورية القوانين عندما نصت بوجوب موافقة التشريعات القانونية والاحكام للدستور ٠ وبذلك فقد اجازت البعض منها اعتبار القانون المعارض للدستور ملغيا بعد صدور قرار بحقه ٠ الا ان نوع الرقابة يختلف من دستور الى اخر ٠ قسم من الدساتير اودعها للقضاء وقسم اخر خصص هيئات سياسية للقيام بهذا الدور ٠ لهذا سنبحث في المبحث الاول الرقابة القضائية على دستورية القوانين وفي مبحث ثاني نتناول الرقابة السياسيـة على دستورية القوانين ٠

ـ المبحث الاول :

الرقابة القضائية على دستورية القوانين ٠٠

عرف دستور جمهورية السودان الديمقراطية المحكمة العليا بانها حارسـة الدستور وتخصص بنظر المسائل التالية :

أ ـ تسير الدستور والنصوص القانونية الاخرى ٠

ب ـ حماية الحقوق والحريات التي كفلها الدستور ٠

ج ـ الطعن في دستورية القوانين (١٢) ٠

---

١٠ انظر رسالة الدكتور على سبتي المعتونة مساهمة في دراسة وسائل حـماية المشروعية اذار ١٩٨٣ ٠ كلية القانون والسياسة ، جامعـة بغداد ص ٦٠ ص ٦٢ ٠

١١ ـ لقد اعتمدنا الاشارة الى النصوص الدستورية التي وردت في كتاب الاحكام الدستورية للبلاد العربية ، اشراف الاستاذ نبيل الظواهرة ـ منشورات دار الجامعة بيروت بلا تاريخ ٠

١٢ ـ المادة (١٩٠) من دستور السودان ٠

اما الفصل السادس من دستور جمهورية مصر العربية المادة (١٧٤) فقد تطرق الى امر المحكمة الدستورية العليا ... وعرفها بانها « هيئة قضائية مستقلة قائمة بذاتها ، ... مقرها مدينة القاهرة » . كما اشارت المادة (١٧٥) منه « تتولى المحكمة الدستورية النصوص التشريعية ، وذلك كله على الوجه المبين في القانون . وكان قانون المحكمة العليا قد صدر عام ١٩٦٩ ولكنه الغى بعد نشر القانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٧٩ باسم قانون المحكمة الدستورية (١٣) . وهي تتشكل من رئيس وعشرة اعضاء ، واحكامها وقراراتها تصدر من سبعة اشخاص على الاقل.

اما تحريك الدعوى فيتم من قبل الخصوم ادفع فرعي (١٤) ، او بعد الاحالة من قبل الحاكم او الهيئات ذات الاختصاص القضائي (١٥) ويمكن ايضا ان يكون التحريك تلقائي اي من قبل المحكمة الدستورية نفسها (١٦) .

وقد ذهب الدستور الكويتي (المعلن عام ١٩٦٢) الى الاخذ بالرقابة القضائية عندما اشار في المادة (١٧٣) « يعين القانون الجهة القضائية التي تختص بالفصل في المنازعات المتعلقة بدستورية القوانين واللوائح ، ويبين صلاحياتها والاجراءات التي تتبعها . ويكفل القانون حق كل من الحكومة وذوي الشأن في الطعن لدى تلك الجهة في دستورية القوانين واللوائح . وفي حالة تقرير الجهة المذكورة عدم دستورية قانون او لائحة يعتبر كان لم يكن » . وبالتالي فان النص الدستوري لم يكتفي كمبدأ عام بالاشارة الى الرقابة على دستورية القوانين وانما ذهب الى المدى الذي عين امر التحريك ومدى ولايته .

اما الدستور الدائم للجمهورية العربية السورية فقد اخذ بمبدأ الرقابة السياسية والرقابة القضائية معا . فحسب المادة ١٤٥ الفقرة (٣) تنظر المحكمة

---

١٣ ـ د . ابراهيم عبد العزيز شيحا . القانون الدستوري تحليل النظام الدستوري المصري ـ الدار الجامعية بيروت ١٩٨٣ ص ٨٠٣ .

١٤ ـ د . ابراهيم عبد العزيز . ص ٨١٧ .

١٥ ـ نفس المصدر اعلاه ص ٨١٩ .

١٦ ـ نفس المصدر اعلاه ص ٨٢٠ ، بموجب المادة (٤٧) من القانون عينه .

الدستورية العليا ... « اذا قررت المحكمة الدستورية العليا مخالفة القانون او المرسوم التشريعي للدستور يعتبر لاغيا ما كان مخالفا منهما لنصوص الدستور بمفعول رجعي ولا يرتب اى اثار » .

وذهب دستور الامارات العربية المتحدة المؤقت الصادر عام ١٩٧٢ وبمقتضى المادة (١٥١) مبدأ سيادة هذا الدستور على دساتير الدول الداخلة قبل الاتحاد كما اعطى الاولوية للقوانين الاتحادية على القوانين واللوائح الصادرة عن سلطات الامارات . وقد بينت ووضحت المادة (٩٥) منه ايجاد محكمة عليا للاتحاد .

واعطت المادة (٩٩) الولاية القضائية في شأن البحث في دستورية القوانين عندما خصصت فيه الاختصاصات والتى منها الفقرة (٣) « بحث دستورية القوانين والتريعات واللوائح عموما ، اذا ما احيل اليها هذا الطلب من أية محكمة من محاكم البلاد اثناء دعوى منظورة امامها وعلى المحكمة المذكورة ان تلتزم بقرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر بهذا الصدد .

وقد اشار دستور الجمهورية العربية اليمنية الدائم في الباب الخامس بعنوان المحكمة الدستورية العليا والتى فوض لها البحث بصورة نهاية في الامور التالية وحسب المادة (١٥٥) فقرة (أ)دستورية اى تعديل دستورى في البت في (ب) دستورية القوانين والقرارات التى لها قوة القانون . وهذه الولاية هى قضائية الا ان تعينهم يتم بترشيحهم من قبل رئيس المجلس الجمهورى وبانتخابهم من قبل مجلس الشورى من عدد من العلماء الشرعيين وذوى الكفاءات العالية .. حسب المادة (١٥٥) من الدستور وهذا ما ينصرف للقول بان الرقابة اصلها سياسى وليس قضائى ، فاعضاء المحكمة يمارسون عملهم لا بكونهم قضاة بقدر ما هم معينون لممارسة وظيفة النظر في دستورية القوانين ، بجانب ذلك فان المادة نفسها قد تفسر بان اختصاصاتها هو

للنظر في دستورية الدساتير او القوانين التى تحرك الدعوى من قبل السلطة نفسها ، وهذا ما يفسح المجال التقريري للسلطتين التشريعية والتنفيذية في طرح مسألة دستورية القوانين على المحكمة الدستورية العليا .

لقد وضح من نصوص دساتير كل من مصر ، الكويت ، سوريا ، الامارات العربية المتحدة والسودان واليمن بانها عنت بامر اقامة الرقابة القضائية على دستورية القوانين بشكل جلي عندما اشارت اليها في دساتيرها مع تثبيت هذا المبدأ عندما اصدرت القانون الخاص بتشكيل المحكمة مع بيان صلاحياتها واختصاصاتها كما بدأ مع اصدار قانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٧٩ في مصر .

المبحث الثاني :

الرقابة السياسية على دستورية القوانين ..

تعرف الرقابة السياسية عندما تكون الجهة التي تثيرها مصدرها احدى السلطتين التنفيذية او التشريعية او ان المراقبة تكون من قبل السلطة نفسها المنشئة للقوانين والاحكام .

فبجانب الرقابة القضائية الدستورية يتضح ان دستور سوريا اخذ ايضا بالرقابة السياسية وبصورة اوسع مما اخذ بمبدأ الرقابة القضائية على دستورية القوانين وذلك مما يظهر من كثرة المواد التي تشير الى ذلك في الفصل المتعلق بالسلطة القضائية فقرة (٢) المحكمة الدستورية العليا . فمن جهة تشير المادة (١٤٥) الفقرة الاولى اذا اعترض رئيس الجمهورية او ربع اعضاء مجلس الشعب على دستورية قانون ... كما اشارت المادة (١٤٧) تتولى المحكمة الدستورية العليا بناء على طلب من رئيس الجمهورية ابداء الرأي في دستورية مشروعات القوانين والمراسيم التشريعية وقانونية مشروعات المراسيم .

واذا لم تشر اغلبية الدساتير العربية الى موضوع الرقابة على دستورية القوانين ما عدا الدول التي نصت على ذلك صراحة في دساتيرها (مصر ، اليمن ، سوريا ، السودان ، الكويت ، الامارات العربية المتحدة) فأن ذلك يعود الى امرين :

اولا : اما ان الرقابة هي سياسيّة اي بمعنى انها ذاتية وتعود الى الجهة نفسها التي تحضر او تناقش او تشرع القانون ، وبالتالي فهي سلطة التشريع او التنفيذ التي يمكن ان تنصرف اثناء او بعد تشريع القانون وتعود عليه ولهذا فلها الولاية الكاملة على اعمالها ٠

ثانيا : يمكن الذهاب الى الاعتقاد بان الرقابة على دستورية القوانين هي قضائية يعود للمحاكم العادية البت فيها حيث يمكن للمحاكم عدم النظر في الدعاوي المعروضه عليها والحكم بعدم دستوريتها لمخالفتها للقانون الاساسي المعلن وهو الدستور ٠ فتعلن الدفع بعدم دستورية القانون خاصة وان ولاية المحاكم في القضاء هي ولاية عامة ودساتير الدول الغربية جميعا تعلن مبدأ استقلال القضاء وعدم التدخل في شؤونه حسب القانون ٠ حيث ان الدستور الاردني في المادة (٩٧) يذكر : «القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون» ٠

وكذلك ما ذهب اليه دستور الامارات العربية المتحدة المادة (٩٤) ٠٠٠٠ « القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في اداء واجبهم لغير القانون وضمائرهم » ٠ وهذا ما ذهب اليه دستور دولة البحرين في المادة (١٠١) فقرة (ب) « لا سلطان لاية جهة على القاضي في قضائه ٠٠٠ ويكفل القانون استقلال القضاء ٠٠ » كما خص الدستور التونسي في الباب الرابع للفصل الثالث والخمسون « القضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون » ٠

والدستور السوداني يشير في المادة (٦١) « يسترشد القضاة في قضائهم بسيادة القانون ويقع على عاتقهم حماية هذه السيادة دون خشية او هوى ٠٠٠ » ٠ كما ان الدستور السوري اشار الى استقلال القضاء في المادة (١٣١) السلطة

القضائية مستقلة ويضمن رئيس الجمهورية هذا الاستقلال يعاونه في ذلك مجلس القضاء الاعلى » .

اما دستور الجمهورية العراقية المؤقت فقد اكد في المادة (٦٠) فقـــرة (أ) القضاء مستقل لا سلطان عليه لغير القانون .

ودستور دولة قطر المؤقت يشير ايضا في المادة (٦٥) .. « القضاة مستقلـون في اداء اختصاصاتهم ، ولا يجوز لاية جهة التدخل في سير العدالة » .

وهذه العينة من النصوص الدستورية التـــي تشـــير الى استقلال القضاء والقضاة في الدساتير العربية ما هي الا امثلة وليست حصرا للتأكيد عـــلى مكانة السلطة القضائية في الوطن العربي .

الفصل الحادى عشر

نهاية القاعدة الدستورية

تكون نهاية القاعدة الدستورية بطريقتين وذلك اما بتعديل الدستور جزئيا او بالغائه كليا وهذا الالغاء يمكن ان يتم بطريقة قانونية او بطريقة سياسية • فاذا كانت الاجراءات المتبعة لالغاء القاعدة سبق وان سارت حسب ما جاء به الدستور فان الالغاء يعتبر قانونيا والا فان الالغاء يكون سياسيا • اذا ماورد التعديل او الالغاء بعد ثورة او انقلاب حيث يوضع حد لسريان الدستور القائم في النظام السياسي وذلك بابطاله •

اولا : تعديل الدستور :

في التعديل الرسمي للدستور والذى يتضمن عادة تحديد مسبق لطريقة اجراءه • فيتعين بعدها معرفة الجهة التى تقوم بالتعديل ومدى تقيدها في التعديل • فسلطة التعديل وحسب المفهوم التقليدى الليبرالي • تقر بوجود سلطة مؤسسة تكون مهمتها اقامة الدولة وذلك عندما يتم لها اقامة الدستور فالدولة تنشأ بعد صدور الدستور ولذلك فلا وجود قانون للدولة قبل اقامة الدستور • فالسلطة المؤسسة ، هي حرة وذات تلقائية في عملها وهي Pouvoir constituant orginaire اصل القواعد القانونية في الدولة • وتستطيع تعديل الدستور متى ارتأت ذلك • ولكن اذا ترك الامر لها دائما فيعني عدم التقيد بالدستور لانها اعلى من الدستور لانها منشئة له • وذلك فبعد اقامة الدستور من قبل الامة وينص في الدستور عن امكانية تعديل القاعدة الدستورية وذلك بالنص في الدستور بذلك بواسطة سلطة اخرى وهي سلطة مشتقة عن الاولى ولكن غير اصلية (او فرعية) وهي السلطة المؤسسة Pouvoir constituant Derive وهذه السلطة تزاول عملها ونشاطها بمقتضى الدستور • لماذا لا يترك امر تعديل الدستور الى السلطة الاصلية ؟

السبب يعود بأن السلطة الاصلية المؤسسة هي تعلو على القواعد الدستورية وتستطيع ان تقيم ما تشاء من القواعد الدستورية ولا يمكن تحديدها وبالتالي فهي ثورية وتخلق حالة ثورية دائمة لاتتلائم مع مقتضيات الاستقرار اللازم للبناء ٠

وقد عبر لشابيليه عن ذلك عام ١٧٩١ حينما قال : « في فرنسا ، حيث التغييرات دائما مرغوبة الى درجة الجشع ، وحيث تكون العواطف بصورة عامة حادة المزاج نزق فأن وجود جمعية مؤسسة تجتمع في اوقات معينة ، معناه ان تجعل من فترة اجتماعها ثورة » (١) ٠

واذا كان المفهوم التقليدي لسلطة التعديل قد اجاز وجود سلطتين الاولى مؤسسة والثانية مؤسسة فان المفهوم الحديث لسلطة التعديل لم يرض بهذا الاجتهاد في التقسيم وانما حدد موقفه انطلاقا من الاعتقاد بمسلمة وهي ان هناك سلطة واحدة الا وهي السلطة السياسية التي تتصف في الوقت نفسه بكونها سلطة مؤسسة وسلطة مؤسسة ٠ والتى يمكنها ان تظهر بالشكل التلقائي الخلاق (حين تقيم الدستور) كما انه يمكن ان تظهر بشكلها المنظم حيث ينص عليها الدستور اى حين يحدد قواعد لنشاطها (٢) ٠

فالسلطة السياسية اذن تجمع في هيئة واحدة صفاة السلطة المؤسسة والمؤسسة في ذات الوقت ٠

وبعد ان عرفنا الجهة التي يعود اليها امر تعديل الدستور في فرنسا من خلال الدساتير الملكية والامبراطورية والجمهورية مرورا بالجمهورية الاولى الى الجمهورية الخامسة ، فأن امر تعديل الدستور في العراق بعهده الملكي والجمهوري قد ترك الى الدستور ففي القانون الاساسي العراقي (الدستور الملكي لسنة ١٩٢٥

---

١ ـ انظر القانون الدستوري (٢) للدكتور ومنذر الشاوي ص ٢٦٩ عن بردو المطول في علم السياسية ج ٣ ، ص ٢١١ ٠
٢ ـ المرجع السابق ص ٢٧١ ٠

١١ آذار) فان امر التعديل قد ترك حسب المادة ١٩ الى موافقة مجلس النواب والاعيان باكثرية ثلثي الاعضاء • اما في دستور ٢٧ تموز ١٩٥٨ وكذلك في دستور ٤ نيسان ١٩٦٣ المؤقتين فانهما لم يذكر بصدد التعديل ولم تحدث تعديلات رسمية عليهما • وبالنسبة لدستور ٢٨ نيسان ١٩٦٤ المؤقت ايضا فمع عدم ذكره لطريقة تعديله الا انه عدل ستة مرات من قبل رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء • اما في دستور ٢١ ايلول ١٩٦٨ ودستور ١٦ تموز ١٩٧٠ فقد كان مجلس قيادة الثورة يمثل السلطة العليا في الدولة ويعود له امر تعديل الدستور بعد الحصول على اغلبية ثلثي عدد اعضائه (٣) •

وفي الواقع فانه يعود لكل دستور في تقرير المنع والحظر او عدمه بالنسبة لتعديل القواعد الدستورية ، وكما ذكرنا سابقا فان الحظر يمكن ان يكون موضوعي او زمني واثر هذا الحظر نسبي فمع ما يوضع من عراقيل امام تعديل بعض القواعد الدستورية فأن الالتزام بهذه القواعد المانعة يتحدد بمدى انطباق (ما ارادته ومع صحة هذه الموانع) مع الواقع • وهذا ما سوف نتكلم عنه عند البحث في موضوع الالغاء • اذ في الحالة الاخيرة (الغاء الدستور)فان اثر التعديل لايتعدي فقط بعض القواعد وانما الدستور باكمله •

الغاء الدستور :

وكما ان السلطة المؤسسة هي في الواقع التى تضع الدستور وتعتبر السلطة الاصلية فانها تستطيع أن تغير كليا الدستور • ويبدو ان الالغاء في هذه الحالة سوف لا يكون كليا او جذريا • اذ من غير المتصور ان السلطة التى وضعت الدستور حسب أهواءها سوف تعمد على تغير جذرى للدستور • ولذلك يبقي التبديل الذى سوف تقوم به هذا السلطة المؤسسة جزئي • وقد اشير كيف ان دستور عام ١٨٧٥ قد اجاز التعديل الكلي للدستور ولكنه رجع عن ذلك عام ١٨٨٤ عندما وضع حظر وذلك في عدم تعديل المواد المتعلقة بالشكل الجمهورى للدستور ومع هذا فأن

---

٣ ــ انظر د • منذر الشاوي ، القانون الدستوري جزء ثاني ، ص ٢٨٠ ــ ٢٨١ •

امر الالغاء الكلي يبدو اكثر منسجما في حدوثه عندما لاتقوم نفس الجهة التي وضعته بالغائه كليا وانما يمكن ان يدرس هذا الجانب وذلك عندما يتم التغيير الكلي للدستور بواسطة ثورة او انقلاب (٤) ٠

طرق الغاء الدستور :

١ ـ الطريقة القانونية لتبديل الدستور (الغائه) :

ذكرنا سابقا بالنسبة للدساتير المرنة في انها لاتحتاج الى اجراءات معقدة في تبديل القواعد الدستورية ولكن الامر يبدو معقدا عندما يكون الدستور جامدا ٠ ولذلك نلاحظ ان اغلبية الدساتير الجامدة لاتتكلم عن الالغاء الكلي وانما الجزئي لتعديل الدستور ٠ وصحيح ان الارادة العامة تستطيع عمل ما تريده ولكن يلاحظ ان الدساتير الجامدة تنص على تعديل جزئي للدستور اما التعديل الكلي للدستور فانه يمكن ان يتم بالاسلوب السياسي ٠

٢ ـ الغاء الدستور بالطريقة السياسية :

وهي الطريقة التي يتعين عليها تبديل او الغاء الدستور ليس بوسائل ينص عليها الدستور عادة وانما هي وسيلة يلجأ اليها عنوه لالغاء الدستور برمته واقامة دستور اخر ٠ وهذه الوسيلة تكون بواسطة الثورة او الانقلاب (٥) ٠

والتمييز بين الثورة والانقلاب هي في كون الثورة تهدف وتعمل تغييرا جذريا في اسس السلطة ونمط الحياة في المجتمع اما الانقلاب فلا يعدو عن قيام بعض اجهزة الحكم نفسها بالاستيلاء على السلطة لتحقيق مصالح ذاتية للقائمين بالانقلاب

---

٤ ـ يقصد بدستور الجمهورية الثالثة الفرنسا ٠

٥ ـ انظر د ٠ ابراهيم شيحا عن كارية دي ملبرج حينما يشير الى ان جميع الدساتير الفرنسية وعددها (١٦) منذ الثورة (١٧٨٩) قد سقطت عن طريق الثورة او الانقلاب ، وذلك باستثناء دستور ١٧٩٣ الذى لم يطبق بتاتا ٠ ص ٢٨٦ ٠

· فالثورة هي حركة تجديد وبناء والانقلاب يمكن ان يكون عملية توقـــف في عملية التطور (٦) ·

ومن الصعوبة بمكان تنظيم شؤون قيام الثورة وضعيا بحيث يمكن لدستور الدولة ان يعترف بقيام الثورة ، لان في ذلك تهديد مباشر للنظام السياسي · ولكن البعض من الدساتير والفرنسية منها بصورة خاصة كانت قد نصت على حق مقاومة الاستبداد l'opression وذلك لان الثورة الفرنسية كانت قد اعلنت وثيقة حقوق الانسان والمواطن وهي من تراث الثورة الفرنسية الذى اريد الاحتفاظ بها والتاكيد عليها في مقدمة الدستور ·

وقد برر بعض الفقهاء الثورة منهم اوريو حيث ذكر « ان الثورة ضد حكومة مستبدة تشبه حق الدفاع الشرعي المقرر في القانون الجنائي والذى يعرف بأنه حق كل انسان ان يدفع الاعتداء الاثم (غير المشروع) عن نفسه بالقـــوة فالدفاع الشرعي ما هو الا دفع القوة بالقوة وهو حق بل واجب تفرضه الطبيعة البشريـة وتمليه الضرورة » (٧) ·

وذكر الفقيه الالماني Ihring ان مقياس شعور الناس بحقهم وبحرمه القانون يتوقف على مقدار ثورتهم للذود عن هذا الحق اذا ما اعتدى عليه معتد · اما لي فور فذهب الى القول بأن عدم الاعتراف بحق المقاومة والثورة للمواطنين لدرء الظلم الواقع عليهم ينتهي بنا الى التسليم باستبداد الحكومة واعتباره عملا مشروعا · ولا يجوز عقلا قبول هذا الوضع والاذعان له لان الاستبداد يتنافي مـع فكرة المشروعية ونتيجة هذا الرأى فأن الثورة ضد الظلم والاستبداد تعد عمـــلا مشروعا ·

---

٦ ـ فتدخل سلزار وفرانكو وبينوشت في كل من البرتغال واسبانيا وتشيلي ··· اعتبرت اجراءات محافظة في مواجهة التغيير ·

٧ ـ انظر كتاب الدكتور محمد كامل ليلة ـ القانون الدستوري ١٩٧ ص ١٠١ عن بيردو في مطول العلوم السياسية ج ٣ ص ٤٩٢ ·

ويبرر الاستاذ اسمان الثورة على إساس ان الامة وهي مصدر السلطات فانها تملك دائما السلطة التأسيسية اى حق اقامة والغاء الدستور والامة لا تطرق سبيل الثورة الا اذا تعذر عليها الغاء الدستور بطريقة سلمية (٨) ٠

وفي الواقع فان الثورة لا تلغي الدستور كليا وانما تسقط عنه بعض القواعد المتعلقة بنظم الحكم او شكله اما القواعد الاخرى فانها تبقي في الدستور فمثلا :

١ ـ ان القواعد المتعلقة بحقوق ومبادىء الانسان تبقى في الدستور الجديد حيث يلاحظ عدم المساس بها في الدساتير اللاحقة لحدوث الثورات ٠

٢ ـ كما ان دساتير الثورات لا تمس القوانين التي تعتبر دستورية من حيث الشكل وانما تجرد هذه القوانين من صفتها الدستورية بفعل الثورة ليس الا وتصبح قوانين عادية ٠

٣ ـ كما ان الثورة لا تلغي القوانين العادية كالقانون المدني والتجاري والجنائي وانما يمكن للثورة ان تتدخل لاحقا لتنظيم وتعديل امر هذه القوانين حتى تتلائم مع الخط الثوري الذي التزمته الثورة عند قيامها ٠

اما وقد تكلمنا عن موقف الثورة من الدستور وحق مقاومة الطغيان بالنسبة لمبدأ حقوق الانسان وموقف بعض الفقهاء منه فلابد من ان نتوقف للكلام عن موقف الشريعة الاسلامية بالنسبة للولاء وتحديد مسؤولية الحكام ٠

ـ مسؤولية الخليفة (الامام او رئيس الدولة) (*) :

اذا كان رئيس الدولة في الانظمة الديمقراطية الغربية يعد غير مسؤول في بعضها وفي جميع الحالات (كما هو شأن الانظمة البرلمانية) ويعد مسؤولا في بعضها الاخر (كما هو الشأن في الانظمة الجمهورية) فأن رئيس الدولة في الاسلام يعد مسؤولا عن اعماله جميعا ، استنادا على :

---

٨ ـ نفس المرجع عن اسمان في مؤلفه القانون الدستوري الطبعة السابعة الجزء الاول ص ٦٠٤ ، ص ٦١١ (*) كذلك انظر د ٠ عبد الحميد متولى مبادىء نظام الحكم في الاسلام ، ١٩٦٦ دار المعارف ص ٩١٤ ٠

١ ـ في القرآن الكريم يستفاد من مبدأ مسؤولية ولاة الامور بوجه عام من تلك النصوص القرآنية التي توجب الشورى ، كما يستفاد هذا المبدأ (مبدأ الشورى) من تلك النصوص التي تامر بالطاعة لاولي الامر ولكن بشرط اتباع احكام الشرع الاسلامي وعدم اتباع الاهواء ، كما في قوله تعالى « ولاتطيعوا امر المسرفين الذين يفسدون في الارض ولايصلحون ومن لم يحكم بما انزل الله فاؤلئك هم الكافرون » (سورة المائدة) ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا « سورة الكهف » ٠

٢ ـ في السنة « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » لا طاعة في معصية ، انما الطاعة في المعروف ، السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ٠

٣ ـ نهج الخلفاء ومنهم ابا بكر فيذكر مخاطبا الناس بعد ان تمت بيعته « اني قد وليت عليكم ولست بخيركم ، فان احسنت فاعينوني وان صدفت فقوموني وقال اطيعوني ما اطعت الله ورسوله فان عصيت الله فلا طاعة لي عليكم ٠

مما تقدم ان الخليفة او الامام يعد بمثابة وكيل للامة فهي لذلك تملك حق عزله ٠ اما بالنسبة لمشكلة طاعة الطماة من الحكام فان الفقهاء قد فرقوا في الحكم على هؤلاء فالبعض اقر الخروج عن طاعة الخليفة الطاغية والبعض لم يقبل لان الخروج يؤدى الى الفتنة ٠ ويضيع فيها الحق ويتبع الهوى ٠ فالسلطة السياسية في الاسلام منوط لها بان تحكم بموجب مصلحة الامة ، فلا يحل لها ان تتصرف في امر الامة الا بجلب مصلحة او درء مفسدة (٩) ٠

دستور الثورة والنظام القانوني الجديد :

في الفصل الثالث من قانون اصلاح النظام القانوني ، تحت عنوان

٩ ـ راجع ـ د ٠ شمس مرغني على ٠ القانون الدستوري ـ مطبعة دار التاليف ١٩٧٨ (القاهرة) ص ٢٢١ ٠

التشريعات الادارية والسياسية بند « فكرة الدولة (١٠) · ان ما يميز المجتمعات هو وجود السلطه · وتقول السلطة السياسية حين تكون بصدد الدولة · ففي كل مجتمع توجد سلطة واحدة ولكل دولة سلطتها السياسية الواحدة » (١١) واذا كانت السلطة واحدة في الدولة فمعنى هذا انتفاء فكرة « تعدد السلطات » : التشريعية والتنفيذية والقضائية (١٢) · وبذلك فالنظام القانوني الجديد يرفض الاخذ بفكرة تعدد السلطات ويأخذ بفكرة وحدة السلطة التي تمارسها القيادة السياسية وما الهيئات الاخرى ادارية قضائية فأنها توجد لضرورة الاختيارات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للقيادة السياسية ·

« فاستقلال القضاء تمليه ضرورة احترام ارادة المشرع المعبر عنها فيما يضعه من قوانين يقوم القضاة بتطبيقها في اطار الفلسفة السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة » (١٣) وشرعية السلطة متأتية من رضاء الشعب ، فالشعب هو مصدر شرعية السلطة · لكن اذا كان الشعب مصدر السلطة وشرعيتها كما يقول الدستور المادة الثانية ، فأن على تحديد مفهوم الشعب يتوقف تحديد نوع الديمقراطية التى تحدد بدورها نوعية او طبيعية النظام السياسى اى طريقة ممارسة السلطة في المجتمع(١٤) وقد بين ان الديمقراطية التى يهدف الى تحقيقها النظام السياسي في القطر العراقي هي الوصول الى الديمقراطية الشعبية ، وهذا النوع من الديمقراطية يختلف عن الديمقراطية الليبرالية والتي هي لمصلحة البرجوازية وكذلك فأن صيغة الديمقراطية الشعبية ترفض ايضا دكتاتورية البروليتاريا لانها تقوم لمصلحة طبقة واحدة بينما الديمقراطية الشعبية هي حق كل الطبقات والفئات الاجتماعية

---

١٠ ـ [redacted]

١١ ـ [redacted] ص ٤٦ نفس المرجع المنوه عنه ·

١٢ ـ [redacted] نفس المرجع ·

١٣ ـ [redacted] ص ٤٨ المصدر نفسه ·

١٤ ـ [redacted] نفس المرجع ص ٤٩ ·

والدستور ايضا بمقتضى قانون اصلاح النظام القانوني دليل عمل للقيادة السياسية ومنهجا لسياسة مستقبلية تنوى القيادة السياسية تحقيقها عن طـــريق ممارســة السلطة ٠

فطبيعة الدستور في حقيقته تكريس لرؤى واختيارات سياسية للقيادة السياسية ٠ وعليه فان طبيعة القواعد الدستورية هي سياسية وان للدستور مداولا سياسيا وأن تضمنت الوثيقة الدستور قواعد ذات طبيعة قانونية وبذلك فأن قانون اصلاح النظام القانوني يؤكد بكون الدستور وثيقة سياسية تعبر عن ارادة الحكام في المجتمـــع السياسي ٠

اما موقف « القانون » (١٥) فان الدستور وحسب ما جاء في خاتمـــة النص تتجلى اهمية ورقة العمل هذه في كونها المنطلق التخطيطي الاول لثورة تشريعيـــة ترسي اسس دولة عصرية اشتراكية ٠ فلا يمكن ان تؤدى الثورة رسالتها في بنـــاء وصيرورة المجتمع الجديد دون تجديد في قيم الافراد ومفاهيمهم وسلوكهم عبـــر اصلاح قانوني يجسد النظام الذى قررت تشييده وترسيخه ٠ فالتغيير القانونـــي هو في مجمل مسيرة التاريخ ، وهو ايضا عنصر بارز في تاريخ المسيرة الثورية(١٦)٠

اما في امكانية لجوء رئيس الجمهورية الى استعمال سلطات استثنائية ، حسب الدستور ففي معرض الكلام عن دور الدستور ذكرنا ان الدستور ينظم ممارســة السلطات في الدولة ويعين ويبين العلاقة بين الحكام والمحكومين ، بطريقة تضمـــن حقوق وحريات الافراد ٠ السؤال المطروح ٠ هل يستطيع رئيس الجـــمهورية او السلطات العليا تجاوز الدستور واللجوء الى استعمال القوة في فرض السلطـــة والنظام في المجتمع ؟

لم تغفل دساتير العالم من مواجهة بعض المواقف التى تتطلب من الحكام اللجوء الى استعمال القوة ٠ فالاصل في السلطة انها لاتطاع فقط بالرضاء وانما بالقـــوة التي تستعمل من قبل الدولة عند الحاجة ٠

---

١٥ ـ قانون اصلاح النظام القانوني ٠ رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ ٠
١٦ ـ المرجع السابق ص ١٠٠ ٠

فمفهوم حالة الضرورة « تستدعي اللجوء الى القوة » ·

ففي فرنسا فأن دستور السنة الثامنة شباط ١٧٩٩ في المادة ٩٢ ذكـــر بأن العمل في الدستور يوقف في حالة حدوث ثورة مسلحة او في حالة حدوث اضطرابات تهدد سلامة الدولة (١٧) ·

كما أن القرار الدستورى رقم (٢) الصادر في ١١ تموز عام ١٩٤٠ ذكر بأن رئيس الجمهورية يستعمل الصلاحيات التشريعية بواسطة مجلس الوزراء لحـــين استكمال تكوين جمعية تشريعية جديدة في حالة حدوث توتر خارجي او ازمة وحاليا حسب المادة ١٦ من دستور الجمهورية الخامسة فأن رئيس الجمهورية باستطاعتـــه اللجوء الى استعمال القوة في اعادة الامن في حالة (١٨) :

١ ـ تهديد لمؤسسات الدولة والاخلال في استقلال الدولة ، تجزئة اراضيها ·

٢ ـ عرقلة عمل السلطات · عدم امكانية عمل البرلمان او الحكومـــة او رئيس الجمهورية بصورة اعتيادية ·

اما في المانيا وحسب المادة الدستورية (٤٨) من دستور فيمار الصادر في ١١ آب ١٩١٩ ، يستطيـــع رئيس الجمهـــورية ان يقـــوم باتخـــاذ الاجـــراءات الكفيلة بوضع حد للاضطرابات · وقد استعمل رئيس الجمهورية الالمانية المارشال هندنبورغ هذه الصلاحية في استدعاء هتلر لمنصب المستشارية (١٩) ·

وفي [redacted] ١٩٧ ·

[redacted]

---

١٧ ـ هذا الدستور حرر اكثر مواده نابليون بونابرت ، وعرض للاستفتاء ونال بقبول ٣ ملايين مواطن ومعارضة ١٥٦٣ شخص ·

١٨ ـ دستور بيتان بعد عقد الهدنة بين المانيا وفرنسا ·

19 - Cf. Benoit Jeanneau. op. cit. PP. 261-262.

الباب الثانى

التقسيمات الحديثة للانظمة السياسية

التركيز في هذا الباب سيتم من خلال دراسة الاحزاب السياسية ودورها في التأثير وادارة النظم السياسية ودراسة البناء الاجتماعى والاقتصادى للنظام السياسى بصفته واقع متحرك ويتفاعل مع محيطه ٠

الفصل الثاني عشر

الاحـــزاب والانظمـة السياسية

في هذا الفصل سنستعرض ظاهرة التحزب واصلها من خلال التحليل الوظيفى للحزب ذاكرين في مبحث ثانى انواع الاحزاب وانواع من الانظمة السياسية حسب تأثرها بنظام حزب معين في مبحث اخر ٠

المبحث الاول

ظاهرة التحزب والحـزبية في المجتمع

يمكن تعريف الحزب على اعتبار انه مجموعة من الافراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة او الاشـتراك في السلطة وذلك لتحقيق أهداف معينة ٠ وقد عرف لبلامبـورا وفاينر الحـزب السياسى بالمعنى الحديث للكلمة وذلك من خلال تجمع اربعة خصائص او صفات ٠

١ ـ استمرارية في التنظيم :

والتى يسمح عندها التفريق بين الحـزب بالمعنى الحـديث او بكونه فقط حزب مجموعة زبائن او زمر تنتهى بانتهاء حياة مؤسسها ٠

٢ ـ تنظيم واسع يشمل كافة اطراف المجتمع من العاصمة الى اصغر وحدة ادارية وبهذا يختلف الحزب في كونه محصور بجماعة معينة كأن تكون مجموعة من النواب او غيرهم ٠

٣ ـ رغبة الحزب في السلطة او المشاركة فيها او بالتاثير عليها :

وبذلك يختلف من كون الحزب مجموعة ضاغطة ٠

٤ ـ بحث الحزب في الحصول على مساندة شعبية وبذلك يختلف الحزب عن كونه نادي سياسي (١) ٠

المطلب الاول : أصل الاحـــزاب :

يتفق بلامبورا مع موريس دوفرجية في ان الاحزاب وجدت في القرن التاسع عشر حيث ظهرت في انكلترا بصورة واضحة بعد الاصلاح الانتخابى لعام ١٨٣٢ وقيام المنظمات المحلية على اثره بتسجيل الناخبين Registration societles في قوائم انتخابية ٠ وفي الولايات المتحدة ظهرت الاحزاب منذ عهد الرئيس جاكسون حوالي عام ١٨٣٠ وتوسعت الاحزاب في نشاطها لتنظـم ايضا الوحـدات الادارية الصغيرة ٠ اما في فرنسا والمانيا فقد كانت هنالك الزمر البرلمانيـــة والنوادي السياسية التى امتد نشاطها الى الجماهير خاصة بعد ثورات عام ١٨٤٨ في كل من فرنسا والمانيا ٠ وفي الدول العربية كانت فترة ماقبل الحرب العالمية الاولى ايذانـا بيدء التنظيمات الحزبية على شكل كتل واحزاب صغيرة يطالب القسـم منهـا بالجمهورية والانفصال عن الامبراطورية العثمانية والاخرى بالاصلاح ضمـــن

---

1 — Cf. Laplammbra Weiner Parties and Polifical Development. Princeton - 1966. PP. 5 — 7 .

الامبراطورية العثمانية • وقد ربط دوفرجيه في كتابه الاحزاب السياسية (٢) • بين نشوء وتطور الاحزاب وبين الانتخاب والبرلمانية • ولكن الواقع اذا ساعدت الانتخابات والبرلمانات خاصة في انكلترا على قيام وتطورات الاحزاب فان هذا الاصل ليس عموميا وذلك لوجود احزاب اخرى نشأت بعيدا عن الانتخابات والبرلمان وخاصة في اوربا نفسها حيث وجدت جمعيات سياسية وحرفية تطورت لتصبح نواة الاحزاب وحتي الجمعيات الدينية كان لها الاثر المباشر في ايجاد ودعم الاحزاب ذات الاتجاه الديني اذا كان الامر يتعلق بفرنسا او بانكلترا وفي هولندا وبلجيكا ايضا • ففي انكلترا تكون حزب المحافظين اصلا من التوري Tories وهم الجماعة المساندة للملكية والكنيسة الانكليكانية في اتحاد وطني يجتمع سنويا • اما حزب الاحرار فيرجع اصله منذ حركة كرومويل ويدعو الى الحرية الدينية ومساندة الحقوق البرلمانية وهم جماعة whige وتكرس تأسيسه رسميا عام ١٨٦٧ ، اما الاحرار فقد انشأ عام ١٨٧٤ وعلى اساس عقد اجتماع سنوي لمؤتمره •

اما حزب العمال فقد تطور بتطور الطبقة العمالية ولعبت الجمعية النابية في رسم سياسته ومنهجه الاصلاحي لا الثوري في الوصول الى الاشتراكية الديمقراطية وقد تأسس عام ١٨٩٩ على شكل اتحاد التجارة وابدل اسمه عام ١٩٠٦م • Trade Unions الى حزب العمال Labour Party بعد فوزه بستة وعشرين مقعد في البرلمان • وعند تقرير الاصل لكل من حزب المحافظين وحزب العمال يمكن القول بان حزب المحافظين هو حزب قام على يد الطبقة العليا في انكلترا واعتمد عليها في رسم سياسته اما حزب العمال فقد اعتمد ومنذ

---

٢ ـ رغم صدور كتاب الاستاذ دوفرجية في اوائل الخمسينات الا انه لم يضف عليه شيئا الى السبعينات وذلك لان دراسته للاحزاب كانت دراسة منهجية ذات اسلوب يعتمد على تقسيم الاحزاب حسب البناء والتنظيم •

Maurice Duverger les partis politiques Arnand colin-zed 1969.

نشاته على العمال والمثقفين فمادته هي القاعدة وهـــدفه المساواة وليس التمايز الطبقي والتدرج الهرمي وعلىاساس حفظ حقوق القمة كما هي الحال لحـــزب المحافظين وبعد ان عرضنا تعريف للحزب واصل الاحزاب وخاصة في انكلترا فـأن الضرورة تدعو لمعرفة وظائف الحزب او الاحزاب بصورة عامة ولذلك فسوف نذكر أهم وظائف الحزب تقليديا ومحاولين التعرف على وظائف الحزب او الاحـــزاب حسب التحليل الحديث لوظائف الحزب والحزبية ، سابقا كان تحليل الاحـــزاب منظور اليها من ناحية الانتخابات والبرلمان ٠

اما في الوقت الحاضر فيمكن الاعتماد على التحليل الوظيفي والسيستمـــي وذلك بدراسة وتحليل الاحزاب على اساس انها اجزاء لمجموعة واحـــدة تتعايش وتتفاعل مع محيطها وليست بظاهرة منفصلة متعلقة فقط بالبرلمان او بالانتخاب ٠

المطلب الثاني :

(أ) وظائف الاحزاب :

(٢) تقوم الاحزاب بوظائف عديدة ومن أهمها : ـ

اولا : تكوين الاتجاهات والافكار :

فللاحزاب دور في ايجاد او في صياغة وحفظ الشعور السياسي للشعب اذ تقوم الاحزاب في اعطاء المعلومات وكشفها للافراد من خلال الصحـــف والنشـــرات والاجتماعات وتنشيط فعاليات الاحزاب في اوقات الانتخابات وذلك بكسب اكثـــر الاصوات لمرشحيها ٠

ثانيا : اختيار المرشحين :

تقوم الاحزاب في تهيئة الافراد للترشيح باسمها كما تقوم بدور اساســـي في تنسيب بعض الافراد لشغر وظائف معينة عند فوز الحزب بالانتخابات وبذلك يتحقق له دور في الحياة الوطنية للمجتمع ٠

ثالثا : الاستمرار في التنظيم وذلك بايجاد علاقة مستمرة بين الحزب والافراد :

بواسطة اعضاء يسعون الى استمرار نشاط الحزب • وذلك في ايصال مطاليب الافراد على شكل كتل برلمانية لها اتجاهها الخاص بها والمرسومة من قبل الحزب •

(ب) التحليل الحديث لوظائف الحزب والحزبية :

في محاولة جديدة لدراسة الاحزاب السياسية من منطلق وظيفي قدم فرانك سوراف Frank.J Sorauf تحليله للاحزاب وعلى اساس ان الحزب يقوم بثلاث وظائف اساسية علنية وهي : ـ

الوظيفة الانتخابية ، وظيفة السيطرة وتوجيه الاجهزة السياسية اما الوظيفة الثالثة فهي تحديد والتغيير عن المواقف السياسية • فبالنسبة له يعمل الحزب ويمارس وظيفته بطريقة تعتمد على محيطه ، وتتأثر هذه الوظائف ايضا بالمحيط وتتفاعل معه وتتكيف معه فالمحيط او البيئة التي تعمل به الاحزاب عبارة عن مجموعة من العوامل : ثقافية ، اجتماعية ، اقتصادية ، أسس دستورية ونظم انتخابية وتقاليد متعارف عليها • فطريقة قيامه بمهامة الوظيفة التي يقوم عليها الحزب تحدد تنظيمه وبنائه • ويمكن ترتيب النتائج وعلى هذا الشكل :

محيط وظائف اسس وبناء الحزب •

فالمحيط الخارجي للحزب يدعو الحزب للقيام ببعض الوظائف وطريقة قيامه لهذه الوظائف تعين له الاسس • فالحزب في عمله ونشاطه وبنائه ما هو الا استجابة لمحيطه (٣) ومع استعمال التحليل الوظيفي من قبل سوراف فانه لم يخرج الا قليلا من الدائرة التقليدية في ربط تحليل الحزب انطلاقا من فكرة التصويت وجعلها بالتالي محور وظيفة الحزب في نطاق الدول الاوربية والامريكية • اما الموند وباول فقد حللا وظيفة الحزب بطريقة عامة وشاملة بصورة يفهم منها

---

3 — Frank J. sorauf. Political Partles in America. Boston 1964

انسجامها مع طبيعة وظيفة الاحزاب في كافة المجتمعات متقدمة كانت أم نامية ... فدور الاحزاب بنسبة لا لموند وباول هـو دور النظام السياسي بسلطاته الثلاثة .

وتساعد الاحزاب بوظائفها على تكيف وديمومة النظام وذلك بواسطة التوظيف والاعداد والتنشئة السياسية . ويختلف دور التنشئة السياسية للاحزاب السياسية حسب كل مجتمع . فمما يلاحظ ان دور الاحزاب في الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا في تنشئة سياسية قائمة على تقوية العوامل الثقافية الموجودة وذلك للمحافظة عليها كما هي . بينما تقوم الاحزاب السياسية في مجتمعات اخرى باتخاذ سياسة تنشئة تقوم على تبديل الاسس الثقافية للمجتمع وذلك بخلق نمط اخر للحياة كما هو الحال بالنسبة للاحزاب الاشتراكية في اوربا او بالنسبة للاحزاب الثورية في بلدان العالم الثالث (٤) . فالاحزاب تستطيع لحد ما التأثير وتوجيه الثقافة السياسية بواسطة ثلاث ابعاد :

١ ـ الحزب مصدر معلومات حول القضايا الوطنية Congnitive علمي .

٢ ـ المشاركة في فعاليات الحزب تقوى وتزيد الشعور في الانتماء للمجموع affective حسي

٣ ـ الحزب مصدر الاهداف والمعايير لتثمين الحقائق السياسية والاقتصادية Evalutive تقديري .

وبذلك فهو يقدم ايديولوجية وقيم معينة ويربط الافراد بالنظام القيمي الجديد او المعتمد عليه . فالحزب وسط النظام الاجتماعي Social systeme بجمع المساند Soutiens والطلب demands الذى يجب عليه تحويلها الى قرارات decisions وانجازات او اعمال actions حتى يتفاعل ويجيب على ما يريده محيطه (المجتمع) .

---

4 — Cf. Almond and powell. op. cit. PP.98-104.

والاحزاب ايضا تحاول معرفة المطاليب وتجمعها ومن ثم تحديد طبيعة المطالب بالنسبة الى سرعة تنفيذها او عدم تنفيذها حسب الجهة المسؤولة بصدد الاجابة وحسب الزخم المفترض للمطاليب ٠

اما بالنسبة للتحليل الوظيفي لجورج لافو Georgeslavan فقد جاء متأثرا باصطلاح الوظيفة المكشوفة fonctious mcnifestes للسوسيولوجي روبرت كنك ميرتون Robertking Merton فتأثر باصطلاح الوظيفة المخفية ـ fonction latentes ـ معبرا عنها في معرض كلامه la fonction triboanichne بالوظيفة المنصية او المنبرية عن دراسة قام بها حول الحزب الشيوعي الفرنسي (٥) ٠ ذاكرا كيف ان بعض الاحزاب نظريا متعادية مع النظام لسياسي ومع وجودها كعقبة لسير النظام تعمل بصورة غير مباشرة في حفظ النظام وادامته ٠ فعندما يمثل ويدافع الحزب الشيوعي عن المعدمين فهو يقوم بدور المطالب والمعبر عن تلك المطالب اما النظام السياسي الذى ينظر في القضايا المعروضة امامه وهكذا يكون الحزب الشيوعي قد قام بدور توجيه مطاليب الفقراء بصورة لا تدفعهم الى الثورة ضد النظام وانما الى الاندماج معه بواسطة الحوار الذى انجذب اليه مع النظام السياسي واصبح هنا مثل أى قطاع من المحيط الذى يغذي النظام ويستلم منه ٠ ومنذ حوالي عام ١٩٦٣ أضحى نشاط وعمل الحزب الشيوعي ليس فقط بصورة مخفية وانما بصورة علنية متطلعا لان يكون في اروقة السلطات والنظام السياسي وبذلك يزداد دوره اكثر فاكثر بكونه اداة لحفظ النظام ومن ثم الاندماج مع النظام كجزء مكمل وليس كجزء رافض ٠

---

٥ ـ في الواقع ان دراسات التحليل النفسي لفرويد قد قدمت مفردات عديدة للعلوم الانسانية ٠
في الجمهورية الرومانية القديمة كانت الطبقات الاجتماعية تتكون من ناحية السلطة والنفوذ الى قناصل وشيوخ وعامة ويمثل العامة lepleb الذين يستعملون المنابر في الاماكن العامة في عرض كافة ما يخصهم ٠ بحث نظرى لدراسة الحزب الشيوعي الفرنسي المجلة الفرنسية للعلوم والسياسة عام ١٩٦٨ ٠

فالاحزاب الثورية والتي تظهر علانية انها رافضـــة ومناوئة للنظام تبدو وبصورة مخفية من خلال عملها (الحقيقي) « المنصي » او « المتبري » احـــزاب متعاملة وتتمايش ومرتبطة بالنظام السياسي ·

وعلى نفس المنوال في مشاركة الاحزاب للنظام بصورة « علنية » او مخفية قدم تيدور لوى Theodore J. lowi في كتابه America Party policy اصطلاح دور المؤسس Constituant الذى تقوم به الاحزاب في الانظمـــة السياسية في ايجاد علاقة اعتيادية واساسية مع اسس النظام والتي تساعد في بنـــاء الاساس في النظام السياسي ·

المطلب الثالث :

ـ نواحي دراسة الحزب والحزبية بالنسبة للعلوم السياسية :

درج علم السياسة في بحث وتحليل الحزب والحزبية من عدة زوايا عاكســـا بذالك منهج البحث المتبع لدراسة الظواهر السياسية حسب كل مدرسة فكرية وحسب الاهمية المعطاة لاي ركن او عنصر من عناصر الحزب والحزبية · من هذا نرى :

١ ـ التاكيد على الجانب الفكري للحزب :

حيث لوحظ وخاصة في النصف الاول من القرن التاسع عشر اهمـــية الدور المعطى للحزب في كونه فكرة قبل كل شيء ، او ان الحزب يمثل التطلع الى هـــدف سامي · وعرف بنجامين كونستانت Benjamin constant الحزب بكونه تجمع رجال يعبرون عن نفس المذهب السياسي · وكانت فترة القرن التاسع عشـــر متسمة بالمناقشات الفكرية الحادة بين الاحرار والمحافظين · فلهذا نرى ان دراســة وبحث الحزبية كانت توصف بكونها تحليل للافكار والمبادىء قبل ان تكون دراســة منهجية سوسيولوجية ·

٢ ـ التاكيد على الجانب الطبقي (التركيبي) للحزب :

في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبتأثير الكتابات الاشتراكية وخاصة كتابات وتحليل ماركس لوحظ استبدال اصطلاح الحزب كفكرة باصطلاح الحزب ـ طبقة في تحليل ظاهرة التحزب • فانصرفت الدراسات الى بحث التكوينات الاجتماعية للاحزاب وعلاقة الانتماء الحزبي بالنسبة الى الملامح السوسيولوجية •• مستوى العيش ، الحرفة والتعليم • فبالنسبة الى ماركس كل البناء الفوقي للمجتمع من مؤسسات وثقافة وقوانين ما هي الا ظاهرة خارجية للبناء التحتي والتي هي علاقات الانتاج • فالاحزاب هي الانماط المعبرة عن مختلف الطبقات الاجتماعية • وما الافكار الا انعكاسات للحقيقة الاجتماعية الاقتصادية الثابتة :

الاحزاب تعبر عن مختلف الطبقات الاجتماعية في حالة الصراع • واختلاف الاحزاب ومناهضتها البعض للبعض يعبر عن العداء بين الطبقات فالحزب هو التعبير السياسي عن طبقة •

٣ ـ التاكيد على الجانب التنظيمي والبنيوي للحزب :

ظهر هذا الجانب من الدراسات في تحليل الاحزاب مع تكوين الاحزاب الجماهيرية التي تنظم وتمد القطاعات الواسعة من الشعب • ويعتبر كتاب مويس اوسترغورسكي Moisi Ostrogorski (الديمقراطية وتنظيم الاحزاب السياسية) فاتحة عهد جديد في التحليل السياسي من زاوية دراسة التنظيمات وبناء الحزب • وتبعه في ذلك روبرتو ميشيل بعد ثمانية سنوات في نشر كتابه الاحزاب السياسية عام ١٩١١ • وقد استطاعا في نهجهما الذى انصب على توزيع السلطة في داخل الحزب من التاثير على المدرسة الامريكية ومن ثم على كتاب دوفرجيه التقليدى في الاحزاب السياسة الذى ظهر عام ١٩٥١ • حيث ذكر دوفرجية في مقدمة كتابه بأن الاحزاب السياسية الحاضرة تعرف اكثر بواسطة تنظيمها من برامجها او طبقة منتميها •

فالحزب هو مجموعة بناء خاصة • وبذلك يعطي الكاتب اهمية قصوى للبناء وتنظيم الحزب اكثر من أي جانب اخر •

٤ ـ التاكيد على الجانب الوظيفي للحزب :

اتجهت دراسة وبحث الاحزاب حديثا الى معرفة عمل كل حزب من الاحزاب اكثر من معرفة الحزب كجهاز او تنظيم جماهيري او حزب وجهاء • فالاسئلة المطروحة في الدراسات الحديثة تنصب لمعرفة اعمالهم وادوارهم وواجباتهم تجاه الشعب . وذلك للتعرف على نتائج وظائف الحزب المنظورة • هل الحزب عائق للنظام أم مكمل في سبيل التكامل والتكييف في داخل النظام السياسي ؟ هل ممكن الاستعاضة عن دور الاحزاب كوظيفة اساسية لسير النظام وتكامله ؟ وقد جاءت هذه الدراسة الحديثة لدور الاحزاب مكملة في التحليل الوظيفي لمجمل الانظمة السياسية في العالم الغربي وبالنسبة لدول العالم الثالث •

وهكذا يعرف الحزب من دراسة محيطه وعلاقته بالمحيط في ابراز خصائصه المتبدلة حسب كل بيئة يعيش فيها الحزب ويحاول تبديلها في نفس الوقت • فالحزب هو جزء من كل ذاتي ومعتمد على الاجزاء الاخرى المكونة للمجتمع •

٥ ـ التاكيد على الجانب الاستراتيجي للحزب :

زاوية البحث في هذه النظرة تنطلق من التشكيل الحسابي او الرياضي وبذلك بتصور وجود عدة اختيارات لكل حزب في اتخاذه طريق معين مع توقع احتمالات اللعبة من فشل ونجاح • وهذا الجانب من التحليل لا يأخذ بنظر الاعتبار تنظيمات أو عقائد الحزب بالدرجة الاولى وانما استراتيجية الحزب في عمله السياسي وقد تأثر محللي هذه النظرية بنموذج انتوني داونس في كتابه النظرية الاقتصادية في الديمقراطية (٦) •

المبحث الثاني :

انواع الانظمة الحزبية

في هذا المبحث سوف يختصر التطرق الى دراسة انواع الانظمة الحزبية وذلك بالاكتفاء في دراسة نموذجين مهمين لانواع الانظمة الحزبية بحيث يعتمد النموذج

6 — Anthony Downs. An Economic theory of Democratie Nnwtork. 1957.

الاول في تحليل الاحزاب حسب تنظيماتها وفي النموذج الثاني يعتمد التحليل اساسا على العلاقة بين الحزب والاحزاب الاخرى او علاقة الحزب مباشـــرة بالنظـام السياسي ٠

المطلب الاول : ـ

نمـاذج من الاحزاب حسب تنظيماتها

ارتكز تحليل الاحزاب بالنسبة الى تنظيماتها على التصـــنيف التقليـــدي لموريس دوفرجية ، وكذلك الحال مع سيكموند نيومان حيث قسم الاحزاب حســب تنظيماتها الى احزاب افراد تعتمد في وجود هيئات انتخابية واحـــزاب التكامـــل الاجتماعي التى ترتكز على استمالة الجماهير لها (٧) ٠ وهنالك احزاب تتداخـل فيها التنظيمات فلا هي احزاب كادر ولا هي احزاب جماهيرية ٠

فبالنسبة لموريس دوفرجية هنالك احزاب كادر واحزاب جماهيـرية (٨) ٠

اولا : احزاب الكادر :

ان ميلاد وازدياد اهمية احزاب الكوادر قد ارتبط اصلا منذ عهد التصويت المقيد والى حين التصويت العام ٠ فالحياة السياسية كانت تعبر عن وجودها بامكانية اشتراك مجموعة من الوجهاء والمتنفذين في المظاهر السياسية العامة للمجتمع بجانب الملك ٠ فكون هذه الاحزاب لا تضم الا عدد قليل من المقتدرين والمؤثرين والوجهاء يجعلها في حل عن البحث لتوسيع هيئاتها والتي ينصب عملها في التأثير على الناخبين لغرض الحصول على اصوات الوجهاء والبرجوازية بصورة خاصة للوصول الـــى عضوية البرلمان ٠ ومن هذه الاحزاب التي تنطبق عليها صفة كونها احزاب كادر ومغلقة لاصناف معينة من الناس ٠

7— Maurice Duverger. les Partie Politiques. 1951. Armand Colin.

٨ ـ يطلق الدكتور شمران حمادي اسم الاحزاب الهيكلية على احزاب ٠ الكادر ، راجع الاحزاب السياسية والنظم الحزبية ١٩٧٥ ص ٤٠ ٠
انظر : (احزاب الهيكلية) الكادر ووظيفتهم في الهامش رقم (٢) ٠

١ ـ الحزب الراديكالي في فرنسا :

وجد هذا الحزب منذ عام ١٩٠١ بعد اتحاد عدة هيئات ومؤسسات فكرية . ورغم عدة محاولات لتوسيع قاعدة هذاب الحزب الذى بني أساسا بتجـــمع هيئات صغيرة لم يفلح في مسعاه . فالتجديد الذى حاول عبثا تحقيقه منديس فرانس عام ١٩٥٥ ـ ١٩٥٧ في بنية الحزب لم يجد صدى ايجابي . ومنذ مجيء سرفان شرايبر الى سكرتارية الحزب ١٩٦٩ لم تنعكس المساعي المبذولة في تغيير اعتماد الحزب على عمل هيئات محدودة رغم زيادة عدد اعضائه .

ومن الملاحظ ان الاتجاه السياسي لاحزاب الكادر يتمثل في احـــزاب اليمين وأحزاب الوسط . ومن الناحية الادارية تتمتع هيئات حزب الكادر باستقلالية ذاتية للفروع المنتشرة في ارجاء فرنسا خاصة بالنسبة للحزب الراديكالي وقد انعكس وجود اللامركزية في تنظيم الحزب الراديكالي في تحرر نواب الحزب من التصويـت على هدى حزبهم الى حد ما عند الاقتراع في البرلمان .

٢ ـ الحزب المحافظ في بريطانيا :

يمتاز حزب المحافظين في بريطانيا لحد ما بمتانة التنظيم نسبة الى أحـــزاب الكادر الموجودة في أوربا ، ومع هذا فهنالك صفتان تميز لنا تنظيم وبناء هذا الحزب ، فمن جهة تتمتع هيئاته الفرعية بتسيير ذاتي وبذلك فهو لا يختلف عن أحـــزاب الكادر الاخرى ـ ومن جهة اخرى يلاحظ سيطرة الاعضاء البرلمانيين على مقـــدرات الحزب . ويعود انتخاب رئيس الحزب الى الاعضاء البرلمانيين في مجلس العموم منذ عام ١٩٦٥ . وبذلك يتبين لنا مدى سلطة البرلمانيين على تسيير الحزب .

وينطبق هذا أيضا على الحزب الالماني الاتحاد الاجتماعي الديمقراطي وكذلك حليفه الاتحاد المسيحي الاجتماعي ، في كونها احزاب كادر غير مركزية اداريا وتعتمد في تسيير شؤونها على خط رئيس الحزب وقيادته .

٢ ـ الاحزاب الامريكية :

عرف الحزبين الرئيسين الجمهوري والديمقراطي بكونها احـــزاب كادر • فالحزبين لا يبحثان في تحشيد أعداد كبيرة داخل احزابهما • واللامركزية المطلقـة هي أداة عمل هيئات الوجهاء في تنظيم شؤونهما السياسية والعامة في كلا الحزبين • وقد أشار الئيس السابق ايزنهاور بعدم وجود أحزاب وطنية (على مستوى وطني) في الولايات المتحدة الامريكية وانما هنالك ٤٨ حزب ولاية (٩) •

ثانيا : الاحزاب الجماهيرية :

تأريخيا حدد ظهور الاحزاب الجماهيرية نتيجة تعاقب الاقتراع العام للانتخاب المقيد والمحدد ، مما أدى الى الرجوع الى أعدد كبيرة من المواطنين لمعرفة رأيهـم في انتخاب المرشحين للنيابة • وقد تعهدت الاحزاب في تحشيد صفوفها بجماعـات كثيرة العدد حيث توجههم وتعدهم لخوض معترك الحياة السياسية باسم الاحـــزاب التي تمثل مشاعرهم وأهدافهم •

وبهذه فقد توسع نطاق الخلافات السياسية من خلاف بين قلة من الوجهاء الى خلاف قطاعات كبيرة من الشعب في سبيل تقرير سياسة معينة •

فالصرع بين المحافظين والاحرار كان خلاف بين وجهاء ممثلين لاحزاب كوادر • أما في نطاق الاحزاب الجماهيرية فالصـــرع بين التيارات الاشـــتراكية وبين الرأسماليين أى صراع بين أحزاب الكوادر وأحزاب الجماهير •

وقد كانت اولى نماذج أحزاب الجماهير هي الاحزاب الاشتراكية التي ولدت مع التصنيع الموسع في المجتمعات الغربية وبنظام الطبقة العاملة •

فالحزب الاشتراكي الالماني S.P.D الذى انشأ عام ١٨٧٥ كان يضـــم اكثر من مليون عضو عام ١٩١٤ • وحزب العمال البريطاني الذى انشأ باسمـــه

---

9 — Cf. Roger — Gerard schwartzenberg. Politique Comparec. Paris. 1972'. 1973. P. 78.

الحالي عام ١٩٠٦ كان يضم قبل الحرب الاولى اكثر من مليون عضو ونصف مليون عضو ٠

ومن خصائص ومميزات هذه الاحزاب الجماهيرية ـ الاعتماد في التثقيف الدائمي وفي الاعتماد على الاشتراكات في تمويل الحزب ونتج عن هذا وجود تنظيم بيروقراطي دائم ومركزية في ادارة تشكيلات الاحزاب الجماهيرية ومن أهم الاحزاب الجماهيرية تاريخيا :

١ ـ لحزب الاشتراكي ـ الديمقراطي الالماني :

ظهر هذا الحزب قبل اكثر من مئة عام ١٨٧٥ بعد وحدة مجموعتي وليم لينتش واوجست بيل ٠ وبين عام ١٩١٩ ـ ١٩٣٣ دعا الحزب الى اصلاحات جمهورية واجتماعية وقد منع من العمل السياسي أثناء حكم هتلر وبعد انتهاء الحرب الالمانية استعاد نشاطه واستطاع بتحالفه مع الحزب الليبرالي أن يتولى الحكم منذ عام ١٩٦٦ الى وقتنا الحاضر وذلك بعد تولي هالموت شميدت رئاسة الوزارة في المانيا الاتحادية (١٠) ٠

ويبلغ عدد أعضائه عام ١٩٧٢ بحوالي ٠٠٠ر٩٠٠ الف ٠ مركزى في ادارته ذا تنظيم قوى يعتمد الحزب في تنظيمه على اكثر من تسعة الاف قسم محلي وخاصة في المدن ٠ وكيفية الاحزاب الجماهيرية يتمتع الحزب بأسبقية وأفضلية على الاعضاء البرلمانيين في تقرير الشؤون المتعلقة بالحزب ٠

٢ ـ حزب العمال البريطاني :

نشأ هذا الحزب أولا على شكل حزب غير مباشر ٠ لان الانتماء كان يتم الى نقابة تعاونية او الى جمعية المفكرين وهؤلاء المنظمات تشكل بمجموعها حزب العمال

---

١٠ ـ وقد خسر الحزب في الثمانينات (١٩٨٢) الانتخابات لصالح تحالف الديمقراطي المسيحي والديمقراطي الاجتماعي C.D.U — C.D.S واصبح هالموت كول مستشار لالمانيا الاتحادية ٠

• وقد قبل حزب العمال الانتماء الفردي منذ عام ١٩١٨ • ويشكلون في الوقت الحاضر ١٥٪ من نسبة الانتماء الكلي لحزب العمال • حيث أن عدد المنتمين الاجمالي حتي عام ١٩٦٩ هو ٦٫١٦٣٫٨٠٠ • ويمكن القول ان الدور الرئيسي في ادارة وتوجيه الحزب يعود الى رئيس الحزب والى أعضاء الحزب البرلمانيين : فرئيس الحزب يعتمد على المكتب المركزى الموجود في نقابة المواصلات وهو الذى يديره بصورة تضمن مركزية التنظيم الحزبي • ولكن نرى أيضا ان للبرلمانيين العمال دور جدا مهم وذلك في انتخاب اعضاء وزارة الظل عندما يكون الحزب في المعارضة وهذه الوزارة عادة هي التي تخلف الوزارة المقبلة عند فوز الحزب بالانتخابات وحتي رئيس الحزب يجب ان يعاد تثبيته كل سنة بواسطة الجماعة العمالية البرلمانية مما يدعي الى القول بأن البرلمانيين في الحزب الاشتراكي العمالي لهم دور يضاهي دور حزب البرلمانيين في حزب الكادر المحافظ (١١) •

ثالثا : أحزاب البعد الكلي : Catch all Parties أو احزاب كل شيء (١٢) :

في هذا التصنيف الجديد الذى يرفض تقسيمات دوفرجية في الاحزاب الجماهيرية وأحزاب الكادر ، يبادر أوتوكير شهايمر Oto kirchheimer في القول بأن حقيقة تطور المجتمعات الصناعية المتقدمة تدعو الى التأكيد لتغير المتحزبين حاليا في هذا التطور ، فالتقدم دعا الى ازالة الاختلافات والتمايز الموجود بين الطبقات ، وبالتالي الى تخفيف حدة المعارضة الايديولوجية ، فالصراع الموجود سابقا تحول الى تراضي • لان وسائل الاتصال عملت فعلها في المجتمع في ابراز شخصيات السلطة • ولهذا بدوره قلل من تأثير السياسة الايديولوجية مما له أثره

---

١١ ـ وهذه هي خلاصة ما كتبه روبرت ماك كينزي في كتابه الاحزاب السياسة البريطانية عام ١٩٦٣ وذلك في تشابه تنظيمات حزب العمال المحافظين في كونهم احزاب او ليكارشية ، وبذلك فهو يتفق في التحليل مع روبرتو في كتابه الاحزاب السياسية عام ١٩١١ في استمرارية حكم الاوليكارشية (القلة) حتي في الاحزاب الاشتراكية ص ٢٩٤ ـ ٢٩٦ •

١٢ ـ حزب الناخبين : حسب تسمية جان شارلو •

Cf. Roger gerard schwartzen berg. op. cit. P. 86 ou Parti d'electeur (Jean charlot).

في تبديل طبيعة الاحزاب فالاحزاب البرجوازية والاحزاب الثورية منذ الحرب العالمية الثانية ـ تبدو مهتمة في الاخذ بنظر الاعتبار أصوات الناخبين دون النظـــر الى خلفياتهم السياسية والايديولوجية • فالاحزاب الجديدة لا تنمي أعضائها فقط وانما تحاول أن تجد أعضاء جدد بين الافراد وعلى اساس الاتفاق حـــول نقاط معينة تدفعهم للعمل للحزب ومن ثم كسب الاصوات الذى يتم في محاولة معرفة ما يريدوه وما يرغب به اكثرية الافراد من برنامج حزبي معين يصاغ حسب التيارات المستحدثة وبدون خلفيات سياسية معينة سوى الفوز بالانتخابات •

وعينة من هذه الاحزاب الجديدة تظهر لنا أنها مكونة من احزاب يمينية الى يسارية فالحزب الديغولي في فرنسا، SPD في المانيا والديمقراطي المسيحي في ايطاليا كلها أحزاب ترمي الى التعامل مع جميع الاطراف في سبيل الحصول على أصوات توصلها الى الحكم • ففي طبيعة تنظيمات هذه الانواع مع الاحـــزاب لا تلجأ الى تكوينات الكوادر المغلقة على غرار الاحزاب المحافظة وعلى الاعتماد على الجماهير مثل الاحزاب الاشتراكية التي تحشد اكبر عدد ممكن من الاعضاء في تنظيماتهـــا الحزبية •

المطلب الثاني :

نماذج من الاحزاب حسب علاقتها بالانظمة السياسية :

لما كان تواجد الاحزاب ـ كأداة فعالة ـ في دول مختلفة وانظمة سياسية متباينة ، فأن هذا التواجد يحتم اختلافها من نظام الى اخر من حيث علاقاتها ونشاطاتهـــا ومدى تفاعلها مع احزاب واحداث معينة في محيطها الاجتماعي ولهـــذا ترســـم ايديولوجياتها وتعين خطوات سياستها كنتائج للظروف ، داخلية كانت ام خارجية •

وكان نموذج آرثر هولكم Arthur Holcombe احسن ما قدم مـــن تصنيف للاحزاب قائم على مدى علاقة الحزب بالنظام السياسي بحيث يستفاد مـــن

---

١٣ ـ وهذا الحزب بدل اسمه بقيادة شيراك الى حزب التجمع لاجل الجمهوريـــة R.P.R ويشغر شيراك حاليا منصب رئيس بلدية العاصمة (باريس)

تحليله في القول بأن هنالك ثلاث نماذج للانظمة الحزبية هي : ـ

١ ـ نظام الحزب الواحد ٠

٢ ـ نظام الحزبين ٠

٣ ـ النظام المتعدد الاحزاب (٥٠) ٠

واذ وجدت هذه الاحزاب كحقيقة مكرسة في وجود انظمة سياسية تعتمد اصلا في نوع العلاقة الموجودة بين الحزب ومحيطة او الحزب وعلاقته بالاحزاب الاخرى (أى الانظمة الحزبية الاخرى) فأن هذه العلاقة غير مطلقة اذ يمكن ان تتبدل علاقات النظام السياسي بما يحيط بها من مطاليب تعمل في التأثير على نمط النظام نفسه وخاصة ان النظام في حركة مستمرة ومتفاعلة ٠ ومع هذا فيمكن القول بأن هنالك ثلاث نماذج رئيسية للانظمة السياسية وتتفرع من هذه الانظمة الرئيسية أنظمة علاقات متفرعة تقوم على أسس وجود عامل أو مؤثر المنافسة العلنية او المخفية ٠

ولهذا فسوف نعتمد في النموذج الحالي لدراسة الانظمة الحزبية الاخذ بالاعتبار مدى وجود عنصر المنافسة بين هذه الانظمة مبتدئين بدراسة :

اولا : النظام المتعدد الاحزاب :

في هذا النظام تتنافس عدة أحزاب للوصول الى الحكم بحيث لا يستطيع حزب لوحده ان يتولى السلطة بدون مشاركة احزاب اخرى يتفق معها في ادارة شؤون

---

14 — Cf. incyclopaedia of the social sciences. New York. 1933 - t. ll - p. 590.

وفي الامكان اضافة مفهوم الحزب القائد أو الحزب الغالب كنموذج للاحزاب التي يمكن ان توجد تطبيقاتها في الانظمة السياسية ، ان بمفهوم الحزب القائد مطبق في العراق والحزب الغالب او المهيمن مطبق في الهند بوجود حزب المؤتمر في الحكم منذ الاستقلال الى وقتنا الحاضر ما عدا فترة قصيرة عام ١٩٧٧ وبعدها استعاد الحزب حضوره الدائم كحزب يقود النظام السياسي ٠

السلطة • ويختلف هذا النظام في درجة تعدد الاحزاب في نظامه السياسي • فبعد انتخابات ٢٩ تشرين ثاني ١٩٧٢ في هولندا ، كان هنالك ١٤ حزبا ممثلا في مجالس العامة • وهذا ما يدلل على ارتفاع الدرجة القصوى لتعدد الاحزاب اما في الدول الاسكندنافية فيغلب وجود أربعة احزاب ممثلة في المجالس النيابية وفي بلجيكا تتنافس ثلاث احزاب رئيسية للفوز بالمقاعد النيابية • وكحالة وسط بالنسبة لعدد الاحزاب المتنافسة للحصول على التمثيل النيابي ومن ثم الى السلطة توجد كلا من فرنسا وايطاليا • وتختلف العوامل الباحثة من بلد الى اخر لوجود تعدد الاحزاب ، ولكن يمكن القول بأن هنالك أربعة عوامل تعمل منفردة او مجتمعة تفسر لنا أسباب تعدد الاحزاب وهي :

١ ـ العوامل الاجتماعية :

تعمل الاحزاب المتعددة في تخفف واحتواء الصراع بين الطبقات ، بصورة تجعل كل حزب يمثل شريحة من الشرائح الاجتماعية المتنافسة ، لهذا فحدة الصراع تتبدد الى حد ما نتيجه لتوزيع القوى •

ففي التحليل الماركسي تكون الاحزاب التعبير السياسي للطبقات الاجتماعية • فاذا سمح البناء الاقتصادي الاجتماعي تقسيم ثنائي لهذه الطبقات فتكون عندها في مواجهة نظام الحزبين وبالعكس اذا كان الصراع بين عدة قوى ففي هذه الحالة نشهد تعدد الاحزاب • وقد شهد القرن التاسع عشر هذا الانقسام الثنائي على شكل وجود محافظين واحرار او برجوازية وعمال ـ شرعيين وجمهوريين ـ أما في فرنسا فقد عرف عنها في الوقت الحاضر بوجود اربعة تيارات رئيسة تتنافس فيما بينها مكونة من محافظين ، احرار ، اشتراكيين وشيوعيين •

٢ ـ العوامل الايديولوجية والدينية :

مع قوة ونفوذ الاحزاب الاشتراكية في اوربا فان هذه الاحزاب انقسمت على نفسها من مؤيدة ومعادية لما حدث بعد ثورة اكتوبر في الاتحاد السوفيتي وخاصة فيما يتعلق بالانظمام الى العالمية الثالثة الموجه بواسطة موسكو • ونتيجة للعوامل

الايديولوجية فقد ظهرت العديد من الاحزاب اليسارية واليمينية في أوربا خاصة ٠ وكذلك الحال بالنسبة للعوامل الدينية التى لعبت دورها في تعدد الاحزاب ففي هنولندا كان المحافظون من بروتستانت وكاثوليك في وحدة قائمة خلال القرن التاسع عشر وقد انقسم الحزب المحافظ الى ثلاثة احزاب كل منها اتجه في اتخاذ خط مختلف عن اقرانه السابقين : حزب كاثوليكي (المسيحي الاجتماعي) المناهض للثوريين والمسيحي التاريخي ٠

٣ ـ العوامل التاريخية والقومية :

في كل دولة تعمل الظروف التاريخية فيها على اضافة عوامل في تقسيم أحزابها من خلال عوامل ثقافية معينة ففي فرنسا القرن التاسع عشر كان المحافظون يتكونون من الشرعيين والاورليانيين ، والبونابارتيين وكلهم يتنافسون في اضفاء واكتساب الشرعية لتولي السلطة ٠ ولم يكن من تمثيل للفلاحين في حزب معين ، وانما كانوا ممثلين اما من قبل الاقطاع والنبلاء او من قبل البورجوازية وهذا منذ تاريخ بعيد لفرنسا ٠

٤ ـ العوامل المؤسسية :

ويقصد بها قيام المؤسسات العامة وبصورة خاصة الانظمة الانتخابية في توفير الاجراءات التي تسمح بنشوء ووجود تعدد الاحزاب ٠

وقد اشار دوفرجيه لذلك من خلال صياغته لثلاث قوانين سوسيولوجية : ـ

١ ـ فالتمثيل النسبي يؤدى الى تعدد الاحزاب ٠

٢ ـ والتصويت بالاغلبية في دورين يؤدى الى تعدد احزاب مخفف بواسطة الاتحادات ٠

٣ ـ والاقتراع بالاغلبية لدورة واحدة يؤدى الى نظام الحزبين ٠

تقدير نظام تعدد الاحزاب :

١ ـ يتعثر الى حد ما النظام السياسي في حالة وجود احزاب عديدة متساوية في القوة في تجميع المصالح المتضاربة ومن ثم تنسيقها بصورة يستطيع فيها النظام السياسي من تقديم افضل الحلول الواجبة تقديمها في عمله ضمن المجتمع السياسي . فالمطاليب المنبعثة من جهات عديدة تعبر عن قضايا متباينة يصعب على النظام السياسي تحقيقها او ايجاد قاسم مشترك واحد أو محصلة واحدة مرضية لجميع الاطراف . وهذا ما يؤدى بالنظام السياسي الى بعثرة جهوده في ملاحقة المطاليب او في ايجاد انسجام وتوافق بين مجموعة المطاليب المختلفة والتى تطالب بحلول سريعة ومباشرة لما تدعو اليه (١٥) .

٢ ـ وجود عدة جهات يرجع اليها الناخب أى عدة اختيارات لتمثيل راية أو لعرض مطاليبه تبين لنا تفاقم الجهات الوسيطة والتي يمكن ان تكون في حقيقة الحال ليس الا واجهات خادعة للتعبير عما يريده الناخبون . فالناخب عندما يعطي رأيه في موضوع مالا يقرر وانما يترك امر القرار الى مجموعة معينة تعمل للبت فيما يخص المجموعة فيمكن ان يكون عملها واقعيا محكوما بظروف النتائج الانتخابية والمساومات التي تحدث بين الاحزاب في سبيل استلام أو المشاركة في السلطة وبعيدا عن الاصوات التي رفعت هذه الاحزاب الى السلطة .

٣ ـ من النتائج السلبية للنظام المتعدد الاحزاب ، هو افتقاد اغلبية متجانسة في البرلمان مما يربك عمل الحكومة وذلك عند عدم احراز الحكومة الثقة بصورة مستمرة من قبل الاحزاب العديدة الموجودة في البرلمان .

---

15 — Almond powell. compartive politics. P.5.

فلذلك فان وجود أحزاب متجانسة ومتحدة يمكن أن يلعب دورا في اضفاء صفة الاستقرار في الحكومة المنبثقة من البرلمان • وهذا يتطلب من الاحزاب المتحدة توفر مستوى عالى من التنظيم والتوجيه بحيث تستطيع التأثير على أعضائها ومؤيديها في انتخاب أشخاص معينين يفترض فيهم ان يتبوؤا مناصب قيادية في التحالفات الفعلية • هذا الاستقطاب الحاصل من تحالف عدة احزاب يمكن ان يبرز على شكل وجود نظام الحزبين وليس النظام المتعدد الاحزاب (١٦) •

ثانيا : نظام الحزبين :

ويعني وجود حزبين رئيسين متقاربين تقريبا في الاهمية ويكرس تنافسهما في حصول حزب واحد على السلطة ووجود الحزب الاخر في المعارضة ، وقد أثنى عدد من السياسيين على قيام هذا النظام لاتفاقه مع طبيعة الاشياء والتاريخ (١٧) •

وحسب قول دوفرجيه فان نظام الحزبين يبدو له متفق مع صفة الطبيعة وذلك لان المفاهيم السياسية تظهر عادة بشكل ثنائي • فالسياسة تتضمن اختيار بين نوعين من الحلول • فيما يتعلق بالصراع بين التيارات هنالك : النظام ضد الحركة ، وبما يتعلق بالامزجة : مزاج محافظ ضد الامزجة التى ترغب في التغيير ، وبالنسبة الى الطبقات : البرجوازية ضد البروليتارية ، من هذا يظهر ان الثنائية تتناسب مع طبيعة الاشياء • وتاريخيا في الماضى فان جميع الصراعات الكبرى بين الجماعات كانت متسمة بالثنائية ، كاثوليك وبروتستانت ، جيروندين ، والجاكوبين ، المحافظين والاحرار ، الرأسماليين والاشتراكيين ، شرقيين وغربيين • فكلما كان الشعب امام مشكلة كبيرة ويطالب بحلها نرى انقساما بين الافراد بحيث كل جانب يناهض الجانب الاخر في تصوره كأنهما قطبين متضادين في طرح الحلول •

وعلى حد قول شوازنبرغ ان لتحليل دوفرجية صفة يغلب عليها طابع

---

16 — Roger Gogerd schwartznberg. Op cit P. 185 .
17 — Roger Gerard schwartznberg. op. cit PP. 185 - 186.

الغيبيات وذلك عند الكلام عن مصطلح «بالطبيعة» فكيف يمكن حمل الاعتقاد بوجود هذه الطبيعة من خلال تشخيصها . اما تاريخ فرنسا السياسي الذى اورد دوفرجية بعض حوادثه المهمة من خلال الصراعات العديدة التى وجدت في شكل ثنائي ، فان (هذا التاريخ) يظهر أهمية الوسط في حسم كثير من الموضوعات وخاصة من خلال الحياة البرلمانية الفرنسية حيث تتبين اهمية الوسط كتيار متغلب على التيارات الاخرى يمينية او يسارية (١٨) .

ويمكن تلخيص مزايا نظام الحزبين بالنقاط التالية :

١ ـ يسهل نظام الحزبين عملية جمع المصالح لتقديمها الى النظام السياسي على شكل مطالب .

٢ ـ يقلل او يلغي نظام الحزبين دور الوسطاء لان الناخب بصورة مباشرة يستطيع أن يدلى بصوته حسبما يراه من صواب في اتخاذ رأى وينتخب بذلك ممثله الذى بدوره يراعي ما كلف به من قبل الناخبين في القضايا الهامة .

٣ ـ يضمن نظام الحزبين وجود حكومة مستقرة لان الحزب في الحكم يكون بالضرورة محصلا على غالبية المقاعد البرلمانية .

ويتجسد تطبيق نظام الحزبين بصورته المثلى في بريطانيا ، اما في الولايات المتحدة الامريكية فان مرونة نظام الحزبين تجعل تطبيقة اضعف من نظام الحزبين الشديد التطبيق في بريطانيا . وذلك لان سيطرة الحزب على البرلمانيين في بريطانيا تعتمد في وجود توجيه واطاعة مستمرة بعكس العلاقة بين الاحزاب الامريكية وممثليهم في الكونكرس الذين لايتفقون شرطا بصورة دائمية مع الخطوط العامة لسياسة احزابهم .

---

١٨ ـ في هذا المقال الذى كتبه الاستاذ دوفرجيه في المجلة الفرنسية للعلوم السياسية بين كيف ان الوسط الفرنسي في نهاية الامر يحتل الموقع الذى يستقر فيه بين الأتجاهات اليسارية واليمينية .

ثالثا : الحزب القائد أو الغالب :

هناك مؤشران اذا اجتمعا فيمكن عندها اطلاق اصطلاح الحزب الغالب حسب تعبير دوفرجية في كتابه الاحزاب السياسية الذى صدر عام ١٩٥١ :

١ ـ أسبقية واضحة للحزب على منافسيه ٠

٢ ـ اذا كان يجسد بأفكاره آمال الامة ٠

وهذا ما عرف به الحزب الراديكالي في الجمهورية الثالثة الفرنسية حيث كان يقال الجمهورية الراديكالية او كما يؤكد البعض بأن الراديكالية تعني فرنسا ٠

وفي الوقت الحاضر تعرف بعض الدول الاوربية هذه الحالة من وجود الحزب الغالب في كل من السويد والنرويج والدنمارك وآيسلندا وايطاليا ٠ (في الثلاث بلدان الاولى الاحزاب الاشتراكية وفي البلدين الاخيرين يوجد الحزب الديمقراطي المسيحي) ٠

اما في العراق فقد ظهر اصطلاح الحزب القائد لاول مرة في المؤتمر القومي الثامن لحزب البعث العربي الاشتراكي في عام ١٩٦٥ ٠

ولم يعد المؤتمر في تبني مبدأ الحزب الواحد وذلك رغبة من الحزب في الاخذ بمبدأ الديمقراطية الشعبية والتى تعمل في اسناد وبلورة سياسة الحزب ٠ فالذى يبدو بأن دور الحزب الواحد هو الاساس في العمل السياسي بينما النظام في الحزب القائد يستند بالعلاقة الوظيفية مع مطاليب الجماهير (١٩) ٠

وتعيين هذه الجماهير حسب منطلق الحزب القائد هم العمال والفلاحين والفئات والمراتب الاجتماعية التى تشترك معهم في منظورات واحدة (٢٠) ٠

فالحزب القائد ليس الحزب المتسلط الذى يفرض نفسه على الجماهير والدولة بل أن تزكيه الجماهير وموضوعية مكانة الحزب بالنسبة للدولة هما اللتان تفسران

---

١٩ ـ انظر : الحزب القائد في النظرية والتطبيق ـ المؤسسة العربية للدراسات والنشر ١٩٧٢ ص ٧ ٠

٢٠ ـ الحزب القائد في النظرية والتطبيق ٠ بيروت ١٩٧١ ص ٧٧ ٠

نوعية القيادة وطبيعتها على اعتبار ان القيادة ليست قادمة من (فوق) بل هي مستندة على قاعدة اساسية هي اختيار الجماهير لهذه القيادة التى تدرك ببصيرة ثاقبة الغايات التاريخية لها (٢١) ٠

فالحزب القائد لاينفي وجود الاحزاب الاخرى ، بل يعمل معها واضعا نصب عينيه ضرورة الاتفاق على النقاط الحيوية والضرورية للمجتمع قاطبة ٠

تقدير نظام الحزب القائد :

١ ـ يعتبر الاستقرار السياسي من أهم مزايا نظام الحزب القائد حيث يصار الى توحيد جهود كافة الاطراف في العمل سوية لمواجهة المطالب والرد عليها بصورة تضمن عدم تشتت الجهات التي توصل المطاليب ٠

٢ ـ قد ينفرد حزب واحد بالسلطة على حساب الاحزاب الاخرى التى ارتضت بالعمل سوية في تحقيق برنامج موحد ٠

٣ ـ محاولة التوفيق بين النظام والاستمرارية من اصعب الامور التي تجابهها الاحزاب المتطلعة في التغيير ، فلهذا يوجب انفتاح الحزب بين فترة واخرى لفتح المجال لانظمام عناصر جديدة ٠ ومن ثم يجب ان لا يكون التغيير بصورة مستمرة بحيث لا يستفاد من مزايا الاستقرار في البناء والتقدم ٠

رابعا : نظام الحزب الواحد :

اذا كان هنالك تطابق من الناحية النظرية بين فكرة الحزب القائد والحزب الواحد فانه ومن الناحية العملية التطبيقية يلاحظ اختلافا بارزا عند دراسة تطبيق فكرة الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي بالمقارنة بما موجود في العراق ٠ ففي العراق يعترف حزب البعث العربي الاشتراكي بوجود احزاب اخرى ٠ اما في الاتحاد السوفيتي فتكرس نظرية الحزب القائد في وجود نظام الحزب الواحد بوجود الحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي فقط ٠

---

٢١ ـ نفس المصدر ٠

ففي التحليل الماركسي اللينيني مالحزب الا التعبير السياسي لطبقة اجتماعية • فمن لحظة قيام الثورة الاشتراكية التي تعمل لازالة الطبقات او صراع الطبقات لا يمكن عندها وجود اكثر من حزب واحد • ففي مجتمع لا وجود فيه لطبقات فليس هنالك من معنى لوجود احزاب متعددة •

المطلب الاول : الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي :

حسب النظرية الماركسية الثورة يجب ان تكون من صنع البروليتاريا واضاف لينين ان الثورة يجب ان تكون بواسطة حزب البروليتازيا • حزب البروليتاريا يقوم على اكتاف الثوريين الذين يوجهون الجماهير البروليتاريا • فالثوريون هم الطبقة الواعية للهدف والوسائل الموصلة الى الهدف • فالدور الموجه المثوريين انعكس حسب متطلبات الوقت (عام ١٩١٧ عند الثورة) في الاتحاد مع الفلاحين والمثقفين والبورجوازيين الصغار •

فبالنسبة الى لنين ان دور الحزب هو اساس لقيادة الثورة فالطبقة العاملة نفسها تتقاسمها اتجاهات في التعاونيات وتتلاعب بها أهواء صغار البورجوازية •

وفي الوقت الحاضر يتجسد الدور الطليعي للحزب الشيوعي السوفيتي في الوثائق الرسمية « فالحزب هو الشعب ووجد الشعب لخدمة الشعب » فهو القوة التى توجه المجتمع السوفيتي •

ولم يأتي برجنيف بجديد نظريا حول الدور الطليعي للحزب القائد وانما أكد الالتزام بفكرة لينين في دور الحزب الشيوعي في المجتمع • فقط الحزب المسلح بالنظرية الماركسية اللينية للطليعة يستطيع باقتدار اعطاء الحل العادل للمشاكل •

وفي المؤتمر الرابع والعشرين للحزب عام ١٩٧١ أكد مجددا على دور الحزب الطليعي في القول بأن للحزب ليس فقط الدور الايديولوجي وانما الدور القيادي في كل المجالات المتعلقة بنشاطات المجتمع السوفيتي والذى يتلخص في : ـ

١ ـ قيادة المجتمـــع :

في علاقة الحزب مع الجماعات الاجتماعية الاخرى الموجودة في أى مجتمع يعمل الحزب الواحد على السيطرة على هذه الجماعات او استيعابها . لذلك نـــرى ان وجود المنظمات أو الجماعات الاخرى كالنقابات والتعاونيات ومنظـــمات الشباب الرياضية والثقافية متعلق بحضور ممثلين من الحزب الشيوعي في كل قيادة مـــن قيادات هذه المنظمات والجماعات حيث ينصب عملهم القيادى في نشر تعاليم وآراء الحزب في هذه الجماعات غير الحزبية .

٢ ـ قيادة الدولة :

وقد عرف الدستور السوفيتي في المادة ١٢٦ الدور القيادى للحزب عندما ذكر بأن الحزب هو النواة القائدة لكـــل المنظمات العمالية والاجـــتماعية ومنظمات الدولة (٢٢) .

فالقوة الموجهة لكل نشاطات الدولة ما هي الا الحزب . وكل مؤسسات الدولة تتبع الحزب . وحسب قول لنين بالنسبة الى دور الحزب في الدولة ، من انه ليس هنالك من سؤال سياسي أو تنظيمي يتعلق بمؤسسات الدولة يمكن ان يقرر ويحـل بدون التوجيهات المعطاة من قبل اللجنة المركزية للحزب .

المطلب الثاني :

نجربة الحزب الواحد في النظام الفاشي ـ ايطاليا : ـ

لم تكن تجربة نظام الحزب الواحد لصيقة بالاتحاد السوفيتي فقط وانمـــا

---

٢٢ ـ اما فيما يتعلق بمضمون هذه المادة ١٢٦ في الدستور السوفيتي الجديد الذى صدر في شهر تشرين أول « اكتوبر » فلم يتطرق عن الدور القيادى للحزب الشيوعي ، أغفال دور الحزب في مؤسسات الدولة ، تطور للنظام السوفيتي ؟ ان خبر تقليد برجنيف لوسام الجدارة في مضمار تفسيره للماركسية اللينية يمكن ان يعطينا فكرة عن التجديد الذى عمله في خصوص النظام السوفياتي

ومناطق النفوذ في العالم حين توقيع معاهدة فرساي وسان جرمان عام ١٩١٩ في باريس ٠

وعند الرجوع الى تكوين ايطاليا كدولة قومية ٠ فالملاحظ انها بدأت كنتيجة لثورات ١٨٢١ وعام ١٨٤٨ ومع صعوبات ، فتحت شعار Risorgimento (النهضة) في توحيد تيارين هما التيار الحر والوطني تحت قيادة مازيني وكافور مما زاد في أهمية النخبة في توحيد البلاد الايطالية ككل تحت نظام سياسي واحد ٠ فايطاليا أصلا مقسمة وخلال عدة قرون الى مقاطعات شبه اقطاعية ومحكومة أو واقعة تحت نفوذ الامراء والدول الاجنبية ، ولهذا فهي لم تعرف الدولة القومية الواحدة وهذا العامل الحضاري محسوس وملاحظ الى الوقت الحاضر وله مردوده الفعلي في عدم تماسك الامة الايطالية حيث يلاحظ فعليا ورسميا أهمية المناطق الاقليمية الايطالية في ادارة شؤونها الذاتية كوحدات متباينة ٠ فالتراث السياسي اذن في ايطاليا ورغم وحدتها السياسية المكرسة في الثلث الاخير من القرن التاسع عشر يفتقد معنى الوحدة القومية والحرية الفردية ولم تكن التجربة البرلمانية احسن حالا من العاملين السابقين وسوخا فيايطاليا الموحدة٠فتصريح أزكيلو D'azeglio

في هذا المضمار له أهميته البعيدة المعنى عندما ذكر ومنذ عام ١٨٦١ « اننا عملنا ايطاليا وما علينا الان الا عمل الايطاليين » ٠ وهذا يعني ان ايطاليا كدولة قومية وذات حدود سياسية قد أقر ـ وهو ما اعترف به ـ من قبل القوى الكبرى انذاك (بريطانيا ، فرنسا ، امبراطورية النمسا والمجر وبروسيا والقيصرية الروسية) ، ولكن المواطنين الايطاليين انفسهم لم يكونوا حائزين على درجة من الشعور القومي الواعي بوحدة بلادهم (٢٤) ٠

---

٢٤ ـ ماركيز ماسيمو ازكيليو ـ كاتب ورجل دولة ايطالي ولد بتورين عام ١٧٩٨. وتوفي عام ١٨٦٨ وهو احد رجال النهضة الحديثة في ايطاليا والتي ادت الى وحدتها السياسية ٠

طبقت وتبنت فكرتها انظمة سياسية اخرى • وكانت فترة ما بين الحربين غزيرة في انتاجها لنماذج اخرى في مضمار الحزب الواحد ليس شكلا فقط وانما بمضامين بعيدة كل البعد فكريا عن تجربة الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي ولهذا فقد اضحت اوربا مسرحا في فرز تطبيقات الحزب الواحد في كل من ايطاليا وتبعتها المانيا ، وانعكست ممارسات الحزب الواحد ذا المضمون الجديد على دول اوربية منها البرتغال وتبعتها اسبانيا • كما لاقت فكرة الاخذ بنظام الحزب الواحد نجاحا محدودا لدى الاوساط الدينية واليمينية الفرنسية من اصحاب موراس ودعاة فرنسا اليمينية ضد صعود وانتشار الافكار اليسارية فيها • فاهمية التجربتين بصورة طبيعية ، كانحسار المد وفقدان شعبيتها او لزوال ضرورة وجودهما كقوة جماهيرية خاصة في كل من ايطاليا والمانيا نابعة من ان هاتين التجربتين انتهت ليس بصورة طبيعية للنظام السياسي القومي او العنصري وانما زوالهما جاء نتيجة خسارة هاتين الدولتين للحرب ودخول قوى الحلفاء الى قعر دار كل من ايطاليا الفاشية والمانيا النازية (٢٣) • ومع ما يمكن تناوله من مقارنة متعددة الجوانب وكشف لفترة ما بين الحربين بين الانظمة المتعددة لهذه الحقبة والتى تعتبر اغنى تجارب اوربا من انتفاضات ومتاعب ومجد وبطولات ، والتى كانت حصيلتها القضاء على حياة اكثر من خمسين مليون شخص ، ان التحليل سوف ينصب في عرض تجربتين لفكرة واحدة الا وهي تجربة الحزب الواحد ذا المضمون الاجتماعي الاقتصادي في ايطاليا الفاشية وتجربة الحزب الواحد ذا المضمون العنصري في المانيا النازية •

الحزب الفاشي في ايطاليا :

اصيبت ايطاليا اكثر من بقية الدول الاوربية الاخرى بخيبة أمل بعد أنتهاء الحرب العالمية الاولى • فهي من الدول المنتصرة ومع هذا فلم تفلح في الحصول على مما حصلت عليه الدول المنتصرة الاخرى كبريطانيا وفرنسا عند اقتسام الغنائم

---

23 — Cf. Semiaire de maria A. macciochi. Universite de Vincenne. 1974 - 1975.

في جزئين حاول قسم من الجامعين والفنانين بنجاح اظهار الاصول الثقافية والابعاد الحضارية للفاشية الايطالية •

أى انهم لم يستطيعوا تجاوز الاقليمية وتأثيرها على الشعور الفردي والجماعي للشعب الايطالي ٠

خصائص الفاشية :

واذا رجعنا الى خصائص النظم الفاشية ، فانه يمكن التوقف على أهم السمات الاساسية وهي انها نظام فردى وتعتمد على نظام الحزب الواحد وتناهض الديمقراطية (٢٥) ٠ وعندها نكون قد ادركنا النتائج التى تمخض عنها هذا النظام بدون ان عرفنا الاسباب الموجبة للاخذ بهذا النظام بشكله الايطالى ، والذى يتلخص بان ايطاليا كانت مسرحا لاضطرابات عمالية يومية ومهددة بثورة بلشفية من ناحية ، ومن ناحية اخرى فان ايطاليا كانت تتطلع للخروج من ازمتها الاجتماعية الاقتصادية الى اعادة مجد روما الامبراطورية وذلك بالتوسع الاستعمارى لتستحوذ على البلاد الواقعة حول حوض البحر الابيض المتوسط ٠ وقد انعكس هذان التياران أبان الحرب العالمية الاولى في اتجاهين الاول : وهو اشتراكي رافضا الحرب والثاني : قومي وكان داعيا لدخول ايطاليا الحرب ٠ علما بأن بنيتوموسوليني Benito Mussolini كان من الاشتراكيين المتطرفين ومحررا في جريدة حزب التقدم Avanti وموقفه المفاجيء الداعى لدخول ايطاليا الى الحرب ادى الى طرده من تحرير الجريدة ومن الحزب ٠ واذا لم يكن يسيرا للاشتراكيين من تولى السلطة لعدم فوزهم في البرلمان وعدم سيطرتهم على المصالح الهامة في ايطاليا فأن موسوليني انبرى وبمساعدة الجنرالات بعد اعلان ولائه للملك في مؤتمر الحزب الذى اقيم في ٢٤ تشرين الاول في نابولى عام ١٩٢٢ الى التحرك والسير نحو روما في ٢٧ تشرين الاول من العام نفسه بعد اجتماعهم في شمال روما

---

٢٥ ـ راجع كتاب الدكتور شمران حمادي ، النظم السياسية ، الطبعة الرابعة ١٩٧٥ ص ٢٨٠ ـ ٢٧٤ ٠

١٩٧٥ ص ٢٨٠ ـ ٢٧٤ ٠ ويذكر الدكتور عبد الحميد متولي بان من بين العوامل التي تؤدي الى قيام الدكتاتورية ومن ثم قيام نظام الحزب الواحد عدم النضوج السياسي ـ القانون الدستوري والانظمة السياسية ص ٤٧١ ٠

بسيفيتافيشيا Civiavechia حيث تم لهم في اليوم التالي دخـــول روما واستلام السلطة بدون مقاومة (٢٦) ٠

وهكذا فقد اوصل موسوليني ثورته الفاشية الى الحـــكم معلنا بان ثورته سوف لا تكون ضد المؤسسة الدستورية للدولة ولكن ضد المجموعة السياسية التـي فشلت خلال أربعة سنوات في اعطاء حكومة مستقرة الى البلد ٠

وللتعرف على الحركة الفاشية عن كثب يجب تحليل موضوعين متلازمين :

أ ـ النظرية الفاشية ٠

ب ـ التنظيم الحزبي للفاشية ٠

أ ـ النظرية الفاشية :

من الصعوبة بمكان الاقرار بوجود نظرية فاشية متكاملة الابعاد وخاصة عند التطبيق من مجتمع الى اخر ٠ واذا اقررنا مبدئيا بأن النظرية تعني مجموعة الافكار والمبادىء التى ترسم الخطوط العامة للممارسة السياسية ، فعندها تبدو لنا مهمـة ايجاز مجمل القواعد المبدئية التى سار عليها النظام الفاشتي في ايطاليا لحد مـا مبادرة ليست بغير الممكنة خاصة وان الادبيات الدالة لوصف النظام وتحليله باجزائه لم تتوقف عن الصدور واضعة نصب عين الدراسين الكثير من الوثائق من رسائـل وخطب ويوميات ٠ واذا كانت هذه الوثائق والرسائل كاشفة وواصفة للفاشية من خلال الممارسة الفعلية للحكم ، فأن هذه الممارسة لها أصول وجذور وتعتبر مـــن اهتمامات ومردودات فكرية تبنتها الفاشية وكانت تنطـــق بلسان : ميكافيلي ، جورج سوريل ، هيكل نتيشه فيكو مضاف اليهـــم باريتو ، ومـــوسكا العالمين الاجتماعيين فمكيافيللي بين في كتابه الامير كيف ان المحافظة عـــلى الدولة تبرر اللجوء الى القوة وكيف ان السياسية منفصلة عن الاخلاق ٠ ومن سوريل المهندس

---

٢٦ ـ وقد تمت عملية دخول روما بعد اقامة قيادة الجنرالات الموالين الاربعـــة للفاشية دوبونو Debono دي فيشي Devecci بيانشي Bianchi وبالبو Balbo.

تأثرت الفاشية في أعلاء شان النقابية الى حد الهوس وعلى حساب العقل وحتى استعمال القوة المطلقة في الدفاع عن هذا التنظيم النقابي · اما افكار هيكل حول الدولة وتفضيلها حتى على الافراد فكانت بمثابة دين للتنظيم الجديد للدولة الفاشية الجديدة · ونحى فيكو منحى هيكل في تقديسه للدولة وقوانينها · أما باريتو فكان وراء تفضيل حكم النخبة the Elite في المحافظة على الحكم وذلك بتحديد الحريات واستعمال القوة والاقناع معا ·

وبعد ، فبعد المسيرة الشهيرة الى روما واستلام بنيتو الحكم بتعميد من الملك كيف واجهه الفاشست قضية الحكم ؟ لقد عرفنا المنظرين الرسميين وغير الرسميين والذين اثروا على توجيه السياسة العامة للفاشست بصورة غير مباشرة ، ومع هذا فالفاشت كتنظيم وكحزب لم يكن لديه منهاج حكم ليس على المدى القصير ولا قطعا على المدى البعيد · لقد وصلوا الحكم وما عليهم الا مواجهة مشكلة استلام السلطة · يجيب موسوليني على افتقاد حزبه لمنهج يسير عليه في الحكم بجواب عملي وشخصي « بأن ايطاليا لا تفتقد لبرامج ولكن لرجال وقوة » (٢٧) ·

فالفاشية هي عمل وشعور قبل كل شيء ـ يظيف كتاب الفاشية ـ (٥٦) ·

فالفاشية هي عمل وشعور قبل كل شيء ـ يظيف كتاب الفاشية ـ (٢٨) ·

، ولهذا فالفاشية تؤكد الجانب الواقعي اكثر من الجانب النظري المجرد · واذا اخذنا بنظر الاعتبار مقولات موسوليني فهي (أي الفاشية) في تضاد مع المادية التاريخية الماركسية · فالذى يحتسب لديهم هو النظام في الدولة · فالدولة ينظر اليها ليس كمجمع للافراد والجماعات والتي تتصارع فيها التيارات والارادات المتعددة والمتناقضة وانما أي الدولة هي شخصية روحية Aspirithalentity تتعايش وتنتقل الى الاجيال المتعاقبة · وكذلك المجتمع فهو ذو اهداف مستمرة

---

27 — Raymond leslis. Governmcnts in Europe.
28 — Alfredo Rocco. The Political Doctrine of facisme

وتاريخية في المحافظة على افراده بعيدا عن المطامح الفردية للاشخاص المكونين بمجموعهم للمجتمع • لهذا فان الافراد وحتي الجماعات هم لاحقون للدولة وليس سابقين للدولة • ومصلحة الدولة ينظر اليها اولا وقبل كل شيء ، ومدى مشروعية وحقوق الافراد هي بمدى مطابقتها مع ارادة الدولة •

فالكل موحد مندمج في الدولة الواحدة واذا كانت هنالك معارضة فتعتبر مرض اجتماعي يجب استئصاله • فالنظام والطاعة يجب ان تكون مقبولة ـ يؤكد موسوليني ـ واذا لم تقبل فيجب ان يجبر على قبولها (٢٩) • والارغام اذا كان فردي فهو غير مستحب وهو اشارة الى التعسف وحتى الفوضى ، ولكن الارغام الذى يؤكد عليه الفاشست فهو الارغام ذو الاهداف التى تتفق مع ارادة المجتمع ككل • فهذا النوع من الجبر مقدس ومقبول اخلاقيا •

وعليه فان الفاشية ذات الطابع الايطالي تؤكد على استمرارية الدولة في سبيل خدمة الامة الايطالية والتي وجدت لها بالحزب الفاشي روح جديدة بعد تكوين الامة الايطالية • ولكن هذه الروح الجديدة للامة برزت لخدمة الافكار التوسعية متخذة لها من مجد روما الامبراطوري القديم هدف يجب تحقيقه مستعينة بالارادة الحرة ومتخطية في ذلك الظروف التاريخية نفسها والتي لم تعد تنسجم مع الوقائع المادية والافكار الجديدة بعد ظهور الدول القومية للقرن التاسع عشر • فالتوسع القومي الاوربي كان قد استفاد من ظروف التقدم الصناعي في مصادرة اراضي وحقوق الشعوب الاخرى •

ولهذا فان ايطاليا الامبراطورية كما اريد لها اصطدمت في خلال حروبها التوسعية بفواجع حربية مع دول صغيرة ودفعت بذلك ثمنا باهضا للارادة غير المتطابقة مع واقع الزمن (٣٠) •

---

29 — Mussolini - Discorsi della Rivolution.

٣٠ ـ لقد بدأت ايطاليا بسلسلة من الحروب مع اثيوبيا اولا ومع اليونان وفي شمال افريقيا وكانت حصيلة عملياتها العسكرية خسائر وانتكاسات لم يشفع لها ويقطى عليها في احيان عديدة الا دخول القوات الالمانية لمساعدتها مباشرة •

ب ـ التنظيم الحزبي للفاشية :

نظام الحزب الواحد

بصورة رسمية كان تأسيس الحزب القومي الفاشستي قد قام بعد مؤتمره في ٦ تشرين الثاني عام ١٩٢١ حيث عقد الاجتماع الموسع في العاصمة روما • وفي هذا الاجتماع الرسمي اقر برنامج الحزب والذى اكد على كون الحزب قد نظم اراديا على شكل « ميليشيا » في خدمة الامة • وكما اكد نظام الحزب في ان نشاطه يقوم على مبادىء ثلاثة : النظام والطاعة والتسلسل الهرمي (٣١) •

ويعتقد بان عدد اعضائه حينذاك كان ١٥١٫٦٤٤ الف بضمنهم التجار والصناعيين والحرفيين وموظفي الدولة والمدرسين والطلاب ومالكي الاراضي والعمال الزراعيين • وقد انتقد معارضي الحزب هذا التكوين الاجتماعي للحزب مما دعى موسوليني في الرد وعلى اساس انه حزب مغلق وقام على انتقاء الاحسن مع صعوبة الظروف المعادية التى نشأ في وسطها الحزب • كما ذكر موسوليني بأن الثورة رمت البعض مع البعض خليطا من الباحثين عن الاهداف السامية مع المنتفعين والمسيئين والجيديين • والملاحظ على تكوينات اعضاء الحزب سنا بأن اغلبهم من الشباب العديمي الخبرة في الامور السياسية كما بينا ان المحيطين والمقربين بقائدهم لم يكونوا في مستوي موسوليني ثقافيا او اخلاقيا (٣٢) • وهذا ما يفسر بسهولة اندفاعات الفاشيست وخاصة في اعمال العنف والاساءة وسوء التصرف مع المعارضة من جهة ووزن الالهام الذى كان موسوليني يمرر به ارادته وسلطته على مؤسسات الدولة وعلى الجماهير •

وقد نظمت الجماهير في حزب واحد وعلى راسها المجلس الكبير Grand Council والذى يعتبر المسؤول الاول في ادارة شؤون الدولة

---

31 — Order. discipline. hierarchy.
32 — Cf. New Governments in Europe. OP, cit. P.56.

الايطالية والاداة الاساسية في ادامة النظام • أما نواة الحزب التنظيمية فهي كتائب الدفاع Fascio Combattimento تسمة على الاقاليم وفي داخل كل اقليم هناك تنظيمات محلية وكل هذه التنظيمات المتدرجة يكون ولاؤها المطلق الى القائد ilduce وقد اقفل الانظام الى الحزب عام ١٩٢٦ (واعقبها قرار بالسماح للانظمام الى الحزب الى عام ١٩٣٢) ما عدا الافراد الذين كانوا في منظمات الحزب الملحقة ، فانهم يستطيعون اتمام انضمامهم الى الحزب كاعضاء كاملين •

ومن معرفة قسم الانظمام الى الحزب يستشف منه أهمية القائد الاعلى والتضحية في منهاج الحزب « فاتباع القائد تكون بلا مناقشة والدفاع عن الثورة الفاشية مقرونة حتى بالتضحية بالنفس » • وقد توسع الحزب نتيجة سياسة الانفتاح على الجماهير حيث بلغ عدد اعضائه عام ١٩٣٥ (٧٫٣٢٨٫٤٢٠) •

ومع بقاء مؤسسات الدولة القديمة : الملكية والبرلمان (٣٣) والوزارة

---

33 — Cf. Paul Guichonnet. P.U.F. Moussolini et le fascime. 1971. P. 44.

٣٣ ـ البرلمان يجمع مجلس الشيوخ ومجلس النواب ، اكثرية الشيوخ كانوا من المؤيدين للنظام الملكي ، اما مجلس النواب فقد أعطى صلاحية مطلقة لموسوليني في ١٦ تشرين الثاني عام ١٩٢٢ ولمدة سنة كاملة بعد تصويت ، فمن بين ٤٢٩ جمع موسوليني ٣٠٦ صوتا و ٧ أصوات امتناع •

أما في انتخابات عام ١٩٢٤ ل ٦ شباط فان القائمة الفاشية حصلت على ٤٣٠٥٩٣٦ صوت وبذلك كان لها ٣٥٦ مقعد وبجانب هذه القائمة كان هنالك القوميون الموالون لموسوليني وقد حصلوا على ١٩ مقعد في مجلس النواب وبذلك فان ٦٤٫٩٪ من الاصوات ذهبت الى موسوليني وحزبه • أما المعارضة فالشعبيون كان لهم (٣٩) مقعد والاشتراكيون (٤٦) مقعدا اما الحزب الشيوعي فكان نصيبه من هذه الانتخابات :

١٩ مقعدا •

الاحرار : ١٥ مقعدا •

الديمقراطيين الاجتماعيين : ١٠ مقاعد •

الجمهوريين : ٧ مقاعد •

وبعض التجمعات الحرة : ١١ مقعد •

فان للمجلس الفاشي الاعلى السلطة في مراقبة وتنسيق هذه المؤسسات مع سياسة الحزب • وبقانون عام ١٩٣٨ في ٩ كانون الاول اصبح المجلس الفاشي الاعلى احدى المؤسسات الدستورية في الدولة وذا مسؤولية سياسية واقتصادية واجتماعية في ايطاليا ، فلا الملك ولا البرلمان اصبحا ذا مسؤولية في ادارة شؤون الدولة الفاشية وانما الحزب لوحده والذى جسد الامة ومؤسساتها بوجود المجلس الفاشي الاعلى وباقامة النظام التعاوني ومنذ تصريح عام ١٩٣٦ في ٢٣ آذار وذلك في سبيل اقامة النظام الكلي في تنسيق الاقتصاد داخليا واقامة الامبراطورية الرومانية كما في ايام العهد الامبراطوري القديم •

تجربة الحزب الواحد في النظام العنصري :

المانيا النازية « المانيا الرايخ » الثالث : كون النظام النازي في تعداد التاريخ لا يبطل فائدة دراسته كنموذج لنظام اسس بمزيج من الديمقراطية والقوة ، ولم تكن نهايته الا بدخول جيوش الحلفاء قلب الرايخ الثالث برلين والذى قدر له النازيون ان يعيش الف سنة •

ففي انتخابات ١٥ اذار عام ١٩٣٣ حصل الحزب النازي بتحالفه مع الحزب القومي على اصوات ١٧ مليون ناخب لصالحه وبهذا فقد حازوا على نسبة (٤٤٪) من مجموع الناخبين وكان لهم (٢٨٨) نائب في الرايخشتاغ Reichstag مجلس النواب (٣٤) • بينما ـ لم يحصل منافسوهم

والملاحظ من كل هذه الاصوات بان موسوليني قد كسب الجنوب ووسط ايطاليا وكان الفاشيون اقلية في شمال ايطاليا وهي مناطق متقدمة صناعيا ومترفة نسبيا بالمقارنة مع بقية مناطق ايطاليا •

٣٤ ـ ص ١٤٠ الحكومات الجديدة في اوربا ، يذكر الكاتب ان هؤلاء السبعة عشر مليون مكونين من مجموعة الناخبين الجدد المولودين في الحرب الاولى ، ومن المحافظين ذوي الافكار من البرجوازية الصغيرة ، والقسم الثالث المتأثرين بالدعاية ، النازية من الجماعات التي تنتخب اعتياديا ، لكنها خافت من الشيوعية والاشتراكية •

الاساسيون من ديمقراطيين اشتراكيين الا بمئة وعشرين مقعدا والحزب الشيوعي بواحد وثمانين مقعدا • وبذلك ضمن هتلر لنفسه مسؤولية استلام منصب المستشارية • وما افتعال حريق بناية مجلس النواب في ٢٧ شباط الا بداية لمصادرة الحريات للمعارضة وارساخ الحكم المطلق للحزب النازي لوحده (٣٥) •

فصحيح كان هنالك ارهاب ذوي القمصان السود في ايطاليا اما في المانيا فقد كان الشائع ارهاب ذوى القمصان البني ولم يحدث صعود كلا الحزبين افتعالا اراديا محضا • ولكنه تمخض عن ظروف انية صعبة قاست منها المانيا بعد الحرب العالمية الاولى مباشرة واجواء خاصة عاشها الشعب الالماني واقتات منها ، وكانت موادها رومانسية فكرية وفلسفة وموسيقية كانت حصيلتها استعداد جماهيري لشعب ذهب الى محاربة العالم مع استعداد شبه مطلق للفناء في سبيل الوصول الى طموحاته (٣٦) •

١ ـ البيئة الثقافية لالمانيا قبل النازية :

اشتركت المانيا مع ايطاليا في ظروف سياسية متشابهة نسبيا في عدة اوجه بحيث يمكن اقامة مقارنة صحيحة بينهما • ولكن اوجه المقارنة تتوقف لتسمح بالتالي على خصوصيات معينة اتسمت بها المانيا لوحدها فمن ناحية لوحظ بأن كل من ايطاليا والمانيا كانتا اخر الدول الاوربية الكبرى والتى توحدت على شكل دول كمثيلاتها الاوربيات قوميا • وقد عانت المانيا كما الحال مع ايطاليا من وجود

---

٣٥ ـ لقد نجح النظام النازي في استغلال حادثة الحريق لمحاربة وتقليص حركة اعدائه ، كما نجح بذلك النظام الفاشي في بداية حكمه عندما تم اغتيال النائب الاشتراكي Glacemo Matteotti ثلاثة ايام بعد انتقاده لمجريات الانتخابات وطلبه بادعادتها وذلك في ٣٠ ايار عام ١٩٢٤ •

٣٦ ـ يذكر سبيير وهو وزير هتلر للتصنيع الحربي بأن او امر هتلر كانت تدمير كل دليل او مؤشر عن حياة في المانيا بعد دخول الحلفاء الى برلين فكان يصر على اوامره القاضية بتدمير الطرق والبنايات والمؤنة •••• وكان هتلر يصرح بما معناه بان الامة الالمانية قد انتهت •

— Albert speer. inside the third Reich. london 1970.

خصوصيات اقليمية لا يمكن تجاوزها في كل شرط من هذه الدولة القومية الفتية ·
وكما لاحظنا فان ايطاليا كانت تتطلع الى اعادة مجد روما الامبراطورية وكـــذا الحال مع المانيا بعد توحيدها فانها كانت مترقبة لانشاء الامبراطورية الجرمانيـة المقدسة · فرسالة الشعب الالماني حركة سياسية والتى وجدت لها من صدى في عهد بسمارك عام ١٨٧١ عند توحيدها كانت قد لقنت وتبناها المثقفون الالمان مـــن تاريخيين وفلاسفة وكتاب · فمن اشعار الرومانتكيين الى كتابات كانت وهيكل في تمجيد الدولة وتوسعها الى تمجيد فشتة للشعب الالماني كان الشعب يتغذى مـــن التوجيه المعنوي الاعتدائي نحو اقامة المجتمع المتكامل في محيط جغرافي معين ومكتفي اقتصاديا ضمن محيطه في امة مثالية · فالدولة لدى هيكل هي الامة على الارض ، واذا كانت للدولة هذه الاهمية فان وراء اقامة الدولة تكمن القوة فبالقوة تتوسع الحضارة وما الدولة الا تنظيم عالي للحضارة ·

تمجيد الدولة والقوة مفاهيم اصبحت متداولة بين المثقفين والعامة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر بحيث اصبح هذان المفهومان ذا مضمونين اكثر خطورة بظهور « علم » جديد اكثر اثارة واهمية في التاريخ الحديث لالمانيا بصورة خاصة وفي اوربا بصورة عامة · فكتاب ارثر غابينو الفرنسي « مقالة حول عدم المساواة بين الاجناس الانسانية » ، احتوى مصدر مهم في تأجيج القومية الالمانية حينما اظهر اسطورة العنصر الارى · مما زاد اهتمام الباحثين والتاريخيين بعلم الاجناس بصورة تظهر تفوق « العنصر الالماني على اقرانه من الاجناس الاوربية والعالمية الاخرى » ومما ساعد بالتالى كثيرا في اذكاء روح التوسع والامبرالية لدى الالمان · الهام في العظمة والتوسع وواقع مغاير من حرمان وفشل شهدته الجماهير الالمانية في الحرب العالمية الاولى وفي نهايتها السلبية خاصة بعد معاهدة فرساي يلخص مدى الظلال والخداع التى عاشته الامة الالمانية والتى تريد مخرجا يتجاوز شكلها ويؤكد ما بني عليه من امال في العظمة والقوة والامكانية للامة الالمانية في ايجاد موقع لها تحـت الشمس كما هو ديدن الامة الايطالية عند انتهاء الحرب العالمية الاولى ، مع الفارق بأن ايطاليا كانت مع القوى المنتصرة اما المانيا فقد كانت على رأس القوة الخاسرة وتحملت الفشل الكبير في الحرب بضياع مستعمراتها واقتطاع اجزاء من اراضيها ·

ب ـ الحزب الوطني الاشتراكي :

نشأ هذا الحزب في وقت عرفت فيه المانيا اصعب مراحل ظهورها كدولة بعد فشلها في الحرب الاولى ، فبعد زوال الامبراطورية لم يكن هنالك من خيار لالمانيا الا بالثورة الاشتراكية او ايجاد المؤسسات الديمقراطية ذات النموذج الليبرالي في الحكم كنظام ٠

وقد فشلت الثورة الاشتراكية ولم يبقى الا اعلان الجمهورية الليبرالية جمهورية فايمار في ١١ اب ١٩١٩ (٣٧) ٠ حيث قامت الجمهورية على اكتاف الاشتراكيين الديمقراطيين الذين استمانوا بحكم الظروف بموظفي الامبراطورية كاداريين وبضباط الامبراطورية كنواة للجيش الجديد ٠ فلا الضباط ولا الاداريون كانوا ساس ثقة للعهد الجديد وهم بخلفياتهم يشكلون نواة الاستياء ضد النظام الجمهوري الجديد ٠

وكان للازمة الاقتصادية العالمية دور مهم في زيادة البطالة وفي زيادة التذمر لدى الشعب من سوء الاحوال المعاشية وخلال عام ١٩١٩ نشأ الحزب الوطني الاشتراكي من تجمع ستة اشخاص في مقهى بمدينة ميونخ وتبعهم هتلر بمدة ليصبح رئيسهم ومن بين الستة الاوائل الجنرال فون ايب والرئيس روهم ٠ وفي نهاية العشرين اصبح عدد اعضاء المجموعة ثلاثة الاف عضو ليصبح في نهاية ١٩٢٣ الى خمسة الاف عضو يدفعون ثمن اشتراكهم في الحزب الوطني الاشتراكي ٠ واشتراك القوميين مع الحزب الوطني الاشتراكي ساعد كثيرا في صعود رصيد هتلر وحزبه حيث نال في انتخابات عام ١٩٢٩ معا ٤٫١٣٥٫٣٠٠ صوتا ٠ واجمالا فأن ثلاثة عوامل مجتمعة ساعدت على ازدياد أهمية الحزب الوطني الاشتراكي وهذه العوامل هي : ـ

---

٣٧ ـ تقع مدينة فايمار الان في المانيا الديمقراطية ٠

١ ـ استمرار الازمة الاقتصادية حيث كان هناك ما يزيد على ثلاثة ملايين عاطل في نهاية عام ١٩٣٠ ٠

٢ ـ ازدياد المشاكل الداخلية للجمهورية ومؤسساتها واختلاف وجهات النظر في داخل البرلمان والتي اعاقت ايجاد الحلول اللازمة ٠

٣ ـ اتساع نشاطات وفعاليات الحزب في استقطاب الجماهير ٠ فقرابة ثلاثة الاف وثلاثمائة اجتماع تم عقده من قبل الحزب في كافة المانيا خلال سنة واحدة وهذه الاجتماعات تمت وخاصة في المدن الصغيرة الزراعية وفي اماكن لم تعهد جماهير الفلاحين ان يهتم بها سابقا ٠

فاهتمام الحزب الوطني الاشتراكي بالدعاية كان ذا اثر مهم في استقطابه للجماهير ومن بين المواضيع التى اكدت عليها الدعاية النازية والتى لها صدى عند الجماهير : رفض معاهدة فرساي ، الجمهورية وقادتها ، اليهود الماركسيين ، والنظام الجمهوري ككل ٠ فهتلر كتب ان الدعاية ليست علم ، وعندما يراد اثبات بعض الوقائع للجماهير فان الدعوة يجب ان توجه للمشاعر وبصورة اكثر دقة الى ما يسمى بالمثقفين (٣٨) ٠ فبالدعاية الواسعة حاول الحزب وقد استطاع بنجاح من استقطاب الكثير من الجماهير الساخطة وعجل بذلك القضاء على النظام الجمهورى واقامة الرايخ الثالث الذى انتظرته الجماهير على اعتبار انه الحل الامثل لايجاد الحلول العاجلة والشاملة لاغلبية الشعب ٠

ففي التعليق على برنامج الحزب المقدم من قبل الحزب النازي أعلن بأن هذا البرنامج سوف يتبنى الظروف التى تتلاءم مع البرنامج وليس العكس وكما تفعله بقية الاحزاب حينما تبني البرامج حسب الظروف ٠

ماهو اذن هذا البرنامج الذى اعتمده الحزب الوطني الاشتراكي ؟

---

38 — Cf. new Governwents in Europe. op. cit P.P. 90 - 150.

اعتمد هذا البرنامج اولا في اجتماع عقد في ٢٤ شباط عام ١٩٢٠ (٣٩) ·
وذكر بأن مواد هذا البرنامج لا تتغير أي لا يمكن التنازل عنها · والبرنامج مكون من (٢٥) مادة ويمكن اعتبار ثلاثة مواد منه اساسية لانها تلخص والى حد بعيد سياسة الدولة النازية كما ارتاها المؤسس وعمل بمقتضى هذه المبادىء ومنذ تسلمه الحكم (٤٠) · فالمادة الاولى تطالب وحدة جميع الالمان في المانيا كبرى وتطالب المادة الثانية بالغاء اتفاقيات فرساي وسان جرمان ، وهي الاتفاقيات التى عقدت بعد انتهاء الحرب العالمية الاولى وكرست خسارة المانيا في الحرب ·

اما المادة الخامسة والعشرون فهي تنص وجوب اقامة سلطة مركزية للدولة المنتظرة وذلك في سبيل تحقيق هذه الاهداف المتواخاة · وجاءت سياسة الحزب لتعزز وبمرور الوقت تطبيق هذه الاهداف والتى اتسمت بمنهاج لاعادة بناء وتعزيز الاقتصاد الوطني الالماني وذلك باقامة المشاريع الضخمة استعدادا للحرب وباستبعاد الديمقراطيين الاشتراكيين والشيوعيين من الحياة السياسية وبمعادات اليهود كعنصر سامي « ذا ذهنية مادية ذات جذور شريرة » (٤١) عكس الذهنية الايريانية المنتجه والخلاقة المتأصلة على الارض ·

راجع الملحق رقم (١) لبرنامج الحزب

39 — Dans le salle des fetes Hofbrauhaus.

40 — Cf. williamsl. shirer. tome l. 1972 P. 54. et the New Governments in Europe P. 154.

٤١ ـ نفس المرجع ص ١٥٩ ·

المبحث الثالث

الانظمة السياسية في العالم الثالث

درج الكتاب والمفكرون في تسمية العالم الغربي والتي تتكون من أنظمة الديمقراطية الليبرالية بأنظمة العالم الاول أما العالم الثاني فهي الانظمة السياسية التى اتخذت من الديمقراطية الاجتماعية في المساواة سبيلا وهدفا في حياتها واصول لحكمها · أما دول العالم الثالث فهي مجموعة دول المجتمعات التقليدية والحديثة الاستقلال في القارات الثلاث في كل مكان من امريكا الجنوبية (ما عدا دول امريكا اللاتينية القديمة نسبيا في حيازتها على الاستقلال السياسي) · وافريقيا واسيا (٤٢) ·

فدول العالم الثالث تشق طريقها في الوقت الحاضر بين كتلتين من الانظمة السياسية الليبرالية والاشتراكية · فاصطلاح دول العالم الثالث يستعمل ايضا كبديل لاصطلاحات اخرى او كمرادف لاصطلاح الدول النامية ، او اصطلاح الدول المتخلفة ولكن القاسم المشترك لاغلبية هذه الدول هي في كونها دول لم تصل الى مستوى الدول القومية من الناحية السياسية وتعاني من مظاهر او بعض مظاهر التخلف الاقتصادي والثقافي والصحي كنتائج لهذا التخلف الحاصل ·

لهذا يجب علينا التعرف وتحليل المصطلحات والمفاهيم المتعلقة بهذه الظاهرة المهمة في حياة الامم والشعوب ·

---

42 — Cf. Andre Hauriou - Droit Constitutionnel et institutions politiqucs. paris. montchrestien. 1970.et Maurice picrre Roy - les Regimes politiques du tiers monde. Paris L.G.D.J 1977.

١ ـ راجع كتاب الاستاذ اندرية اريو ـ مترجم الى اللغة العربية ـ القانون الدستوري والمؤسسات السياسية ـ الاهلية للنشر والتوزيع ـ بيروت طبعة ثانية ١٩٧٧ ص ١٣٧ وما يتبعها المقطع الاول تحت عنوان « المشاكل الناتجة عن عدم تكوين امة بالمعنى الكامل » ·

ان نقص التكامل القومي في بعض المجتمعات السياسية النامية ادى الى ضعف الاسس التى قامت عليها دول كثيرة وحتى ان بعض الدول قامت لاسباب بعيدة عن الواقع والتطور الطبيعي لبعض المجتمعات ، فمستلزمات الوحدة القومية كانت غائبة عن بعض الدول المستقلة الحديثة مما أدى الى وقوع الكثير من هذه الدول في مشاكل تتعلق بانتظام سير نظمها السياسية بصورة تفيد التقدم • ومن بين مستلزمات الوحدة للدولة القومية هي العامل الجغرافي ، واللغوي ، والتاريخ المشترك والرغبة في العيش معا •

هذا وان افتقاد الخبرات والوسائل الكفيلة باستعمال الموارد الطبيعية والبشرية في داخل الدول الحديثة الاستقلال ادى الى اتصاف هذه الدول بحالة التأخر بالمقارنة مع الدول المتقدمة التى استغلت مواردها الطبيعية بصورة جعلتها مزدهرة اقتصاديا ومتمكنة من مجابهة العالم بصورة تسمح لها بتطوير ومسايرة الحياة وما تتطلبه من تقدم في كافة الاصعدة •

اما دول العالم الثالث ولنتيجة حداثتها في الحياة السياسية كدول قومية فانها تصطدم في تطلعاتها نحو الحياة الاحسن بعراقيل عديدة يصعب على الدولة الضعيفة ـ الحديثة اجتيازها كلها باسرع وقت وفي ان واحد مما جعل سرعة انجازها وكأنه مطلبا تعجيزيا • ان متطلبات التكامل القومي لكثير من دول العالم الاول والثاني قد اتخذت وقتا كافيا للتكوين ولهذا فان النظم السياسية لهذه الدول عندما تكونت (دولة قومية) فان تشكيلاتها السياسية كدول قومية أتى بصورة تدريجية ولحد ما بصورة طبيعية في أكثرية الدول القديمة الاوربية • اما الدول الحديثة الاستقلال فانها تجابه الان بجانب مشكلة التكوين القومي لمجتمعاتها السياسية مشاكل اخر تختلف بالاهمية من مجتمع الى اخر (٤٣) •

---

43 — Cf. lucien Pye. the Aspects of Political developpement. little Brown. Boston. 1966.

فهناك كما يذكر لوسيان باي في كتابه جوانب التقدم السياسي العديد من الازمات منها : التغلغل ، الاندماج ، المساهمة المشروعية الهوية ، التوزيع ، ص ٦٣ الى ص ٦٧ •

وبعد أن درسنا في فصل سابق الظروف المادية والتاريخية التى أحاطت بتطوير أنظمة العالم الغربي وبالتالي فان دراسة تطورات أنظمة دول العالم الثالث سوف لا تكون بصورة متكاملة ومجدية اذا لم تأخذ بنظر الاعتبار بعض الحقائق الاجتماعية والاقتصادية المحيطة والمتعلقة بهذه الدول النامية وأهم هذه الحقائق :

أولا : ـ المشاكل المتعلقة بتكوين الامة بصورة متكاملة بالنسبة للدول النامية ٠

ثانيا : ـ المشاكل الناتجة عن التخلف ووسائل التغلب عليها ٠

اولا : المشاكل المتعلقة بتكوين الامة بصورة متكاملة بالنسبة للدول النامية : (٤٤)

مع وجود التيارات والاتجاهات القومية التحررية في كثير من بلاد العالم الثالث فان ما يمكن ملاحظته هو (وعلى عكس العالم الغربي) ان هناك العديد مع وجود التيارات والاتجاهات القومية التحررية في كثير من بلاد العالم التكوين القومي نقيض الدول القومية في الغرب حيث وجدت بعد ان سبقتها مظاهر التكوين القومي ٠ ولهذا كان تنظيم الدولة كنتيجة طبيعية لحد مالوجود حقيقة اجتماعية ثقافية في المجتمع الذى اوجد بعدها الدولة القومية ٠

أ ـ العراقيل التي ابطأت وأخلت في بناء الوحدة القومية بالنسبة لدول العالم الثالث ٠

١ ـ العوامل الجغرافية :

التكوين التلقائي للامة يتضمن وجود وحدة او امتداد جغرافي غير منفصل أي متكامل وسبق أن ذكرنا كيف ان غياب هذا العامل قد عمل على عدم خلق اسس وحدوية متكاملة بين انكلترا وايرلندا وذلك لمجرد وجود فاصل مائي ٠

---

٤٤ ـ انظر ـ اندريه اوريو ـ مصدر اشير اليه ص ١٣٧ ٠ الا اننا نشهد حاليا ظاهرة نشوء الحركات الداعية لرد الاعتبار للمجموعات الثقافية والاتنية في الدول الاوربية التي عرفت بوحدتها القديمة ـ اسبانيا ، بريطانيا ، فرنسا ٠

وكذلك الحال مع العديد من مشاكل عدم التكامل القومي المعززة للعامل الجغرافي حيث نجد مشكلة الوحدة القومية تجابهها مشاكل انفصالية بسبب عدم وجود اتصالات فعالة بين مناطق الدولة المترامية الاطراف • فمركز اندنوسيا مثلا هي جزيرة جاوة وعاصمتها جاكارتا ولكن اندنوسيا الجمهورية هي ايضا جزيرة سومطرا ، بورنيو ، جزر سليس والملوكوا والاف الجزر بحيث او خط المسافة بين الشمال الشرقي لسومطرا والى شرق جزر ملكوا يبلغ حوالى اربعة الاف كيلو متر • فالجزر التي تشكل اطراف نواحي اندنوسيا (٨٠٪) من صادرات اندنوسيا بينما نرى ان جزيرة جاوة وهي القلب السياسي تستوعب لوحدها (٨٠٪) من مصروفات الميزانية والاستيراد • هذا الاختلال وجد ايضا سابقا بين اطراف الباكستان والذى انتهى باستقلال بانغلادش والتى هي اغنى من باكستان الغربية وتوفر لها مصاريف الادارة الموجودة في باكستان الغربية •

٢ ـ غياب وضعف العامل المتعلق بالوحدة اللغوية والوحدة المتعلقة بالاجناس : ـ

في الحقيقة وحدة الاديان ومع اختلافها منتشرة في اكثرية دول العالم الثالث بصورة تشير لنا من احتوائها لشعوب عديدة بصورة تفيد الوحدة بين هذه الشعوب وعلى اساس ان الدين يقدم اسس حضارية وقيمة معنوية تفيد وحدة وتماسك الافراد والشعوب حول هذه الاديان • فالاسلام قام بدور موحد بجانب عوامل اساسية اخرى في شمال افريقيا ومنطقة الشرق الاوسط غير العربية وفي الباكستان واندنوسيا والبوذية في سيلان واسيا في جنوبها الشرقي والهندوكية • ولكن الوحدة اللغوية مثلا لم تكن موجودة كاداة تعامل بين اطراف باكستان وذلك لوجود لغات عديدة مثل الافغانية والفارسية والبنغالية والاردو ، والبنجابية • اما الهند فتقدم المثل المطلق في الاختلاف اللغوي واختلاف الاجناس في شبه الجزيرة وشبه القارة الهندية • فهنالك جنسان اساسيان يكونان الهند هما العنصر الاراى في الشمال والعنصر الدرافيدي الاسود في الجنوب والذى يعتقد بانه مستعمر من قبل الشماليين

ومنذ ثلاث الاف سنة • ومع هذا فهنالك ما يقرب (٨٥٠) لغة ولهجة في الهند مع وجود لغة الهندى كلغة تعامل واسعة الانتشار ولكن الحكومة لاتستطيع ان تفرضها كلغة تخاطب رسمية في الهند • وفي افريقيا ايضا نرى بوضوح كيف ان عدم وجود الوحدة اللغوية ووحدة الاجناس استغلت فيها لقيام حروب اهلية عرقلت تكون الدولة مثل حرب بيافرا في نيجريا والحرب الاهلية في الكونغو ـ كنشاسا بين اقاليمها المختلفة ـ احداث اقليم شابا لعام ١٩٧٧ ـ واحداث كتنغا سابقا •

٣ ـ العامل التقليدي كصفة لعديد من المجتمعات في الدول النامية :

وهنا يبدو لنا مثل الهند سباق في كونه حكم على الطريقة التقليدية بواسطة امراء ورؤساء وطوائف تذكرنا بعصر القرون الوسطى • فما عدا المناطق التي كانت محكومة مباشرة من قبل الادارة الانكليزية كان هنالك (٦٠٠) امارة ومملكة يقوم اساس حكمها على اصول قديمة تبلغ من العمر مئات السنين ومحتوية ومنضوية تحت حكمها اكثر من نصف مليون قرية • وفي افريقيا ايضا كان هنالك قبل الاستقلال نظام حكم يقوم على السلطة الموجودة لدى رئيس العشيرة او الرؤساء المحلين ، فالرئيس المحلي كان يتمتع بسلطة سياسية واجتماعية ودينية متعلقة بمنطقة معينة وسلطاته كانت تصطدم بالتالى مع سلطات الحكام المحلين الاخرين مما لا يساعد على وجود وحدة قومية واسعة حتي ولو اكثر قليلا من القرى والمناطق غير الشاسعة (٤٥) •

ب ـ النتيجة الاساسية الرئيسية لعدم التكوين الكامل (الناقص) للامة :

ان المؤسسات الديمقراطية التقليدية (الغربية) التى اقيمت في انظمة دول

فلا يكاد يمر يوم دون ان نسمع ونقرأ باحداث عنق تتعلق بمطالب قادمة من الباسك ، البرتون ، الايرلنديين في اسبانيا ، فرنسا ، بريطانيا •

45 — Cf. Daniel lerner. the passing of traditional society. the Free press. New York. 1968.

العالم الثالث . لا تمثل النتيجة التلقائية والطبيعية لعملية (تأميم السلطة) كما حدث في الديمقراطيات الغربية (٤٦) .

فالعملية الطبيعية لمسيرة الديمقراطية بالنسبة الى انظمة العالم الغربي التقليدي هي تأميم السلطة . في البداية كانت هنالك صعوبة في نطاق الدول القومية الغربية بأن يعود الحكم أو السلطة للجميع كما هي الحالة سابقا في الدولة اليونانية القديمة . فالسلطة في الدول القومية كانت تعود الى قلة وبعد فترة طويلة نسبيا اصبحت تعود للامة ، أي ان السلطة ملكت الى الامة وهذا التملك جرى بواسطة عدة اجراءات بفضل تعميم الحقوق السياسية والحريات الفردية والتي بواسطتها يستطيع الفرد (من خلال الحرية السياسية وحرية الرأى) أن يصبح مراقبا للسلطة .

وبالنتيجة فان مسيرة تأميم السلطة الفردية في الديمقراطية تفترض اذا وعي الشعب على انه الماسك الحقيقي بزمام السلطة وهذا بدوره ادى الى تعميق النقطتين :

١ ـ ان الشعب بعد ان حصلت لديه القناعة بانه الممسك الحقيقي على زمام السلطة نزع الى مراقبة الحكام والسيطرة عليهم بواسطة الوسائل المتوفرة لديه .

٢ ـ قبول الحكام لهذا التأميم وهذه المراقبة والسيطرة على سلطاتهم . هذه المسيرة لتأميم سلطة تقود الحكام لم تجد لها صدى في انظمة دول العالم الثالث النامية . فمن جهة ، الشعب لايمتلك ولايستطيع بسرعة اكتساب الاعتقاد بانه القابض او المسك الاصلي للسلطة ، ومن جهة اخرى ليس لديه الرغبة ، ولا الوسائل في السيطرة على السلطة . فالتقليد السائر في الكثير

---

٤٦ ـ في هذا الخصوص فقد كتب الجامعي روحية جيرار شواز نبرغ باننا نشهد حاليا عملية تزايد السلطة في الدول النامية وعملية تقليل السلطة في الدول المتقدمة .

Cf Roger - Gerard schanartzenberg Sociologie Politique Mohtchrestien. 1977 PP. 336 et suivart.

من دول العالم الثالث هو لصالح الحكم القوى وحتى المطلق · فتكوين الرأى العام ومعرفته تعتبر من الامور الصعبة في اغلبية دول العالم الثالث · اما الان وسائل المعلومات والدعاية من صوتية وصورية هي بيد الحكومة او ان اغلبية سكان الدول هم من الاميين الذين لا يقرؤون ولايهتمون بالامور العامـــة ، فكثير من الافراد يشعرون بالانتماء الى مدينة او عشيرة اكثر من انتمائهم الى دولة · ومن المعروف بالنسبة الى بريطانيا مثلا ان عملية صنع الدستور من قبل اقلية بدأت حتى قبل اشاعة الديمقراطية بينما الحال في العديد من دول العالم الثالث انها تريد ان تصل الى كل الاهداف بوقت واحد وهـذا شيء مستحيل التحقيق ·

فالحكام لا يمكنهم ان يقبلوا بمراقبة وسيطرة المحكومين او الشعب وذلك لعدة اسباب ، فالفئة الحاكمة والمتكونة من النخبة او الصفوة السياسية والادارية هي قليلة العدد في بعض الدول وهي تشكل الفئة الاكثر اطلاعا ومعرفة بالشؤون العامة فلايمكن ان يتصور ان تكون هذه الفئة القليلة مسيطرة عليهامن قبل الاكثرية التي ينقصها ادراك الكثير من الشؤون العامة ·

كما ان ادارة وتسير الشؤون العامة يتطلب وجود فئات عديدة وكثيـــرة في الدولة بحيث ان الفئة الواحدة اذا لم يقبل بسلطتها فيجب ان يكون هنالك مجـال لفئة أو جماعة اخرى ان تحل محلها وهذا أيضا غير ممكن لنقص في الكوادر والمهيئين لادارة الشؤون العامة ·

فالدول المستعمرة كانت قد احتكرت الادارة لنفسها ولم تحاول أيضا ان تهيء كادر او مجموعات كفوءة لتسلم السلطة من بعدها ما عدا بعض الحالات المتمثلة في اعداد موالين للسلطة المستعمرة لتولي الشؤون العامـــة لحفظ مصـــالح الدولة المستعمرة ·

كما ان احلال السلطة من فئة الى اخرى يتم في الدول الغربية بواسطـــة اجراءات يقبل بها مسبقا (قبول قواعد اللعبة) اما في العديد من دول العالم الثالث

فان احلال فئة بدلا من فئة يتم باجراءات لاينقصها ابدا استعمال اسلوب العنف او التهديد باستعمال القوة ٠

بعد ان تم عرض ما يتعلق بالمشاكل المتعلقة في التكوين غير الكامل للامة وما تبعه من عدم تكامل معني الدولة في حالات كثيرة من دول العالم ، نرى ان مشكلة بناء الدولة تبقى وفي الدرجة الاولى معضلة الكثير من الدول النامية اذ بدونها لايمكن ان نتصور امكانية حل مشاكل التخلف الاخرى والتي توجب الحل ايضا في مجتمع الدولة القومية ٠ وهو المفهوم ـ الدولة القومية ـ الذى يشكل القاعدة الاساسية في التعامل داخليا وخارجيا في المحيط الدولي ٠

بقى لدينا ان نستعرض المشاكل الناتجة عن التخلف والوسائل الواجب اتباعها للخروج من حالة التخلف ٠ وهذا يستوجب تقديم تعريف مقبول لمعنى التخلف الاقتصادي والتكنيكي اولا وتبيان عدم المساواة الناتجة عن التخلف من ثم الكلام حول المساعي المبذولة في سبيل التقدم والنمو ٠

١ ـ يتفق الكثيرون في القول بأن البلد المتخلف او النامي هو الذى لم يحصل على مستوى الدول المتقدمة ولاسباب متعلقة في عدم استثمار رؤوس الاموال والوسائل التكنيكية للاستفادة منها بصورة كاملة من استخدام المصادر البشرية والمواد الاولية على الشكل الذى تسمح به المعرفة للاستعمال ٠

وهذا لا يعني بأن جميع البلدان النامية متساوية فيما وصلت اليه من درجة التخلف فكثير هي الدول التي تعمل ولديها من الوسائل للوصول الى درجة من النمو في قطاع على حساب قطاع اخر ٠ ولكن يتفق ايضا ان بعض الدول تعتبر متخلفة طالما ان معدل دخل الفرد لا يزيد سنويا عن مئة دولار وهو ما يعادل (٣٣) دينار فهنالك تقريبا ملياران من البشر موزعين على أفريقيا وآسيا وحتي في بعض مناطق من امريكا اللاتينية يعيشون في مستوى البؤس والفقر ٠ فالمعيار في نطاق التأخر الاجتماعي ان التخلف هو : عالم الجوع نسبة عالية من الوفاة وخاصة بين

الاطفال ونسبة عالية من الولادة ـ ومن معايير التخلف اقتصاديا اشاعة استعمال الوسائل البدائية في الزراعة وقلة في استعمال الطاقة الميكانيكية وضالة انتشار التصنيع وضمور القطاع التجاري ٠

٢ ـ التفاوت الحاصل أو عدم المساواة بسبب التخلف :

١ ـ ازدياد التفاوت بين الدول المتقدمة والدول النامية المتخلفة في هذه الحقبة الزمنية وهي الثلث الاخير قبل القرن الواحد والعشرين او الثلث الاخير من القرن العشرين يستطيع المراقب ان يلاحظ من الناحية الاقتصادية امكانية تقسيم العالم اقتصاديا الى ثلاث مناطق حسب التسلسل والتدرج الهرمي أي من الناحية أهميتها وتقدمها :

١ ـ فهنالك منطقة La zone البلدان المتقدمة تكنيكيا والتي تعتبر المستفيد الاول المباشر او غير المباشر من الثروة الصناعية الغربية وعلى رأس هذه الدول الولايات المتحدة الامريكية وحيث العائد لكل فرد يكون بين ثلاثة الى سبعة الاف دولار سنويا ٠

وهذه الشعوب المميزة بدخلها مجموعها خمسمائة مليون نسمة وجميعها أو أغلبها من الجنس الابيض ٠

٢ ـ وهنالك المنطقة الثانية وعلى رأسها الاتحاد السوفيتي واليابان وبعض دول أوربا الشرقية والتى تمتاز بتقدم الصناعة فيها خاصة وان بعضها ذو درجة حضارية عليا صناعيا مثل (جيكو سلوفاكيا ، المانيا الشرقية وبولونيا أو بولندا وهنالك بلدان من بلدان امريكا اللاتينية هما المكسيك والبرازيل(٤٧)

---

٤٧ ـ من الملاحظ في هذا الصدد ان هنالك تخلف في منطقة او مناطق في داخل الدولة المتقدمة فمثلا اقليم بارا في البرازيل ومدينة سان باولو وريود يجانيرو وميناس جيراز هو قسم من المناطق المتقدمة صناعيا تضاهي في تقدمها الكثير من المدن الصناعية مع وجود منطقة (النورد أيست) الشمال الشرقي والتى تعتبر من اكثر البلدان او المناطق تخلفا في العالم ٠

يتمتعان ايضا بتوسع وتقدم في الصناعات • ومجموع نفوس هذه المنطقة الثانية هو خمسمائة مليون نسمة • ودخل الفرد بين خمسمائة الى الفين دولار •

٣ ـ اما المنطقة الثالثة فتتكون من بقية البشر والذى يبلغ دخل الفرد فيها أقل من مائتين دولار سنويا حتي ان هنالك عددا من السكان يبلغ (٤٧٥) مليون شخص يبلغ الدخل الفردي السنوي اقل من ١٠٠ دولار و ٦٠٠ مليون نسمة أقل حتى من خمسين دولار سنويا (٤٨) •

والمشكلة ان الدول المتقدمة ليس فقط في تجاوزهم التقدم الصناعي والى مراحل اعلى وانما يربحون تباعا التقدم كل يوم مسبقا •

فظاهرة التقدم هي ليست فقط شعورية ومتعمدة وانما ناتجة من وجود ظاهرة التقدم نفسها والتي تسمح بالتقدم • لذلك فان القول او اعطاء صفة الامبريالية والاستعمار الجديد لهذه الظاهرة عند التعامل معها كارضية وواقع للحياة الدولية هي صفة ملائمة وحقيقية •

فالدول النامية مستغلة وتساعد في نفس الوقت من قبل الدول المتقدمة ولكن الاستغلال هو اكثر من المساعدة والمعونة المعطاة • فتحديد أسعار المواد الاولية المنتجة من قبل الدول النامية بواسطة الدول المتقدمة بحد ذاتها تعتبر من الشوائب في التعامل الامبريالي المفروض من قبل الدول الصناعية وصحيح ان الدول العربية بواسطة التاثير على الاوبك تحاول ان تقضي على الغبن الحاصل من قبل الامبريالية العالمية ، الا ان الدول الغربية تعمد الى زيادة الانتاج والى حد البذخ واستهلاك الموارد الاولية وعلى حساب الدول النامية مما يزيد من الهوة في الائتلاف المرجو

٤٨ ـ احصاءات الامم المتحدة في كتابها السنوي لعام ١٩٦٨ ، ان الزيادة السنوية للسكان هي بمعدل (٦٠) مليون شخص في العالم •
بالنسبة الى الولايات المتحدة الامريكية حاليا يصل الدخل (١١) الف دولار سنويا • الرقم ارتفع في الثمانينات الى ١٢ الف دولار الا ان الدخل السنوى الفردي في دولة الامارات هو الرقم الاعلى حيث بلغ ٤٢ الف دولار كمعدل للشخص الواحد •

World statistics in brief. U.N. 1983

بين الدول النامية والمتقدمة في المقدرة الانتاجية لكافة المنتجات وهذا ايضا يؤكد ويعزز الاختلاف الموجود بين الدول النامية والمتقدمة فيما يخص شبه النمـــو الاقتصادي الحاصل لدى الاجهزة ٠

٢ ـ فقدان عدالة توزيع الدخل ضمن الدول النامية :

حيث يلاحظ ان هنالك بعض الفئات في الدول النامية تتمتع بدخول عالية جدا لا تتناسب مع الدخول الاخرى للاغلبية في داخل المجتمع ٠ وهذه الظاهـــرة تلاحظ بصورة خاصة في البلدان التى لديها طبقة ارستقراطية تمتلك الاراضـــي للشخص الواحد ٠

والعقار ، وبالتالي فان هذه البلدان تفتقر الى المدن الكبيرة ، وانتاجها يكـــون زراعى من قبل غالبية السكان الذين يعشون على الزراعة وتحت وطأة العمل الشاق والديون لاصحاب الاملاك العقارية والارضي ٠

يستنتج في هذه الحالة استمرار التخلف من ناحية وصعوبة تطبيق وعمـــل الديمقراطية بصورة صحيحة من ناحية اخرى ٠

في الواقع ان عمق الديمقراطية بصورة صحيحة لا يتم بالضرورة عندما يكون هنالك فقط تعميم حالة المقدرة والميسورية للمواطنين وليس فقط المساواة عمليا بين المواطنين ، ولكن يتطلب بان لا يكون السعي للحصول على وضـــع معاشـــي يستوعب كل طاقة المجهود الشخصي وان تكون السلطة الاقتصادية والاجتماعيـــة محصورة بين يد القلة ٠

ومع هذا فان هذه الشروط الاولية لم تتوفر حتي بالنسبة لكثير من سكان دول العالم الثالث للاسباب التالية :

أ ـ كيف يمكن ان نتصور مثلا وجود توافق بين وجود الحـد الادنـــى للشخص من الاهتمام بالشؤون العامة Sens Civique وبين اشباع حاجاته الاولية من ماكل ومشرب ؟ ٠٠ كيف يمكن تصور

اهتمام شخص بالامور العامة للدولة وبين الملاحقة والسعي اليومي لسد حاجة الشخص الاولية (٤٩) ٠

واذا كان الحال كذلك ، فكيف يمكن لهؤلاء الاشخاص ـ عند منحهم حق الانتخاب ـ أن يفهموا ويقدموا ثقتهم الى المرشح وعلى اساس ان يخرجهم من مأزق الحاجة الملحة ويعطى لهم بالنتيجة شيء من الامل (٥٠) الواقع عكس ذلك لان جانب الاستغلال والتلاعب (لوجود الفقر والجهل) يصح أن يكون هنا معيارا لتوجيه أصحاب الرأي الحقيقي (وهم الراغبون فيما هو كائن) ليس للوجهة المراد منها النمو والتطور نحو الحياة الافضل ٠

ب ـ تمركز السلطة بيد فئة ارسقراطية من ملاك الارض والعقار أو الماليين والمرتبطين بمصالح وقوى اجنبية يجعل من امر عمل المؤسسات الديمقراطية الغربية بصورة حقيقية او اعتيادية غير ممكن بتاتا ٠ وهذا ما يمكن مشاهدته وملاحظته في الكثير من بلدان امريكيا اللاتينية بصورة خاصة وفي بعض الدول الاسيوية كفيتنام قبل استلام السلطة من قبل الثوريين وتايلاند والدول العربية ٠

فوجود السلطة محصورة بين يد اقلية محلية تظهر بصورة جلية في دول امريكا جنوب ريوكرندا(النهر الذى يفصل بين الولايات المتحدة الامريكية والمكسيك)

---

٤٩ ـ المعنى اصطلاح الاهتمام بالشؤون العامة ٠

٥٠ ـ هذا يدفعنا للقول ان الحاجة الملحة والمستمرة للمواطنين لسد حاجاتهم يمكن ان يوجد سخط وتذمر وبالتالي يكون عامل مهم للثورة وهذا مالا يرضى الحكام بطبيعة الحال ٠
وحسب نفس الاحصاءات فان الدخل الفردي سنويا هو بحساب الدولار الامريكي :
١ ـ العراق ـ ١٩٣٦ حسب عام ١٩٧٨
٢ ـ الاتحاد السوفيتي ٢٥٨٠
٣ ـ سويسر ١٤٫٨٣٢
٤ ـ فرنسا ١٠٫٥٥١
٥ ـ انكلترا ٩٫٣٥١

حيث تعمد امريكيا بواسطة الشركات الاحتكارية على تثبيت حكم الاقليات المستفيدة وحتى التدخل العسكرى المباشر في بعض البلدان في حالة حدوث تغيير او حتى التوقع بحدوث تغيرات في غير صالح المؤسسات الخاصة كالتدخل العسكرى في كوبا . سان دومانيك ، تدخل عسكري غير مباشر وما رافقه من تحضير مباشر (البرازيل عند قلب حكومة كولار عام ١٩٦٤) وقلب حكومة الرئيس الليندي في ١٩٧٣ في التشيلي .

وما عدا الحكومات الضالعة تحت التأثير المباشر للقوى الغربية ذات المصالح ، فأن هنالك العديد من انظمة دول العالم الثالث التى بدأت تعي حقيقة العالم الغربي وأهدافه في السيطرة والاستغلال الاقتصادى والسياسي فبدأت تتجه نحو معاداته ونحو الوقوف بوجهه ، وفي نفس الوقت اضحى العديد من دول العالم الثالث يتجه نحو توثيق عرى الصداقة مع بلدان العالم الاشتراكي أملا في استلهام شروط احسن للتعامل في سبيل تأكيد ذاته ومن ثم التقدم (٥١) . وفي وقت لاحق احرزت هذه العلاقات بين الامم شعورا متزايدا في الاعتقاد بأن العالم ليس منقسما الى عالم رأسمالي وعالم اشتراكي بقدر ما هو عالم منقسم الى عالم متقدم صناعي وعالم متخلف نامي (٥٢) خاصة بوجود سوق عالمى تحدد اسعار تداول حاجاته في بورصات العالم الغربي .

من هنا يمكن اذن تحديد النظر الى ما يجب عمله في نطاق الخروج من الطريق المسدود (طريق التخلف) وتبيان الصعوبات التى تجابه عمل مقومات الدول النامية

---

٥١ ـ موقف دول العالم الثالث تجلي سياسيا في التجمع ضمن مجموعة عدم الانجياز واقتصاديا ضمن مجموعة السبع والسبعون حيث نظم هذه المجموعة ١٢٦ نظاما سياسيا واهم اهدافها تغير النظام الاقتصادى العالمى في التعامل لصالح عدالة العلاقات الاقتصادية .

٥٢ ـ هذه الفكرة طرحها في محاضراته في جامعة السوربون الاكاديمي ريمون ارون في كتابه ثمانية عشر درس في المجتمع الصناعي ومنذ عام ١٩٥٧ فهو يذكر بان زيارته لاسيا بينت له انه من موقع دولة نامية لاحظ تقارب الدول الاشتراكية مع الدول الرأسمالية في كونها دول مجتمع صناعي .

في اتباعها الديمقراطية الغربية ·

مساعدة الدول النامية اقتصاديا يجب ان يؤخذ بالاعتبار من قبل الدول المتقدمة ، ومع هذا فان مساعدة الدول المتقدمة للنامية تبدو ستارا واهيا من حيث قيمة المساعدة المقدمة · وعليه فان الاساس هو ان تعتمد الدول النامية على نفسها للتغلب على التاخر في كافة نواحي الحياة · فالجهد اذن يقع على عاتق الدول النامية نفسها في سبيل التقدم وهذا الجهد المبذول شاق ويعتمد على محاولة الوصول الى انسجام في كافة الاصعدة العامة والحيوية في الدولة · فالتقدم الزراعي يجب ان يعتمد على الصناعة ، وبناء الاسس الكفيلة يكون بالتخطيط الشامل بحيث يستوعب التقدم كافة فئات المجتمع ومتكفلا بكافة القطاعات ·

ولهذا يستوجب التقدم تدخل الدولة المباشر وذلك يعمل استراتيجية متكاملة الابعاد ومعتمدة اما على : ـ

١ ـ الاستراتيجية الليبرالية :

وهي التي درجت عليها الدول الغربية الرأسمالية والتي تنطلق في التاكيد على ايجاد المؤسسات الحرة بدون خلق عقبات امام توسع هذه المصالح الفردية · وهي تعتمد بذلك بنشوء المؤسسات الفردية على المساعدات الخارجية الواسعة وبضمان هذه الاستثمارات الخارجية · ولكن هذا النوع والاعتماد على هذا النمط في التقدم لم يؤد الى نتائج مثمرة لاقتصاديات الدول النامية فهو أدى الى استغلال المصالح الرأسمالية الخارجية لبعض الدول النامية وذلك بالتاكيد على نوع واحد من انواع الانتاج وترك المجالات الاخرى غير مستثمرة · مع التاكيد ان هذا النموذج للتقدم ادى الى استحواذ الشركات الاجنبية ليس على اقتصاد البلد وانما افقد أو سلب حتى استقلال البلد سياسيا ·

٢ ـ الاستراتيجية الشمولية او الجماعية في التقدم :

وهي التي تعتمد في وضع مخطط شامل للمجتمع بجميع قطاعاته ومرافقة ، وتلجأ الى فرض الادخار واستثمار العنصر البشرى في العمل وبذلك لا تعتمد على

الاستثمارات الاجنبية · فسرعة نمو الاتحاد السوفيتي والصين بعد ثورة كل منهما الاشتراكية عززت فعالية هذه الاستراتيجية في الاخذ بيد الشعب في طريق النمـــو السريع · ولكن هذا التقدم كان على حساب الصعوبات العظمى وثمنه التضحيات الكبرى التى لحقت بكل من هذين الشعبين ·

هل هناك من طريق ثالث للنمو ؟ اذا كان هنالك طريق ثالث فيجب ان يأخذ بنظر الاعتبار الضرورات القصوى للتقدم مع محاولة عدم التفريط بالحـــقوق الانسانية وخاصة ان هدف التقدم هو المجتمع والفرد وبالتالي فأن اقامة نظـــام سياسي اجتماعي يصلح ان يعمل للتقدم وبكونه انسانيا يجب ان يوفق بين ضرورات التقدم وتطورات العدالة والمساواة بين افراد المجتمع الواحد في دولة واحدة ·

فللدولة اذا دور مهم واساسي في الاخذ بيد الامة لتثبيت دعائمها

الفصـــل الثالث عشـــر

تطور ممارسة السلطـة الحاكمـــة في الانظمـــة السياســـية الغـــربية

في هذا الفصل سنبين قواعد ووظائف كل من الهيئتين التنفذية والتشريعيـة في الانظمة السياسية الرئيسية موضحين في المبحث الاول تطور الوظيفة التنفيذيـة في المجتمع الصناعي المتقدم ٠ بصورة خاصة ذاكرين في مبحث ثاني مكانة الوظيفة التشريعية ٠

المبحـــث الاول :

الوظيفـــة الحكوميـــة :

تضخم اعمال وواجبات السلطة التنفيذية في وقتنا الحاضر يدعونا الى النظر مجددا الى هذه السلطة وليس على اساس انها الجهة التى تقوم بتنفيذ القوانين وانما دورها يتوضح اكثر في كونها الجهة الموجه والقائدة لسياسة الدولة وعلـــى أعلى المستويات ٠

فالفقه التقليدي كان ينظر الى هذه السلطة وكأنها هيئة تابعة للسلطـــة التشريعية ليس الا ٠ وقد تعززت هذه النظرية بالاتجاه الليبرالي من ضـــرورة ضمان الحرية السياسية والاقتصادية للافراد بمنأى عن أهمية الدولة ومـــن ثـــم تضييق نطاق تدخل الدولة في شؤون الافراد سياسيا واقتصاديا ٠ ولكن تحـــويل الواقع السياسي للمجتمعات السياسية وخاصة في فترة ما بين الحربين العالميتين تظهر لنا مدى انحسار هذه الفكرة التقليدية عن التطـــبيق العملي للوظيفـــة التنفيذية ٠

ـ أسباب زيادة اهمية السلطة التنفيذية ـ هنالك اسباب عديدة مجتمعة او منفردة عملت على صعود نفوذ واهمية السلطة التنفيذية وهي :

١ ـ كانت السلطة التنفيذية ممثلة بوجود الملك كرئيس اعلى وفعلي في الدولة واصبح ومنذ فترة ليس بعيدة جدا وخاصة في اوربا رمزا لا حول له ولا قوة الا اسميا • كما ان السلطة اصبحت جمهورية ملكية في كثير من الدول الاوربية مما ادى الى ضرورة قبول قطاعات مهمة من الشعب بانتخاب رئيس اعلى للدولة يكون حكما رئيسا للجمهورية وليس بملك •

والملاحظ انه لم يكن هنالك تحرز من الرئيس الاعلى الجمهوري كما هو الحال مع وجود ملك ، فلهذا لم يقابل انشاء النظام الرئاسي في الولايات المتحدة الامريكية في معارضة ، طالما ان الرئيس كان منتخبا وهو يمثل السلطة التنفيذية •

٢ ـ تطور الادارة المنظمة للمصالح العامة في المجتمع :

كانت السلطة التشريعية تعبر عن الرغبات العامة في المجتمع دون الاهتمام بالمواضيع التفصيلية والفرعية لكيفية تحقيق وضمان الامور العامة • اما السلطة التنفيذية فكانت لديها الوسائل التى تستطيع ان تشرف وتدير المصالح العامة بما لديها من موظفين واختصاصيين في كافة الشؤون فهي كانت اكثر تماسا مع الشعب وذلك لتوفر المعلومات والتفاصيل لديها •

٣ ـ ضرورات العمل المباشر والسريع :

في عالم سريع التغير في المتطلبات والحاجات ومعقد في العلاقات بين الاجزاء المتضاربة المصالح لا يصار الى التوفيق وحل المشاكل بصورة جيدة وفعالة الا بوجود جهاز يتولى عمله بصورة متوازية في السرعة والتخصص لمجابهة المشاكل المتعاضمة لضمان سير النظام الساسي وذلك باتخاذ القرارات الحاسمة فلا يتصور امكانية قيام البرلمان باعضائه الكثيرين العدد وبمناقشاته الطويلة بتقديمه حلول عاجلة وانجازات حاسمة لكافة او حتى لغالبية المشاكل والازمات والقضايا المعروضة عليه •

لهذا وبمثل ما اصبحت الحكومة متصدرة عمليا في المواقع الامامية لمجابهة المشاكل اضحى للبرلمان دور لا يتعدى في كثير من الاحوال عن كونه دور مراقبة وتصديق وحتى في اكثر الانظمة الديمقراطية عراقة ٠

٤ ـ كما ان تقدم وسائل الاعلام بمختلف اشكالها ووسائلها ساعدت في ابراز شخصيات منفردة جذابة للجماهير بينما الحال يختلف مع البرلمانيين الذين لم يعتمدوا كثيرا ولم يطوروا الالتجاء الى هذه الوسائل الاعلامية في شد الجماهير لهم ٠ فمن الناحية النفسية يشعر الافراد بانجذاب الى حاكم واحد ، وليس الى مجموعة من البرلمانيين لا تحديد من بينهم لمن يتولى حقيقة السلطة ٠

كل هذه العوامل والاسباب ساعدت في تطور دور وتعاظم الوظيفة التنفيذية الحكومية بشكل يبرز شخصيات السلطة في الانظمة السياسية للدول الغربية الصناعية وسنحصر دراسة السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا وفرنسا من خلال دراسة ثلاثة مواضيع متعلقة بالسلطة التنفيذية ٠

المطلب الاول : اجراءات اختيار السلطة التنفيذية ٠

المطلب الثاني : وحدة القيادة في السلطة التنفيذية ٠

المطلب الثالث : تحديد مسؤولية السلطة التنفيذية ٠

المطلب الاول :

اختيار رئيس السلطة التنفيذية

من السمات الاساسية للديمقراطيات الغربية ايا كان نظام حكمها ـ برلماني ام رئاسي ام ملكي ـ ان يكون رئيس السلطة التنفيذية منتخبا وبالرغم من صور الانتخاب الذى يمكن ان تتم فيه مراحل هذه الانتخابات ٠ بحيث يمكن ان يكون رئيس السلطة التنفيذية رئيسا للجمهورية او رئيسا للوزارة فانه يتعين بأن يكون الانتخاب على الاشكال التالية : ـ

ب ـ اختيار بواسطة الحزب :

يعهد الحزب اعتياديا في اختيار الشخص المناسب من بين اعضائه لتبوء منصب مرشح الحزب او المتكلم باسمه وذلك للقيام بما يعهد اليه الحزب من مهمات اساسية . ويتم الاختيار من قبل الاحزاب للرؤساء بصورة مختلفة من حزب الى اخر .

١ ـ اختيار قادة الاحزاب في بريطانيا :

تمتاز عملية اختيار قادة الحزبين بصورة خاصة المحافظين والعمال بأهمية كبرى وذلك لانه في حالة نجاح الحزب في الانتخابات يتعين عندها ان يكون رئيس الحزب حكما رئيسا للوزراء . ومنذ عام ١٩٦٥ قرر الحزبان بأن يتم اختيار رئيس الحزب بواسطة الاعضاء البرلمانيين وبذلك يمكن القول بأن الحزبين اظهرا اهتمامهما بالناخبين في تعيين الرؤساء اكثر من اهتمامهما بأعضاء الحزب . فرئيس الحزب يكون منتخب من قبل ، الذين انتخبوا وليس لكونهم اعضاء في حزب .

وبعد هذا الاجراء في الاختيار الذى تم بواسطة الاعضاء الحزبيين البرلمانيين فان المرشح لقيادة الحزب يسمى شكليا اما مؤتمر الحزب ليحصل على موافقتهم . وهذا النظام الذى تبناه حزب المحافظين في ٢٥ شباط عام ١٩٦٥ عمل به في شهر تموز نفس العام لاختيار ادوارد هيث ليخلف الكسندر دو كلاس هيوم الذى استقال من رئاسة الحزب .

ونفس النظام متبوع في حزب العمال بدون الرجوع الى تصديق من قبل مؤتمر الحزب .

٢ ـ اجراءات اختيار رئيس الجمهورية في فرنسا :

في نطاق نظام الجمهورية في فرنسا يجب ملاحظة اختيار رئيس السلطة التنفيذية قبل تبديل الاساس الذى قام عليه عام ١٩٥٨ .

١ ـ اختيار رئيس الجمهورية حسب دستور عام ١٩٥٨ (المادة ٦ من الدستور) .

أ ـ اختيار رئيس الجمهورية قرر وحسب ما ارتاه ديغول في خطاب بايو عام ١٩٤٦ من انه يجب ان يتم بواسطة هيئة انتخابية محددة العدد (فليست هي مجموعة النواب ولا الشعب بكامله) وانما هيئة موسعة مكونة من اعضاء البرلمان واعضاء المجالس العامة واعضاء الجمعيات والاقاليم لما وراء البحار وممثلي مجالس البلديات وبالتالي فان مجموع عدد الهيئة الانتخابية الذين يحق لهم اختيار رئيس الجمهورية هم ثمانون الف ناخب (١)

ب ـ اختيار رئيس الجمهورية بعد قانون الاستفتاء في ٢٨ تشرين اول ١٩٦٢ بعد هذا الاستفتاء الذى طرح فيه الجنرال ديغول فكرته في الخطاب التلفزيوني في ٢٠ ايلول ١٩٦٢ فان اختيار رئيس الجمهورية يتم بواسطة الاقتراع العام المباشر السري لكل المواطنين ٠

واهم المسائل التي تكلم فيها المرشحون في انتخابات عام ١٩٦٥ كانت منصبة على المشاكل الاوربية والقضايا الاقتصادية في فرنسا ٠

٢ ـ انتخابات رئاسة الجمهورية الفرنسية لعام ١٩٦٩ :

تقدم لهذه الانتخابات بعد الحصول على شروط الترشيح سبعة سياسيين هم بومبيدو ، بوهير ، دكلو ، ديفير ، روكارد ، ديكوتيل ، وكريفين ٠

١ ـ ترشيح بومبيدو ـ قام على اساس الاستمرارية والانفتاح ـ فهو ممثل الديغوليين ، الشرعي خلفا لشارل ديغول من اجل المحافظة على اسس الجمهورية الخامسة ، وحصل على (٤٤٪) من الاصوات ٠

٢ ـ ترشيح بوهير ـ وكان رئيس لمجلس الشيوخ ورئيسا للجمهورية وكالة بعد

---

١ ـ هذا القانون الاستفتائي الذى صوت عليه في ٢٨ تشرين اول صدر مصدقا عليه في ٦ تشرين الثاني نفس السنة ٠ وبذلك فقد عدلت المادة ٦ و ٧ من دستور عام ١٩٥٨ ليصار الى انتخاب رئيس الجمهورية بواسطة استفتاء شعبي مباشر ، حسب التعديل الدستورى الذى تم عام ١٩٦٢ واخذ بموجبه عام ١٩٦٥ ٠

استقالة الجنرال ديغول ، فقد قدم نفسه ضد الحكم الشخصي وضد السيطرة الاعلامية التي اتبعت في عهد ديغول • وقد حصل على ٢٣٪ من الاصوات المعلنة •

٣ ـ ترشيح ديكلو ـ وقدم نفسه بعد ترشيح الحزب الشيوعي الفرنسي له على اساس انه يمثل اليسار والديمقراطيين • وقد حصل على نسبة (٢٧ و ٢١٪) من الاصوات المعلنة في الدور الاول •

٤ ـ ترشيح ديفير ـ وقدم نفسه مع منديس فرانس كرئيس وزراء مقبل وقد رشح من قبل حزب الاشتراكيين • وحصل على نسبة (٥٫٠١٪) من الاصوات المعلنة •

٥ ـ ترشيح روكارد ـ وقد رشحه حزبه ـ الحزب الاشتراكي الموحد ـ وعلى اساس تمثيله اليسار الاشتراكي وحصل على نسبة (٣٫٦١٪) من المصوتين •

٦ ـ ديكوتيل ـ ترشيح ديكوتيل كان بصفته مستقل بعيد عن التيارات الحزبية وقد جمع نسبة (١٫٢٦٪) من الاصوات المشتركة فعلا في الانتخابات •

٧ ـ ترشيح كريفين ـ (مع رفضه لفكرة الانتخابات) فقد رشح عضو عصبة الشيوعيين (تروتسكيين) نفسه ليوضح بواسطة الدعاية الانتخابية اسباب احداث ١٩٦٨ ويطور على اساسها ما يجب ان يكون عليه النظام السياسي وقد حصل على نسبة (١٫٠٥٪) من اصوات المنتخبين فعلا (٢) •

٣ ـ اجراءات اختيار رئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الامريكية :

في خلال مرحلتين اساسيتين يتم اختيار رئيس الجمهورية •

١ ـ المرحلة الاولي :

وهي التي تتضمن قيام كل ولاية بتعيين مبعوثيها الى المؤتمر العام للحزب . ويتم تعيين المبعوثين اما بواسطة :

---

٢ ـ وقد انتقد موقفه من تقديمه للانتخابات من قبل الموالون للخط الصيني على اساس انها الخيانة بعد ذاتها •

١ ـ الحزب : حيث يكون تأثير محترفي السياسة والوجهاء كبيرا جدا (٣) ·

٢ ـ بواسطة الجمعيات : بحيث تكون انتخابات الناخبين الكبار اكثر ديمقراطية ·

٢ ـ المرحلة الثانية :

وذلك بتسمية المرشحين الرسميين لانتخابات الرئاسة لكل حزب على حده بعد المؤتمر العام ·

ورغم تقرير لجنة ماك كوفيرن وفرازو في نيسان عام ١٩٧٠ لاصلاح النظام الداخلي للحزب الديمقراطي · فانه يلاحظ عدم تمكن الاحزاب الامريكية التخلص من التأثير الفعلي لجهاز الحزب في تعيين الممثلين ومن ثم تعيين مرشحي الحزب الى الرئاسة (٤) ·

ويجتمع عادة مؤتمر الحزب في تموز او اب للقيام باتمام عملية اختيار مرشح الحزب لانتخابات الرئاسة · ويتعين المرشح بفوزه بالاغلبيه المطلقة لعدد الممثلين (٥) ·

---

٣ ـ نشر هذا التقرير بعد مؤتمر شيكاغو للحزب الديمقراطي والذى اظهر عدم عدالة تمثيل المؤتمر لجماهير الحزب من الملونين والنساء والشباب وأجلى بوضوح سيطرة أصحاب المال على المؤتمر ·

٤ ـ وقد ظهرت بوادر هذا الاصلاح متواضعة بالنسبة للولايات باكملها ولكنها مهمة بالنسبة لبعض الولايات · فأهمية الاصلاح بالنسبة الى ولاية اريزونا مثلا : انه في مؤتمر عام ١٩٦٠ كل الممثلين كانوا مختارين من قبل شخص واحد ، في عام ١٩٦٨ كان الممثلون مختارين من قبل فئة قليلة من الوجهاء اما عام ١٩٧٢ فان ٣٥٫٠٠٠ ديمقراطي اختاروا (٣٥) ممثل لهم للمؤتمر ٨ نساء ٢ طلاب ٢ ملونين ٦ من شيكاغو ·

٥ ـ وقد حصل والترمونديل ونائبه جير الدين فرارو وعلى ترشيح الحزب الديمقراطي لهما اما الحزب الجمهوري فقد احتفظ بريغن ونائبه جورج بوش لاعادة انتخابهما للرئاسة وللنيابة لمدة اربعة سنوات اخرى عام ١٩٨٤ فيشهر نوفمبر تشرين الثاني ·

وعندما يصار الى وضع الخطوط العريضة لسياسة الحزب وتعين الرئيس العام للحزب لمدة اربعة سنوات ، تبدأ الحملة الانتخابية بعد عيد العمال تقليديا وتنتهي يوم الثلاثاء بعد اول يوم اثنين من شهر تشرين الثاني حيث يتم فيها التصويت للناخبين الكبار لانتخابات رئيس الجمهورية ونائبه

٣ ـ اجراءات اختيار رئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الامريكية :

في خلال مرحلتين اساسيتين يتم اختيار رئيس ونائب رئيس الجمهورية ٠

١ ـ المرحلة الاولى : ـ

وهي التي تتضمن قيام كل ولاية بتعيين مبعوثيها الى المؤتمر العام للحزب ، ويتم تعيين المبعوثين اما بواسطة :

من قبل الشعب الامريكي ٠ وبعدها تبدأ الانتخابات الرئاسية في يوم الاثنين من شهر كانون الثاني حيث ترسل نتائج الانتخابات الى مجلس الشيوخ لفرز واعلان نتائج الانتخابات الرئاسية ٠

وحسب الدستور الامريكي فان كل ولاية لها الحق في اختيار المرشحين لاختيار رئيس الجمهورية بعدد ممثليها في الكونكرس فاذا كان تمثيل كل ولاية محدد بشخصين فان عدد ممثليها في مجلس النواب يختلف من ولاية الى اخرى بنسبة (١ ـ ٤٣) حسب عدد سكان كل ولاية (٦) ٠ ولهذا فان عدد الممثلين الثانويين لانتخاب رئيس الجمهورية يبلغ (٥٣٨) والمرشح لرئاسة الجمهورية عليه الحصول على مائتين وسبعين صوتا للفوز بالرئاسة ٠

ففي عام ١٩٦٨ فاز نكسون على منافسه همفري في اثنين وثلاثين ولاية بعد حصوله على (٣٠٢) صوت من الممثلين لانتخاب رئيس الجمهورية جامعا اصوات

(٣١٫٣٠٤٫٩٩٢) · اما همفري فقد حاز على (٣٠٫٩٩٤٫٣٥٤) صوت جامعا بذلك (١٩١) صوت من الناخبين الكبار وبذلك حاز على تصويت ايجابي لثلاث عشرة ولاية ·

اما في الانتخاب الثاني لنكسون عام ١٩٧٢ فقد حاز على (٦٠٫٧٪) من اصوات المقترعين فعلا ضد (٣٨٪) لماك كوفرن · وفاز نكسون في (٤٩) ولاية حيث حصل (٥٢١) صوت من الناخبين الكبار بينما حصل كوفرن على (١٧) صوتا من الناخبين الكبار ·

تكاليف انتخابات الرئاسة عام ١٩٧١ للحملة الانتخابية في الحصول على منصب رئاسة الجمهورية كما قدرتها التقارير الرسمية ان المبلغ المصروف في ٢٦ تشرين اول لنفس العام من قبل الرئيس نكسون هو ستة وثلاثون مليون دولار اما الشيخ ماك كوفرن فقد قدر المبلغ الذى صرفه للحملة الانتخابية بستة وعشرين مليون دولار ·

وذكر هنري كيلمان المدير المالي لكوفرن خلال الحملة الانتخابية من ان نكسون قد استلم خمسين مليون دولار عطاء من قبل الفين من المشجعين مقابل سبعة

---

٦ ـ فمثلا تمثل كاليفورنيا بخمسة واربعين صوتا ونيويورك بثلاثة واربعين ناخبا كبيرا وتمثل الولايات لبنسلفانيا بسبعة وعشرين صوتا وتكساس بستة وعشرين صوتا وفلوريدا بسبعة عشر صوتا · اما ولاية الاسكا ونيفادا . داكوتا فتمثل كل منهما بثلاثة ناخبين كبار ·

وعشرين مليون دولار لكوفرن من ذوي الدخول الصغيرة على شكل عطاءات بمئة دولار او اقل (٧) .

المطلـــب الثانـــي :

وحـــدة القيـــادة في السـلطة التنفـــيذية

تمتاز الديمقراطيات الغربية الحديثة بكونها انظمة توجه وتقاد من قبـــل قيادة متمثلة في شخص واحد اذا كان الشخص رئيسا للجمهورية او رئيسا للحكومة . فالرئيس الامريكي ومنذ دستور ١٧٨٧ يقابل بسلطاته الملك ورئيس الوزراء في انكلترا ومع ثنائية السلطة التنفيذية نظريا في النظام البرلماني ، فان التطـــور الحاصل يبين لنا ان الملك او الملكة في بريطانيا لا تعدو بأن تكون رمزا او واجهة . فالتاج البريطاني الممثل بوجود الملك او الملكة على رأس الدولة له من السلطات التنفيذية والتشريعية نظريا ما يساوي سلطات أى رئيس جمهورية في نظام رئاسي ، فهو الذى يعين رئيس الوزراء وهو رئيس الهيئة الدبلوماسية والملكة رئيسة القوات المسلحة والادارة في الدولة . ومن الناحية التشريعية فالملك وحده بعد توقيعه على لوائح القوانين يضفي عليها صفة القوانين الواجبة الاتباع . ويستطيع الملك حل البرلمان وعمليا فان الملك او الملكة في بريطانيا لاتستطيع التدخل في كل هذه الامور التي

---

٧ ـ روحية جيرار شوازنبرغ عن صحيفة التربيون في ٨ تشرين الثاني ١٩٧٢ .

حيث يصادف التصويت يوم الثلاثاء في ٦ نوفمبر تشرين الثاني من عام ١٩٨٤ وكافة التوقعات ترجح اعادة فوز ريغان .

بعد الانتخابات الرئاسية في الولايات المتحدة الامريكية التي تمت في ٧ تشرين ثاني فقد فاز ريغان للمرة الثانية بعد حصوله على اصوات ٣٠ مليون ٧٢٠ الف و ٩٠٥ صوت بنسبة ٥٩٪ اما مونديل فحصل على ٢١ مليون ٧٢ الف ٨٠٣ صوت بنسبة ٤١٪ وفاز ريغان في ٤٨ ولاية حيث حصل على ٥٢٥ صوت من مجموع ٥٣٨ .

عهدها لها نظريا الدستور . فلم تذهب الملكة ولم تشارك في مناقشات مجلس الوزراء . ولكن يعلمها رئيس الوزراء عادة بما جرى في متابعة ومناقشة مجلس الوزراء . والملك يوقع تلقائيا كل ما يرد اليه بدون مناقشة وترحم الملكة بصورة غير مباشرة الشعب البريطاني وعلى اساس انها الرئيسة الروحية للكنيسة الانكليكانية واجتماعيا فهي نموذج لحياة عائلية هادئة وتتقدم دائما في الاحتفالات التي تتعلق بالمناسبات الوطنية والخيرية والرياضية .

اما رئيس الدولة في فرنسا وكذلك الحال مع رئيس الوزراء في بريطانيا ورئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الامريكية والمستشار في المانيا الاتحادية فهم الذين يرأسون كل منهم على حده مجلس الوزراء ويديرون جلساته ويقررون ما يجب عرضه وما يجب اقراره بصورة يستشف منها وجود هيئة مصغرة يوجهونها بانفسهم . فهم يتداولون مع الاخرين ولكنهم المرجع الاول والاخير في تقرير ورسم السياسة المتبعة بخصوص القضايا المعروضة .

كما ان بقاء الوزراء في مناصبهم هو رهن رضاء رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء عليهم .

ففي عهد رئاسة جونسون منذ عام ١٩٦٣ احتفظ بنفس وزراء كندي ولكنه اقال ثمانية من مجموع اثني عشر في نهاية عام ١٩٦٨ (٨) . وفي بريطانيا فان رئيس الوزراء يلجأ في كثير من الاحيان الى تعديل تشكيل وزارته بصورة ترضي الرأى العام او لتطبيق منهاج جديد للحكومة . فالسلطة التنفيذية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر كانت ممثلة لمجموعة الوزراء « رئيس الوزراء ليس لديه سلطة او صلاحية معينة على اعضاء الوزارة » حسب قول كلاديسون . ولكن في الوقت الحاضر فسلطة الحكومة هي بيد رئيس الوزراء فقط ولا تتعادل سلطات

---

٨ ـ كما ان الرئيس كارتر ابعد خمسة وزراء عن مناصبهم بدون ان يقدم أي تبرير عن الاستغناء عنهم ، أي اعفائهم .

الوزراء مع سلطة رئيس الوزراء في اتخاذ القرارات السياسية المهمة للدولة بأجمعها ·

وفي الولايات المتحدة لرئيس الجمهورية وحده يعود المكتب التنفيذى وهو جهاز يتكون من عشرات المكاتب المتخصصة (مكتب الميزانية ، المستشارين الاقتصاديين مجلس الامن القومي ، مكتب البيت الابيض) بحيث ان هنالك اكثر من اربعمائة مستشار لكافة الشؤون ويتبعون رئيس الجمهورية مباشرة وكذلك الحال في بريطانيا فمع وجود اكثر من مائة وزير فان مجلس الوزراء يجتمع عادة بحضور عشرين عضوا والاخرون يعتبرون كفنيين أو مستشارين لقضايا اقل اهمية ·

ورئيس الجمهورية في فرنسا هو الذى يتصدر اجتماعات الوزراء خاصة في الامور الهامة ولهذا يمكن القول ان رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء في الانظمة الديمقراطية الغربية يحصرون بين ايديهم السلطة حقيقة وذلك لاسباب اهمها : انهم يرأسون الاحزاب الفائزة في الانتخابات ووجودهم في أعلى السلطة نتيجة الانتخابات المباشرة من الشعب وليس من سلطات وسيطة كالبرلمان مثلا · ولذلك فان شخصانية سلطاتهم المزاولة تظهر بصورة اوضح عند ممارستهم السلطة العليا · وهم المحرك لنظامهم وفي مواجهة مباشرة مع المحكومين ولا يعادلهم في مستوى سلطتهم اي هيئة او افراد اخرين ·

المطلب الثالث :

مسؤولية السلطة التنفيذية

اشرنا في المطلبين السابقين كيف ان السلطة التنفيذية تبدو في الانظمة الغربية متركزة وذات نفوذ واسع ومتطور اكثر فاكثر لان تكون قيادة ذات صفة شخصية وذلك لعدة عوامل منها ضرورة للعمل السريع والفعال وكنتيجة لوجود الانتخابات المباشرة للمواطنين ·

اما في هذا المطلب فسوف نستعرض في ثلاث نقاط كيفية الحد من توسع السلطة التنفيذية ومدى امكانية تحديد مسؤولية السلطة التنفيذية عند انهاء عملها ·

١ ـ مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام البرلمان ٠

٢ ـ مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام الاغلبية ٠

٣ ـ مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام الناخبين ٠

اولا : مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام البرلمان :

في النظام الرئاسي لا توجد أية مسؤولية سياسية للسلطة التنفيذية امام الكونغرس (في الولايات المتحدة الامريكية) ، فوجود السلطة التنفيذية وعلى رأسها رئيس الجمهورية ترتكز اصلا على الاقتراع العام غير المباشر ، اما في النظام البرلماني فنظريا الحكومة مسؤولة عن اعمالها امام البرلمان ، ولكن عمليا الحكومة وخاصة عند عدم وجود اغلبية متجانسة فانها فقط في هذه الحالة معرضة الى السقوط ٠ كما الحال خلال الجمهورية الثالثة والرابعة الفرنسية حيث كان معدل حياة الوزارة عام ١٨٧٥ ـ ١٩٤٠ تسعة أشهر ، اما خلال الجمهورية الرابعة من عام ١٩٤٦ ـ ١٩٥٨ فان بقاء الوزارة في العمل لا يتعدى معدل ستة اشهر ، وكذلك الحال مع ايطاليا حيث شهدت تعاقب ٣٦ وزارة بعد الحرب الثانية الى عام ١٩٧٢ (٩) ٠ اما في النظام البرلماني ذي الاغلبية فان الحكومة تبقى في فترة ما بين انتخابين للبرلمان ، أي خمسة سنوات في بريطانيا مثلا ٠ وفي هذا الحال كيف يمكننا الكلام عن تحديد للمسؤولية امام البرلمان وخاصة ان التطبيق يظهر لنا بان أي وزارة في بريطانيا لم تسقط منذ عام ١٨٦٦ الى وقتنا هذا بعد تصويت من قبل البرلمان الذى تنبثق منه حكومة الاغلبية ٠ هذا بالرغم من وجود حق البرلمان باسقاط الوزارة دستوريا ٠

لذلك فان امكانية تحديد مسؤولية حكومة الاغلبية امام البرلمان تبقى مجرد افتراض ٠

---

٩ ـ يشغر رئاسة الوزارة في ايطاليا حاليا الاشتراكي بنيتو كرايسكي (١٩٨٦) وهو التشكيل الخامس والاربعون للوزارة في ايطاليا ٠

اما في نظام الجمهورية الخامسة الذى يعتبر (شبه رئاسي برلماني) فيلاحظ الاستقرار النسبي لحكومته حيث شكلت اربع وزارات في فترة امتدت خلال اربعة عشر عاما • وخلال هذه الاعوام لم يستعمل البرلمان الا مرة واحدة حق اسقاط الوزارة وذلك عام ١٩٦٢ وكانت النتيجة ان حلت الجمعية الوطنية ايضا • اما خلال احداث مايس ـ حزيران ١٩٦٨ فقد حلت الجمعية الوطنية بعد ان صوت باسقاط الوزارة بدون نتيجة ايجابية (صوت بجانب اسقاط الوزارة ٢٣٣ ـ أقل من ١١ صوت عن المطلوب) ومع هذا حل البرلمان واعيد الانتخاب في ٢٣ و ٣٠ حزيران ١٩٦٨ فكانت النتيجة ترسيخ الاغلبية الديغولية في الجمعية الوطنية على حساب المعارضة التي ارادت اسقاط الحكومة •

٢ ـ مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام الاغلبية :

لاحظنا كيف ان الحكومة لا يمكن ان تحدد مسؤوليتها امام الاغلبية البرلمانية • وفي هذه الحالة نفترض ان المسؤولية يمكن ان تحددها الاغلبية نفسها والتي تسند رئيس السلطة التنفيذية فرئيس الاغلبية اذا فقد ثقة جماعته يستطيع ان ينسحب • وفي هذه الحالة يعزو انسحابه لاسباب شخصية (اسباب صحية ، عائلية) •

وفي هذا تحاول الاغلبية ان لا تعرض اختلافاتها امام جماهيرها او امام الشعب خوفا من سحب الثقة بحزب الاغلبية • وقد حدث ان سحب الحزب داخليا ثقته بمسؤولية ، ومحاولة لتغطية هذا الاختلاف الحاصل بين الحزب ومسؤوليه يعرض الحزب الغالب اسباب اخرى في ابعاده بعض القادة كما حدث ذلك خلال خمسة عشر عاما في انكلترا • ففي كانون الثاني عام ١٩٥٧ بعد الهجوم على مصر في حملة السويس وفشلها فان حزب المحافظين فرض على ايدن الانسحاب من رئاسة الوزارة وحل محله ماكميلان • وبدوره لم يستطع الاستمرار بعملية مجابهة احتمال دخول انكلترا الى السوق الاوربية المشتركة لقرب الانتخابات وتدهور موقف المحافظين بعد فضيحة (بروفوميو) فقد استقال ماكميلان ليحل محله في رئاسة الوزراء دوغلاس هيوم •

٣ ـ مدى مسؤولية السلطة التنفيذية امام الناخبين :

لحد ما يمكن القول بوجود مسؤولية الحكام أمام الناخبين الذين يستطيعون باصواتهم ان يرفضوا شخص ويزيحوا الشخص عن منصبه • فتحديد مسؤولية الحكام امام البرلمان وامام الاغلبية لا تبدو واضحة الا نظريا اما في الواقع فان هذه المسؤولية تبدو موجودة امام الناخبين •

فمسؤولية الحكام بادية امام البلاد او امام الامة باكملها • وفي حالة اعادة انتخاب الرئيس في النظام الرئاسي او البرلماني أو في حالة عدم انتخابه فان الامة تعبر عن موقف معين تجاه الرئيس الاعلى • والشعب بانتخابه يعطي الشخص مسؤولية الحكم ويحصرها بين يديه ولن يكون مسؤلا الا امام الجهة التى انتخبته وقد تختلف المدةالتييزاول بها الرئيسالا علىالحكم ، ففيالنظام البرلمانيالبريطاني تكون مدة الحكم خمس سنوات ولكن رئيس الوزراء يلجأ عادة بعد اربع سنوات الى حل البرلمان لاعادة الانتخابات البرلمانية •

اما في الولايات المتحدة الامريكية فان مدة حكم الرئيس اربع سنوات غير قابلة للتجديد الا مرة واحدة حسب التعديل الثاني والعشرين للدستور عام ١٩٤٧ وصودق عليه عام (١٩٥١) •

وفي دول امريكا اللاتينية نلاحظ اتخاذها جميعا النظام الرئاسي مع عدم امكانية الرئيس المنتخب من اعادة ترشيح نفسه مباشرة بحيث ان سبعا من هذه الدول لا تتعدى مدة حكم الرئيس فيها الا أربع سنوات وست دول تستطيع ابقاء رئيسها لمدة خمس سنوات وسبع منها لا يستطيع رؤساءها البقاء اكثر من ست سنوات • امام الدول الافريقية فقسم منها اعتمد وجود الحكم الرئاسي وعلى اساس بقاء رئيس الجمهورية لفترة خمس سنوات •

اما في فرنسا فانها استثناء بالنسبة لبقية الدول لان رئيس الجمهورية يمارس الحكم لمدة سبع سنوات قابلة للتجديد مباشرة • اما رؤساء الجمهوريات في فلندا

والنمسا مع كونهم منتخبين مباشرة فهم يمارسون سلطات محددة كما الحال مع رئيس جمهورية فلندا وسلطات اسمية بالنسبة الى رئيس جمهورية النمسا ٠

وبصورة عامة يمكن القول ان سلطات رئيس الحكومة في الانظمة البرلمانية تكون اوسع من سلطات رؤساء الدول في الانظمة الرئاسية (استثناء دول امريكا اللاتينية) فرئيس الوزراء هو الشخص الاول تنفيذيا وتشريعيا (خاصة في بريطانيا) وينطبق الحال مع نظام المانيا الاتحادية حيث يلعب المستشار دورا يوازي دور رئيس الوزراء في بريطانيا ٠

اما في فرنسا فان الشخص الاول هو رئيس الجمهورية ولم يتبدل الحالة بعد استقالة الجنرال ديغول حيث تمتع بومبيدو وكذلك جيسكارد دى ستانك(١٠) بمزايا كونهم رؤساء جمهورية مسؤولين فقط امام ناخبيهم مرة واحدة كل سبع سنوات ، اما رئيس الولايات المتحدة مع تجسيده للسلطة التنفيذية بكاملها وباقرار من الدستور فان الكونكرس الامريكي هو المنافس الوحيد للرئيس في نطاق التشريع (الكونكرس وحده حسب الدستور) ٠ لهذا يبقي الرئيس موجها وقائدا للنظام الامريكي وعلى اساس انه الرئيس الاول في النظام ٠

وعليه يمكن القول ان الاتجاه السائد في الانظمة الغربية هو في وحدة القيادة والتوجيه المجسدة في شخصية القائد الاعلى في النظام اذا كان رئيسا للجمهورية ام مستشارا أم رئيسا للوزراء وهو الذى يقرر السياسية القومية العليا في الامة ولو لفترة محددة ٠

---

١٠ ـ منذ عام ١٩٨١ وبعد انتخابات الرئاسة انتخب فرانسوا ميتران لرئاسة الجمهورية ولمدة سبعة سنوات ٠

المبحث الثاني

الوظيفة التشريعية

جرى التقليد في اعتبار السلطة التشريعية الجهة الوحيدة التى تقوم بتشريع القوانين ومن ثم في كونها الممثلة للشعب ولكن تطور المجتمعات والحاجة الملحة للاسراع في الانجازات ادى الى اعادة النظر مجددا في الاخذ بحقيقة تكوين وعمل هذه الوظيفة ضمن الحقائق الواقعية والعملية للمجتمعات المتطورة مما يجدر بالتالى محاولة تحليل اسس الوظيفة ثم كشف ما تبقي من عمل واختصاصات في حدود الوظيفة التشريعية لهذه الهيئة ٠

ولهذا فسنقسم هذا المبحث لدراسة مطلبين :ـ

١ ـ فيالمطلب الاول سنستعرض تكوين البرلمان في الولايات المتحدة الامريكية وبريطانيا والمانيا وفرنسا من الناحية التنظيمية الدستورية ٠

٢ ـ ونحلل في المطلب الثاني وظيفة واختصاصات الهيئة التشريعية كما هي في الواقع ٠

المطلب الاول :

تكوين وتنظيمات الهيئات البرلمانية

أ ـ الكونكرس الامريكي :

شروط انتخاب اعضاء الكونكرس الامريكي محددة عادة واسطة تشريعات كل ولاية من الولايات الامريكية ، ومع هذا فهنالك قواعد دستورية على النطاق الفدرالي تعين بعض هذه الشروط الواجب اتباعها في كافة انحاء الاتحاد ، فحسب التعديل الخامس عشر للدستور الذى قضى بمنع التمييز بين المواطنين بسبب العنصر فان التعديل التاسع عشر جاء ليضع حدا للتمييز بين المواطنين بسبب الجنس اما تعديل عام ١٩٦٤ المرقم بالرابع والعشرين فقد ابطل ضرورة حصول الناخب

لشروط النصاب المالى وضمن كذلك الدستور الفدرالي ممارسة الحقوق المدنية لكافة المواطنين . ويتكون الكونكرس الامريكي من مجلسين ويبلغ عدد اعضائه حاليا ٥٣٨ عضو من ديمقراطيين وجمهوريين ونائب واحد مستقل (١١) وهذان المجلسان هما :

١ ـ مجلس النواب :

وهو بمثابة الجهة التى تمثل شعب الاتحاد ولذلك فان عدد الاعضاء محدود وعلى اساس كثافة السكان في الاتحاد . فكل عضو يمثل تقريبا ثلثمائة الف ناخب او اربعمائة وستون الف امريكي وانتخاب الاعضاء يكون لسنتين (١٢) . فيقال ان النائب يمضي سنة محاولا التمويه على الناخبين بحيث يتسيهم وعودة والسنة الثانية يمضيها باعطاء امنيات ووعود جديدة في سبيل اعادة انتخابه .

٢ ـ مجلس الشيوخ :

يمثل هذا المجلس الولايات الداخلة في الاتحاد وليس مواطني الاتحاد ولذلك فان عددهم ثابت حسب عدد الولايات الداخله بمحض ارادتها في الاتحاد وحيث يكون تمثيل كل ولاية بواسطة نائبين (شيخين) ولمدة ست سنوات ويبدل ثلث اعضاء المجلس كل سنتين . ويلاحظ ان الولايات الزراعية الصغيرة ممثلة اكثر من الولايات الكبرى في مجلس الشيوخ بحكم التمثيل لكل ولاية في المجلس . ويبلغ عدد ولايات الاتحاد خمسين ولاية . وبذلك فان عدد الشيوخ هم مئة عضو وكانوا ينتخبون والى عام ١٩١٣ بواسطة نواب الولايات ولكن بعد عام ١٩١٣ فانهم (الشيوخ) منتخبون بالتصويت الشعبي المباشر .

---

١١ ـ اصبح اخيرا التمثيل لمقاطعة كولومبيا ثلاث نواب وبذلك فان عدد اعضاء الكونغرس هو ٥٣٨ شيخا ونائبا . حسب الانتخابات الاخيرة في الولايات المتحدة الامريكية وعند تسلم جيمي كارتر لمقاليد الرئاسة في ٢٠ كانون الثاني ١٩٧٧ .

١٢ ـ وقد اقترح جونسون عام ١٩٦٦ في خطابه (٢٠ كانون الثاني) بزيادة مدة عضويتهم الى اربع سنوات .

أ ـ عمل واختصاصات الكونكرس الامريكي :

للكونكرس بكامله دوره واحدة تبدأ في الثالث من كانون الثاني وتنتهي في ٣١ تموز • ويرأس مجلس النواب (السبيكر) الذى يعين من قبل النواب انفسهم وهو عادة ممثل الاغلبية واقدم نائب في الحزب الفائز من بين اعضاء المجلس اما بالنسبة الى مجلس الشيوخ فيرأسه نائب رئيس الولايات المتحدة الامريكية وتعتبر كل من المراقبة والتشريع من أهم سلطات الكونكرس ولكل مجلس نفس الحقوق مع المجلس الاخر في تحضير القوانين وفي التصويت عليها • ولكن الملاحظ ان مجلس الشيوخ يقدم قليلا من مشاريع القوانين بعكس مجلس النواب • وفي حالة اختلاف وجهات النظر بين المجلسين في تشريع القوانين يفوض الامر الى لجنة مشتركة وذلك للتوصل الى أهمال مشروع القانون او الى الاتفاق على صيغة ترضي الطرفين • ويمكن عرض اهم صلاحيات الكونكرس على :

أ ـ للكونكرس الحق في انتخاب رئيس ونائب رئيس الولايات المتحدة الامريكية في حالة عدم توفر اغلبية مطلقة لانتخاب رئيس الجمهورية ونائبه من قبل الناخبين الكبار (١٣) •

ب ـ للكونكرنكرس صلاحية المراقبة والسيطرة على المصالح العامة في تعيين صلاحياتها والكشف عن ماليتها •

ج ـ للكونكرس بعض الصلاحيات القضائية المتعلقة بعلاقته مع رئيس الولايات المتحدة والمواطنين الكبار فلمجلس النواب الحق في تقديم الاتهامات ولمجلس الشيوخ الحق في محاكمة رئيس الجمهورية والموظفين الكبار •

د ـ للكونكرس وحدة الحق في اعلان الحرب •

هـ ـ للكونكرس الحق في التصويت على الميزانية وحق الصرف وتشريع قوانين الضرائب •

---

١٣ ـ ان عدد الاغلبية الكافية لاختيار رئيس الجمهورية هو ٢٧٠ من بين ٥٣٨ • وقد حصل ريغان في انتخابات عام ١٩٨٤ على ٥٢٥ صوت انظر جريدة الثورة ٨ تشرين الثاني ١٩٨٣ • ←

ب ـ البرلمان البريطاني :

دستوريا يشمل البرلمان كل من مجلس النواب واللوردات والملك ايضا · ولكن عمليا يقصد به مجلس النواب ومجلس اللوردات · ولهذا فسوف يقتصر كلا منا في التطرق الى تنظيمات كل من مجلس العموم ومجلس اللوردات ·

ا ـ مجلس العموم البريطاني :

اعضاء مجلس العموم يبلغ (٦٥٠) ينتخبون عادة لمدة خمس سنوات ولكن عمليا مدة نيابتهم اقل من خمس سنوات وذلك بسبب كثرة لجوء السلطة التنفيذية الى حل مجلس العموم ويرأس مجلس العموم « السبيكر » وهو حيادي في اتجاهه السياسي بين الاغلبية والمعارضة مع كونه منتخب من بين الاغلبية · فهو لا يشترك في المناقشات ولا في التصويت باستثناء حالة تعادل الاصوات · وكل المناقشات توجه له فدوره هو (الحكم) العادل في ادارة جلسات ومناقشات مجلس العموم · عادة يفوز بالتزكية ويبقي في منصبه الى ان يستقيل او يتوفى · ويتمتع مجلس العموم بسلطات واسعة لا يستطيع فيها مجلس اللوردات من التأثير عليها او ايقافها فله سلطات تشريعية واهمها سلطات تتعلق بالمالية · حيث يصوت على الضرائب والديون · وله سلطة حق اقالة الوزارة وذلك بسحب الثقة منها ·

وفي الواقع فان هذه السلطات للعموم لا تعدو بأن تكون شكلية في مضمونها القانوني لان نظام الحزبين المطبق في انكلترا يدعو بأن تكون قيادة مجلس العموم هي بواسطة الحكومة المنبثقة من الاغلبية وبالتالي فلا يمكن تصور ان الاغلبية تتألب على نفسها وتسحب الثقة من وزارتها وهذا هو ما حدث فعليا ويجري العمل به ·

← وكذلك انظر جريدة الثورة الصادرة في ٩ تشرين الثاني حيث اوردت خبرا يتعلق بنسبة المشاركين في الانتخابات وهو ٥٢٫٩٪ من عدد الذين يحق لهم الاشتراك في الانتخابات ·

٢ ـ مجلس اللوردات البريطاني :

يتكون مجلس اللوردات من (١٠٦٢) عضو ومن بينهم (٧٣٦) عضوا بالوراثة و (٢٦) عضوا لكونهم يتولون مناصب دينية و (٢٣) عضوا من القانونيين • وليس من جميع اعضاء اللوردات من يقوم بعمله بصورة اعتيادية سوى (٢٩٠) عضوا وصلاحياتهم تمتد لتكون جزء من السلطة القضائية بما يقابل عمل محكمة التمييز ومجلس الدولة • فهم يستطيعون محاكمة الشخصيات العليا في الدولة وفي حالة اتهامهم من قبل مجلس العموم ولم يبق لهم من صلاحيات تشريعية ومالية منذ القانون البرلماني لعام ١٩١١ ولعام ١٩٤٩ •

ج ـ برلمان الجمهورية الاتحادية الالمانية :

كدولة فدرالية فان المانيا الغربية لها برلمان ذو مجلسين فالبندستاج Bundestage يمثل شعب الاتحاد ويمثل ولايات الاتحاد البند سرات Bundesrat

١ ـ البندستاج ـ مجلس النواب :

وهو منتخب لمدة اربع سنوات ويبلغ عدده (٤٩٨) نائبا مع (٢٢) نائبا يمثلون برلين وليس لاصواتهم دور في العمل النيابي فهم بمثابة مستشارين وهم معينون من قبل النواب الشيوخ (الاتحاد) لبرلين • وهؤلاء النواب ينتخبون رئيسهم لمدة اربع سنوات • وفي داخل مجلس النواب يتم العمل بواسطة اللجان الدائمية والتى يبلغ عددها (١٩) لجنة مع امكانية عمل لجان تحقيق مؤقته • ويتمتع مجلس النواب بسلطات واسعة فهو الذى يقوم بانتخاب المستشار (المادة ٦٣) ويستطيع سحب الثقة منه (مادة ٦٧ و ٦٨ من الدستور) •

٢ ـ البند سرات مجلس الاتحاد :

وهو يمثل اللاندر Lander او المقاطعات والدويلات •

حسب الدستور الالماني المادة (٥١ فقرة ٢) كل مقاطعة لها الحق في ان تمثل بثلاثة ممثلين على الاقل ، فالمقاطعة التي يبلغ عدد سكانها اكثر من مليونين

تمثل باربعة اصوات (صوت واحد لكل ممثل) والمقاطعة التي يزيد عدد سكانها على سته ملايين تمثل بخمسه اشخاص · ويبلغ مجموع اصوات البندسرات (٥٢) صوتا · وهؤلاء الاعضاء عادة من الاداريين ذوى الخبرة والكفاءة ينتخبون رئيسا لهم لمدة سنة واحدة · ولهم (١١) لجنه تقوم باعمال مجلس الاتحاد وقد اعطى الدستور دورا مهما للبندسرات وذلك حسب المادة (٨١) بحيث ان الحكومه تستطيع البقاء في الحكم اذا عضدت من قبل البندسرات بعد سحب الثقة منها بواسطة مجلس النواب ·

اما في فرنسا فان البرلمان يتكون من مجلسين ـ الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ ·

١ ـ الجمعية الوطنية :

وتتكون من (٤٨٧) عضوا منتخبا لمدة خمسة سنوات حيث يمثل (٤٧٠) نائبا فرنسا الاوربية و (١٠) نواب يمثلون محافظاتها في امريكا الوسطى غواد لوب والمارتنيك ، وفي افريقيا محافظة الرينيون · وهناك سبعة نواب يمثلون الاقاليم الفرنسية عبر البحار (١٤) ·

٢ ـ مجلس الشيوخ :

ويتكون مجلس الشيوخ الفرنسي من (٢٨٣) عضوا منتخبا بصورة غير مباشرة ولمدة تسع سنوات (١٥) ·

---

14 — R. Barraine - Droit Constitutionnel et institutions Politiques 1972. P. 173.

١٥ ـ وقد زيد اخيرا عدد اعضاء مجلس النواب (الجمعية الوطنية) الى (٤٩٠) نائبا · ان عدم موافقة المجلسين على مشروع قانون يمكن ان يؤدى الى استبعاده عمليا ، وهذا ما حصل بالنسبة الى مشروع القانون المتعلق بالمدارس الخاصة حيث وقف مجلس الشيوخ موقفا معارضا لتشريعة عام ١٩٨٤ ·

المطلـــب الثانـــي

وظائـــف الهيئات التشريعيـــة

حرى بنا ان نستعرض عمل السلطة التشريعية تقليديا وكما هو متعارف عليه ونتكلم عن التطورات التى اصابت صلب العمل التشريعـــي الذى كان عـــماد الديمقراطية البرلمانية • ففي كتابة الدســـتور البريطانـــي لعام ١٨٦٧ اورد والترباكوت خمس وظائف لمجلس العموم (١٦) •

١ ـ وظيفة اختيار رئيس الوزراء •

٢ ـ وظيفة التعبير عن رأي الشعب البريطاني في كل ما يدور من قضايا •

٣ ـ وظيفة تعليم وارشاد المجتمع •

٤ ـ وظيفة الاعـــلام •

٥ ـ وظيفة التشريع •

هذه الوظائف التقليدية التى عبر عن وجودها والترباكوت في النظام البرلماني لم تسلم من التغيير والا تنقاد في الوقت الحاضر ولاسباب عديدة متعلقة بطبيعـة الظواهر السياسية الجديدة التى طرأت على المجتمع • ولهذا فيمكن القول بأن وظائف البرلمان يمكن ان تكون على الشكل التالي في المجتمعات (١٧) • مع وجود قوى موازية ومنافسة لدور البرلمان فمثلا :

١ ـ وظيفـة البرلمان في الاختيـار :

(تمثل في وظيفة اسناد الحكومة) وهي حاليا غير ذات تأثير عملى وذلك لان اسناد الحكومة متأتي من الناخبين مباشرة وليس الاسناد من قبل النواب للحكومـة • فرئيس الولايات المتحدة الامريكية ورئيس الجمهورية في فرنسا وكذلك الحـال

16 — Walter Baghot the Britsh Constitution
17 — Cf. Schwarzen berg. op. Cit. P. 469.

في المانيا وبريطانيا حيث تلعب الاحزاب الدور الرئيسي في تعبئة الجماهير لاختيار رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء • ويكون الحاكم الفعلي الممثل للجماهير وليس للنواب •

٢ ـ الوظيفة التمثيلية للبرلمان :

ليست هذه الوظيفة حاليا حكرا للبرلمان فيلاحظ مثلا وخاصة في الانظمة الرئاسية ان رئيس الجمهورية يستطيع (وهو يعمل بذلك) الادعاء بتمثيله الشعب أو اغلبية الشعب • كما يلاحظ ايضا وحتي في الانظمة البرلمانية ان هنالك منظمات كالنقابات والجمعيات والاحزاب لكل منها جهة او طرف يمثل مجموعات معينة تعبر عن هذه المجموعات أو تعبر عن جماهيرها • وهذه المنظمات يلاحظ بانها تتوجه مباشرة الى الحكومة لعرض مطاليبها او للتفاوض معها بدل ان تتوجه الى البرلمان للتداول مع البرلمانيين • كما ان الواقع العملي يظهر كيف ان استطلاعات الرأى العام تتجه الى معرفة اراء الناس في أي قضية من القضايا المعروضة ولا تهتم بمعرفة اراء نواب « الشعب او نواب الامة » • ويلاحظ ايضا كيف ان التداول والمناقشات الهامة تحدث في اجتماعات عامة تحضر لها الاحزاب او بواسطة استخدام محطات الراديو والتلفزيون • ومع هذا فيبقى البرلمان وعلى اساس انه المؤسسة الرئيسة والتى تمثل الامة والشعب او الجهة التى تستطيع المعارضة ان تعبر عن آرائها بواسطتها دون مصاعب كبيرة • وبهذا يمكن القول ان وظيفة البرلمان تنحصر اكثر فاكثر في ان تكون وظيفة للتداول وللمناقشة ومن ثم وسيلة مراقبة وسيطرة على ما يدور من احداث وقضايا مهمة تتعلق بالشعب • لهذا فبالامكان القول ان البرلمان يعبر عن مشاعر الشعب والامة الا ان هذه المشاعر يمكن ان تظهر من خلال اقنية اخرى (الجرائد والراديو والتلفزيون) •

٣ ـ وتبقى مع هذه وظيفة اخرى للبرلمان وهي الوظيفة التشريعية وهي الوظيفة الاساسية بين الوظائف الاخرى للبرلمان :

ويرى بيرنارد كريك Bernand Crick بان للبرلمان دورا

مهما في التعبير عن المصالح العامة وفي ايصال ما يهم الشعب الى الحكومة ، فالحكومة لوحدها غير قادرة على الاحاطة بكل ما يريده المواطنون (١٨) . ومـــن ثم فليس دور البرلمان في اسقاط الحكومة . وانما للبرلمان دور في الوقت الحاضر لان يكون مركز للمناقشة والتداول او مركز معلومات ومراقبة للحكومة (١٩) .

من هذا فان للبرلمان دورين اساسيين هما من بين كل الوظائف التي عددت :ـ

اولا : دور في التشريع .

ثانيا : دور في المراقبة .

فلا يزال البرلمان يقوم بدور تشريع القوانين وذلك بالتصويت عليها . ولا يزال البرلمان يناقش ويتداول في الامور والقضايا العامة والهامة والتي تتعلق بالشعـــب ولهذا سنخص بالتحليل النقطتين الانفتي الذكر والمتعلقتين بالوظيفة البرلمانيـــة حاليا .

اولا : الوظيفة التشريعية للبرلمان :

في هذه الوظيفة تبرز ناحيتان اساسيتان لتبيان عملية صنع القانون بواسطة السلطة التشريعية والتي تتحدد في عملية اقتراح القانون ومن ثمة تبنى مشروع القانون .

١ ـ اقتراح القوانين :

تظهر دراسة مصدر اقتراح مشروع القوانين في اكثرية الدول ، بأن منشأ هذه القوانين ليست برلمانية وانما حكومية في اغلبية القوانين التي صودق عـــلى تشريعها ولهذه الظاهرة اسباب عديدة منها :

١ ـ التعقيد الفني لبعض القوانين :

فالتدخل المضطرد للدولة في كافة نواحي الحياة لوضع الحلول المتشعبة والتي تستوجب وجود اجهزة كفوءة ومتمرسة ذات تقنية عالية تفتقدها الجهات البرلمانية .

---

18 — Bernard Crick - in defence of politics. A pelican book 1969. P. 171.

19 — Cf. R. G. Schwartzenberg. P. 971.

وقد عمل الكونكرس الامريكي بصورة خاصة لتلافي بعض نواقصه في الامور الفنية التكنيكية وذلك بعد اصداره قانون اعادة تنظيم الكونغرس ومنذ ١٩٤٦ • حيث توضع تحت تصرف كل نائب سكرتاريا وكل شيخ ملحق به مكتب او عدة مكاتب استشارية يرجع اليها وقريبة من بناية الكونغرس كما يجهز كل نائب ماديا بما يحتاجه عمله من تعقيب وسفر وشراء مواد معينة تقتضيها ظروف عمله • ويبلغ عدد الاشخاص الموظفين والمختصين الموضوعين تحت تصرف اعضاء الكونغرس الامريكي بعشرة الاف شخص • وقد جهز الكونغرس ومنذ عام ١٩٢٤ بمركز معلومات حاويا على مكتبة ملحقة بالكونغرس ومزوده بمصادر وثائقية مهمة في خدمة اعضاء الكونغرس خاصة •

٢ ـ التحفظ في اعطاء بعض الصلاحيات التشريعية للبرلمان :

ففيما يتعلق بمشاريع القوانين التى لها طابع بصرف او بالغاء دخل للمصالح العامة فلا يدخل في حيز صلاحية البرلمانيين النظر بهذه القضايا وانما يكون على السلطة التنفيذية القيام بالاجراءات التى يستفاد منها تحقيق صرف او زيادة الضرائب المفروضة على الشعب • وقد عمل بهذا المبدأ في انكلترا ومنذ عام ١٧١٣ وذلك عندما فرض النواب على انفسهم تطبيق هذه القاعدة للتخلص من الضغوط التى يمكن ان تفرض عليهم من قبل الناخبين (٢٠) • وهذا ما عمل به ايضا في فرنسا في دستور عام ١٩٥٨ في مادته الاربعين وبذلك فأن تفسير هذه المادة ان يحدد كثيرا حرية عمل الجمعية الوطنية في تشريعها للقوانين لان التشريع يمكن ان يحمل معنى يتضمن الصرف وهذا قد يشل عمل البرلمانيين في اصدار التشريعات والتى هي من ضمن اختصاصاتهم الاصيلة •

٣ ـ تقرير المواضيع المطروحة للجلسة البرلمانية :

(جدول الاعمال اليومى)

في حالة تقرير البرلمان المواضيع التى سوف تدرس وتناقش فليس هنالك من اشكال ولكن عندما تحدد الحكومة المواضيع المطروحة للمناقشة امام البرلمان ففي هذه الحالة يمكن ان ينتقص او يبطل العمل الطبيعي للبرلمان في فرض ما يرتئيه

20 — Standing Order.

من قضايا ومشاكل تشريعية • وهذا ما هو معمول به في فرنسا حسب المادة الثامنة والاربعين من دستور الجمهورية الخامسة حيث ان للحكومة الاسبقية في تقرير ما يناقش من مشاريع القوانين المعروضة امام الجمعية الوطنية •

٤ ـ حق اقتراح القوانين :

بصورة عامة فان حق اقتراح القوانين يعود حتى في الانظمة البرلمانية الى السلطة التنفيذية والتشريعية • (فالمادة التاسعة والثلاثون للدستور الفرنسي للجمهورية الخامسة صريحة بهذا الشأن) ويلاحظ ايضا ان النظام الرئاسي قد عمل بهذا المبدأ حيث يستطيع رئيس الجمهورية بواسطة خطبة حول « حالة الاتحاد » امام الكونغرس بأن يطلع هذا المجلس على المقترحات التى يوجهها الرئيس للنظر فيها (٢١) • ويتم ذلك بأن يأخذ الرئيس على عاتقه بأن يلحق بخطابه صيغ مشاريع لقوانين محضرة • وبذلك يستطيع احد اعضاء الكونغرس ان ينبه المجلس الى مشاريع القوانين هذه حتى يتدارسها المجلس (٢٢) •

٥ ـ فقيادة السلطة التنفيذية للتشريع اضحت حقيقة لا مناص من ذكرها وحتى في النظام الرئاسي وذلك تبعا للمسؤولية التى تتحملها السلطة التنفيذية في ادارة وحكم وتوجيه النظام السياسي بكامله • فالرئيس لا ينفذ فقط وانما يشترك مع مستشاريه في صياغة وتشريع القوانين المتعلقة بتطبيق المنهج السياسى الذى يتعلق بالمجتمع عموما •

---

٢١ ـ وقد حددت المادة ٣٤ من الدستور مجالات القانون التي يحق للبرلمان ـ الفرنسي اصدارها • انظر ـ هوريو ـ اشير اليه الجزء الثاني ص ٤٧٣ •

(٢٢) فمنذ عام ١٩٥٤ الى ١٩٦٨ كانت نسبة مشاريع القوانين المقدمة من رئيس الجمهورية الامريكية على شكل خطب قد حضيت بقبول الكونكرس بنسبة ٤٨٪ من مشاريع القوانين هذه • وكان نصيب قبول مشاريع الرئيس كندي بنسبة ـ ٢٧٪ ـ فقط •

المرجع روجية جيرار شوازنبرغ ص ٤٨٠ •

اما فيما يتعلق بقيادة السلطة التنفيذية في تشريع واقرار القوانين في النظام البرلماني ، فهي تبدو اشد واكثر منها في خضوع البرلمان للسلطة التنفيذية كما هو الحال في النظام الرئاسي . وذلك فكما ان الدساتير في الانظمة البرلمانية تعطي الحق وتجيز للسلطة التنفيذية في الاشتراك في العملية التشريعية فان الواقع يبين لنا كيف ان حكومة الاغلبية البرلمانية تعمل سوية وكجهة واحدة مع الاعضاء البرلمانيين المنتمين الى نفس الحزب الذى يقود الحكومة وبذلك فلا يمكن ان يتصور انشقاق الحزب بين حكومة تعبر عن حزب في السلطة وبرلمانيين من نفس حكومة الاغلبية كمعارضة في البرلمان .

الحكومة كمصدر اساسي لغالبية القوانين المشرعة :

لاحظنا كيف ان التقليد جرى على اساس افتراض ان مصدر القوانين هي السلطة التشريعية ممثلة في المجالس البرلمانية . ولكن من دراسة مصدر التشريعات كما هي حادثة اصلا وواقعا في الانظمة البرلمانية او الشبه برلمانية تبين لنا كيف ان السلطة التنفيذية او الحكومة هي التي وراء غالبية هذه التشريعات بل اصبحت الحكومة هي الجهة المحتكرة للوظيفة التشريعية بدل البرلمانات .

وعلى سبيل المثال فسوف نبين بعض الحالات في كل من بريطانيا والمانيا وفرنسا .

في بريطانيا فان نسبة القوانين من اصل حكومي تبلغ (٩٠٪) من مجموع القوانين المشروعة . اما عدد القوانين المشرعة ومن اصل برلماني فلا يزيد عددها في كل دورة عن ٣٠ قانونا ، ففي عام ١٩٦٨ كان هنالك ٩٨ مشروع قانون عرض من قبل البرلمانيين ولم يوفق منها سوى ١١ قانون . وكل هذه القوانين ذات طابع عام لاتتعلق بسياسة الحكومة ومراقبتها (٢٣) .

---

23 — Cf. Eric Taylor. The House of Communs at Work. 1971 . Cite Par R . G . Schwart Zenberg .

اما في المانيا فقد ذكر لوفينبرك بأن مجلس النواب هو مصدر قليل نسبيا في تقديمه لمشاريع القوانين وان اكثرية مشاريع القوانين هي مقدمة من قبل الحكومة وحتي بالنسبة لمشاريع القوانين القليلة نسبيا والمقدمة من قبل مجلس النواب فأن عدد لا بأس به من مشاريع القوانين محضرة من قبل الحكومة ومقدمة الى الاعضاء البرلمانيين (٢٤) ٠

فمن مجموع القوانين المشرعة وعددها ١٩٠٩ بين عام ١٩٤٩ الى عام ١٩٦٥ لوحظ انه هنالك فقط ٤٥٥ قانونا كان من اصل برلماني وقد رفضت مشاريع قوانين برلمانية وعددها ٧١٦ مشروع قانون ٠ أى بمعنى ان نسبة القوانين من اصل برلماني لا تزيد عن الربع ٠

اما في فرنسا فعند الجمهورية الرابعة لوحظ ان من مجموع ٢٦٥٥ قانون مشروع كان نسبة القوانين ذات الاصل الحكومي منها تبلغ ٤ر٧٠٪ ٠ وهذه الظاهرة التى تبين تفوق نسبة تشريع القوانين من اصل حكومى ازدادت تحت حكم الجمهورية الخامسة ٠ فمن بين ٤٦٣ قانونا شرع بين فترة ١٩٦٢ ـ ١٩٦٧ كان هنالك فقط ٥٣ قانونا من اصل برلمانى اى نسبة ١/٨ من القوانين هي من اصل برلماني ٠

وفي عام ١٩٦٩ نلاحظ تقريبا نفس النسبة من القوانين المشرعة من قبل البرلمان هي من اصل حكومى فمن بين ٧٨ قانونا كان هنالك فقط ١٠ قوانين من اصل برلماني وعام ١٩٧٠ شهد زيادة نسبة القوانين المشرعة ومن اصل حكومي فمن بين ٩٧ قانونا كان هنالك فقط ١٠ من اصل برلماني والبقية من اصل حكومي ٠

---

24 — Cf. Gerhard Loewnberg. Ibidem.

ثانيا : دور البرلمان في المراقبة :

تتلخص وظيفة المراقبة في كونها تنصب على استقصاء المعلومات والمناقشة والتداول ، ففي الوقت الذى يلاحظ فيه تضائل الدور التشريعي للبرلمانات فأن المراقبة يمكن ان تؤدى دورها كعامل مهم ووظيفة اساسية للمجالس البرلمانية في الانظمة السياسية الحديثة • واذا كانت مردودات المراقبة بالنتيجة تعني امكانية اقالة الحكومة في حالة عدم توافقها مع الاكثرية في البرلمانات فأن هذا الدور قد انتفى في الانظمة السياسية الحاضرة ولم يبق له من معنى وصدى كما الحال عمليا في دور البرلمان في الانظمة الديمقراطية التقليدية • وانما الذي بقى من دور المراقبة البرلمانية هو ان البرلمانات اضحت مراكز ليس لتهديد الحكومة بالاقالة وانما مراكز معلومات ومصدر لبث المعلومات والوقائع في سبيل تسهيل عملية اتخاذ القرارات السياسية اما اجراءات المراقبة فتتم تباعا بواسطة بعض الممارسات المتبعة والتى توجد على الاشكال التالية : ـ

١ ـ بواسطة طرح الاسئلة من قبل البرلمانيين •

٢ ـ بتشكيل لجان التحقيق •

٣ ـ بايجاد الوسيط « الاومبد سمن » في التشكي والتظلم امام البرلمان •

٤ ـ المناقشة •

٥ ـ طرح المسؤولية الحكومية •

وتباعا سوف نذكر ونحلل وظيفة المراقبة في البرلمان في كل من فرنسا وبريطانيا والمانيا والولايات المتحدة الامريكية (٢٥) •

١ ـ طرح الاسئلة كاجراء للمراقبة البرلمانية للحكومة ولاجهزتها • يعتبر السؤال من الوسائل التقليدية لتقصي المعلومات • ويمكن ان يكون كوسيلة لتنبيه الحكومة في عمل شيء مهم •

---

(٢٥) بير نادر كريك ـ في الدفاع عن السياسة • البرلمان يجب ان يكون مركزا للمعلومات يبث الحقائق عن القرارات السياسية ولا يعرقل عمل الحكومة •

١ ـ طـرح السؤال في البرلمان البريطانـي :

أول سؤال سجل تاريخيا يعود وقته في ٩ شباط ـ ١٧٢١ حينما سأل الكومت كوبير عضو مجلس اللوردات رئيس الوزراء الكومت سندرلاند . أما في مجلس العموم فأن اول سؤال مسجل تاريخيا فيعود الى عام ١٧٨٣ . ولكن لم تستقـر اجراءات السؤال قانونيا الا بعد عام ١٨٨٨ حينما نظم امره في قانون خاص . ويخصص كل يوم ما عدا يوم الجمعة خمسون دقيقة في بداية كل جلسة برلمانية حيث يقوم الوزراء بالجواب على الاسئلة المطروحة والمعدة قبل يومين على الاقل مـن الاجابة على الاسئلة والسؤال يمكن ان يكون شفهي او تحريري . ويجيب الوزير لمرة واحدة ويستطيع النائب ان يضيف على سؤاله اذا قبل بذلك منظم الجلسـة الجلسة (السبيكر) ويجتمع البرلمان في كل دورة تمتد تقريبا الى ١٦٠ يوما حيث يتدارس ويتداول في مختلف الشؤون المتعلقة باختصاصه لمجموع ١٢٠٠ ساعة . ويخصص للاسئلة وقت يتراوح بين مئة ومئة وعشرين ساعة (٢٦) . واكثر الاسئلة تنصب على الشؤون الخارجية والامور المالية والتجارية .

٢ ـ اجـراء السؤال في البرلمان الالمانـي :

منذ عام ١٩٦٠ اصبح نظام السؤال في المانيا جاريا حيث ان الساعة الاولى لكل جلسة تخصص للسؤال . فالاسئلة الشفهية قد تصاعد الاهتمام بها من قبـل البرلمانيين فبعد ان كان عددها ٣٩٢ في عام ١٩٦٠ تزايدات من سنة الى اخرى على هذا المنوال ١٠٦٩ و ١٠٧٥ ثم ٤٧٨٦ والسنة الاخيرة ١٠٤٨٠ سؤالا طـرح بعد خمس سنوات من اصلاح النظام المتعلق بشؤون عمـل البرلمان . واغلـب الاسئلة تطرح من قبل المعارضة ولوحظ ان من بين ١٠٪ من النواب يطرحـون الاسئلة وبنسبة ٦٠٪ من الاسئة .

---

26 — Cf. Chester and Nina Bowring . Questions in Parliment. Oxford. 1962 . P 170 . Cite Par Schwartzenberg P . 512 .

أما مواضيع هذه الاسئلة مع اختلافها تتركز على بحث الامور المحلية المتعلقة بالمواصلات والمالية والقضايا الداخلية • والسؤال المطروح يمكن ان يستتبعه مباشرة سؤال اخر من نائب اخر اذا قبل رئيس المجلس بذلك • ومعدل الاجابة عن الاسئلة في خلال (٥٠) دقيقة يبلغ (٤٠) اجابة مع (٦٠) اجابة اضافية في مجلس العموم اما في مجلس النواب الالماني ففي خلال ساعة تبلغ معدل الاجابة بـ ٢١ سؤالا و ٢٨ سؤال اضافيا • ويمكن ان يتبع هذه الاسئلة اجراء الاستجواب والذي يقتضي توقيع ٣٠ عضوا مع غرض الاستجواب •

٣ ـ عرض السؤال في الجمعية الفرنسية :

هنالك سؤال بدون مناقشة وهنالك سؤال مع مناقشة يشترك بها المجلسون للمناقشة • فالسؤال بلا مناقشة يتم وبعدها يجاوب الوزير والسائل الحق بالرد لمدة خمس دقائق فقط • ولايستطيع طرف ثالث ان يتدخل • وفي عام ١٩٧٢ كان هنالك فقط ٣٤ سؤالا أجيب عليها واكثر الاسئلة المطروحة كان قد اجيب عليها سابقا • ويمكن ان يكون السؤال مع مناقشة عندما ينتهي الوزير من الاجابة ويسجل الخطباء اسماءهم للاشتراك في المناقشة العامة • وكان عدد الاسئلة مع مناقشة لعام ١٩٧٢ قد بلغ ٥٧ سؤالا • ولم يلاق اجراء السؤال من نجاح في فرنسا وخاصة انه مخصص له يوم واحد في الاسبوع ، الجمعة بعد الظهر وحيث ان اكثرية النواب يسافرون الى مناطقهم الانتخابية •

وهنالك سببان اخران اديا الى ضعف ممارسة السؤال في الجمعية الوطنية الفرنسية ، فمن جهة ان لجنة رئاسة المجلس هي التي تختار اعتباطيا تقديم السؤال وبذلك فان حزب الاغلبية المسيطر على هذه اللجنة يعمد الى اهمال الاسئلة التي لا تتناسب مع سياسة الحكم أو يؤخر عرض الاسئلة وبالتالي تنتفي في كثير من الاحيان عملية عرض الاسئلة ومن جانب اخر فأن دستور الجمهورية الخامسة قد عمل بصورة لا يمكن فيها استجواب الحكومة بالطريقة التي كان معمولا بها اثناء الجمهورية الثالثة والرابعة (السؤال سابقا كان يتطور الى

استجواب ومن ثم التصويت بالثقة على الحكومة) ولتفادى هذه الاجراءات والمفاجآت غير المرغوب فيها من جانب الحكومة فان عملية اجراء السؤال حاليا تنتهى بدون خلاصة حيث يقطع السبيل امامها وينتهي السؤال باجابة الوزير والرد الممكن عليه من قبل السائل خلال دقيقتين (كما الحال بعد اصلاح نظام الجمعية لعام ١٩٦٩) ومع هذا فان الاجراءات الجديدة لتطوير السؤال كوسيلة للمراقبة البرلمانيـــة لم تلق نجاحا لان عدد الاسئلة في عام ١٩٧٠ كان ١٧٠ وفي عام ١٩٧٢ كان عـــدد الاسئلة المجاوب عليها ١٣٢ سؤالا ٠

٤ ـ السـؤال كاجـراء مراقبة في الكونكرس الامريكي :

لم يأخذ النظام الامريكي بهذا الاسلوب من المراقبة ٠ وقد قدم الشيخ كيوفر عام ١٩٥٠ مشروع قانون بهذا الخصوص ولكنه لم يسن كقانون ومن ثم لم يؤخذ به ٠ وذلك لان نظام مجلس النواب والشيوخ كان قد طور اسلوب مراقبة السلطـــة التنفيذية بايجاد نظام اللجان التحقيقية والتى تستطيع استدعاء أى شخص للمثول امامها ومن ثم الاجابة عما تريد أى لجنة من هذه اللجان معرفته ٠

لهذا ننتقل الان الى دراسة اجراءات اخرى للمراقبة والتعرف عليها في الانظمة البرلمانية ، ومن هذه الاجراءات الالتجاء الى تكوين لجان التحـــــقيق في البرلمان كوسيلة لمراقبة الحكومـــة ٠

ب ـ لجان التحقيق كوسيلة برلمانية في مراقبة الحكومة :

١ ـ على عكس اجراء السؤال كوسيلة رقابة من قبل السلطة التشريعية والذى ليس له تقليد في الكونكرس الامريكي فان تكوين لجان التحقيق كوسيلة للمراقبـــة تتمتع بنمو واتساع في التقاليد الوظيفية للكونكرس ٠ ويذكر ان اول لجـــنة تحقيقية كانت قد شكلت عـــام ١٧٩٢ لمعرفة سبب فشـــل الحملة المسماة سانت كليـــن ضد الهنود في مقاطعة او هايـــو (٢٧) .

---

27 — L'expedition Saint - Clair · Contre les indiens de ia region d'ohio .

وبين عام ١٧٨٦ و ١٩٢٥ كان هنالك عدد من لجان التحقيق بما مجموعة ٣٠٠ لحساب الكونكرس الامريكي . وفي اخر اربع سنوات من حكم روزفلت كان هنالك ١٦٥ لجنة تحقيقية قد شكلت للنظر في عدة امور . وحاليا فان مجموع عدد لجان التحقيق قد بلغت اكثر من (٩٠٠) لجنة تشكلت لحساب الكونكرس مما يظهر لنا أهمية الاجراء في المراقبة ومكانته في النظام السياسي للولايات المتحدة الامريكية .

وعادة فان لجنة التحقيق تعهد لها وظيفة تحقيقية معينة وعلى اساس ان هنالك لجان دائمية يعمل الكونكرس من خلالها او في بعض الاحيان فان هذه اللجنة الدائمية تفوض لجنة فرعية للنظر في موضوع من المواضيع وهذه اللجان لها الحق في دعوة أى شخص للمثول امامها وحتى اصدار العقوبة أو اصدار الاوامر الجبرية في مثول الشخص امامها للتحقيق .

وتتطرق لجان التحقيق الدائمية أو المؤقته الى دراسة حالة معينة في مختلف المواضيع مثلا : الحالة المالية في المركز المالي في وول ستريت ، مضار الصناعة العسكرية ، حول فعاليات جماعات الضغط ، حول اتساع نطاق الجرائم في المجتمع الامريكي حول دور المافيا ... وقد اشتهرت هذه الانواع من اللجان التحقيقية بين عام ١٩٥٢ ـ ١٩٥٤ عندما قامت لجنة جوزيف مكارثي في ملاحقة الكثير ممن اتهموا بالاعتقاد أو بالانتماء الى مبادىء معادية للولايات المتحدة الامريكية .

ومع هذا فان اكثر اللجان التحقيقية عددا هي التي ينصب عملها في كشف ودراسة الوظائف الادارية وخاصة عند اساءة اعمالها . وتتمتع هذه اللجان بدعاية كبيرة على مستوى الولايات المتحدة وقد قدر ان ما صرف خلال سنتين عام ١٩٦٧ ـ ١٩٦٨ في سبيل لجان التحقيق لوحدها اثنان وعشرون مليون دولار . ولهذا فان دور لجان التحقيق اتخذ مكانا مهما وذلك لملاحقة عمل الادارة في سبيل

حسن القيام بعملها وبصورة عملية وفعالة ومبررة امام الكونكرس بصورة خاصة (٢٨) ٠

٢ ـ لجان التحقيق في المانيا الاتحادية :

لم تتمتع اجراءات تشكيل لجان التحقيق البرلمانية في المانيا بمكانة تجعلها وظيفة فعالة ذات دور مهم في العمل الرقابي ومع الامكانية المعطاة للمعارضة في طلب تكوين لجان تحقيق فان هذه الممارسة لم يكتب لها النجاح لان تكون تقليدا متبعا ٠ فالمادة ٣٤ من دستور جمهورية فايمر وكذلك الحال مع المادة ٤٤ من دستور المانيا الاتحادية يقضي بامكانية تشكيل لجنة التحقيق بعد طلب ربع اعضاء مجلس النواب ٠ ولم يزيد عدد لجان التحقيق المشكلة في اول مجلس الماني بعد الحرب الثانية عن تسع خلال اربع سنوات ٠

وخلال اربع السنوات التى تلت حياة المجلس الاول فان عدد لجان التحقيق لم يزد عن ثلاث ٠ اما عام ١٩٦٢ فلم يشهد (التشكيل الرابع للمجلس) الا لجنة تحقيق واحدة نظرت في عقد بناء اقيم من قبل وزير الدفاع ٠ اما لجنة التحقيق الثانية التى عقدت عام ١٩٦٣ فكانت للتحقيق في اجراءات الانصات للمكالمات التلفونية المقامة من قبل الحكومة ٠ وبذلك يمكن القول بضئالة اهمية دور لجان التحقيق البرلمانية في النظام السياسي الالماني الغربي ٠

٣ ـ دور لجان التحقيق البرلمانية في النظام السياسي البرلماني البريطاني :

يتمتع مجلس العموم بسلطة تعيين لجنة تحقيق للنظر في مشروع قانون او لدراسة امر من الامور المهمة ٠ ولهذه اللجنة التحقيقية الامكانية في استدعاء أي شخص للمثول امامها ما عدا اللوردات واعضاء مجلس العموم ٠ وتستطيع ان تنشر

---

(٢٨) وبذلك فأن تحديد المسؤولية من قبل الادارة تعتبر من العوامل الفعالة في التخفيف من اساءة استعمال الادارة لوظائفها المتعددة والمهمة في المجتمع السياسي عندما تكون هنالك مراقبة وملاحقة لاعمالها من لجان التحقيق الخاصة ٠

تحقيقاتها علانية للجمهور . وكان لهذه اللجان دور مهم خلال القرن التاسع عشر اكثر منه في الوقت الحاضر . حيث كان معدل عددها في كل دورة ثلاثا وثلاثين لجنة ، وهبط العدد حاليا الى خمس عشرة لجنة تحقيقية في الستينات (٢٩) .

ومن اللجان التحقيقية المهمة ما حصل عام ١٩٦٩ بتأثير من النائب ايان ميكاردو في الكشف عن الاعمال التى يقوم بها بنك انكلترا وهو الذى يعتبر من اكثر المؤسسات الموصوفة بالسرية .

٤ ـ لجان التحقيق والسيطرة في فرنسا الجمهورية الخامسة :

راعى الدستور الفرنسى امكانية قيام لجان التحقيق والسيطرة وذلك لتسهيل عمل الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ . وهذه اللجان مؤقتة في عملها لحين الانتهاء مع ما انيط بها من وظائف . فهنالك نوعان اذا من اللجان : قسم التحقيق في قضية تعرض للجنة المؤقتة لجمع المعلومات وتقديم خلاصة بها الى الجمعية وقسم اخر من اللجان للمراقبة الادارية او المالية أو التكنيكية للمصالح العامة .

وفي عهد الجمهورية الثالثة والرابعة فقد كانت هنالك لجان فرعية دائمة لمتابعة امور الرقابة وتعيين اعضاء هذه اللجان المؤقتة يتم بالتصويت بالاغلبية بعد ان يقبل الاقتراح بتشكيل لجنة لدراسة امر من الامور من قبل احدى اللجان الدائمة وهذا الاقتراح يمكن ان يرد خاصة اذا كان قادما من المعارضة . وعائق اخر يمكن ان يوجد امام الاقتراع بتكوين لجنة تحقيقية او لجنة مراقبة وهو ان المطلب يجب ان يقدم الى هيئة رئاسة المجلس حتى يدرج في جدول الاعمال للبت في المطلب . وقد لوحظ ان في الفترة ما بين عام ١٩٦٧ الى نهاية عام ١٩٧١ لم يكن هنالك أى تشكيل للجنة مراقبة بينما في نفس الفترة في مجلس الشيوخ كان قد تم تشكيل لجنة تحقيق حول مصلح الفيليت الذى لم يشتغل للغرض الذى انشىء من اجله

---

29 — Cf . Bernard Crick . op'cit . PP . 94 - 95

وكان هناك تشكيل للجنة مراقبة لمصلحة الراديو والتلفزيون الفرنسي (٣٠) ٠

وقد خطر للجمعية الوطنية اخيرا ان تقتفي اثر مجلس الشيوخ في تشكيل لجنة مراقبة ولجنة تحقيق وكانت الاولى للنظر فيما يتعلق بمصلحة الراديو والتلفزيون والثانية للتحقيق في الفضائح المالية والتي ادت الى استقالة الوزارة ٠ فمن مجموع ثلاثة وعشرين طلبا بتشكيل لجنة للتحقيق او للمراقبة لم يعمل الا بطلبين فقط وذلك خلال خمس سنوات ٠ وهذا يدلل لنا ضعف دور المراقبة والتحقيق البرلماني في مواجهة الحكومة في فرنسا (٣١) ٠

ج ـ « دور الامبدسمن » أو الوسيط في التظلم والتشكي المباشر امام البرلمان :

مرجع هذه الوظيفة الذى ابتكرت في السويد منذ عام ١٨٠٩ هو قيام شخص يكلف من البرلمان باستلام شكاوى المواطنين فيما يتعلق بسوء تصرف الادارة ٠

فالامبدسمن هو الشخص المصلح للاخطاء التى يمكن ان تقوم بها المصالح العامة في معاملاتها مع الناس ٠ وقد تبع تأسيس هذه الوظيفة قيام بعض الدول باستحداث ادوار للقيام بعمل مماثل في كل من فنلندا منذ عام ١٩١٩ وفي الدنمارك منذ عام ١٩٥٢ وفي نيوزيلندا عام ١٩٦٢ وفي كيوبك تحت عنوان حامي المواطن منذ عام ١٩٦٨ ٠ وقد لوحظ قيام بعض الدول باستحداث مناصب عسكرية هي بمثابة ارتباط بين الجيش والبرلمان كما الحال في النرويج وفي المانيا (٣٢) ٠

١ ـ الامبدسمن في المانيا الاتحادية :

خصصت المادة (٤٥) للدستور الاتحادي بعد تعديله في اقامة الامبدسمن العسكري والذى هو بمثابة مندوب للشؤون العسكرية ومعين من قبل مجلس النواب وذلك للحفاظ على الحقوق الاساسية ولمساعدة مجلس النواب في الرقابة البرلمانية ٠

---

(٣٠) لجنة مراقبة ORTF عام ١٩٦٨ ٠

(٣١) لجنة تحقيق Lesvillette عام ١٩٧١ ٠

32 — Cf. Andre Legrand . L' Obmbudsman Scandinave . Etude Compareesx Sur Ie Controle de L'administration . L . G . D . J . 1970 .

والمندوب يزاول عمله لمدة خمس سنوات • فكل عسكري داخل الجيش يعتبر مواطن بلباس عسكري ويستطيع ان يتوجه الى الامبدسمن لعرض مشاكله بدون المرور بالمراتب حسب القدم او حسب التسلسل الوظيفي •

وللامبدسمن صلاحيات واسعة في التحقيق ويقدم كل سنة تقرير الى رئيس مجلس النواب عن طبيعة وظيفته ونشاطه داخل الجيش •

٢ ـ وظيفة الامبدسمن في المراقبة في بريطانيا :

استحدث هذه الوظيفة لاجل المراقبة البرلمانية في ٢٢ آذار ١٩٦٧ بقانون • فالمندوب الموظف له الصلاحيات للتحقيق في القضايا المعروضة والمشار اليها من قبل النواب ويقدم الامبدسمن تقريره الى اللجنة المختصة في البرلمان • فدوره هو الدفاع عن حقوق المواطنين في معاملاتهم مع الادارة •

اما في الولايات المتحدة الامريكية فيوجد منصب المفتش العام للجيش وهذا المنصب استحدث منذ عام ١٨١٣ ولم ينجح الاقتراح الداعي لانشاء وظيفة الامبدسمن المدني الذى يلاحق القضايا المتعلقة بسوء التصرف الاداري مع المواطنين •

وفي فرنسا فان هذه الوظيفة استحدثت تحت اسم الوسيط بعد صدور قانون بهذا الشأن عام ١٩٧٢ • والوسيط في فرنسا معين من قبل الحكومة وتعرض الشكاوى امامه بواسطة البرلمانيين •

د ـ المناقشات كاجراء مراقبة من قبل البرلمان :

وهذه الوسيلة تشبه لحد ما اجراءات الاستجواب والاسئلة التي تطرح من قبل البرلمانيين في مواجهة الحكومة • ففي بريطانيا مثلا هنالك مواعيد خاصة تجرى فيها المناقشات وذلك بعد « خطاب العرش » في أول جلسة افتتاحية وذلك بتخصيص ستة ايام لمناقشة الخطاب ومناقشة كافة الامور المتعلقة بفعاليات واعمال الحكومة • وخلال ستة وعشرين يوما المخصصة للنظر في مشروع الميزانية فان البرلمانيين يناقشون مجال الصرف لكل وزارة من الوزارات ويوصون بشؤون توجب

متابعتها · كما ان من حق اربعين نائبا تقديم طلب لفتح المناقشة مع الحكومة في امور مستحدثه وذات اهمية على نطاق عام · وهذا ايضا ما اخذ به في المانيا ومنذ عام ١٩٦٥ وذلك بتخصيص ساعة لبحث الامور المالية والتي تشكل أهمية يجب التطرق اليها · وتتم المناقشة المستعجلة بعد طلب مقدم من خمسة عشر نائبا · ففي خلال خمسة اشهر عام ١٩٦٥ تمت اجراءات المناقشة فيما يخص قضيتين : الاولى بعد المؤتمر الصحفي الذى عقده ديغول في شباط والمناقشة الثانية تمت في شهر تموز والتي كانت حول مشاكل التعليم الوطني في المانيا · ولكن لوحظ على هذا الاجراء في المراقبة ان التلقائية تكاد تكون معدومة فمن جهة يجب ان تبدى الجماعات البرلمانية برغبتها في المناقشة وبالتالى فبوسع الاكثرية ان ترفض هذا الاجراء ولوحظ كذلك بان المناقشة تكاد تكون محصورة بين زعماء الكتل والموجهين السياسيين والمختصين ذوي المقدرة الفنية والتكنيكية المالية وليس هنالك من مجال لمشاركة النواب كاعضاء منفردين في هذه الانواع من المناقشات · ومع هذا فيلاحظ في المانيا قيام المناقشات بعد انتخاب المستشار والذى يتعين عليه القاء خطاب يوضح فيه ما ينوى عمله خلال فترة حكمه (مادة ٦٣ من الدستور) · وايضا تتم مناقشة بعد قراءة لائحة الميزانية المقدمة للمناقشة امام مجلس النواب بحيث تخصص بين اربع الى ثمان جلسات لمناقشة الميزانية العامة ·

ولكن في الواقع ان كل هذه الاجراءات الرقابية تبين لنا بأن دورها يكاد يكون بلا أهمية فائقة طالما لا تؤدي الى حسم فعلي لعمل الحكومة بواسطة البرلمان بحيث يمكن القول ان البرلمانات اصبحت مجالس تسجيل ومتابعة للحكومة ومنابر للمعارضة في عرض ارائها ليس الا ·

هـ ـ حجب الثقة عن الحكومة كاجراء مراقبة وسيطرة من قبل البرلمان :

ان ممارسة اجراء حجب الثقة عن الحكومة وسيلة عليا تبقى بيد البرلمان لاسقاط الحكومة · والنظم الرئاسية والديمقراطيات الغربية لا تأخذ بهذا المبدأ وليس له مكان في النظم الرئاسية في الديمقراطيات الغربية التى تقوم على اساس

حكم جماعة الاغلبية مما يجعل هذا الاجراء فاقد المفعول لان الحكومة ضامنة اصلا اغلبية في البرلمان ، ولا يعدو هذا الاجراء عن كونه نظرى وواهي ولكنه يسمح بقيام مناقشة بين الحكومة والمعارضة تتيح للرأي العام ان يعرف تفاصيل عن اعمال الحكومة ونشاطاتها مما قد يسترعي انتباه واهتمام الرأي العام ٠

فالمعارضة في بريطانيا تستطيع ان تقدم اقتراح بادانة الحكومة وذلك لحجب الثقة عنها والحكومة بدورها تقدم اقتراح لنيل الثقة وذلك لكي يسمح لمجلس العموم بالتصويت بصورة قطعية في الموضوع ٠ وظمنيا تتقيد الحكومة بعد قيام هذه الاجراءات اما بالاستقالة او بحل مجلس العموم عند حجب الثقة عنها ٠ فالحكومة في بريطانيا تستطيع ان تستقيل حتى اذا لم يقبل البرلمان تشريع قانون او بحالة انتقاد البرلمان للسياسة الحكومية ٠

اما في المانيا فأن اجراءات حجب الثقة عن الحكومة يجب ان تتم وعلى اساس وجود اختلاف بين الحكومة ومجلس النواب على امر مهم جدا ولهذا يمكن ان تتقدم الحكومة بنيل ثقة البرلمان ٠

وفي فرنسا فقد نظم الدستور قواعد حجب الثقة عن الحكومة في مادته ٤٩ وذلك في حالة لجوء رئيس الوزراء الى البرلمان لطلب الثقة بعد بيان خطط ومنهج عمل الحكومة او حول بيانه للسياسة العامة للحكومة ٠ ومنذ عام ١٩٥٩ الى عام ١٩٧٢ قدم في فرنسا احد عشر مشروعا لحجب الثقة عن الحكومة ٠ ولم تنجح جميعها وذلك لان الحكومة كانت تستند على وجود اغلبية برلمانية موالية لها ولسياستها العامة ٠ وهذا لا يمنع من قيام المعارضة بطرح مشروع لحجب الثقة عن الحكومة وذلك كوسيلة غير مباشرة للتأثير على الرأي العام وعلى تصويته المستقبلي أملا في كسبه لصالح برامج نواب المعارضة ٠

ومع ما لهذا الاجراء (حجب الثقة) من مكانة مؤثرة وفعالة في ميكانيكية العمل البرلماني التقليدي فقد بطل مفعوله عمليا في النظام البرلماني الذى يقوم على اساس انبثاق الحكومة من حزب الاغلبية وبالتالي فلا يتوقع من الاغلبية ان تعمل وفق اهواء الاقلية ٠

الفصل الرابع عشر

معطيات ومردودات التقدم على المؤسسات السياسية في المجتمع الغربي

ليس بكاف ان تحلل المؤسسات وعملها وصفيا وانما المهم ان يدرك ويرصد مدى تأثر هذه المؤسسات بالمحيط الاجتماعي للنظام السياسي • وقد انبرى العديد من الاجتماعيين ـ الاقتصاديين في اعلان التغير الحاصل على عالمنا الحالي نتيجة تغير المؤشرات • وطبيعي ان هذا التغير ليس على درجة واحدة في كل مكان اذ لم تصل المجتمعات بعد الى وحدة متكاملة ، وانما هناك تفاوت في مدى التطور والتقدم الذى وصلت اليه مجتمعاتنا في هذا العالم الواحد • فعند الكلام حول النمو الاقتصادي للمجتمعات يذكر الجامعي الامريكي والت روستو Walt Rostow في كتابه « مراحل النمو الاقتصادي » (١) ، من ان هناك خمس مراحل يمكن بواسطتها معرفة تطور المجتمع من خلال انطباق خصائصها على كل مجتمع من المجتمعات القديمة او الحديثة فهناك : المجتمع القليدي ـ المجتمعات الحاوية على اوليات الانطلاق ـ المجتمعات المنطلقة ـ المجتمعات السائرة نحو النضوج ـ والمرحلة الاخيرة وهي مرحلة الاستهلاك الواسع للجماهير اى مرحلة المجتمع الاستهلاكي ، بماذا يتلخص المجتمع الاستهلاكي ؟ في هذا المجتمع والذي تجاوزه الان المجتمع الامريكي ـ الولايات المتحدة الامريكية فقط ـ والذى تتمتع به المجتمعات الاوربية واليابان بحيث يلاحظ ان انتاج سلع الاستهلاك الدائمي والخدمات اصبحا من القطاعات الاساسية في انتاج المجتمع (٢) •

---

1 — Cf . W . Rostow . Les etapes de la Croissance econmique . The Stages of the economic growth .

وقد صدر للمؤلف كتاب اخر حول التقدم السياسي •

٢ ـ ويقصد بهذه السلع : الثلاجات والغسالات والتلفزيونات •

هذا المجتمع الاستهلاكي ـ والذى تتطلع اليه المجتمعات الاشتراكية بدورها ـ م يحقق ويرضي فقط توفر الحاجات الاساسية لافراد المجتمع ويقصد بذلك الطعام ، والملبس ، والسكن ، والرعاية الصحية ، وانما يؤمن الحاجات الثانوية للمجتمع من راحة وكيفية تمضية وقت الفراغ ، وتوفير الوسائل الثقافية ، وبهذا الصدد ذكر كالبرث ان الحاجات الاساسية والثانوية اذا توفرت في أي مجتمع فيعني انه وصل الى دور مجتمع الرفاهية The affiuent Society اماماركوس فيصف المرحلة بانها مرحلة المجتمع الصناعي المتقدم ٠

ويعرف دانيل بيل Daniel Bell هذا المجتمع الصناعي المتقدم بتوفر بعض الخصائص وهي :

١ ـ تطور في اقتصاد قطاع الخدمات ٠

٢ ـ هيمنة طبقة الاختصاصيين والتكنيكيين في المجتمع ٠

٣ ـ ازدياد أهمية المعرفة النظرية كمصدر للتجديد وللتهيئة السياسية ٠

٤ ـ ايجاد مستمر ومتجدد لطبقة من التكنيكيين المثقفين (٣) ٠

٥ ـ توفر الامكانية في ازدياد تقدم تكنولوجي مستقل ٠

ويرى أستاذ جامعة كولومبيا زبيغنو برزنيسكي بخصوص مرحلة المجتمع الصناعي المتقدم والذي يسمى هذه المرحلة باصطلاح الثورة التكنوترونية بانها ثورة بين عصرين لان المجتمعات الغربية بدأت تخرج من حومة المجتمع الصناعي لتدخل في عصر جديد وهو مجتمع او عصر التكنوترونية الذى قلب طريقة التفكير وسبل الحياة ووسيلة الانتاج ٠ وبذلك فان هذا العصر الجديد سوف يولد مجتمع جديد مختلف عن عصر المجتمع الصناعي ، كما الحال في الاختلاف بين المجتمع الصناعي الذى اعقب المجتمع الزراعي ٠ ويحلل برزينسكي السمات المسيطرة على هذا المجتمع الجديد بـ :

---

3 — Cf . Daniel Bell . The Measurement of Knowledge and Technologg . Indicators of Social Charge . ed Newyork . op'cit R . G . Schwartzenberg P . 538 .

١ ـ ازدياد أهمية الطبقات المتوسطة ٠

٢ ـ ازدياد القطاع الثالث في الانتاج داخل المجتمع ويقصد به قطاع الخدمات ٠

٣ ـ تضخم العالم الجامعي بازدياد عدد الطلاب وازدياد الدورات التثقيفية للمتعلمين ايضا ٠

٤ ـ توسع مضطرد وازدياد في عدد المهندسين والباحثين والعلماء ٠

٥ ـ ازدياد أهمية التقنيين وبصورة تجعل دورهم وطموحاتهم تطغي على الطبقة الحاكمة القديمة ، والنتيجة : فأن السلطة تعتمد اكثر على المعرفة النظرية من الامكانية المادية (٤) ٠

وبهذا فأن تحليل الكاتبين يتقاربان في اظهار السمات وفي تلخيص النتائج التى تترتب على هذه الثورة الصناعية المتقدمة ٠ وبعد فأن هذه السمات تبدو متقاربة عند عرضها بقى ان نعرف النتائج الملموسة وذات الاثر المهم على المجتمع وعلى كيفية عمل النظام السياسي ؟ ٠

من الممكن ايجاد سلسلة التبدلات والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الاساسية والتى حصلت من جراء الثورة الصناعية التكنولوجية : لوحظ انتكاس للنشاطات الصناعية بعكس النشاطات في قطاع الخدمات والتى انتعشت وتقدمت ٠ فالنشاط في القطاع الصناعي قد بقي على حالة او تأخر في بعض المجالات بينما في القطاع الثالث (خدمات) فانه اصبح الغالب من بين النشاطات المبذولة في المجتمع ٠ وينتج بالتالي زيادة في الاعمال والوظائف في القطاع الثالث وعلى حساب القطاع الثاني ٠ ومن ذلك فان المستخدمين او الموظفين في ازدياد بالنسبة الى العمال ٠ ونتيجة مباشرة لذلك فان اختلافات الطبقات تنحسر وتقل وخاصة لان الرفاهية الاقتصادية (مجتمع الاستهلاك) قد شملت جماهير واسعة مما يقلل من امر

CF . Zbigniew Brzezinski' Betweentwo ages . 1970 .

٤ ـ وشغل برزنيسكي بعد تولى كارتر الرئاسة مستشار الامن القومي ودورة بالنسبة لسياسة الولايات المتحدة في عهد الرئيس كارتر ذا أهمية كما كان دور كيسنجر في عهد الرئيس الاسبق نيكسون وفورد ٠

تنافسها في سبيل الحصول على المكاسب المادية للاستهلاك • وفي المصالح والمؤسسات ونتيجة لاهمية التكنوقراط فان المعرفة تطاهي رأس المال بل أهم منه • ولهذا فان ما يقاسي منه المجتمع التكنوقراطي هو مواجهة هذا التقدم والترف الحضاري والذي اصاب المجتمعات المتقدمة وخاصة في الولايات المتحدة الامريكية ، ويتبعها في ذلك اوربا الغربية واليابان • وكان ان برزت ازمات الستينات في الولايات المتحدة وفي فرنسا بصورة اجلى عند حوادث عام ١٩٦٨ عندما تجاوزت الاحداث العنيفة واحداث الرفض الاجتماعي لطريقة العيش ، برامج كل الاحزاب السياسية وحتى تجاوزت الولاء لاحزاب سياسية عرفت بأهميتها وبدورها في تعبئة القطاعات الشعبية في فرنسا • وهذا يظهر مدى التبدل الحاصل في بنية المجتمع وفي عمله نتيجة التقدم التكنولوجي في عصر المجتمع الصناعي • مما يستوجب اعادة النظر في المفاهم لاستيعاب الحديث ، ومن ثم امكانية القيام بتحليل سليم للنظام الاجتماعي ومن ثم النظام السياسي • ولذلك فسوف نتكلم عن تطور النظام السياسي كرد فعل لتطور النظام الاجتماعي نظرا للعلاقة الاساسية بين الاجزاء المتعددة التى تكون النظام الاجتماعي ونذكر النتائج المترتبة على وظيفة النظام السياسي في المجتمع ضمن عصر دائم التغيير •

ولذلك فخطة البحث سوف تكون من خلال مبحثين :

الاول : يتعلق بتطور النظام السياسي كرد فعل لتطور النظام الاجتماعي •

الثاني : نتائج ومردودات تطور الانظمة السياسية الغربية •

عمل ووظائف النظام السياسي ضمن النظام اجتماعي :

السؤال الذى يطرح نفسه بعد ملاحظة التطورات الحديثة في المجتمعات ما بعد الثورة الصناعية هو : هل يستطيع مجتمع ما بعد الثورة الصناعية ان يستمر بوظيفته بنفس البنية الاجتماعية للمجتمع الصناعي ؟

من الممكن الرجوع الى مدرستين فكريتين وذلك لايضاح مدى قابلية

استمرار النظام السياسي في مقاومة النظام الاجتماعي • فمن جهة هناك المدرسة الماركسية التي تؤكد على العلاقة الوثيقة بين البناء التحتي والبناء الفوقي ، وعند الرجوع الى تحليل ديفيد استن نلاحظ أنه يؤكد على العلاقة بين النظام السياسي والنظام الاجتماعي • فالعلاقة بين النظام السياسي والنظام الاجتماعي هي علاقة متبادلة • لذلك فالنظام السياسي يعمل حكما بفعل ضغط النظام الاجتماعي على تحوير وتطوير عمله او الاخلال بوظيفته وذلك اذا لم يستطيع النظام السياسي من مجارات النظام الاجتماعي •

فيلاحظ مثلا التطور الحاصل على النظام السياسي في المنظور الليبرالي وفي المجتمع الصناعي ولحين وصوله الى المجتمع ما بعد الصناعي •

فالنظام السياسي الليبرالي وبشكل مثالي كان يتضمن ويقوم على اسس كان أهمها : ـ

١ ـ الاقتصاد القائم على قانون العرض والطلب والمنافسة •

٢ ـ الدولة ضعيفة ، وتتحفظ في التدخل بمجال الاقتصاد •

٣ ـ الادرة غير متطورة وعملها مشوب بالتعسف •

٤ ـ اما الاحزاب فكانت تنظيمات مقتصرة على الوجهاء ذوي العقلية الفردية •

وقد اعقب هذا النظام الليبرالي ما يسمى بالديمقراطية المنظمة او التي اتسمت بوجود منظمات اجتماعية واقتصادية واسعة مما اثر على سمات الفعاليات الاقتصادية والسياسية للنظام السياسي والتي اتصفت بالسمات التالية :

١ ـ الاقتصاد يرتكز على المؤسسات الكبرى والتي تنسق وتخطط نشاطاتها للسيطرة على السوق •

٢ ـ الدولة سابقا كانت بمعزل عن الحياة الاقتصادية واصبحت تتدخل اكثر فاكثر لتضمن تنظيم الانتاج •

٣ ـ اما المصالح العامة والمؤسسات الخاصة فقد اصبحت اجهزة لمنظمات بيروقراطية واسعة الفعالية •

٤ ـ وبالنسبة للاحزاب والنقابات فانها اصبحت تهتم بالجماهير وبزيادة ضم منتسبيها ٠

فالنظام السياسي يبدو وبعد تطور المجتمع الليبرالي الى مجتمع صناعي منسجم مع محيطة وقائم على الموازنة والتكافؤ ٠ ولكن هذا الانسجام بدأ يختل وذلك لصالح المؤسسات الاقتصادية الكبرى والتي تكمن من ورائها مصالح الاقليات او القلة المنتفعة من ذوات رؤوس الاموال ٠

امام هذا الاختلال الواضح في عمل وبنية النظام السياسي من جراء التغيير الحاصل في بنية وطبيعة عمل النظام الاجتماعي فقد انبرى علم السياسة لدراسة هذه الظاهرة وذلك لاستخلاص النتائج ومحاولة وضع الحلول للوصول الى ضمان سير النظام السياسي بصورة افضل ٠ وهذا ما يتطلب استخلاص الاراء والمناقشات التي طرحت بخصوص دور الاقلية I'oligarchie في المجتمعات الغربية ٠

المبحث الاول

دور الاقلية في المجتمع الغربي الصناعي

لا يكفي لمعرفة النظام السياسي وصف المؤسسات وتبيان الشكل القانوني وانما الموضوعية تستدعي معرفة طبيعة وعمل النظام السياسي ٠ فبالنسبة للديمقراطية الغربية وبعد ما عرفنا تطور واهمية المؤسسات الخاصة على عمل ووظيفة النظام السياسي وخاصة في حقبة المجتمع الصناعي المنظم يطرح السؤال التالي : هل تعبر الديمقراطية الغربية عن حقيقة المجتمع وأهدافه ؟ او ان الديمقراطية الغربية ما هي الا تعبير عن مصالح الاقلية ؟ او ان هذه المؤسسات ما هي الا واجهة لحفظ ولحماية مصالح الاقلية او الاقليات المتحكمة والمستفيدة لوحدها من الحكم ؟ وبصورة اكثر دقة ،، يمكن طرح السؤال على الشكل التالي من الذى يمتلك حقيقة الحكم في الديمقراطية الغربية أي لمصلحة من تكون هذه الديمقراطية الغربية ؟ ومن الذى يمتلك زمام

الامور في ظل هذه الديمقراطية الغربية ؟ عدة اسئلة للحوار حول حقيقة الديمقراطية الغربية تستوجب الاجابة عليها ٠

من بين أهم المدارس الفكرية يستطاع ان يستخلص بان هنالك ثلاث اتجاهات حللت ودعمت كل منها رأيها في عرض وجهة نظرها في الموضوع المشار اليه ٠

وهذا ما سوف نعرضه في ثلاثة مطالب بحيث يعرض كل مطلب وجهة نظر تحليلية في خصوص الاراء المطروحة ٠

المطلب الاول : ـ

وجهة نظر اصحاب النخبة Lathese elitiste تقوم الفكرة الاساسية لاصحاب هذه المدرسة الفكرية على اساس : ان الديمقراطية (حكم الاغلبية) ما هي الا خداع لان هنالك قاعدة تحكم كل مجتمع وهي ان الحكم يمارس من قبل اقلية محدودة تفرض نفسها على الاكثرية ٠

فحكم الاقلية هو القاعدة كما يعتقد بذلك كل من باريتو ، وموسكا ، وروبرتو ميشيل وجيمس بيرنهام وكلهم من الجامعين ذوي التحليل الاجتماعي الاقتصادي للظاهرة السياسية في الحكم ٠ وقد جددت هذه « النظرية » بكيابات رايت ميلز Wirght Mills في كتابه الذى نشر عام ١٩٥٦ (٥) ٠

فالمجتمع الحديث الذي يقوم على وجود المؤسسات المتعددة تبرز منها وبصورة خاصة ثلاث مؤسسات ذات اهمية خاصة حسب ادوارها في النظام السياسي ٠

١ ـ المؤسسة السياسية ٠

٢ ـ المؤسسة الاقتصادية ٠

٣ ـ المؤسسة العسكرية ٠

فالاشخاص الذين على رأس هذه المؤسسات يعتبرون بدورهم على رأس النظام الاجتماعي في الاهمية والقيادة ٠ وقد حلل رايت ميلز المجتمع الامريكي

---

5 — Tht power Elite.

منطلقا من منهجيته في البحث وعلى اعتبار ان السياسيين في الدرجة الاولى وبمساعدة الصناعيين والعسكريين فانهم يكونون اقلية في قمة النظام الامريكي • وهؤلاء يمكنهم فقط الانتقال من قطاع الى اخر وهم لا يتبدلون كمجموعة مهيمنة ذات اصول اجتماعية متشابهة •

وقد نبه الرئيس ايزنهاور في خطبة الوداع قبل تركه لمهام رئاسة الجمهورية من خطورة العلاقة والترابط بين القطاعين الصناعي والحربي في توجيه سياسة الولايات المتحدة الامريكية •

وفي بعض البلدان الاوربية الغربية (يذكر جان ميتو) ان هذه النخبة وهي الطبقة الحاكمة يبلغ عددها بين اربعة الاف الى خمسة الاف شخص ، حيث تسير امورها بواسطة العلاقات الشخصية بين افراد هذه المجموعة وتهمين وتستغل غالبية الشعب لمصلحتها •

يبرز هذا النظام سبب وجوده : بالمحافظة على النظام الاجتماعي القائم — والذى هو في حقيقة الامر لا يعدو الا المحافظة على ضمانه الامتيازات للقلة الحاكمة • واذا وجد اختلاف بين افراد هذه القلة فهو مسموح او مرخص به طالما لا يؤدي هذا الخلاف الى ابطال مفعول سيطرة القلة او الاقليات الحاكمة • فالمعادات بين الافراد واختلاف الافراد لا يشكل المساس بجوهر النظام القائم على ارجحية حكم القلة •

المطلب الثاني : —

وجهة نظرة فكرة التعدد **Lathese Pluraliste** تتخذ هذه الفكرة اساس تعدد او اختلاف اصناف الفئات الحاكمة مبدأ لتسند بها رأيها القائل بعدم وجود فئة حاكمة متجانسة • فالاساس اذا عدم وحدانية الطبقة او الفئة الحاكمة اي تعدد الفئات الحاكمة والتي قد تبدو في بعض الاحيان موحدة ومتعاونة فيما بينها ولكن الاصل هو تعدد الفئات الحاكمة •

فمع تعقد الحياة الاجتماعية والسياسية والتي تجعل من الصعب الاحاطة بتفاصيل النظام السياسي القائم في المجتمع الصناعي والمجتمع ما بعد الصناعي ، فان فكرة التعدد وكما الحال في المجتمع الليبرالي هنالك اصناف او فئات من الحكم يتنافسون فيما بينهم للوصول الى الحكم • فبالنسبة للكاتب الفرنسي رايمون ايرون Rymond Aron فيرى ان في المجتمع خمس فئات تتنازع فيما بينها وتشكل كل منها خصائص معينة ونمط معين للحكم ومن هذه الفئات :

١ ـ اصحاب السلطة الروحية والذين يتكونون من رجال الدين ، والمثقفين والكتاب والعلماء ومنظرى الاحزاب وهم يمتازون بامتلاكهم نمط من التفكير بمجمل الحياة •

٢ ـ الرؤساء وقادة الجيش والشرطة •

٣ ـ اداريوا العمل الجماعي من اصحاب او اداريي الاعمال المنتجة •

٤ ـ الموجهون النقابيون والحزبيون •

٥ ـ فئة الموظفين الكبار •

فهذه الفئات لها وزنها في كل مجتمع متقدم ولا يمكن ان يستعاض عنها • فالنظام الغربي حسب « ارون » لايعرف فقط بوجود ذاتية لكل فئة من هذه الفئات وانما بوجود المنافسة وتبادل الاراء الحرة بين هذه الفئات فانه من الخطأ القول بوجود طبقة واحدة من الحكام ولكن من الصواب التكلم عن وجود عدة فئات حاكمة تتنافس فيما بينها • فوحدة الفئة الحاكمة هي الاستثناء ، اما الاصل اذا فهو التعدد والاختلاف ، وهذا هو ما يميز المجتمع الغربي عن النظام السوفيتي الذى لا يقبل بالمنافسة وتعدد الاراء ضمن نظامه السياسي •

اما الكاتب الامريكي كالبرث J.K. Galbrth فينطلق في تحليله للتعدد وعلى اساس ان التمركز الاقتصادي المتضاعف يوحد القوى الاحتكارية والتي تبدو ملغية لكل نزاع بين الجماعات (٦) •

---

6 — American Capitalism. New York. 1952.

وبالرغم من اختفاء التنافس بفعل الاحتكار مما يلغي التنازع والتنافس كما ذكر كالبرث الا ان التوازن بين الاطراف المختلفة يمكن اقامته (وهو ما ظهر حديثا) فالتوازن والتعادل ظهر حديثا ليس بين المنتخبين المتنافسين ولكن بين المنتخبين وقطاعات اخرى ذات مصلحة بالانتاج وهم المستهلكون وقد ظهر طرف اخر يحاول ان يلعب دوره كموازن لقوى المنتجين وهم الموزعون • لذلك فان خطر احتكار السلطة من قبل المنتجين قد قل وابتعد ايضا طالما ان هنالك قوى اخرى ظهرت وتحاول ان تعادل قوى المنتجين • وهذا الصنف الجديد من القوى يسميه كالبرث بقوى السلطة المعوضة وهي (اي السلطة المعوضة) تتكون من موزعيين ومستهلكين والذين بدورهم جددوا كثيرا من سلطة المنتجين والتي بدت لاول وهلة سلطة مطلقة لا منازع عليها طالما انها قوة احتكارية وتمتلك السلطة بدون وجود رقيب او مساو لها يوقفها عند حدها ، مما يضمن استمرار الحكم الديمقراطي •

ويماثل تحليل كالبرث في مضمون المفهوم التعددي للسلطة تحليل قدمه ارثر بنيتلي Arthur Bently وديفيد ترومان David Trnman حيث تقوم فكرتاهما على اساس ان العامة Le Public لا توجد برأي واحد وانما مقسمة الى مجموعات وكل مجموعة تحاول تقديم مصلحتها ، ولذلك فان السياسة عند العامة ما هي الا عبارة من مجموعة المصالح المتبادلة والتي في النتيجة النهائية تكون لمصلحة قطاع او مجموعة من المجاميع التي تكون المجتمع • وعند تحليل السياسة الامريكية يذكر روبرت دال Robert Dahl في تحليله المقارب في المفهوم التعددي « من ان هنالك عدة مراكز لاتخاذ القرارات ومستقلة في النظام السياسي الامريكي ، ولا توجد أي نخبة أو طبقة حاكمة تستطيع لوحدها ان تمتلك زمام الامور » ففي المجتمع المتقدم تتعايش عدة جماعات مختلفة ورؤساء المجموعات المتعددين يتنافسون فيما بينهم ليبنوا معا اتحادات متبدلة باستمرار وكلهم (أي القادة والرؤساء) يقعون تحت سيطرة الشعب ويذعنون لارادته • وفي هذا النموذج والذي يطلق علية اصطلاح Polyarchy تكون سمته العامة الاتفاق

7 — Aprefaee to Democratie theory. chicago. 1956.

والتوافق بين هذه المجموعات المختلفة في العمل السياسي • ويخلص الى القول في ان التساوي والتوازن بين المصالح المتضاربة تكون ديدن المجتمع مما يحقق بالنهاية استقرار مع وجود التعدد والاختلاف في داخل المجتمع • وقد دعم دال تحليله في دراسة قام بها في مدينة نيوهافن حيث جامعة ييل Yale New Haven وبين كيف ان مصادر السياسة مقسمة على عدة جماعات ومع انها غير مقسمة بصورة متساوية الا انها تعزز في كون المجتمع مكون من عدة قطاعات • ولهذا فالبنية متعددة وليس هنالك من فئة او طبقة واحدة مهيمنة في صنع السياسة • وحتى على المستوى المحلي في مدينة نيو هافن الصغيرة (٨) •

المطلب الثالث :

وجهة النظر الماركسية في الاسس الاجتماعية للسلطة :

لم يغفل الماركسيون بدورهم في طرح وجهة نظرهم فيما يخص العلاقة بين النظام الاجتماعي والنظام السياسي ودوره في كشف حقيقة من هم اصحاب السلطة في المجتمع الغربي ، ومن ثم اعلان طبيعية الديمقراطية الغربية في المجتمع الصناعي المتقدم •

فالماركسيون يرفضون منهج تحليل (ميلز) وكذلك منهج تحليل المتعدد (لدال) فرفضهم للمنهج الاول متاتي لكونه لم يعتمد في تحليله على المالكين لوسائل الانتاج أما رفضهم للتحليل الثاني فجاء باعتبار ان هذا التحليل ما هو الا محاولة تغطية ورصيد مقدم للتموية بوجود نظام ليبرالي ذي طبيعة سياسية مستقلية عن محيطه •

وقد كتب بولنزاز في كتابه « السلطة السياسية والطبقات الاجتماعية للدولة الرأسمالية » ذاكرا موقفه من هذين التيارين (٩) •

---

8 — cf. R. Dahl. Who Governe ? New Haven 1961.

9 — Nicos poulantzas pouvoir politique ct classes sociales de I'Etat capitaliste, 1968.

اولا : ـ

فيما يخص التيار المؤيد لوجود حكم نخبة موحدة يعتقد بولنزاز بأن الطبقة المهيمنة سياسيا لابد وانها من ذات الاساس الاقتصادي المهيمن اقتصاديا وبذلك فلا فرق بينهما لانهما أي الطبقة السياسية الحاكمة والطبقة الاقتصادية المسيطرة ، وجهان لنفس العملة . ولذلك فمن الخطأ الاعتقاد بأن وجود النخبة السياسية الحاكمة يكون بمعزل عن الاثر المباشر لاصحاب وسائل الانتاج في المجتمع .

ثانيا :

وبنفس الدرجة ينتقد بولنزاز اصحاب فكرة التعدد (لانهم أي اصحاب فكرة التعدد) يطرحون فكرتهم وذلك كحجاب لتغطية الطبيعة الحقيقية لسلطة الدولة في النظام الغربي ، وهذه الحقيقة بالنسبة اليه عبارة عن وجود صراع الطبقات في المجتمع الغربي . فمشاركة افراد من الطبقة البرجوازية في وظائف الدولة : في الجيش ، الشرطة ، القضاء ، الادارة ، ليس اعتباطا وانما كنتيجة لهيمنة هذه الطبقة على اروقة الحكم وزمام الامور في الدولة الغربية البرجوازية .

المبحث الثاني

نتائج ومردودات تطور الانظمة السياسية الغربية

سبق وان ذكرنا في بداية هذا الفصل بأنه لا يكفي وصف المؤسسات الشكلية ومعرفة القواعد الدستورية المنظمة لكل نظام لمعرفة النظام السياسي وانما يجب أيضا معرفة طبيعية عمل النظام السياسي بغية الاحاطة به بصورة متكاملة ولذلك ففي هذا المبحث وبعد ان استعرضنا تطور النظام الاقتصادي فلا بد من ذكر آثار هذا التقدم التكنولوجي على طبيعة عمل النظام السياسي في الديمقراطيات الغربية . وهذا ما سوف نذكره تباعا في اربعة مطالب منصبة على تحليل الاتجاهات الفكرية والوظيفية في النظام السياسي للمجتمع ما بعد الصناعي .

يتعين علينا بادىء ذي بدء الاشارة بأن المتغيرات الوظيفية للمؤسسات السياسية الغربية تبدو اكثر أهمية لنا في استعراضها من المتغيرات الفكرية وخاصة وان مجال البحث هنا هو المؤسسات ووظائفها مما يتعين علينا التأكيد على هذا الجانب ٠

تمتاز هذه المتغيرات الوظيفية للمؤسسات وفي البنية الاجتماعية للنظم السياسية الغربية بوجود السلبيات التي تمس جوهر طبيعة وظائف هذه المؤسسات والتي امتازت بالفعالية وأهمية التوازن في عمل هذه المؤسسات ٠ ومن ثم فان الاهتمام في التحليل سيقتصر على دراسة ٠

١ ـ دور الايديولوجية في المجتمعات ما بعد الصناعية ٠

٢ ـ دور الاحزاب الجماهيرية في المجتمعات ما بعد الصناعية ٠

٣ ـ دور البرلمانات في المجتمعات ما بعد الصناعية ٠

٤ ـ دور المعارضة في المجتمعات ما بعد الصناعية ٠

المطلب الاول : ـ دور الايديولوجية :

اتفق كثير من المحللين السياسيين ومن ضمنهم دانيل بيل ، كالبرث ، لبست ، في تدهور الايديولوجيات كدافع للعمل السياسي في المجتمعات الصناعية وما بعد الصناعية ٠ فالصراع قد خف كثيرا بين مريدى واتباع المذاهب السياسية المختلفة (١٠) ٠ ويقوم تحليل الجامعيين حول تدهور مكانة الايويولوجيات على اساس ان الرفاهية التي اصابت المجتمعات الغربية وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية وكنتيجة للتقدم قد عملت على التخفيف من حدة صراع الافكار . فالازدهار الاقتصادي (المعاشي) للمجتمعات عمل بدوره كأداة لاستبعاد الفروقات بين الطبقات ومن ثم جعل المناوئين يتفقون في الوصول الى حلول ترضى الاطراف

---

10 — Cf. Daniel Bell. The end of ideoligy. Glencoe. 1960
J.K. Galbraith. l'ere de l'opulence. 1961.

اكثر الكتابات ما عدا كتاب رايموند ارون الفرنسي من اصل أمريكي ٠

المحسنة وليس الى تعميق هذه الاختلافات طالما ان الفروقات الاجتماعية والاقتصادية قد تحسنت لصالح الفقراء . فقلة الحاجات والخدمات سابقا عملت في تعميق الخلافات من خلال تبني مواقف ايديولوجية متطرفة وحدية ، اما في عصر الانتاج الواسع فلا داعي للتطرف طالما ان الاستهلاك الجماعي للحاجات قد طمأن الحصول على الحاجات الاساسية والكمالية لاغلبية عالية في المجتمعات الصناعية . فما فائدة الخلاف طالما ان كافة الايديولوجيات ترغب في الاهتمام بالتوسع الاقتصادي والرفاهية والعدالة .

ولكن هل من الصحيح القول بان دور الايديولوجيات قد انتفى ؟ السياسة باقية وقد تتخذ اوجه مختلفة من الصراع - تارة حادة وتارة مخففة . فالمحافظين يرغبون في التغيير طالما ان هنالك رغبة في التغيير والثوريون يرومون التغيير وليس بحدة وانما بصورة ترضي الاغلبية . وهذا ما يدعو لمعرفة دور الاحزاب .

المطلب الثاني : - دور الاحزاب في المجتمعات الغربية ما بعد الصناعية

اداة عمل الايديولوجية تتبلور بالمنظمات السياسية وبالاحزاب وبعد ان عرفنا ما اصاب الايديولوجيات من تهاون وتردد في طرح الافكار الداعية الى التبديل الجذري ومن ثم العمل الى الوصول عن طريق المساومات الى حل المشاكل الاجتماعية والاقتصادية في النظام السياسي في الديمقراطيات الغربية ، فان دور الاحزاب في مضمار العمل يبدو لنا وبصورة اوضح في الانسياق لتبني المواقف البعيدة عن الحدية في حل المشاكل المتعلقة بالنظام السياسي .

فانخفاض الاندفاع والنشاط الحزبي بدأ بصورة واضحة اكثر فاكثر في العمل السياسي وخاصة بالنسبة للاحزاب الجماهيرية . وتحليل ابشتاين في هذا الخصوص اصبح معروفا في كشف ظاهرة تردي عمل الاحزاب الجماهيرية (١١) . وتردي عمل ونشاط الاحزاب الجماهيرية متأتي حسب رأي ابشاين من تجاوز

---

11 — Leon D. Epstien. Polytical Parties in Westies in Wesfern Democraties. London 1962.

الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الغربي لهذه الاحزاب والتي نشطت خصوصا في بداية القرن العشرين ، قرن صعود الطبقة العاملة في اوربا الصناعية ·

فالواقع يشير الى تدني اهمية الطبقة العاملة عدديا بالنسبة الى عدد افراد طبقة الخدمات في المجتمع الاقتصادي المتقدم ، بحيث ان الطبقة المتوسطة اصبحت تضاهي عددا ، افراد الطبقة العاملة · وهذا مما يعكس سلوكا متميز ومؤثرا على عمل الاحزاب السياسية الممثلة للطبقات · فالاحزاب الجماهيرية وبعد ان اصابها التدني العددي ، فانها جنحت لسلوك اخر نوعي بعد وعيها لما يمكن ان يكون عليه دورها في المجتمع ·

فالتبدل النوعي لسلوك الاحزاب الجماهيرية يعزي لاسباب تتعلق بتحسن ظروف العمل وشروط الحياة وبالتالي انعكست بالمقابل الشروط الجديدة على شكل العمل السياسي ووجهة نظر الاحزاب الجماهيرية · ومن السابق لاوانه التحدث في « برجزة » الاحزاب العمالية · ولكن من الممكن القول ان وجهة نظر الاحزاب العمالية في الدول ما بعد الصناعية قد تبدلت واصبحت لا تهدف في المدى القريب من قلب اسس النظام السياسي لصالحها وبكونها الممثل الاكثر سعة للمجتمع وانما هذه الاحزاب الجماهيرية اصبحت تدرك بانها تمثل كما تمثل الاحزاب الاخرى قطاعات واسعة من المجتمع ، ومنْ ثم فعلى كل الاحزاب ان تتعايش وتؤمن بالطرف الاخر كشريك وليس كعدو ضمن النظام السياسي القائم · ولذلك ولتضمن الاحزاب الجماهيرية عدم تدهور وانحسار دورها فانها اخذت تؤمن بالتطور الحاصل في محيطها الاقتصادي والاجتماعي ، واخذت بذلك تتلائم مع محيطها ، مما ادى الى نشوء ما يسمى باحزاب « كل شيء » (١٢) ·

---

١٢ ـ راجع ما يتعلق بانواع الاحزاب في الفصل المتعلق بالاحزاب السياسية · فالمستوى الاقتصادي الاجتماعي الذى وصلت اليه المجتمعات الغربية ادى الى التقليل او حتىَ ازالة المعادات بين الطبقات ، وهذه ما وضحه اوتوكشهايمر في كتاب بلامبرا ـ الاحزاب ـ السياسية والتقدم السياسي · ص ١٧٧ ـ ٢٠٠ ·

وهذه الاحزاب اخذت تهتم وليس بحصولها على اغلبية عددية من المنتظمين عندها وانما في حصولها على اغلبية من المصوتين لصالحها . وتحاول هذه الاحزاب ان تتفادي البرامج والمذاهب الحدية واخذت تلجا الى اعلان مبادىء عامة تتصف بالغموض احيانا .

كما ان هذه الاحزاب اضحت تعتمد على اشخاص خارجين عن التنظيم الحزبي بعكس احزاب الجماهير والتي كانت تعتمد على القواعد الحزبية .

المطلب الثالث : ـ تدهور دور البرلمان :

مع الاعتماد الاساسي للديمقراطيات الغربية على وجود مؤسسة البرلمان ، فمما لا منازع فيه ان دور البرلمان في الحياة الغربية قد اصابه فتور وانحسار فاسطورة مجد وقوة وتاثير البرلمان يظهر انها قد تجسدت في فترة ماقبل الحرب العالمية الاولى . ومنذ ذلك الحين وبين وتيرة تضعف وتقوي بين حين واخر يؤكد على وجوب اعادة الهيبة المفقودة للبرلمان في النظام السياسي . وكان لصعود الفاشية والنازية وبقية الانظمة الشبه فاشية والنازية في فترة ما بين الحربين كافيا للاشارة الى الوهن الذى اصاب مؤسسة البرلمان في الحياة السياسية الاوربية بصورة خاصة .وجاءت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية لتؤكد ازمة الانظمة البرلمانية في دول العالم الثالث الحديثة الاستقلال .

ويبدو في الوقت الحاضر من ان هنالك عدة عوامل ساعدت في تاكيد تدهور دور البرلمان في النظام السياسي ومنها :

١ ـ الصعوبة التكنيكية لبعض المشاكل تجعل من البرلمانيين في حل من ايجاد الحلول الناجمة ، مما حدى بالاستعاضة بالاداريين والتقنيين لدرء المشاكل الناجمة من تعقد الحياة الاجتماعية الاقتصادية والواجبة الحل .

٢ ـ تقوم وسائل الاعلام بنشر وابراز الادوار الشخصية للمسؤولين وخاصة الشخصيات المهمة في السلطة التنفيذية مما يجذب اهتمام الجماهير لهؤلاء اكثر بكثير من الاهتمام بالبرلمانيين .

٣ ـ وجود الاحزاب السياسية وقيامها بتنشيط الفعاليات السياسية داخل المجتمع مما ابعد شيئا فشيئا الافراد من الاهتمام بما يدور في اروقة البرلمان · وادى هذا بدوره الى استقطاب الاحزاب لاهتمامات الافراد ·

٤ ـ وجود ظاهرة الاغلبية البرلمانية مما ساعد كثيرا في وجود حكومة مستقرة لاتخشى من مراقبة البرلمان طالما انها منبثقة عن رضاء اغلبية الاعضاء المكونيين للبرلمان · مما افقد البرلمان من مزاولة دوره كمراقب للحكومة · وهذه بدورها تستطيع ان تمرر ما تشاء من قوانين وقرارات لتحقيق ارادتها ·

يستتبع من كل ما جاء من ان دور البرلمان كاداة ردع ومراقبة قد تقلص كثيرا في عدة وظائف اساسية له ومنها (١٣) :

١ ـ وظيفة تولية (تنصيب) ووتنحية (اقالة) الحكام	٨ر٧٪
٢ ـ وظيفة اعداد وتوجيه سياسة البلد العليا	١٨ر١٪
٣ ـ الوظيفة التشريعية	٤٨ر٦٪
٤ ـ وظيفة السيطرة ومراقبة الحكومة	١٧ر١٪
٥ ـ وظيفة تمثيل الامة او الشعب	٢٤ر١٪
٦ ـ وظيفة عرض الاراء والمناقشة (وظيفة منبرية)	٧ر٩٪

المطلب الرابع : ـ تدهور دور المعارضة :

تشهد المعارضة كظاهرة طبيعية في المجتمع الغربي معضلة في اختيار انسب الحلول واجداها للوصول الى غرضها في الحكم · فأي معارضة يجب ان تضع نصب عينيها الناخبين · فاذا انفردت المعارضة في موقف او مواقف حدية فانها تخاطر

---

١٣ ـ نشير في الوقت نفسة الى استطلاع الرأي حول ما يراه النواب انفسهم من القيام بدورهم وقد وجهة السؤال في سبيل اقامة تحقيق حول موضوع تدهور دور البرلمان كل من رولان ، كايرول ، جان لوك ، بارواى وكوليت باسمال ·

بعدم امكانية رضاء الناخبين عنها وبالتالي فقدان المعارضة من فرصة الوصول الى مقاليد الحكم • او ان المعارضة تلجأ الى التنصل عن بعض مواقفها الحدية وبهذا فان برامجها تكون مقاربة لبرنامج حزب او احزاب السلطة مما يسهل لها امـــر المشاركة او تسلم الحكم • ففي الحالة الاولى يمكن ان تبقي في المعارضة ابدا ، وتصبح الاقلية الخالدة ، والبعيدة عن الحكم • او كما في الحالة الثانية فانها تصبح في الحكم ولكنها تفقد من اصالة برامجها وفعاليتها كاداة تغيير •

فالمعارضة كوظيفة تساعد في دفع وتنشيط فعالية النظام السياسي في محيـط يرتكز على القبول العام للنظام السياسي من قبل محيطه • فبوجود المعارضة تتم عملية الاحلال والتى تسير وتتوقف من خلال الحركة والمقاومة •

وقد قدمت انكلترا نموذج للمعارضة سمى المعارضة المؤسسة • وقد تبعـت هذا النموذج المانيا الاتحادية في الوقت الحاضر • ففي بريطانيا وفي حالة وصـول حزب المحافظين للسلطة ، فان حزب العمال يقوم بدوره باقامة حكومة الظل ويكون رئيس هذه الوزارة معين من قبل حزبه • ويسمى رئيس المعارضة لصاحبة الجلالة وعمله يكون في تضاد مع رئيس الوزراء المعيـــن •

ويثني روبرت دال في هذا الخصوص على الديمقراطية الليبرالية عند القول بأن امكانية المعارضة في التعبير عن ارائها المختلفة عن اراء الحكومة شرط ضروري للعمل السياسي العقلاني • فعمل المعارضة يتلخص في امرين :

١ ـ انها تراقب وترصد عمل الحكومة وتبين اخطائها •

٢ ـ انها تقدم اراء وبرامج للمواطنين حول مواقفها الممكن تطبيقها اذا فازت في الانتخابات المقبلة •

وفي هذا النموذج البريطاني فان دور المعارضة ايجابي طالما ان الاحلال ممكن اجرائه وعندها فالمعارضة تستطيع ان تصبح هي الحاكمة يوم ما • والعكس صحيح ايضا •

اما النموذج الثاني للمعارضة فقد قدمتة فرنسا ولازالت الى وقتنا الحاضر فاحزابها المعارضة هي في دور هجوم دائمي ولا ترضى في المساومة مما يبعدها ابدا من تسلم الحكم • وهكذا بقيت بدون عملية احلال ولم تصبح قوة بديلة في الحكم • وتاريخ الجمهورية الخامسة يكشف لنا كيف انه (وعلى الرغم من قوة اليسار) لم تستطع المعارضة ان تكون بديلا للاغلبية الحاكمة منذ عام ١٩٥٨ • اي لم يستطع اليسار الفرنسي من الفوز في الانتخابات التى جرت عام ١٩٦٢ ولا عام ١٩٦٨ ولا عام ١٩٧٣ ولم يحصل فوزه في انتخابات عام ١٩٧٨ التشريعية (١٤) •

ولكن ما هو الاثر الذي يمكن ترتيبه من عدم وصول المعارضة الى الحكم ، اي حين لا يتم الاحلال ؟ فمن قائل بان عدم وصول الاحلال يعني انه ليس هنالك من فائدة لتبديل الحكم • وهذا ما يراه رئيس الوزراء السابق في فرنسا اد جار فور • ويمكن الاعتقاد بعدم اهمية وجود المعارضة وكالسابق وهذا متأتي من ان الانقسام الطبقي قد فقد دوره الان كسمة بارزة في المجتمعات الصناعية من جهة ومن جهة ثانية فليس هنالك من اهمية للمعارضة كمراقبة طالما يمكن ان يكون هنالك اشخاص من بين الحكام من يمتلك الذهنية الواسعة والمتقدمة • والذي يستطيع دائما ان يوجه الحكومة في الاعمال الاصلاحية وذات الفائدة لصالح الاغلبية في المجتمع السياسي • اما الحاصل فهو ان المعارضة الدائمة لا تستطيع ان تصل الى السلطة فانها تعمل على تحول جهودها في العمل وذلك عن طريق اتباع سبل ووسائل خارج البرلمان extra — Parlemantaire فتصبح مجموعات ضاغطة في مجالات اقتصادية او اجتماعية كما في السويد او انها تلجا الى وسائل العنف غير المعتادة وذلك لتوصيل صوتها • والامثلة كثيرة في هذا الخصوص في بعض الديمقراطيات الغربية • فاعمال العنف في الولايات المتحدة الامريكية وفي فرنسا وايطاليا والمانيا الغربية ما هي الا شواهد محسوسة لميل المعارضة الى العنف كمخرج

---

١٤ ـ الا ان اليسار وفق للفوز في انتخابات عام ١٩٨١ الرئاسية عندما فاز في الانتخابات التشريعية لنفس العام ثم عادوا ففقدوا الاغلبية في الجمعية الوطنية عام ١٩٨٦ •

لها من جراء عدم وجود الاحلال بينها وبين الاغلبية المتمسكة بالحكم • وعلية فالمعارضة البرلمانية تدهورت لكنها وجدت لها منفذا في النشاط خارج المؤسسات الرسمية التي اوجدتها الديمقراطية الغربية • وبالتالي فان عملية صنع السياسة مستمرة مع امكانية اتخذها اوجه متعددة ومجالات متفرقة فالجامعات والنوادي والمؤسسات الاقتصادية الاجتماعية اصبحت وراء العمل السياسي اكثر من المؤسسات الرسمية ذات الاهتمامات الكبرى كالبرلمانات مثلا (١٥) •

---

١٥ ـ ونشير في خصوص دراسة المجتمعات التكنولوجية الحديثة ، مجموعة بحوث ، اعدت من قبل الدكتور حازم الببلاوي ـ المجتمع التكنولوجي الحديث ـ الاسكندرية منشأة المعارف ١٩٧٢ • ونخص بالذكر بحثه حول مجيمع الاستهلاك ص ٨٢ ـ ١٣٨ • حينما تكلم عن احداث مايس الطلابية في فرنسا عام ١٩٦٨ وعلاقتها بالمجتمع الاستهلاكي الجديد •

الفصل الخامس عشر

نمـو الانظمـة السياسـية والبناء الاقتصادي والاجتماعـي

الوظيفيون ودعاة نهج التطور لم يختلفوا كثيرا في تعميم فكرتين رئيسيتين لكل منهما :

١ ـ الوظيفيون : ان لكل نظام سياسي وظيفة للمحافظة على المجتمع وادامتـه وتكيفه واستمراره • فبالرغم من اختلاف النظم فانها تتشابه في اداء هـذه الوظيفة الحيوية • فقد بالغ المحللون السياسيون في تصوير الاختلافات بيـن المجتمعات الا ان الاختلاف بينهم هو في التخصص وفي تقسيم العمل (١٦) •

٢ ـ التطوريون : كل الانظمة تسعى للتطور وهي تنمو الا انها تختلف في قابليتها على التطور ، فلهذا يجب السعي نحو توفير القابلية في التجديد وتوفـير المؤسسات المختصة ، والعمل على اشاعة المساواة في المجتمع (١٧) •

الا ان مسعى كلا التحليلين لم يتوقف عند الحد الذى عمم الصفات المشتركة لكل الانظمة السياسية في عملها في المجتمع وانما ذهبا الى تقسيم الانظمة السياسيـة بمقتضى وظيفة وتطور كل نظام سياسي • وهذا ما يدعو الى تناول كل رأى في مبحث خاص •

المبحـث الاول :

فكرة النمو : كان كولن كلارك اول من درس نمو المجتمع في المجال الاقتصادي منهجيا • فبين مراحل تطور المجتمع اقتصاديا من مجتمع زراعي الى مجتمع صناعي

---

16 — Cf. Almond. Coleman. The Politics of developing Area. Princeton. 1960. 7th.ed 1670.

17 — Cf. Lucien W. Pye. Aspects of political development Little Brown. Boston. 1966. P. 53.

متقدم ، عندما ذكر ان الاشباع الذي تم في المجال الزراعي ادى الى انصـــراف الكثيرين نحو الصناعة وبعد اشباع القطاع الصناعي الى الحد الذى لم يعد مجديا العمل في الصناعة فقد انصرف الكثيرون نحو قطاع الخدمات وبالتالي فقد انتقـل المجتمع من حالة الى اخرى متقدمة · بمقـدار ماينطي النشـاط هـذه القطاعـات الثلاث نتوصل عندها لمعرفة الاختلافات بين المجتمعات المتاخرة والمجتمعات المتقدمة · فقطاعات النشاط الاقتصادي في المجتمع هي ثلاث : القطاع الاول الزراعـــي والثاني الصناعي والثالث الخدمي · فالاول يقدم لنا المجتمع التقليدى والثانـــي الصناعي والثالث المتقدم · هذا التسلسل التدرجي للمراحل قد يسهم في عمليـة توضيح الطرح المقدم للنمو وقد استعمله كارل ماركس عند عرضه لاقتصاديـات المجتمعات البدائية ومجتمع الرق والزراعي والصناعي وصولاً الى المجتمع الرأسمالي الذى بدوره سيكون المجتمع الاشتراكي ومن ثم المجتمع اللاطبقي ·

لقد استهوى هـذا التسلسل المرحلـي للمجتمعات كتاب النمو الاقتصادي ومنهم روستو ·

المطلـب الاول :

مراحل النمـو الاقتصادي (١٨)

فكرة كتاب مراحل النمو الاقتصادي تكاملت لدى روستو بعد ان كان قـد حضر محاضراته حول العمليات الصناعية · وقد سعي لبيان العلاقة بين القـوى الاقتصادية وبين القوى الاجتماعية والسياسية بصورة متكاملة للمجتمعات · ولهذا فهو يقول « بمقتضى النمو الاقتصادي فان كل المجتمعات تمر باحـــدى الاشكال

---

18 — W.W. Rostow. Les etapes de la croissance economique. Seuil. 1963.

الخمسة التي هي : المجتمع التقليدي ، المجتمع الحاوي لشروط ما قبل الانطلاقة . المجتمع المنطلق ، المجتمع المتقدم نحو النضوج ، ومجتمع الاستهلاك (١٩) .

١ ـ المجتمع التقليدى : بنية هذا المجتمع تحددها الوظيفة المحددة للانتاج ، المعتمدة على العلوم والتقنية لما قبل نيوتن في مجال الفيزياء . فقابلية المجتمع كانت محددة للانتاج الواسع . والسلطة السياسية قائمة على اقاليم مكتفية ذاتيا تعيش على انتاجها الزراعي وتحت هذا الشكل ينضوى مجتمع القرون الوسطى في اوربا والممالك الصينية ، وحضارة الشرق المتوسطية وحوض البحر الابيض المتوسط .

٢ ـ مجتمع ما قبل الانطلاقة : وهي المجتمعات الانتقالية التى استطاعت استغلال مصادرها بالاعتماد على العلوم الجديدة لتمنع انخفاض عوائدها . وهذه المرحلة تشمل المجتمعات الاوربية في نهاية القرن السابع عشر وبداية القرن الثامن عشر . حيث قدمت وظيفة جديدة للمنتجات وعرفت المنافسة والتوسع التجاري ، وبصورة خاصة انكلترا .

٣ ـ مجتمع الانطلاقة : هذا المجتمع استوعب معنى النمو ليشمل المجتمع بكامله . فالمصالح المشتركة تكاملت في المجتمع لاعطاء دور اقتصادي في النمو واصبحت هذه الوظيفة جزءا من تقاليد وبنية المؤسسات السياسية للمجتمع . وقد ساعد التقدم التكنولوجي هذه المجتمعات بصورة اساسية للانطلاقة في الولايات المتحدة الامريكية وفي كندا وفي فرنسا بين عام ١٨٢٠ ـ ١٨٥٠ وفي روسيا بين فترة ١٨٩٠ الى فترة ١٩١٤ .

٤ ـ مجتمع الطريق نحو النضوج : وحيث وجد الاقتصاد ينمو تدريجيا بصورة متواصلة مع الاستعمال الواسع للتقنية الحديثة في كافة المجالات مع الاستثمار الاعتيادى بنسبة ١٠٪ الى ٢٠٪ من الدخل الوطني بحيث يحافظ الانتاج

---

19 — Cf. Rostow. op. cit. P. 43.

علي تقدم مستمر على زيادة السكان . اما النضوج الاقتصادي للمجتمع فيحصل بعد اربعين عاما من البداية ، مع وجود اقتصاد منظم متكامل .

٥ ـ مرحلة الاستهلاك الجماهيرى : وهي مرحلة اخيرة تتسم بالانتاج الواسع للمواد الاستهلاكية بصورة دائمية مع الخدمات فتصبحان تدريجيا القطاعان الاساسيان في الاقتصاد ، وقد وصلت هذه المرحلة الولايات المتحدة الامريكية بين عام ١٩٤٦ ـ ١٩٥٦ ، وتبعتها اليابان في الخمسينات وكذلك اوربا الغربية .

المطلب الثاني :

مراحل النمو السياسي . يمثل ما اهتم الاقتصاديون ببيان اوجه نمو المجتمع اقتصاديا حسب كل مرحلة من نموه الاقتصادي ، فان السياسيين كانوا قد قسموا المجتمعات الى مجتمعات ديمقراطية ومجتمعات دكتاتورية واحيانا مجتمعات لبرالية ومجتمعات اشتراكية حسب النظام السياسي السائد فيها . الا ان مفهوم النمو استعمل للدلالة على حضور حقيقي في المجتمع من الناحية السياسية عندما استعمله لوسيان باى في كتابه اوجه النمو السياسي (٢٠) .

لقد خصص باي في كتابه دراسة مشاكل التنمية السياسية لانظمة العالم الثالث ، على اعتبار انها انظمة لم تصل بعد في تطورها الى ما وصلت اليه الانظمة المتقدمة . وبالتالي فهناك ازمات وهذه الازمات هي قد توجد مجتمعة او منفردة امام الدول الجديدة . هذه الازمات هي :

١ ـ ازمة الهوية : وهي تتعلق بمعرفة المجتمع لنفسه والى ما يطمح اليه مجتمعا ما ، فقد كان ينتسب الى مجتمع تقليدى وعليه الان البدء في مجتمع جديد تسوده قيم جديدة يتحتم عليه معرفته للحقيقة الجديدة والعمل على ضوئها .

---

20 — Cf. Lucien Pye. op. cit. P. 35.

٢ ـ ازمة التغلغل : وهي كيفية القيام بدور من قبل الدولة في ارساء المؤسسات الادارية والخدمية في مجتمع الدولة القومية الجديدة • وهذا يتطلب الاعتماد على ايجاد كادر وظيفي •

٣ ـ ازمة الشرعية : وتتعلق بمشكلة ايجاد ولاء واحد للمواطنين للنظام والصعوبة هي عندما يكون المجتمع ذو ولاءات متعددة لاصول دينية وعرقية واقليمية ومحلية •

٤ ـ ازمة التكامل : هذه الازمة ترتبط كثيرا بازمة الشرعية ، كيف يمكن خلق شعور بان الكل ينتسب للكل وان هنالك تعاون وتكاتف ومصلحة مشتركة للكل في ان يكون افراد المجتمع متكاملين في طموحاتهم وامالهم بصورة متكاملة •

٥ ـ ازمة المساهمة : وذلك في العمل على اشعار المواطنين بان لهم حصة في النظام بحيث انهم يشتركون في تقرير امورهم بواسطة مساهمتهم في الافصاح عن ارائهم واقامة القواعد التى تؤكد هذه المشاركة •

٦ ـ ازمة التوزيع : وتعني ان الثروات الوطنية يجب ان تساهم في رفع مستوى المواطنين وتشعرهم بان الثروة لاتعود لقسم او جزء من المجتمع وانما الكل له حصة حسب عمله وجهده المبذول •

ان اجتياز هذه الازمات يؤدى الى تقدم النظام السياسي • وعلى النظام السياسي ان يتوجه الى الاهم ليفصل فيها • وقد تختلف الازمات في حدتها وفي عددها والصعوبة العظمى للنظام السياسي في مواجهته هذه الازمات هي عندما توجد هذه الازمات مجتمعة كلها امامه وتفرض عليه في وقت واحد ان يفصلها • وقد استطاعت اغلبية الانظمة تجاوز هذه الازمات عندما تمكنت من تشخيص الاولويات • كما تفاوتت حدة كل ازمة على حدة في المجتمعات الجديدة •

وهذه الازمات لاتقتصر بالضرورة على المجتمعات الجديدة حصرا وانما

تشترك المجتمعات القديمة مع الحديثة في تواجدها • الا ان الاختلاف هو بمدى تاثر النظام ككل من وجود الازمة • فالدول القومية القديمة كبريطانيا واسبانيا ، فرنسا ، لاتخلو من مشاكل تتعلق بازمات الهوية ، التكامل ، التوزيع •

الا ان هذه الازمات لا تهدد كياناتها كدول قومية حسب مفهوم الدولة القومية وانما هذه الازمات تعتبر عقبات اساسية لوحدة قومية منشودة للمجتمعات الجديدة •

المبحث الثاني :

التقسيم الوظيفي للانظمة السياسية

كتب لوسيان باى بان النمو السياسي يقتضي القابلية المضاعفة من قبل النظام السياسي لادارة الشؤون العامة ، والفصل في المنازعات وتطمين المطالب الشعبية • وقد حدد لوسيان باى القابلية بثلاثة انواع : التجديد ، التعبئة ، مواصلة الحياة ، وذلك بالتطلع نحو توفير العناية والصحة للمجتمع وتعليمه ورفع المستوى الاقتصادي وكذلك الاستثمار الواسع للمصادر المتوفرة في المجتمع : ثروات طبيعية ومصادر بشرية واخيرا العمل نحو ادامة المجتمع بالمحافظة على المؤسسات والتنشئة السياسية للمجتمع بواسطة الجامعة ، المراكز الدينية والجيش ، الحزب • ولم يغفل باي التاكيد على وجوب سير النظام نحو المساواة ، وهذه المساواة بين المواطنين تبدأ في التاكيد على المشاركة السياسية والتاكيد على عمومية القوانين (غير شخصية ، تطبق على الكل بدون تمييز ولا امتياز) • والتوظيف في المناصب العامة يجب ان يكون على اسس الكفاءة وليس حسب شروط الوراثة ، او الطبقة او القبيلة •

ومع تاكيد باي حول النمو السياسي للانظمة الا ان معاييره وظيفية بقدر ما يتعلق الامر بوظيفة النظام للقيام بنمو المجتمع ودوره الاساسي في ذلك •

اما نماذج النمو السياسي للانظمة فهنالك نموذجان هما نموذج ادورد شل ونموذج الموند وباول يخصص لكل منهما مطلبا واحد •

مشاركين . ففي السابق كان الافراد يتحملون تبعات النظام عليهـــم والان اصبحوا هم الذين يقررون اتجاهه واهتماماته . والافراد لديهم الوعـــي لمقدار تاثيرهم على النظام : حق الاقتراع ، مظاهرات ، تقديم عرائض .

تقسيمات الانظمة السياسية بمقتضى درجة اختلاف المؤسسات والثقافات (١١)

اولا : الانظمة البدائية :

أ ـ الجماعات البدائية (بركمادما)

ب ـ نظام الزمر (البطون) النور

ج ـ الانظمة الهرمية

ثانيا : الانظمة التقليدية :

أ ـ الانظمة الابوية .

ب ـ البيروقراطية المركزية : افكار انكلترا في عصر الثيودور ـ اثيوبيا .

ج ـ الانظمة السياسية الاقطاعية : فرنسا في القرن الثاني عشر .

ثالثا : الانظمة العصرية :

أ ـ دول المدن العلمانية : اثينا

ب ـ انظمة التعبئة العصرية

أ ـ الانظمة الديمقراطية :

أ ـ ذات انظمة غربية ذاتية الاستقلال (بريطانيا)

ب ـ ذات انظمة فرعية محدودة الذاتية فرنسا الجمهورية الرابعة

ج ـ ذات انظمة فرعية قليلة الذاتية المكسيك .

---

21 — Almond and powell. Comparative politics P. 217.

واستعمل الموند هذا النموذج في الطبعة الثالثة لكتابه ص ٧٢ شكل رقم (١١) عكس التدرج الذى اتبعه في الكتاب الاول انظر طبعة عام ١٩٧٨ .

اما عوامل النمو السياسي فهي ثلاثة تشكل مستويات النمو معتمدة الواحدة على الاخرى ومترابطة :

١ ـ اختلاف في الادوار : ايجاد ادوار متعددة ومتخصصة في العمل السياسي ٠

٢ ـ ذاتية الانظمة الفرعية : وجود اجهزة وتنظيمات تتمتع بالاستقلالية النسبية ، احزاب ، جماعات ٠

٣ ـ علمنة الثقافة : الاجراءات التى بواسطتها يصبح الفرد عقلاني ، تجريبي ، وتحليلي في العمل السياسي وتعريفهم للنمو السياسي هو : تمييز وتخصص متضاعف للمؤسسات السياسية وعلمنة الثقافة السياسية ٠

وحسب ثلاث مجموعات بمقتضى درجة الاختلافات في المؤسسات وتخصصها ومستوى علمنتها الثقافية توجد اصناف النظم السياسية وهي :

١ ـ الانظمة البدائية Primitive systems وهي انظمة مغلقة غير متطورة بلا استقرار ولا استمرارية فيما يتعلق بالاختلافات المؤسسية افراد النظام لا ياخذون في الحسبان الا قليلا حقيقة المجموعة الوطنية وانما يتعاملون ضمن نطاق ضيق : قرية ، عشيرة ، جنس معين ٠

٢ ـ الانظمة التقليدية traditional systems : وتتوفر لديها تنظيمات سياسية حكومية محدودة ذات ثقافة مسيطرة ويشعر الافراد بابتعاد النظام السياسي عن الاهتمام بالمواطنين ٠ ولايستطيع المواطنون المشاركة في ادارة الشؤون العامة ٠

٣ ـ الانظمة الحديثة modern systems : وهذه الانظمة لديها مؤسسات حكومية مختلفة : تنفيذية ، تشريعية ، قضائية ٠ كما تتوفر فيها انظمة فرعية تتمتع باستقلالية نسبية في ادارة شؤونها وتنظيم حياتها : احزاب ، جماعات ضغط ، وسائل اتصالات ٠ والثقافة السائدة توصف بانها ثقافة مشاركة وليست ثقافة اذعان ٠ فالافراد ليسوا تابعين وانما

ب ـ الانظمة السلطوية

مراقبة الانظمة فرعية ـ وتبعية ثقافة المشاركة

أ ـ الشمولية الردكالية U.S.S.R

ب ـ الشمولية المحافظة المانيا النازية

ج ـ السلطوية المحافظة اسبانيا

د ـ السلطوية العصرية البرازيل

ج ـ الانظمة ما قبل العصرية

١ ـ السلطوية ما قبل التعبئة غانا

٢ ـ الديمقراطية ما قبل التعبئة نيجيريا قبل كانون الثاني ١٩٦٦ ٠

هذا النموذج النظرى في تقسيم الانظمة حاول ان يحيط بكل النماذج من الانظمة البدائية الى التقليد وثم العصرية ٠ وهو تقسيم لا يخلو من اظهار الديمقراطيات الغربية على انها الانظمة التى حققت نموا سياسيا عاليا بالمقارنة مع الانظمة الاخرى ٠

ولا يعني هذا النموذج ثابت التقسيم ونهائي بقدر ما هو تقسيم يؤشر انواع النظم حسب الاختلافات الموجودة بين المؤسسات بوجود الانظمة الفرعية الذاتية وعلمنه الثقافة السائدة في المجتمع ٠ وفائدة التقسيم تعليمية وتستعمل كاداة للتعرف على الانظمة بغض النظر عن تاثير المستوى الاقتصادي الاجتماعي على النظام السياسي ٠

المبحث الثالث :

الانظمة السياسية حسب المستوى الاقتصادي ـ الاجتماعي (٢٢)

هل يشكل النمو الاقتصادي ـ الاجتماعي تاثيرا على النظام السياسي ؟

---

22 — Cf. Roger G. Schwartzenberg. Sociologie Politique. Mon tchrestien. 3ed 1981. PP. - 184 - 208.

في كتابه مقدمة نظرية الديمقراطية ذكـــر روبـــرت دال عام ١٩٥٦ بان الديمقراطية فكرة مثالية تتجسد بصورة غير كاملة في الحقيقة · فالديمقراطيـــة كحقيقة صعب الوصول اليها عمليا مثل صعوبة المنافسة التامة في مجال الاقتصاد ·

الواقع المعاشي بافضل صورة للديمقراطية هو وجود حكومة الكثرة التـــي تسمح للشعب المشاركة في الاختيارات الرئيسية وفي الحل السلمي للاختلافات (٢٣) ·

فمن الناحية الجغرافية يذكر ان المراكز الصناعية الكبرى (الولايات المتحدة الامريكية ، اوربا ، اليابان) هي دول الانظمة الليبرالية وما عداها فهي انظمـــة لا تاخذ بالليبرالية وتوصف بانها من الدول النامية اقتصاديا واجتماعيا : انظمـــة امريكا اللاتينية ، افريقيا ، اسيا ·

اما من الناحية التاريخية فقد ذكر بان البرلمانية عرفت اولا في بريطانيـــا وهي اولى البلدان التي عرفت الثورة الصناعية · وتبعتها فرنسا ، ايطاليا والدول الاسكندنافية التي عرفت التطبيقات البرلمانية وازدهارها مع تعرفها لاحـــــداث الرأسمالية الصناعية ·

ومن الناحية الاحصائية فان العديد من الدراسات قد ازدهرت لبيان التحليل الذى يربط في دراسة مقارنة في العلاقة بين النمو الاقتصادي الاجتماعي ونمـــو النظام السياسي في ابحاث مجتمعة لدال وروسيت ·

المطلب الاول :

تقسيمات روســـيت للانظمـــة **(٢٤)**

استخدم روسيت المعطيات الاحصائية التى نشـــرت عام ١٩٦٥ فالف بيـــن المؤشرات الاجتماعية ـ الاقتصادية (دخل الفرد ، التعليم ، الدراسة ، الصناعة ، المدنية ، توزيع المطبوعات) مع المؤشرات السياسية (المشاركة في الانتخابات الاعداد .

---

23 — Cf. R. G. Schwartzehberg. op. cit P. 185.
24 — Cf. R. G. Schwartzenberg. op. cit P. 187.

العسكرى ، المصروفات العامة) ليحدد خمسة انماط من النمو

١ ـ المجتمعات التقليدية البدائية عددها		١١
٢ ـ الحضارات التقليدية	=	١٥
٣ ـ المجتمعات الانتقالية	=	٣١
٤ ـ مجتمعات الثورة الصناعية	=	٣٦
٥ ـ مجتمعات الاستهلاك الواسع	=	١٤

فالنيبال كانت اقل الدول من حيث دخل الفرد (٤٥ دولار سنويا) واعلى الدول بالنسبة لدخل الفرد كان في الولايات المتحدة الامريكية ٢٥٧٧ دولار (٢٥) ٠

ففي اقل الدول دخلا لاوجود لحكم الاغلبية ويزداد حكم الاغلبية مع زيادة نسبة دخل الفرد ليصل الى اعلاه في الدول ذات الدخل الاعلى ٠ وقد اكد هذا العلاقة لبست الذى اعتبر نسبة الدخل العالية عنصر اساسي لوجود حرية المنافسة ٠

وقد افترض ايضا بان نسبة الصراعات السياسية لها علاقة بالمستوى الاقتصادي الاجتماعي (٢٦) ٠ فالمجتمعات المتحضرة نسبيا لديها نسبة اقل من الصراعات السياسية بالمقارنة مع المجتمعات التقليدية وبنسبة تقل اكثر عن المجتمعات الانتقالية ٠

وكذلك لوحظ بان الانظمة التي تقوم على الاعتراف بالمنافسة السياسية لديها مؤشرات التحديث بنسبة تزيد على الانظمة التى لا تأخذ بنظام المنافسة الانتخابية ٠ فعينة من الدول التي تاخذ بنظام الانتخابات الثنائية بعدد ٤٣ والاخرى المغايرة بعدد ٣٠ ، بينت بان عدد الذين يعملون بالزراعة كان اقل (في الدول التى تعترف بالمنافسة) وكان هناك نسبة اعلى في الانتاج الوطنى الصافي P.N.b

---

٢٥ ـ هذه الارقام لا تنسجم مع ارقام الامم المتحدة حاليا لعام ١٩٨٤ ٠ حيث ان اعلى دخل يوجد في الامارات العربية المتحدة قرابة ٤٢ الف دولار ٠

26 — Cf. R.G. Schwartzenberg op. cit P. lgl.

وكذلك فان التمدن والتعليم كانا اوسع مع توزيع للمطبوعات اكثر في الانظمة التى تاخذ بالانتخابات التنافسية (٢٧) ٠

التاكيد على افتراض وجود علاقة بين تخفيف التوتر والصراعات وتقدم المجتمع السياسي بسبب العامل الاقتصادي في الانظمة السياسية اطروحة تجد صداها على ارضية الواقع السياسي لبعض البلدان ، وساعدت الصدفة على انطباق التحليل بين التقدم الاقتصادي والتقدم السياسي ٠ ومما لاشك فيه فان النمو الاقتصادي انهى حالة العوز التى كانت تتصف بها بلدان كثيرة من العالم ٠ وبذلك فان طابع العنف السياسي قد خف لدى الانظمة التى تتمتع بحالة جيدة من النمو الاقتصادي ٠ ولكن هذا التحليل له مداه الذى لا يمكن الاعتماد عليه كمؤشر شامل لتفسير حالة اللاعنف في العمل السياسي ذلك ان بعض الانظمة التى لا تاخذ بحرية التنافس توصلت الى ضمان استقرار سياسي لمجتمعاتها افضل بكثير بالمقارنة مع الانظمة التى تعترف بالتنافس من ناحية العنف ٠

المطلب الثاني :

راى روبرت دال في الانظمة التعددية :

يفترض دال بان للتقدم والنمو الاقتصادي الاجتماعي دور اساسي في اقامة النظام التعددى والذى ينقل المجتمع من حالة الصراع الى حالة الرضاء ٠ فالنمو الاقتصادي الاجتماعي يسمح بتوفر الحالة المثلى في توزيع الموارد السياسية ٠

ويقصد بالموارد السياسية : المال ، الوقت ، العلم ، المعلومات ، العلاقات ، الموقع الاجتماعي ، حق الاختيار (٢٨) ٠٠

---

27 — Cf. R.G. Schwartzenberg. op. cit. P. 191.

٢٨ ـ وقد ذكر دال في كتابه (التحليل السياسي المعاصر) عام ١٩٧٣ بان السياسة ومواردها هي الاداة التى تستعمل للتاثير على سلوك الاخرين ٠

وعلى ضوء توزيع هذه الموارد يتوقف نجاح النظام التعددى ، وما عـــدا حالات استثنائية فان دال يذكر بان عدم العدالة في توزيع الموارد السياسية هـــي اكثر في المجتمعات الزراعية واقل قوة في الدول الصناعية واضعفها في البلاد التـــي وصلت الى مستوى الاستهلاك الجماهيرى (٢٩) • وقـــد استفاد دال مـــن الاحصاءات التي عرضها روسيت للتدليل والاشارة الى صحة استنتاجاته فالمال لا يوزع بالتساوى بين الناس ولكن نسبة عالية منهم تحصل على الحد الادنى (سكن ، ملبس ، وماكل) كما يتمتع الافراد بحصولهم على نسبة دخل عالية في المجتمع الاستهلاكي اكثر مـــن بقية الافراد في المجتمعات الاخرى ، الصناعية والزراعية • كما ان توفر التقنيـــة في الاستعمالات الانتاجية على مستوى الصناعة الوطنية والاعمال المنزلية اتاحت وقتا اكثر للراحة في مجتمعات الدول الاستهلاكية ، اما فيما يخـــــص العلم ، فان المقصود به النسبة العالية للمتعلمين في المجتمعات الاســـتهلاكية عـــن المجتمعات الصناعية والزراعية • وكذلك الحال بالنسبة لتوفر المعلومات المتاحة للافراد في الحصول عليها بواسطة مصادر عديدة ، اذا كان الامر يتعلق بالتلفزيون او الراديو او المجلات والصحف والندوات واللقاءات العامة •

تحليل روبـــرت دال ينسجم مـــع الخط التحليلي الداعـــي الـــى التاكيد علـــى العلاقة بين النمو الاقتصادي الاجتماعي والنمو السياسي وصولا الى النمط الغربي المجسد في الديمقراطيات الليبرالية الغربية ذات المضمون التعددى فالهدف هو المجتمع الاستهلاكي حيث يقاس نمو المجتمع بما لديه من وسائل مادية وثقافية يستطيع ان يتمتع بها ، اما كيف يتصرف المجتمع وسلوكه وما افرز هذا المجتمع من تصرفـــات فلم يتكفل دال بحسابها ذلك اما لايمانه التام بالمجتمع التعددى وبالتالى فهو مـــن المتفائلين او ان صورة مجتمع ما بعد الاستهلاك لم تتوضح لديه بشكل متكامـــل بحيث توقف الى الحد الذى لم تكن ابعاد مشاكل المجتمعات الاستهلاكية قد وضحت لتعين الباحث على الاهتمام بالمجتمع وما عليه وما ال اليه •

---

29 — Cf. R.G. Schwartzenberg. op. Cit. P. 194.

المبحث الرابع :

نحو نموذج جديد لتقسيمات الانظمة السياسية اساسة الانجاز والاحتواء :

ان التطلع نحو النمو الذى صاحب النظريات الحديثة للنظم السياسية قد اغفل مشاكل ما بعد النمو . ذلك ان ديدنها كان الوصول بالمجتمع الى المجتمع الاستهلاكي الذى يوفر للافراد بجانب الحاجات الاساسية (ماكل ، ماوى ، ملبس) الحاجات الثانوية (كيفية قضاء اوقات الراحة ، وسائل ترفيهية ، اقتناء حاجات غير ضرورية ...) وبطبيعة الحال لا يمكن اشباع جميع الحاجات كما ان حاجات الفرد يمكن ان تتزايد بصورة غير محدودة مما يجعل الفرد يتسابق لتطمين حاجاته غير المحدودة وبالتالي ضياع الفرد في طريق لانهاية له . الى جانب ذلك فان الامكانات المتوفرة ماديا للانتاج يمكن ان تنصب بالاستغلال الواسع لمصادر الانتاج ، وهذا الانتاج الواسع الذى يوفر الحاجات للافراد لم يوفر الراحة والسعادة بالضرورة للمنتفعين بالنمو والازدهار الاقتصادي في المجتمعات المتقدمة .

لهذا فان النمو الحقيقي للنظام السياسي هو مدى ما يستطيع النظام السياسي ان ينجز في محيطه في توفير الحاجات الاساسية للمواطنين مع الحاجات الثانوية بدون ان يؤدى هذا النمو الى تبذير في الموارد المتوفرة والمحدودة اصلا في الطبيعة وبدون ان يؤدى هذا النمو الى طغيان الالة على الانسان وبالتالى فقدانه لانسانيته . الحرية السياسية لدى المواطن يذكر مونتسيكيو هي عندما توفر الطمأنينة وراحة الذهن للفرد وحيث لايخشى الفرد الاخرين . وراحة الذهن والطمأنينة تتوفر عندما يتوفر للانسان الحد الادنى من متطلبات العيش مع توفر الحاجات الثانوية المكملة لمستلزمات الحياة العصرية للافراد بحيث يشعر الفرد بطمأنينة في حياته ولا يشعر بخوف من المستقبل المجهول . كما يقاس نجاح النظام بقابليته على احتواء مشاكله والتعامل معها حتى لا تصبح عقبة امام نموه الضروري وقد ادرك افراد الانظمة المختلفة مقدار الخوف الذى انتابهم وهم في ظل انظمتهم

المختلفة (التعددية والشمولية) ابان الحرب العالمية الثانية ولايزالون رهن مخاطر الصراع الخارجي لانظمتهم • فالانظمة على اختلافها توصلت لحد ما الى تامين السلام الداخلي لمجتمعاتها ولكنها لم تضمن السلام الخارجي لها (٣٠) •

لهذا ومع الاخذ بالاعتبار اهمية نمو النظام سياسيا واجتماعيا واقتصاديا فان المؤشر الرئيسي لنمو النظام هو مدى الانجاز الذى يقدمه النظام السياسي في محيطه ، بحيث يتم توفير المستلزمات السياسية للمجتمع في المشاركة واجتماعيا في تامين تعليمه وتثقيفه واقتصاديا في تامين تعليمه وتثقيفه واقتصاديا في تامين عيشه وضمان توفير مستلزمات حياته مادية (٣١) •

ان مراقبة النمو من قبل النظام السياسي ضرورية حتى يقاوم الانحرافات الناتجة عن النمو المتزايد • فقد يكون المستفيد من النمو شريحة او قطاع واحد او يزيد الصراع بين اجزاء المجتمع الواحد • او ان النمو يكون على حساب استغلال المجال الطبيعي (البيئة) للمجتمع مما يؤدى الى ايجاد مشاكل تقلق راحة الفرد وقد تنبه الى ذلك بصورة خاصة المهتمون بضرورة الحفاظ على البيئة من التلوث في المجتمعات الانسانية • وفي هذا الصدد فان رسالة ماتشولت جاءت كمؤشر منبه الى ضرورة اعادة النظر في عمل سياسة النمو (٣٢) •

---

٣٠ ـ طالما ان موضوع دراستنا هو الانظمة فان موضوع العلاقات بين الانظمة المختلفة ليس هو مجال اهتمامنا الرئيسي وانما يندرج حسب التخصص في حقل العلاقات الدولية • السياسة الخارجية •

٣١ ـ

ـ

٣٢ ـ اندريه هوريو : ان الرغبة في الاسراع في التنمية الاقتصادية ••• تؤدى الى السعي وراء الديمقراطية المساواة ••• اهتمام متناقص بالديمقراطية الحرية ••••• ص ٢١٠ الجزء الثاني •

فالنمو يجب ان لا يكون على حساب الاستغلال الواسع للموارد بحيث يؤدى الى افتقادها مستقبلا وذلك لانها قابلة للنضوب كما ان الزيادة السكانية تؤدى الى الاستهلاك السريع للموارد والتلوث يؤدى الى الاضرار بالبيئة الاحتيادية للسكان ٠

ان التقسيم المقترح للنظم هـو مـدى تعامل النظام مع محيطه بحيث يعمل قدر الامكان على التعامل مع المستجدات الاقتصادية الاجتماعية السياسية ٠ تعامل مـع امكانية السيطرة والانجاز ٠ بحيث يستطيع النظام السياسي ان ينمو الى درجـة تحفظ التوازن بين الضرورات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمجتمع فالاخلال في التوازن يؤدى الى ايجاد ثغرات سياسية اقتصادية اجتماعية في النظام السياسـي تؤثر على سياسة النمو وما يطمح اليه النظام السياسي الواعي لحقيقة وضـرورة النمو للمجتمع ٠ وتختلف الحاجة للنمو حسب درجة الوصول للنمـو ٠ فالدول النامية تحتاج الى النمو والدول المتقدمة تحتاج الى الاحتفاظ بنسب التقدم الى درجة لاتخل في موازين التقدم ٠

ملحق (١) مقتطفات من كتاب روح القوانين (الشرائع) لمونتسكيو
نظرية الفصل بين السلطات ونتائجها

هنالك امة يطمح دستورها في الحرية السياسية (ويقصد بذلك دستور انكلترا) ونحن نتفحص هذه القيم التى يرتكز عليها الدستور • فاذا كانت هذه القيم صالحة ، فالحرية تبدو واضحة كما لو كانت منعكسة من مراة •

فالحرية السياسية عند المواطن هي راحة الذهن المتأتية من فكرة الشعور بالضمان والامن ، فالحكومة يجب ان تكون بصورة تتجلى في ان كل مواطن لا يخاف اى مواطن اخر •

الحرية السياسية لا توجد الا في الحكومات المعتدلة • ولكن ليس شرط الحكومة المعتدلة كافي لضمان الحرية ، لان هنالك خبرة خالدة وهي ان كل شخص لديه سلطة يستعملها ويحاول التعسف بها او اساءة استعمالها •

وحتى يمكن ايقاف اساءة استعمال السلطة فيجب بطبيعة موقع الاشياء ان يعمل على ايقاف سلطة بواسطة سلطة اخرى •

في كل دولة هنالك ثلاث انواع من السلطات :

١ ـ المقدرة على التشريع •

٢ ـ المقدرة على تنفيذ القضايا المتعلقة بالحقوق العامة •

٣ ـ والمقدرة على تنفيذ القضايا المتعلقة بالقانون المدني •

بواسطة الاولى الامير او الحاكم يعمل القوانين لوقت معين او بصورة دائمية ويصلح او يبطل القوانين التى سبق وان وضعت •

بواسطة السلطة الثانية يعمل السلام او الحرب ويرسل السفراء •

بواسطة الثالثة السلطة تستطيع ان تعاقب الجرائم وتحل في المنازعات التى تحدث بين الافراد •

عندما تكون هذه السلطات مجتمعة في نفس الشخص او نفس الحاكم عندئذ

لايكون هنالك مكان للحرية لانه في هذه الحالة يستطيع الملك ان يعمل القوانين وينفذها بصورة استبدادية ولمصلحته ٠

الكل سوف يكون فاقدا لحقه لو ان الشخص لوحده او مجموعة من النبلاء او الشعب يمتلك كل السلطات ٠

٢ ـ اعلان حقوق الانسان والمواطن في ٢٦ اب ١٧٨٩ ٠

مادة ١٦ : كل مجتمع تكون ضمانات الحقوق فيه غير مكفولة ولاتقر الفصل بين السلطات فليس هنالك لديه اى دستور ٠

٣ ـ مقطف من القانون الدستوري لفرنسا في ٣ حزيران ١٩٥٨ ٠

١ ـ الاقتراع العام لوحده ، هو مصدر السلطة ٠ فبواسطة الاقتراع العام وبواسطة الهيئات المنتخبة والمنبثقة عنه توجد السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ٠

٢ ـ السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية يجب ان تكونا حقيقتان منفصلتان تستطيع كل سلطة من جانبها وعلى مسؤوليتها استعمال صلاحيتها ٠

٣ ـ السلطة القضائية يجب ان تبقى مستقلة حتى تستطيع ان تضمن احترام الحريات الاساسية حسب تعريفها في مقدمة دستور عام ١٩٤٦ ٠

ملحق رقم (٢) التقييم الحالي لنظرية الفصل بين السلطات :

لم تأخذ هذه النظرية في حسابها الحقيقة السياسية المعاصرة ولكن فائدتها تنصب على الاستقلالية الضرورية للسلطة القضائية ٠

١ ـ فالنظرية في تضاد مع الحقائق :

وكان وجودها اساسا قائم على الحد من السلطة بواسطة تجزئة ممارستها ٠٠ ولكن في تحليل بعض الانظمة السياسية يلاحظ تمركز السلطات قائم بلا توقف مع ليبرالية هذه الانظمة ومثال بريطانيا صارخ وذلك في تمركز السلطات بيد الوزارة

٣ ـ الوضع الجديد للسلطة :

التفريق الاساس بين الاغلبية ـ والمعارضة هو المؤشر الجديد لكل المجتمعات المعاصرة والذى يتضمن قيام الحكومة بالاعباء المتعلقة بعمل القوانين وتنفيذها واتخاذ القرارات المهمة ٠

ويعطى للبرلمان في نفس الوقت وسائل رقابة النشاط الحكومى ولذلك فان اصطلاح السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية لا يعبر حاليا عن وجود انفصال بينهما عمليا ٠ وبصورة خاصة اذا كان البرلمان يصوت على تشريع القوانين فهو ليس الذى يعدها في اكثر الاحيان لان اصل القوانين وبنسبة ¾ منشأها الحكومة ٠ اما تحديد السلطة فيكمن للمكانة المعطاة للمعارضة في التاكيد على الحقوق والحريات الفردية ٠

٤ ـ الوضع الحالي للنظرية :

لم تبق هنالك مسافة كبيرة بالنسبة الى التفريق بين السلطة التنفيذية والتشريعية ٠ واذا ذكر في الدستور هذا الفصل فليس هو الا تعبير عن ترتيب معين لعمل السلطة ٠ ومع هذا فيمكن تقييم النظرية من جانب الحفاظ على استقلالية السلطة القضائية لان باستقلالها يسمح بضمان عمل السلطات الاخرى بدون تعسفها وبذلك يتحقق تحديد سلطة الحكومة باحترام حريات وحقوق الافراد ٠

والتى هي الهيئة القائدة في البرلمان ٠ ومع كون النظام البريطاني ليبرالي (يعتمد على الحرية) فأن صفته مثاتية ليس من تقسيم السلطة في الواقع وانما في تقييمه ـ ـ ـية السياسية للفرد ٠

٢ ـ النظرية والاحزاب السياسية :

ففي بريطانيا هنالك دور اساسي للاحزاب السياسية في صياغة العمل السياسى ٠ وقد وجدت نظرية الفصل بين السلطات قبل نشوء الاحزاب بالمعنى الحديث للحزب ٠ ففي الوقت الحاضر تقوم الاحزاب بتنشيط الحياة السياسية وهي التى تعبر عن الحقائق السياسية في بريطانيا ٠ فلا توجد من جهة حكومة ومن جهة اخرى برلمان ٠ وانما هنالك غالبية مكونة من الاحزاب الفائزة في الانتخابات والتى تسيطر على البرلمان والوزارة وهنالك المعارضة التى تنتظر دورها في الوصول الى الحكم وبصورة الى حد مادورية ٠

ملحق (٣) متعلق ببعض الاصطلاحات والمفاهيم

للفصل الاول والثاني والباب الاول

١ ـ وضع تقسيم او تصنيف في محاولة استخلاص معايير معينة تسمح بمعرفة خصائص حيوانية او نباتية وبما يتعلق بدراستنا فان وضع التقسيم يفيد لمعرفتنا بالانظمة السياسية • وذلك لان كل تقسيم يحمل في طياته فائدة تعليمية وذلك بالتعرف والاعتراف باصناف الانظمة السياسية الموجودة وبذلك يقدم فائدة تعليمية (التقسيم) كمرجع لتحليل افضل ومتفهم للظواهر السياسية •

٢ ـ كل تقسيم للانظمة يحمل في طياته ضعف مرجعه عدم الامكانية بالالمام التام المطلق بكافة الانظمة ، ويعكس فكرة شخصية ذاتية لحد ما للفرد الباحث الذى قام بتصنيف الانظمة • كما ان اعتبارات التطور تجعل كل تصنيف ومع فائدته العلمية مسبوق باجتهادات استحدثت نتيجة لظروف لم توجد او لم تبين في وقت التصنيف الاول ـ والمعقب بتقسيم اخر • ففي الوقت الذى كان التقسيم العالمي للتيارات الفكرية ينقسم الى وجود ظاهرة الشرق الغرب كحقيقة تعبر عنها بوجود التفاوت بين الانظمة والقوى الا انه في وقتنا الحاضر يطرح التقسيم الرئيسي للعالم على اساس وجود قوى وانظمة وحقيقة الشمال ـ الجنوب او دول العالم الاول ـ دول العالم الثاني ودول العالم الثالث ووجود دول العالم الرابع في الوقت الحاضر • ومع تطلع الانسان الى وضع التقسيمات والمصنفات للتعرف على حقيقة الاشياء كما ذكر فيجب ان لا يتطرق في الامتثال الى هذه القاعدة الى حد الضياع والبعد عما هو اساسي لوضع التقسيمات •

٣ ـ في النظام الحر (الليبرالي) وفي النظام الكلى ؛ يقوم النظام على اساس اعترافه بالاختلاف الحاصل في الافكار والاتجاهات داخل المجتمع السياسي ويحاول ان يعمل مساومة بين هذه الاتجاهات اما النظام الكلي فيقوم (على

فكرة الوحدة في المجتمع السياسي الواحد) • ويحاول ما بوسعه للمحافظة على هذه الوحدة الاساسية لسير النظام السياسي •

٤ ـ يجب ان يكون هنالك تمييز في الاستعمال عند ورود مصطلحي فرد من افراد الشعب والذى يملك بالتالي جنسية شعب معين وبين مصطلح المواطنة والتي تعني تمتع الفرد بحقوق معينة يقررها القانون •

١ ـ فالجنسية : مصطلح اومعنى علمي في القانون الخاص والعام يعني الروابط القانونية التى تشد الشخص الحقيقي او المعنوي للدولة • ويقرر الانتماء للدولة بالنسبة للافراد حسب مبدأ صلة الدم او التربة التي تقررها سيادة الدولة بواسطة قوانينها المتعلقة بالجنسية •

٢ ـ اما المواطنة : فهي مصطلح من القانون العام وتعني الخاصية القانونية الى تسمح عادة لفرد من افراد الشعب بممارسة حقوقه المدنية وبصورة خاصة حق التصويت • فبالضرورة المواطن هو فرد من الشعب وله جنسية هذا الشعب ولكن بسبب العمر او الجنس او لاسباب اخرى تتعلق بالالتزامات فان فرد من افراد الشعب يمكن ان لا تتوفر فيه شروط المواطنة (للاسباب المذكورة اعلاه ••• العمر الجنس الحرفة •••) وبذلك لا يستطيع مزاولة حقوقه كمواطن •

٥ ـ في التفريق بين مفهومي السيادة الشعبية والسيادة القومية :

١ ـ السيادة القومية : في هذا المفهوم السيادة لا تعود الى المواطنين وعلى اساس كونهم افراد المجتمع وانما السيادة تعود للامة بكاملها وهي شخص معنوى مجرد وبهذا فلا يمكن تغريبها او تفويضها او تجزئتها • وهذا المفهوم اخذ فيه دساتير فرنسا لعام ١٧٩١ (القسم الثالث المادة الاولى) • وعلى نفس المنوال في دستور عام ١٧٩٥ • ولم يأخذ بهذا المفهوم في دستور الجمهورية الخامسة لعام ١٩٥٨ •

٢ ـ السيادة الشعبية : تعود السيادة هنا الى كل مواطن والذين يكونون بمجموعهم الشعب (وهو بمفهوم ملموس بالمقارنة مع مفهوم الامة) فكل مواطن فحسب مفهوم روسو يمتلك جزء مساوي للسيادة بالنسبة الى المواطنين الاخرين • وقد اخذ بهذا المفهوم كل من دستور الاتحاد السوفيتي لعام ١٩٣٦ المادة ١٤٢ ودستور الصين الشعبية لعام ١٩٥٤ المادة ٣٨ : نواب الجمعية الوطنية هم موضوعين تحت سيطرة المنظمات التى انتخبتهم وهذه المنظمات لها الحق في تبديلهم ووضع اشخاص بدلهم في أي وقت من الاوقات •

ق رقم (٤)

مقارنة للانظمة السياسية البرلمانية ـ الرئاسية ـ المجلسية : ـ

اولا : المجلس النيابي ـ الجمعية الوطنية ـ او البرلمان ـ مجلس الشعب (حسب التسمية المعطاة في كل دولة) •

في نظام الجمعية النيابية يشمل السلطتين التنفيذية والتشريعية •

في النظام الرئاسي : يحافظ على استقلاليته •

في النظام البرلماني : يتعاون مع السلطة التنفيذية وتختلف مدى سلطة كل هيئة من هيئاته •

ثانيا : السلطة التنفيذية •

١ ـ السلطة التنفيذية تكون ثنائية : في النظام البرلماني • ملك او رئيس جمهورية مع رئيس للوزراء •

٢ ـ السلطة التنفيذية ممثلة في رئيس الجمهورية •

٣ ـ هيئة تابعة ومعينة من قبل السلطة التشريعية في نظام الجمعية النيابية كما الحال في سويسرا •

ثالثا رئيس الحكومة :

١ ـ يعين من قبل رئيس الدولة في النظام البرلماني •

٢ ـ رئيس الجمهورية هو رئيس الحكومة في النظام الرئيسي •

٣ ـ لا وجود لرئيس الحكومة مع نظام الجمعية النيابية (الا اذا اعتبرنا رئيس الهيئة التنفيذية بمثابة رئيس الحكومة) •

رابعا : تعين الحكومة والاداريين الكبار :

١ – في نظام الجمعية النيابية تعيين الحكومة يكون من قبل المجلس .

٢ – في النظام الرئاسي لرئيس الجمهورية الحق في تعيين الوزراء وكبار الموظفين التابعين له .

٣ – في النظام البرلماني رئيس الحكومة يقوم بتعيين الوزراء .

خامسا : في الفصل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية :

١ – في النظام البرلماني – الوزراء يكونون عادة اعضاء في البرلمان .

٢ – في النظام الرئاسي – الوزراء ليسوا باعضاء الكونكرس .

٣ – في نظام الجمعية النيابية – يكون اعضاء الهيئة التنفيذية اعضاء في المجلس .

سادسا : المسؤولية السياسية :

١ – في النظام البرلماني الحكومة مسؤولة فقط امام المجلس التشريعي .

٢ – في النظام الرئاسي – رئيس الجمهورية مسؤول امام الدستور .

٣ – في نظام الجمعية النيابية الهيئة التنفيذية مسؤولة عن اعمالها امام المجلس التشريعي .

سابعا : حق استعمال السلطة التنفيذية لحل السلطة التشريعية :

١ – في النظام البرلماني رئيس الدولة يحل السلطة التشريعية (عادة بعد طلب من رئيس الحكومة) .

٢ – في النظام الرئاسي – لا يملك رئيس الجمهورية الحق في حل السلطة التشريعية .

٣ – في نظام الجمعية النيابية – للسلطة التشريعية حق حل نفسها .

ثامنا : مركز الثقل في هذه الانظمة في اتخاذ القرارات :

١ – في النظام الرئاسي : – السلطات متساوية ولكن عمليا رئيس الجمهورية هو الاهم .

٢ – في النظام البرلماني – تكون السلطة التشريعية اهم هيئات الحكم .

٣ – في نظام الجمعية النيابية – يكون المجلس النيابي المسيطر والبارز في النظام السياسي .

ملحق رقم (٥)

-١-

السوفيات الأعلى للاتحاد السوفياتي والهيئات التي ينتخبها ويشكلها

ملحق رقم (٥)

ملحق رقم (٦) متعلق

بالنظام السياسي للاتحاد السوفياتي :

بعض الاحداث التاريخية المهمة للاتحاد السوفيتي

١ ـ فيشباط عام ١٩١٧ قامت الثورة ضد النظام القيصري وكان الدور الرئيسي لكيرنسكي ووضوح دور المنشفيك المعتدلين في الثورة ·

٢ ـ في تشرين الثاني عام ١٩١٧ الثورة البلشفية · حرب اهلية ١٩١٧ ـ ١٩٢١ ضد الجيش الابيض · سلام المانيا (هدنة ومعاهدة بريست ـ ليتوفسك ٣ آذار ١٩١٨ · لينين رئيس مجلس قوميسيري الشعب ·

٣ ـ ١٩٢١ السياسة الاقتصادية الجديدة للنظام الاشتراكي ·

٤ ـ بين عام ١٩٢٤ ـ ١٩٢٨ صراع حول السلطة بين مؤيدى الثورة المستمرة والثورة في بلد واحد ·

ستالين سكرتير عام للحزب الشيوعي · ابعاد تروتسكي عن الاتحاد السوفيتي عام ١٩٢٩ ·

٥ ـ بداية الخطة الخمسية عام ١٩٢٨ · ستالين سكرتير عام الحزب ورئيس للوزراء منذ عام ١٩٤١ ·

٦ ـ دستور جديد عام ١٩٣٦ · وفاة ستالين في ٣ اذار عام ١٩٥٣ ·

٧ ـ مالينكوف رئيسا للوزراء ، خروشوف سكرتير عام للحزب · في ٨ شباط ١٩٥٥ مارشال بولغانين رئيسا للوزراء ·

٨ ـ شباط ١٩٥٦ المؤتمر المشرون للحزب الشيوعي ، تقرير خروشوف ضد الستالينية ·

اللجنة المركزية تبعد مالينكوف ، مولوتوف ، كافنوفتش ·· والمرشال جوكوف ·

خروشوف رئيسا للوزراء بدل بولغانين · شباط ١٩٥٩ المؤتمر الواحد والعشرون للحزب الشيوعي ·

٩ ـ الصراع بين الاتحاد السوفيتي والصين يبدو علنيا عام ١٩٦٣ ٠

١٠ ـ في ١٤ تشرين اول ١٩٦٤ ابعاد خروشوف بواسطة اللجنة المركزية ، كوسجين رئيس للوزراء برجنيف سكرتير عام للحزب الشيوعي ٠

١١ ـ المؤتمر الرابع والعشرون للحزب الشيوعي للاتحاد السوفيتي في نيسان عام ١٩٧١ ٠

١٢ ـ انعقاد المؤتمر الخامس والعشرون للحزب الشيوعي في شباط عام ١٩٧٦ ٠

١٣ ـ اعلان دستور جديد للاتحاد السوفيتي بمناسبة مرور ٦٠ عاما على ثورة اكتوبر في تشرين الثاني ١٩٧٧ ٠

١٤ ـ قبول استقالة كوسجين من رئاسة الوزارة ومن المكتب السياسي للحزب عام ١٩٨٠ ٠

١٥ ـ انعقاد المؤتمر السادس والعشرون للحزب في شباط ١٩٨١ ٠

١٦ ـ اذار عام ١٩٨١ وفاة الرئيس برجنيف ٠

١٧ ـ مجيء الرئيس اندروبوف على رأس المكتب السياسي ورئاسة الجمهورية واستمراره في الحكم لثمانية عشر شهر فقط ٠

[illegible]

ملحق رقم (٧) في الانظمة الفدرالية في العالم :

النظام الفيدرالي في العالم

امريكا	اوربـا	اسيا
١ ـ كنـــدا	١ ـ الاتحاد السوفيتي	١ ـ الهند
٢ ـ الولايات المتحدة الامريكية	٢ ـ تشكوسلوفاكيا	٢ ـ الباكستان
٣ ـ المكسيك	٣ ـ يوغسلافيا	٣ ـ بنغلاديش
٤ ـ فنزويـلا	٤ ـ النمسـا	٤ ـ ماليزيا
٥ ـ البرازيل	٥ ـ المانيا الاتحادية	٥ ـ استراليا
٦ ـ الارجنتين	٦ ـ سويسرا	

افريقيا

١ ـ نيجيريا

٢ ـ الكاميرون

٣ ـ تانزانيا

٤ ـ اتحاد جنوب افريقيا

ملحق رقم (٨) السلطات العليا في الولايات المتحـدة الامريكية

السلطة القضائية	السلطة التنفيذية	السلطة التشريعية
المحكمة العليا	رئيس الجمهورية	الكونغرس

رئيس وثمانية اعضاء معينون من تحت تصرفه جهاز تدار الاعمال مجلس النـواب
مجلس الشيوخ قبل رئيس الجمهورية بعد من قبل المجلس التنفيذي عـام ١٩٧٤

ملحق رقم (١٠)

جزر سليمان عدد نفوسها تقريبا (١٥٠) الف

في المحيط الهندي وقد قبلت اخيرا في الامم المتحدة

شهر ايلول عام ١٩٧٨ (٣٤)* .

اسيا

افريقيا جنوب الصحراء

اسيا وافريقيا

شمال افريقا والشرق الاوسط اسيا وافريقيا

امريكا اللاتينية امريكا امريكا اللاتينية

ملحق رقم (١١)

١ ـ نموذج في التغير الثوري (الماركسي)

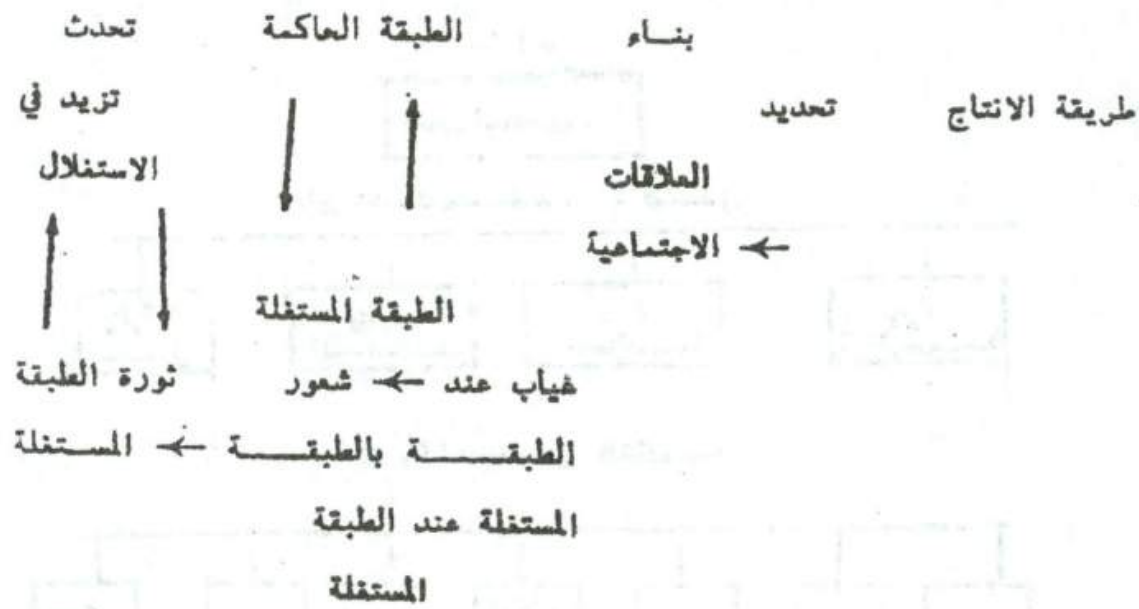

٢ ـ الاسلوب النفسي في الثورة

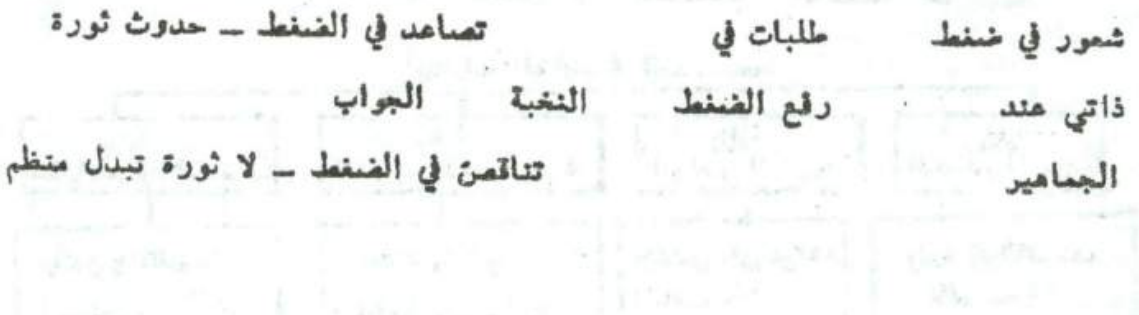

---

٢ ـ نفس المصدر ص ١٩٣ .

ملحق رقم (١٢)

-١٧-

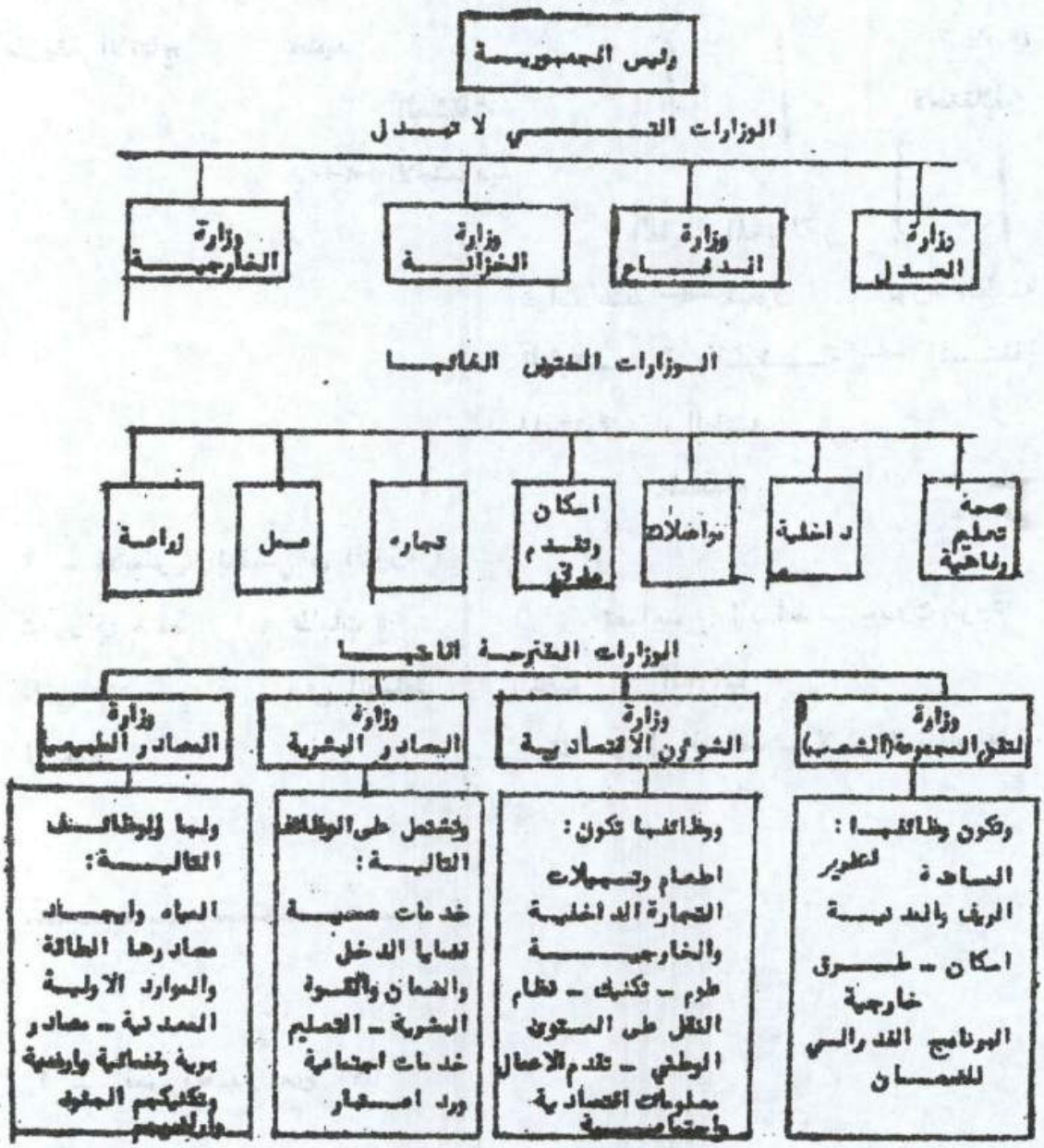

ملحق رقم (١٣)

-١٨-

(CF. David Easton-Aframe work for Political Analysis. Prentice-Hall . p. 70)

المحيط الكلي للنظام السياسي

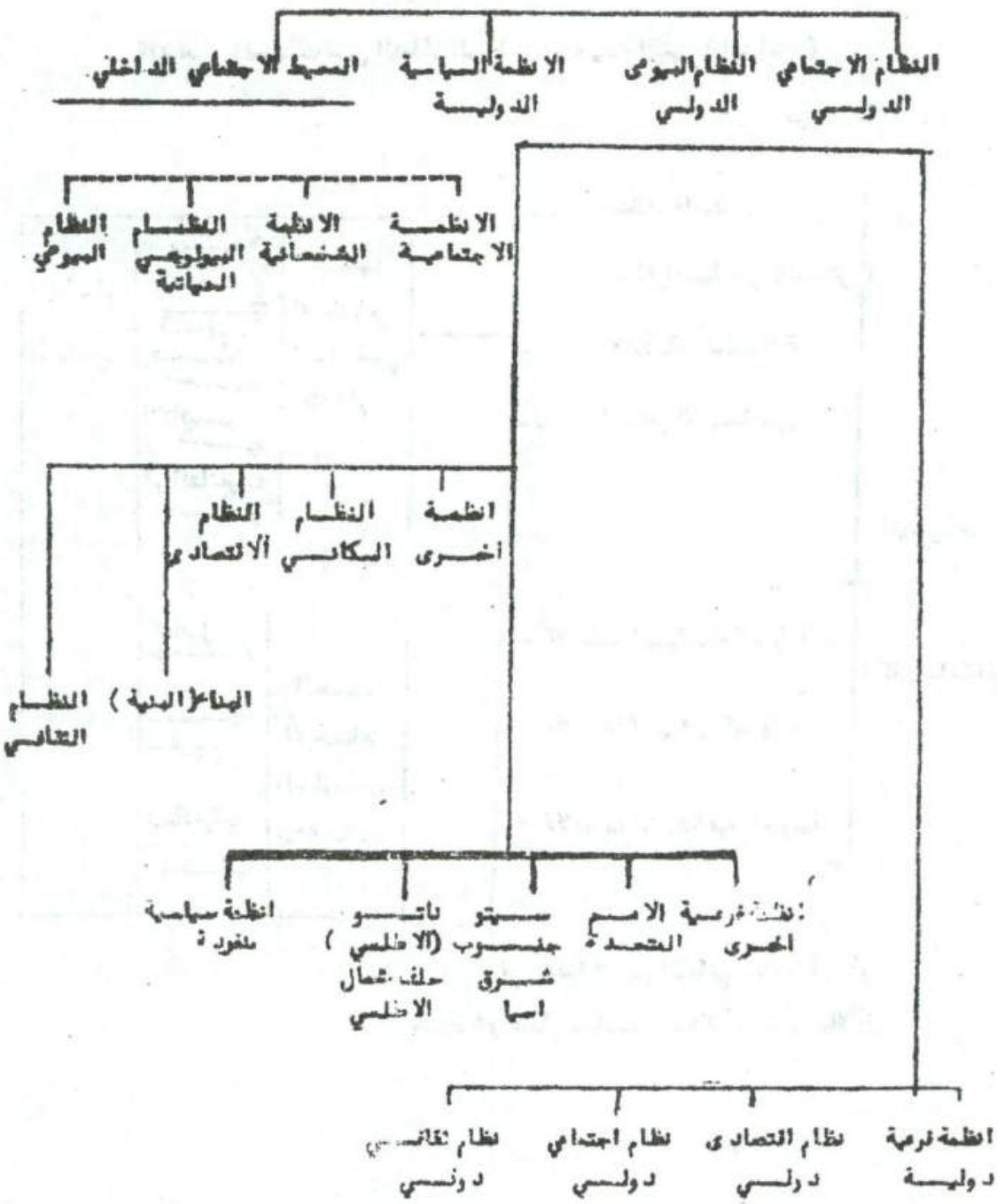

١ ـ في هذا النموذج السيستمي عرض ايستن محيط النظام السياسي للولايات المتحدة الامريكية .

ملحق رقم (١٤)

-١٩-

التبادل الحادث بين النظام السياسي ومحيطه الكلي (الشامل)

ص ٧٥

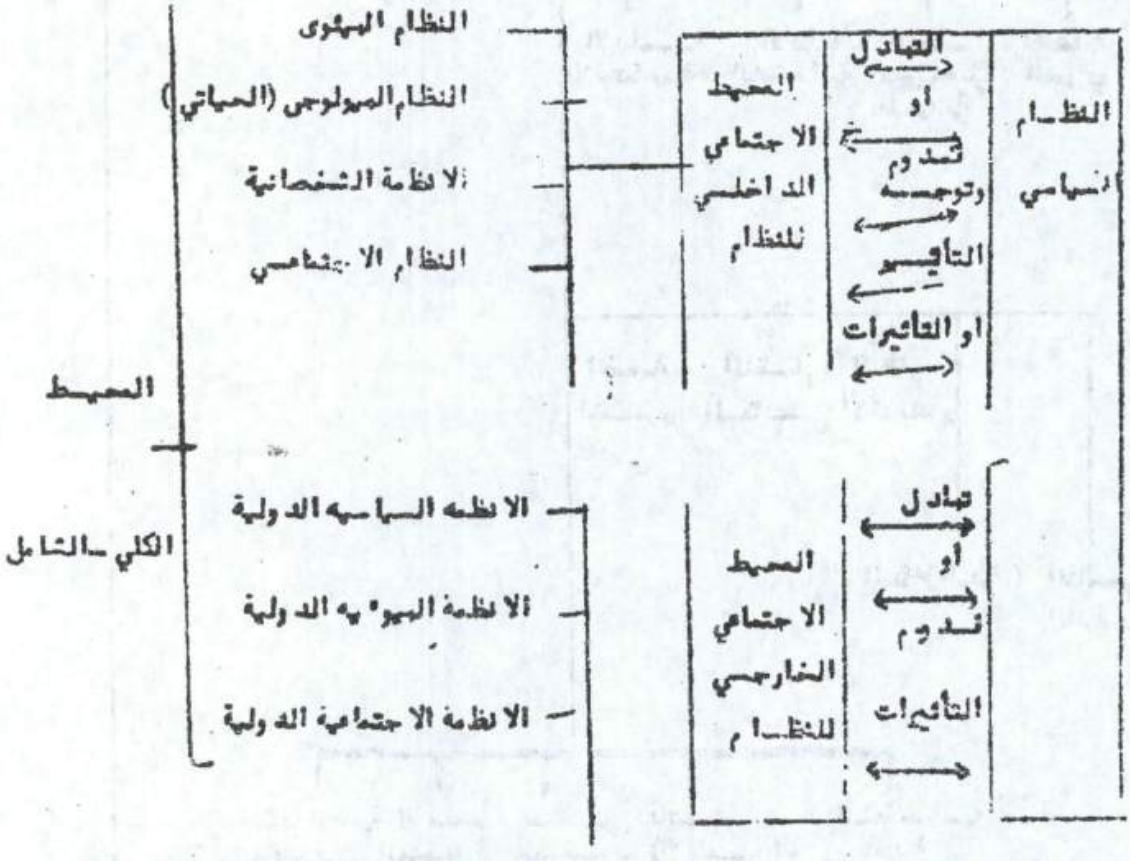

في هذا الرسم البياني حدد ايستن محيط اى نظام سياسي وعلاقة الاخير بالاول

الملاحق المتعلقة بموضوع النظم السياسية والدستورية

١ ـ نظرية الفصل بين السلطات ونتائجها ـ مقتطفات من كتاب روح القوانين لمونتسكيو ٠

٢ ـ الاصطلاحات والمفاهيم المستعملة في الباب الاول ـ الفصل الاول والثاني ٠

٣ ـ التقييم الحالي لنظرية الفصل بين السلطات ٠

٤ ـ مقارنة بين الانظمة السياسية : البرلمانية ، الرئاسية ، المجلسية (١) ٠

٥٥ ـ هيكل تنظيمات المؤسسات في الاتحاد السوفيتي (٢) ٠

٦ ـ توزيع النظام الفدرالي في العالم ٠

٧ ـ بعض المراجع التاريخية للاتحاد السوفيتي ٠

٨ ـ خارطة في مؤسسات النظام السياسي للولايات المتحدة الامريكية ٠

٩ ـ توزيع الانظمة الحزبية في العالم ٠

١٠ ـ جدول بازدياد الدول المستقلة ٠

١١ ـ نموذج التغيير ٠

١٢ ـ تنظيمات مقترحة في استحداث وظائف جديدة للسلطة التنفيذية ٠

١٣ ـ المحيط الكلي للنظام السياسي ٠

---

١ ـ راجع كتاب الدكتور فوزي ابو ذياب ـ المفاهيم الحديثة للانظمة والحياة السياسية ـ دار النهضة العربية بيروت ص ١١٥ ـ ١١٦ ٠

٢ ـ عن المجلة الحياة السوفيتية ـ باللغة العربية ٠

- المصادر والمراجع العربية والمترجمة -

١ - اندرية هوريو - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية - جزءان - الاهلية للنشر والتوزيع - بيروت - الطبعة الثانية - ترجمة على مقد ١٩٧٧ .

٢ - د . ابراهيم درويش - النظام السياسي - دار النهضة العربية - القاهرة ١٩٦٥ .

٣ - د . ابراهيم عبد العزيز شيحا - القانون الدستوري - الدار الجامعية بيروت ١٩٨٣ .

٤ - د . اسماعيل مرزة - مبادىء القانون الدستوري والعلم السياسي بغداد ١٩٦٠ .

٥ - د . اسماعيل الغزال - القانون الدستوري والنظم السياسية - المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت ١٩٨٢ .

٦ - التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن - بغداد ١٩٧٤ .

٧ - د . محمد كامل ليلة - المبادىء الدستورية والنظم السياسية - القاهرة ١٩٧١

٨ - د . محمد على ال ياسين - القانون الدستوري والنظم الدستورية - بغداد ١٩٦٤ .

٩ - د . منذر الشاوي - في الدستور - مطبعة العاني - بغداد ١٩٦٤ .

القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية العراقية

القانون الدستوري جزءان .

١٠ - د . محمد عبد المعز نصر - في النظريات والنظم السياسية - دار النهضة العربية ١٩٧٣ .

١١ - د . فوزي ابوذياب - المفاهيم الحديثة للانظمة والحياة السياسية - دار النهضة العربية بيروت ١٩٧٣ .

١٢ - د . سعد عصفور - القانون الدستوري - القاهرة ١٩٥٤ .

١٣ ـ د ٠ نوري لطيف ـ القانون الدستوري والنظام الدستوري في العـــراق ـ مطبعة علاء ٠ طبعة ثانية ١٩٧٩ ٠

١٤ ـ د ٠ طعيمة الجـرف ـ موجـز القانون الدســـتوري ـ مكتبـــة القاهـرة الحديثة ١٩٦٠ ٠

١٥ ـ د ٠ صالح جواد الكاظم ، د ٠ على غالب خضير ، د ٠ شفيق عبـد الرزاق ـ النظام الدستوري في العراق محاضرات سحـــبت بالرونيو ـ بغـــداد ١٩٧٨ ـ ١٩٧٩ ٠

١٦ ـ د ٠ شمران حمادي ـ النظم السياسية ـ مطبعة الارشاد ـ الطبعـة الرابعـة ١٩٧٥ ٠

١٧ ـ د ٠ عبد الحميد متولي ـ القانون الدســـتوري والانظمة السياســـية ـ الاسكندرية ١٩٦٣ ٠

١٨ ـ د ٠ يحى الجمل ـ الانظمة السياسية المعاصرة ـ دار النهضـــة العـــربية ـ بيروت ١٩٦٩ ٠

ـ مراجع ومصادر بالفرنسية والانكليزية ـ

1 — Andre Hauriou. Droit Constitationnel et instituions Politiques. Paris 1975.

2 — Almond powell. comparative politics. adevelopmental approach. Boston. 1966.

3 — Benoit Jeanneau. Droit constitutionel et institutions politiques. Dalloz. 1978.

4 — Charles Cadoux. Droit constitutionel et institution Politiques. Paris Cujas 1971. et 2 ed 1983.

5 — Claude leclerc. institutions politiques et Droitconstitionnel Paris. 1977.

6 — David Easton. Afram work for political Analysis. Prentice Hall. 1965.

7 — Flory et Mantran. les Regimes Politiques des pays Arabes Themis. 1968.

8 — F. Dore. Les Regimes politiques en Asic. P.U.F. Themis 1974.

9 — J.Y. Calvez. Aspect politics et siciaux des pays en voie de developpment. Dalloz. 1971.

8 — F. Dore. Les Regimes Politiques en Asie. P.U.F. Themis 1974.

9 — J.Y. Calvez. Aspect Politics et Sociaux des pays en voie de developpment. Dalloz. 1971.

10 — Jean william lapierre. L'analyes des Systemes Politiques P.U.F. 1973.

11 — G. Martinet. Les Cinq Communisme. Seuil. 1971.

12 — Maurice Duverqer. Institutions Politiques et Droit Coustitutionnel 2 vds. P.U.F. 1973.

13 — Michel Lesage. Les Regimes Politiques de U.R.S.S. etde I'Europe de I'East. Themis. 1973.

14 — Pierre Pactet . Droit constitutionnel institution Paris 1974.

15 — Philppe Ardant. Droit Constitutionel institntions Politiques. Paris 1984.

16 — Roger Gerard Schwartzenberg. la Politique comparee Paris 1973.

الفهرست

الانظمة السياسية والدستورية

المقارنة

المقدمة ٣

الباب الاول : ٥

نماذج من النظم السياسية حسب النظرة التقليدية ٢٣

الفصل الاول :

تقسيم الانظمة السياسية انطلاقا من فكرة ٢٥

الفصل بين السلطات .

المبحث الاول :

الاسس الفكرية لمبدأ الفصل بين السلطات . ٢٧

المبحث الثاني :

التطبيقات العملية لمبدأ الفصل بين السلطات . ٣٣

- المطلب الاول : نظام الجمعية النيابية ٣٣

- المطلب الثاني : النظام الرئاسي ٣٧

- المطلب الثالث : النظام البرلماني ٣٩

الفصل الثاني :

تقسيمات الانظمة السياسية حسب ممارسة السيادة ٤٣

المبحث الاول :

الانظمة التي مصدر سيادتها غير الانتخابات ٤٤

المبحث الثاني :

تقسيمات الانظمة السياسية والتي مصدرها الانتخابات ٤٧

الفصل الثالث :

فكرة واهمية دراسة الدستور ٦٣

المبحث الاول :

في موضوع الدستور ٧٠

المبحث الثاني :

تحديد موضوع القواعد الدستورية عن القواعد اللا دستورية . ٧٧

الفصل الرابع :

الاتجاهات الايديولوجية للدساتير الحديثة ٨٧

المبحث الاول :

المفهوم التقليدى الغربى للدستور ٩٠

المبحث الثاني :

المضامين والعوامل التى ساعدت في ايجاد وارساء المفهوم التقليدى للدستور . ٩٦

المبحث الثالث :

دستور الجمهورية الخامسة الفرنسية . ١٠٠

الفصل الخامس :

الاتجاهات الايديولوجية لدساتير الانظمة الاشتراكية . ١١٣

المبحث الاول :

النظام السياسى للاتحاد السوفيتى . ١١٥

المبحث الثاني :

الديمقراطيات الشعبية . ١٤٤

ـ الصين الشعبية ١٤٧

ـ يوغسلافيا

الفصل السادس :

الاتجاهات الايديولوجية لدساتير العالم الثالث ١٦٨

المبحث الاول :

الانظمة السياسية في العالم الثالث

المبحث الثاني :

دساتير المرحلة الاولى لانظمة العالم الثالث ١٦٩

المبحث الثالث :

المرحلة الثانية للمؤسسات السياسية ١٧٥

لانظمة العالم الثالث

- دستور الجزائر

- الانظمة الرئاسية في امريكا اللاتينية

الفصل السابع :

اشكال الدساتير ونشاتها ١٨٣

مبحث اول : اساليب ملكية ١٨٤

مبحث ثاني : اساليب جمهوريه ١٨٧

الفصل الثامن :

العرف الدستوري والدستور العرفي ١٩٧

مبحث اول : اركان العرف الدستوري ١٩٩

مبحث ثاني : انواع العرف الدستوري ١٩٩

الفصل التاسع :

الدساتير الدائمة والدساتير المؤقتة ٢٠٧

الفصل العاشر :

القوة الملزمة للقاعدة الدستورية ٢١٥

المبحث الاول :

مبدأ سمو وأولوية الدستور ٢١٥

المبحث الثاني :

رقابة دستورية القوانين ٢٢٠

الفصل الحادي عشر :

نهاية القاعدة الدستورية ٢٣٣

المبحث الاول :

تعديل الدستور والغائه ٢٣٦

المبحث الثاني :

طرق الغاء الدستور ٢٣٦

المبحث الثالث :

دستور الثورة والنظام القانوني الجديد ٢٣٦

الباب الثاني :

الفصل الثاني عشر :

الاحزاب والانظمة السياسية ٢٥٥

المبحث الاول :

ظاهرة التحزب والحزبية في المجتمع ٢٥٥

المطلب الاول : اصل الاحزاب ٢٥٦

المطلب الثاني : وظائف الاحزاب ٢٥٦

المبحث الثاني :

انواع الانظمة الحزبية ٢٦٥

المطلب الاول : نظام الحزب الواحد ٢٧٠

المطلب الثاني : نظام الحزبين ٢٧٠

المطلب الثالث : نظام المتعدد الاحزاب ٢٧٠

المطلب الرابع : نظام الحزب القائد ٢٧٠

المبحث الثالث :

نماذج تطبيقية

المطلب الاول : الحزب الواحد في الاتحاد السوفيتي ٢٧٩

المطلب الثاني : الحزب الواحد في ايطاليا الفاشية والمانيا النازية ٢٨٠
المطلب الثالث : تجربة الحزب الواحد في دولة نامية . ٢٩٥
الفصل الثالث عشر :
تطور ممارسة السلطة في الانظمة السياسية الغربية ٣١١
المبحث الاول :
الوظيفة الحكومية ١
المبحث الثاني :
الوظيفية التشريعية ٣٢٧
الفصل الرابع عشر :
معطيات التقدم على المؤسسات السياسية في المجتمع الغربي ٣٥١
مبحث اول :
دور الاقلية في المجتمع الغربي الصناعي ٣٥٦
مبحث ثاني :
نمو الانظمة السياسية والبناء الاقتصادي والاجتماعي ٣٧١
مبحث اول : فكرة النمو
مبحث ثاني : التقسيم الوظيفي للانظمة السياسية ٣٧٦
المبحث الثالث : الانظمة السياسية حسب المستوي ٣٨١
الاقتصادي ـ الاجتماعي ..
ـ الملاحق ٣٨٩
ـ المحتويات ٤١٢